

مجموع الفتاوى

الشيخ عبد المنعم مصطفى حلیمه
أبو بصیر الطرطوسی

الجزء الأول

١٤٣٩ هـ / ٢٠١٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

A decorative rectangular border with intricate black floral and scrollwork patterns, framing the central text.

المجلد الأول - العقيدة

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ آل عمران: 102.

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾ النساء: 1.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ الأحزاب: 70-71.

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة في النار.

رغبة منا في تسهيل مهمة وقوف القارئ والمتصفح، على ما يعنيه وبمه من الفتاوى، قمنا بجمع الفتاوى المتفرقة، والتي قيلت في أزمنة ومناسبات ومواضع متباينة ومتعددة، في كتاب واحد جامع لمجموع الفتاوى، أسميناه "مجموع الفتاوى"، رقمنا فيه المسائل، ورتبناها بحسب المواضيع، وأدرجنا الأسئلة في مواضيعها المناسبة لها، ووضعنا لكل موضوع العنوان المناسب له، والذي يعرف عليه.. راجياً من الله تعالى السداد والقبول.. وأن ينفع به الإسلام والمسلمين.. إنه تعالى سميع قريب مجيب. وصلى الله على محمد النبي الأمي، وعلى آله وصحبه وسلّم.

وأخردعوانا أن الحمد لله رب العالمين

عبد المنعم مصطفى حليلة

" أبو بصير الطرطوسي "

1439/7/3 هـ . 2018/3/21 م.



مفهوم الإيمان

س1: كيف أربي نفسي على العقيدة التي أفرزت جيل الصحابة رضي الله عنهم .. وما هي

الأعمال التي تعينني على زيادة إيماني .. وتمكنني من القيام بذروة سنام الإسلام؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. عليك بالتزام الطاعات .. واجتناب الذنوب والمعاصي ..

وكثرة الدعاء .. والصدق في الإقبال على الله .. ومن يصدقُ الله يصدقُه ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ

مَخْرَجًا﴾.



س2: هل يجوز التقليد في العقيدة أم يلزم المسلم معرفتها بالدليل ولو لمرة واحدة في حياته

.. وهل يلزم أن يعرف أمور العقيدة كلها .. وإذا لم يجز التقليد فهذا يلزم منه المشقة على الأمة كما يقول

ذلك أحد المشايخ ..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المسألة مرتبطة بالاستطاعة والمقدرة، لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ

مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ التغابن: 16. وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ البقرة: 186. فمن توفرت لديه

المقدرة على أن يطلب العلم ويتعرف على التوحيد بأدلته لا يُعذرلو اكتفى بالتقليد .. أما إن كان عاجزاً

أو لا يقدر على طلب العقيدة بأدلتها .. فيعذرلو قلد أعلم وأتقى من في بلدته أو قريته .. ولكن عليه دائماً

أن يسأله هل هذا الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يستوثق لدينه .. فإن أجابه نعم

قلده وإن أجابه لا .. اعتزله وسأل غيره، والله تعالى أعلم.



س3: متى يكون الرجل مبتدعاً في العقيدة، فهل من لا يكفر تارك الصلاة يكون مبتدعاً، مع

أن هذا من العقيدة .. وجزاكم الله خيراً؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يكون الرجل مبتدعاً في العقيدة عندما يحدث أمراً ليس في دين

الله .. له مساس وعلاقة بالعقيدة والتوحيد ..!

والذي لا يكفر تارك الصلاة لا يلزم بالضرورة أن يكون مبتدعاً .. أو أن تكون بدعته عقديّة؛ وذلك

إذا كانت أصوله صحيحة .. ثم هو لا يكفر تارك الصلاة لأن الأدلة عنده لا تفيد كفر تارك الصلاة .. أو

لوجود أدلة عنده تصرف الكفر عن تارك الصلاة .. فمثل هذا لا يجوز أن نرميه بالابتداع .. ولا انه وقع في زلة أو مخالفة عقدية .. وإن كان من ذوي الاجتهاد فله أجر واحد على ما اخطأ فيه اجتهاداً.
أما إذا كان لا يُكفر تارك الصلاة: لأن الصلاة عمل .. وتارك العمل عنده ليس بكافر.. فمثل هذا نرميه بالابتداع في الدين .. وبفساد أصوله في مسألة الإيمان .. والله تعالى أعلم.



س4: ما هو المعنى الشرعي لمصطلح " أهل القبلة " في عرف الفقهاء وعلماء الأصول، وهل

لها أحكام وحقوق وواجبات خاصة بها .. وما هي؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المراد بمصطلح " أهل القبلة " هم المصلون من المسلمين الذين لم يأتوا ببدعة مكفرة، وأيما نفرٍ أو طائفة تترك الصلاة أو تأتي ببدعة مكفرة أو عمل مكفر وإن كانت من أهل الصلاة فإنها تخرج من دائرة ومن مسمى " أهل القبلة "؛ فالذي يجحد فريضة الزكاة. مثلاً. فإنه يخرج من دائرة الإسلام ومن مسمى ووصف " أهل القبلة " وإن كان ممن يقيمون الصلاة ويأتون بجميع أركان الإسلام الأخرى، وكذلك الذي يترك الصلاة. وإن أتى ببقية الأركان الأخرى. فإنه يخرج من الإسلام ومن مسمى ووصف " أهل القبلة ".

وحقوق من كان من أهل القبلة هي نفس حقوق المسلم على إخوانه المسلمين من حيث عصمة دمه وماله وعرضه وغير ذلك من الحقوق الشرعية المعروفة .. والله تعالى أعلم.



س5: وقع في مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام رحمه الله في المجلد السابع ص 394 ما نصه:

"فأبو ثور احتج بما اجتمع عليه الفقهاء المرجئة من أنه تصديق وعمل .. " أي الإيمان .. وهذا الكلام أشكل علي، وأشك أن قوله " تصديق وعمل " تصحيف من " تصديق وقول " فما رأي شيخنا ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يُحمل كلام أبي ثور على أنه قال ذلك فيهم ولم يكن يعلم بعد بما أحدثوه من قول في مسمى الإيمان .. وهذا المعنى يوضحه كلام شيخ الإسلام ابن تيمية الذي جاء بعد النص المنقول مباشرة، حيث قال: "ولم يكن بلغه قول متكلميهم وجهميتهم"
أي قال فيهم ذلك القول قبل أن يعرف ما أحدثوه في مسمى الإيمان .. والله تعالى أعلم.



س6: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "لا يجتمع الإيمان والكفر في قلب امرئ"، وقال

تعالى: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ . فكيف التوفيق ..؟

أمر آخر أن الألباني صحح بعض الأحاديث وهي ضعيفة، والعكس .. وهذا الحديث قد يكون منها

.. نرجو التوضيح ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا تعارض بين الحديث والآية، فالمنفي في الحديث هو اجتماع الإيمان النافع مع الكفر الأكبر. والمثبت في الآية الكريمة هو اجتماع الإيمان بالربوبية مع الكفر والشرك بالألوهية والعبودية .. حيث كانوا يؤمنون بأن الله تعالى هو الخالق، والرازق، والضار والنافع .. وبنفس الوقت يُشركون به سبحانه وتعالى في الإلهية وتوحيد العبودية .. وهذا مما لا شك فيه أنه إيمان لا ينفع صاحبه في شيء .. وهو يوم القيامة حجة عليه وليس له.

وقد أثار عن ابن عباس أن الآية الكريمة الأنفة الذكر نزلت في تلبية المشركين من العرب حيث كانوا يقولون في تليبتهم: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك!
أما ما يخص قولك عن الشيخ ناصر الدين الألباني. رحمه الله. فهو من شأن جميع أهل العلم: أن يُخطئوا ويُصيبوا .. وأن يتراجعوا عما أخطأوا فيه إن بان لهم خطأهم .. وأن لا يتمادوا بالخطأ انتصاراً للنفس والهوى .. فهذه محمّدة للشيخ ناصر. أن يتراجع عن تصحيح حديث بان له خطؤه فيه أو العكس . تُذكر له وليس عليه..!

أما ما يخص الحديث الأنف الذكر لا يكفي لرده أن يُقال فيه " قد يكون .." فالأحاديث لا تُرد أو تُضعف بالظن أو عبارة " قد يكون .." !

ثم أن قاعدة عدم اجتماع الإيمان النافع مع الكفر أو الشرك الأكبر في قلب امرئ واحد .. تدل عليها أدلة عديدة من الكتاب والسنة .. وهي غير مقصورة على الحديث الأنف الذكر، فهو على افتراض ضعفه فإنه لا يؤثر على صحة القاعدة الأنفة الذكر، والله تعالى أعلم.



س7: ما رأيكم في القول: بأن العمل بالجوارح شرط كمال للإيمان وليس شرطاً لصحته ..

وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: القول بأن العمل بالجوارح شرط لصحة الإيمان خطأ، كما أن القول بأن العمل

بالجوارح شرط كمال .. هو خطأ كذلك.

فالأول قول الخوارج الغلاة، والأخر قول المرجئة الضلال !..

والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة: هو وسط بينهما؛ حيث أن من أعمال الجوارح ما

يدخل كشرط لصحة الإيمان، كالصلاة، واجتناب الشرك وغير ذلك ..

ومنه ما يكون شرط كمال؛ كالصيام والحج والزكاة على الراجح من أقوال السلف .. وكاجتناب

كبائر الذنوب كالزنى والسرقه، وشرب الخمر، وغير ذلك .. فهذه أعمال الوقوع فيها . على غير وجه

الاستحلال أو الجحود لحرمتها . ينقص الإيمان ويضعفه، لكنه لا ينفيه كالشرك الأكبر .. وتفصيل ذلك

تجده في كتابنا "أعمال تخرج صاحبها من الملة" يسر الله إتمامه ونشره.



س8: شيخنا وجدنا أحد المشايخ المحسوبين على منهج الارحاء ونصرة الطاغوت انه بترفقة

في احد كتبه للإمام البيهقي ولكن في الحقيقة هذه الفقرة اشكلت على بعض الاخوة لذلك نرجوا

منكم توضيحها وجزاكم الله خيرا

الفقرة كاملة: ذكر البيهقي في كتاب الاعتقاد ص176,175

ذَهَبَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّ اسْمَ الْإِيمَانِ يَجْمَعُ الطَّاعَاتِ فَرَضَهَا وَنَفَلَهَا وَأَنَّهَا عَلَى ثَلَاثَةِ

أَقْسَامٍ: 1 - فِقْسَمٌ يَكْفُرُ بِتَرْكِهِ، وَهُوَ اعْتِقَادُ مَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَالْإِقْرَارُ بِمَا اعْتَقَدَهُ. 2 - وَقِسْمٌ يَفْسُقُ بِتَرْكِهِ

أَوْ يَعْصِي وَلَا يَكْفُرُ بِهِ إِذَا لَمْ يَجْحَدْهُ وَهُوَ مَفْرُوضُ الطَّاعَاتِ كَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَاجْتِنَابِ

الْمَحَارِمِ. 3 - وَقِسْمٌ يَكُونُ بِتَرْكِهِ مُخْطِئًا لِلْأَفْضَلِ غَيْرِ فَاسِقٍ وَلَا كَافِرٍ، وَهُوَ مَا يَكُونُ مِنَ الْعِبَادَاتِ تَطَوُّعًا -

انتهى-

بترفضيلة الشيخ المناصر للطاغوت رقم واحد في كتابه ونقل 2 و3 ورقم 1 هي التي اختلف فيها

الإخوة ونحتاج شرحها يا شيخنا وجزاكم الله خيرا

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قوله: "فَقِسْمٌ يَكْفُرُ بِرَبِّهِ، وَهُوَ اعْتِقَادُ مَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَالْإِفْرَازُ بِمَا اعْتَقَدَهُ"، مشكل ومتشابه: إذ يوحى بحصر الكفر في الاعتقاد، بينما الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، والقول، والعمل .. كذلك الإيمان يكون بالاعتقاد والقول، والعمل .. لا يجزئ إحداها عن الآخر، والله تعالى أعلم.



س9: يقول الشيخ الألباني في كتاب تارك الصلاة . ص 78 طبعة 1422 الصادرة عن المكتبة الإسلامية بالأردن : "فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان وأن تاركها مخلد في النار فقد التقى مع الخوارج في بعض قولهم هذا!"
وقد دافع الحلبي عن كلام الألباني السابق بنقل كلام لشيخ الإسلام من الفتاوى ج 202-203، زاعماً أن كلام ابن تيمية المنقول مثل كلام الألباني الأنف.

قال الحلبي: مع أن لشيخ الإسلام كلاماً مثله في الفتاوى .رداً على بعض شبهات الجهمية : "إنكم إن قلتم: بأن من انتفت عنه هذه الأمور أي الأعمال فهو كافر خال من الإيمان أي في قلبه كان قولكم قول الخوارج وأنتم في طرف والخوارج في طرف فكيف توافقونهم ومن هذه الأعمال إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج والجهاد والإجابة إلى حكم الله ورسوله مما لا تكفرون تاركه، وإن كفرتموه كان قولكم قول الخوارج".

قلت (أي الحلبي): فهذا مثل قول شيخنا بل أصرح في ذلك وأوضح ..أ-هـ.

والسؤال: هل كلام الألباني الأنف صحيح وموافق لكلام شيخ الإسلام .. ومعدرة للإطالة، ولكن قول الشيخ أشكل علي ..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كلام الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله الوارد أعلاه خطأ؛ لأن معناه أن الصحابة الذين كفروا تارك الصلاة قد التقوا مع الخوارج في بعض قولهم هذا .. وخطأه هذا قد رددت عليه في كتابي حكم تارك الصلاة لوراجعته.

وعلي الحلبي السلفي! بدلاً من أن ينتصر للصحابة وللسلف الصالح الذين كفروا تارك الصلاة .. انتصروا وتحزبوا للشيخ ناصر في الباطل .. وبكلام باطل .. فقول شيخ الإسلام ما لم يقل وحمل كلامه من

المعاني ما لا يحتمل .. فوقع في التحريفين: تحريف النص عن لفظه الصحيح، وتحريف معناه عن المراد الذي يريده شيخ الإسلام .. فالرجل تأبى عليه أمانته العلمية إلا أن يكذب ويقول أهل العلم ما لم يقولوا .. صدق المثل من شبَّ على شيء شاب عليه .. يظهر ذلك في النقطتين التاليتين:

1- أما تحريف النص عن لفظه الصحيح كما في الفتاوى 202/7-203:

فشيخ الإسلام لم يقل: "بأن من انتفت عنه هذه الأمور أي الأعمال .." كما نقل عنه علي الحلبي، وإنما قال: "بأن من انتفى عنه هذه الأمور .." من دون قوله " أي الأعمال "!

كذلك لم يقل شيخ الإسلام: "فهو كافر خال من الإيمان أي في قلبه .." كما نقل عنه علي الحلبي، وإنما قال: "فهو كافر خالٍ من كل إيمان .." ومن دون عبارة " أي في قلبه "!

كذلك لم يقل شيخ الإسلام: "ومن هذه الأعمال إقام الصلاة و..." كما نقل عنه علي الحلبي، وإنما قال: "ومن هذه الأمور إقام الصلاة و..."!

كذلك لم يقل شيخ الإسلام: "مما لا تكفرون تاركه .." كما نقل عنه علي الحلبي، وإنما أضاف وقال: "وغير ذلك مما لا تكفرون تاركه .." والفرق بين العبارتين واضح وبين ... فالرجل في نقله لفقرة واحدة لا تتعدى الخمسة أسطر يكذب هذا القدر من الكذب على أهل العلم .. لينصرهوى وباطلاً في نفسه .. فتأمل!!

2- فإن عرفت ذلك .. فإن مراد شيخ الإسلام أن يقول للجهمية الذين يقولون: من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمناً؛ لأن انتفاءها دليل عندهم على انتفاء العلم بها من قلبه .. فهم يكفرون تارك العمل ليس لمجرد ترك العمل؛ وإنما لأن ترك العمل دليل على انتفاء العلم والتصديق بهذا العمل ..!

وهذا يلزمهم أن يكفروا تارك أي ركن أو واجب من أركان وواجبات الدين المعلومة من الدين بالضرورة، كالصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، والحج، والإجابة إلى حكم الله ورسوله، وغير ذلك من الأعمال .. لأن ترك أي عمل من هذه الأعمال الواجبة . كما في تصور واعتقاد الجهمية . يعني عندهم انتفاء العلم والإيمان به من القلب .. وبالتالي يلزمهم تكفير صاحبه .. وهم بهذا التصور والاعتقاد الخاطئ يلتقون مع الخوارج . الطرف النقيض لهم . الذين يكفرون بترك أي عمل من هذه الأعمال الواجبة، لكن الفرق بين الجهمية والخوارج **الجواب:** أن الجهمية يكفرون تارك العمل أي عمل واجب لكونه دليل على

انتفاء العلم والتصديق به في القلب .. بينما الخواج يكفرون تارك العمل الواجب أي عمل واجب ..
لمجرد الترك .. فاختلّفوا في العلة والتقوا في النتيجة ..!

وشيخ الإسلام يقول ذلك عن الجهمية من قبيل المحاجة .. وبيان فساد اعتقادهم .. وليس
لكونهم حقيقة يكفرون بترك أي عمل من أركان وواجبات الدين.

هذا هو المعنى الذي يريده شيخ الإسلام من كلامه أعلاه .. وهو وجه من خمسة أوجه رد فيها على
شبهة ومقولة الجهمية .. ذكرها في الصفحتين الواردتين في السؤال.

فإذا عرفت ذلك يا أخي .. عرفت الفارق الكبير بين المعنى الذي يريده الشيخ ناصر من مقولته
المنقولة أعلاه في السؤال .. ومن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية .. فكلام الشيخ ناصر ومراده في واد .. وكلام
شيخ الإسلام ومراده في وادٍ آخر .. والله تعالى أعلم.



س10: ما هو الفرق بين الإيمان المطلق، ومطلق الإيمان؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الإيمان المطلق: هو كمال الإيمان. أما مطلق الإيمان: فهو أصل
الإيمان .. أو عامته وكله؛ كأن يُقال: فلان انتفى عنه مطلق الإيمان؛ أي انتفى عنه كل الإيمان وأصله ..
فلم يبق عنده شيء منه، والله تعالى أعلم.



س11: ما معنى جنس العمل ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المراد بجنس العمل أصل العمل .. فمن لم يعمل بشيء من أركان
وواجبات الدين، أو من لم يعمل بالتوحيد ومن ذلك إقامة الصلاة .. فهو كافر مرتد، ويُقال عنه تارك
لجنس العمل .. والله تعالى أعلم.



س12: من معتقد أهل السنة أن ترك جنس العمل كفر أكبر مخرج من الملة، فما المقصود

بجنس العمل؟ وما حده؟ وهل يتصور وقوعه من شخص أن يترك كل شيء في الشريعة؟ وهل هذا

شامل لعمل القلب والجوارح أم خاص بأحدهما .. كل ذلك شبهات يرددها بعض الأعداء .. أجيبيونا
بارك الله فيكم، ويسر أمركم، وفتح عليكم، وتقبل طاعتكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المقصود بجنس العمل الطاعات الظاهرة .. فمن ترك الطاعات
الظاهرة على الجوارح يكون قد وقع في ترك جنس العمل، ووقع في الكفر البواح.
ومن لوازم ترك الطاعات الظاهرة ترك الطاعات الباطنة ولا بد .. فهو لازم للزوم، وكل منهما يؤثر
ويتأثر بالآخر قوة وضعفاً .. فمن فسد باطنه فسد ظاهره. بقدر فساد باطنه. ولا بد، ومن فسد ظاهره
فسد باطنه. بقدر فساد ظاهره. ولا بد، كما في الحديث الصحيح: "ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت
صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب".

أما حدّه .. هو العمل بالتوحيد، وإقامة الصلاة .. فمن ترك العمل بالتوحيد، وترك الصلاة يكون
قد تجاوز الحد الذي يوقعه في كفر ترك جنس العمل مهما أتى من الطاعات الأخرى، ومن أتى بالعمل
بالتوحيد، وأقام الصلاة .. لا يجوز أن يوصف بأنه تارك لجنس العمل مهما ترك من الطاعات الأخرى ..
والله تعالى أعلم .

أما قولك هل يمكن أن يتصور من أحدٍ ينتسب للملة يترك مطلق الطاعة الظاهرة لأحكام
الشريعة ..؟!

أقول: ما أكثر هؤلاء .. وبخاصة بعد استفحال مذهب الإرجاء الخبيث في الأمة وبثوب سلفي
أحياناً وللأسف .. مدعوماً من المؤسسات الحكومية الطاغوتية .. الذي يقول للناس: أنتم مؤمنون
مسلمون .. وإن لم تفعلوا شيئاً من أركان وواجبات هذا الدين .. أنتم مؤمنون وإن لم تحكموا بما أنزل
الله، ووضعتم شرع الله تعالى وراء ظهوركم .. أنتم مؤمنون مهما كفرتم في الظاهر وحاربتم الإسلام
والمسلمين؛ لأن الكفر كفران: كفر عملي ظاهر لا يُكفر مهما كان بواحاً، وكفر باطني قلبي هو فقط الذي
يكفر صاحبه .. !!

وإلا فقل لي ما الذي حملهم على القول بإيمان وإسلام طواغيت يعملون ليل نهار، في السر والعلن
على محاربة الإسلام والمسلمين .. ما الذي حملهم على الجدل عنهم في مؤلفاتهم وندواتهم .. سوى هذا
التقعيد الباطل لمذهب الإرجاء من جديد؟!

أي دعوة للسنة . التي يتسترون بها . وهم يقولون للناس أنتم مؤمنون وإن تركتم كل السنن الظاهرة، ولم تفعلوا شيئاً من الأعمال التي أمركم بها النبي صلى الله عليه وسلم .. أيستقيم قولهم هذا مع زعمهم أنهم يحبون السنة، وأنهم من الدعاة إلى السنة، وإلى إحياء السنة..!!؟؟

فقتلوا في الأمة . قاتلهم الله . حب العمل، وروح التضحية والفداء .. استرضاءً للطواغيت الظالمين .. مقابل فتات يسير يُرمى إليهم أحياناً من هنا وهناك .. ثم يقولون بعد ذلك عن أنفسهم كذباً وزوراً ومن دون أدنى حياء أنهم سلفيون .. وأنهم من الدعاة إلى الكتاب والسنة ..!!

وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من تشبع بما لم يُعط فهو كلابس ثوبي زور" .



س13: تعرف بارك الله فيكم وفي علمكم ما يدور في هذه الأيام من أخذ ورد حول مسألة الإيمان .. وقد أشكل علي في هذه المسألة ضبط معنى جنس العمل، وما هو المقدار المطلوب من العمل لينجو الإنسان من الكفر ويكون مؤمناً..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. معنى جنس العمل .. يُراد منه الطاعات الظاهرة على الجوارح .. فمن انتفت عنه مطلق الطاعات الظاهرة يُقال عنه أنه فاقد لجنس العمل .. وهذا لا شك في كفره وخروجه من الملة، مهما زعم بلسانه خلاف ذلك وأنه من المؤمنين ..!

أما عن المقدار المطلوب من العمل لينجو صاحبه ويكون مؤمناً .. يكون في إقامة الصلاة، وتحقيق التوحيد ظاهراً وباطناً .. فمن أقام الصلاة وأتى بالتوحيد المنافي لجميع أنواع وضروب الشرك الأكبر فقد أتى بالحد الذي يدخله ساحة الإيمان والإسلام، ويخرجه من دائرة الكفر.. مهما حصل له من تقصير في بقية الأعمال الأخرى .. ومن لم يقم الصلاة، ولم يحقق التوحيد في نفسه ظاهراً وباطناً لا يكون مؤمناً ولا مسلماً، وهو من الكافرين مهما أتى من الطاعات والأعمال الأخرى .. والله تعالى أعلم .



س14: سؤالي: ما هو الضابط الذي من خلاله نعرف أن هذا العمل يدخل كشرط لصحة

الإيمان من سواه .. وهل يدخل في تلك الأعمال أركان الإسلام الخمسة: الشهادتين والصلاة والزكاة

والصوم والحج ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأعمال التي تُعتبر شرطاً لصحة الإيمان هي: العمل بالتوحيد

المنافي لكل أنواع الشرك، وإقامة الصلاة .. وما سوى ذلك من الأعمال فهي تدخل إما في واجبات الإيمان وإما في مكملاته ومستحباته.

وفي بقية أركان الإسلام . سوى التوحيد والصلاة . خلاف بين أهل العلم على اعتبار شرطيتها لصحة الإيمان من عدمه، والصواب الذي نعتقده أنه لا يدخل من الأعمال كشرط لصحة الإيمان سوى العمل بالتوحيد ظاهراً وباطناً، والصلاة، ولزيد من الفائدة ومعرفة الأعمال التي تخرج صاحبها من الملة، يمكنك مراجعة كتابنا "أعمال تخرج صاحبها من الملة".



س15: قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي

أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ هل النفي الوارد في الآية يدل على انتفاء الإيمان عنهم

مع بقاء الإسلام أم ماذا !؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نفي الإيمان منه ما يكون نفي لمطلق الإيمان، ومنه ما يكون نفي

لكماله، والقرائن والنصوص الشرعية هي التي تدل على هذا وذاك وتفرق بينهما.

والنفي الوارد في الآية للإيمان يُراد منه نفي مطلق الإيمان؛ لأن مجموع النصوص ذات العلاقة

بالمسألة تدل على أن من يرد حكم الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا يرضى به، ويؤثر حكم غيره على

حكمه ليس بمؤمن، وهو كافر خارج من الملة، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ

وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ النساء: 59. فمن علامات الإيمان

بالله واليوم الآخر التنازع إلى الله والرسول، فإن انتفى هذا الرد كان دليلاً على عدم الإيمان بالله واليوم

الآخر.

وكذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ آل عمران: 31. فمن علامات محبة العبد لربه سبحانه وتعالى اتباع النبي صلى الله عليه وسلم والتحاكم إليه، فإن انتفى التحاكم للنبي صلى الله عليه وسلم وانتفت متابعتة كان ذلك دليلاً على انتفاء محبة العبد لخالقه، ولا تنتفي المحبة إلا عن كل كافر مبغض لدين الله.



س16: كتب بعضهم مقالاً، ملخصه: ينكر قاعدة: "تكفير تارك جنس العمل بالكلية"، فهي قاعدة مبتدعة، وهي مسألة غير عملية بمعنى أنه لا يمكن أن يقال: إن هناك زيداً. من الناس. قد شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ولم يعمل بعدها خيراً قط، فإن هذا النفي المطلق لا يمكن لأحد إلا الله أن يحيط به"، فهي نظرية غير واقعية ولا عملية إذ لا يتصور وقوعها من مسلم، والشرائع لم تبين على الصور النادرة.

والسؤال: ما هو توجيهكم .. دتم على الحق، وختم عملكم بالصالحات، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أقول: بل صاحب المقال هذا .. هو الذي لا يعيش واقع الناس .. وواقع أمته .. ولا يرضى لنفسه بأن ينظر للواقع إلا بعين واحدة، وعوراء .. وكأنه يعيش في غير كوكبه؛ كم عدد هؤلاء الذين نعرفهم ونعيش معهم يقولون: لا إله إلا الله، محمد رسول الله باللسان .. ومع ذلك فهم لا يصلون ولا يصومون ولا يحجون، ولا يزكون .. ولا يتطهرون .. ويفعلون كثيراً من الموبقات والمحرمات .. لا يعرفون من هذه الحياة الدنيا سوى كيف يُشبعون نزواتهم وشهواتهم .. ثم بعد ذلك يحسبون أنفسهم مؤمنين مسلمين وأنهم على خير .. بفعل عقيدة الإرجاء الرائجة بين الناس!

كم عدد هؤلاء الذين يقولون لا إله إلا الله، محمد رسول الله باللسان .. ثم هم يشتمون الله والدين لأدنى خلاف بينهم وبين الآخرين!؟

كم عدد هؤلاء الذين يقولون لا إله إلا الله، محمد رسول الله باللسان .. الذين لا يعرفون المساجد إلا محملين على الأكفان ليُصلي عليهم الناس!

كم عدد هؤلاء الذين يقولون لا إله إلا الله، محمد رسول الله باللسان .. ثم هم يوالون الطاغوت وحزبه على الإسلام والمسلمين!؟

ويقال كذلك: أن السنة قد حدثتنا عن أناسٍ يأتون يوم القيامة وفي قلوبهم مثقال ذرة من إيمان .. ومنهم من لم يعمل خيراً قط .. ثم تدركه الرحمة .. وهؤلاء وإن كانوا لم ينتف عنهم جنس العمل الذي يدخل كشرط للنجاة؛ وإنما هم مثال ودليل على أن من الممكن وجود من يُشابههم في الوصف فيأتون بشهادة التوحيد لفظاً .. ثم لا يفعلون شيئاً من مقتضياتها وشروطها!

فصاحبك في مقاله يرد مجموع هذه النصوص والأدلة .. ويُشكك باحتمال وجود مقتضياتها! ويُقال كذلك: لعل مراد صاحبك أن المرء مهما كان معرضاً عن العمل لا بد من أن يفعل بعض الخير؛ كأن يُحسن على أبنائه أو ينفق على زوجته، أو يُميط الأذى عن الطريق، أو يرد السلام على من سلم عليه .. أو يتصدق على فقير .. ونحو ذلك من الحسنات التي لا تخلو من أمة من الأمم ولا شعب من الشعوب!

فإن كان هذا مراده .. وهو محتمل .. أقول: فهو لم يفقه المراد من حديث أهل العلم عن جنس العمل .. وما يدخل منه كشرط لصحة الإيمان، وما لا يدخل .. وعلى كلامه هذا يكون أكفر أهل الأرض وأفجرهم .. لا ينتفي عنه جنس العمل بالخير .. ولكن ليس هذا هو موطن الخلاف والنزاع، فليُعلم!



س17: قد وقع خلاف بين الأخوة هنا عن قضية جنس العمل؛ المخالفون يقولون أن هذا

الكلام محدث واصطلاحه وتعريفه بدعة، وقد رمى بعضهم فضيلتك بالإحداث .. وقد بينا بطلان قولهم .. إلا أننا نريد من فضيلتك بيان أن التعريف واصطلاحه موجود في الكتب، وقد نسيت في أي الكتب قد تطرقت لهذه المسألة .. نرجو الرد بما يشفي صدور المستضعفين، وبالله التوفيق؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. جنس الشيء؛ أي أصله ونوعه، وترك جنس العمل؛ هو ترك

أصله ونوعه، وتارك جنس العمل هو تارك أصل العمل ونوعه فلم يأت منه شيئاً.

فاستخدام كلمة "جنس العمل" أو جنس الطاعات "أو جنس المأمور به" أو "جنس المنهي

عنه"، ونحوها من الاطلاقات ليس من الإحداث في الدين في شيء .. وإنما هي كلمات عربية فصيحة موجزة

تختصر معانٍ عدة، يُستعان بها لتوصيل أو شرح معنى شرعياً دلت عليه نصوص الشريعة!

ثم أنني لست أول ولا آخر من استخدم مثل هذه المصطلحات أو الكلمات؛ فأهل العلم كانوا ولا يزالون يستخدمونها.. ويستحسنون استخدامها.. ولا أعرف من استهجن أو أنكر استخدامها سوى أفرخ التجهم والإرجاء المعاصرين لغاية خبيثة في نفوسهم!

فعلى سبيل المثال لا الحصر، فانظر ماذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى 85/20: أن جنس فعل المأمور به أعظم من جنس ترك المنهي عنه، وأن جنس ترك المأمور به أعظم من جنس فعل المنهي عنه..".

وقال 16/7: وأيضاً فالجهاد جنس تحته أنواع متعددة، ولا بد أن يجب على المؤمن نوع من أنواعه.. "أ- هـ. ولو أردنا أن نتبع هذه الاطلاقات ونحوها في كتبه فهي تجمع في مجلد مستقل.. والسؤال الذي يطرح نفسه: هل شيخ الإسلام في استخدامه لهذه المصطلحات والاطلاقات يكون ممن أحدث في الدين ما ليس فيه..!!؟

فإن قلت: ما الذي عنيته من قولك أن تارك جنس العمل كافر..؟

أقول: عنيت به ما يلي:

1- أن تارك العمل بالطاعات الظاهرة فلا يأتي منها شيئاً فهو كافر مشرك.. بنص الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة.

2- أن تارك العمل بالتوحيد، فلا يعمل بالتوحيد.. فهو كذلك كافر مشرك.. بنص الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة.. وإن عمل أو أتى بالطاعات الأخرى!

3- أن تارك الصلاة؛ فلا يصلي قط.. فهو كذلك كافر مشرك.. بنص الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة.. مهما عمل أو أتى من الطاعات الأخرى!

فترك جنس العمل يُطلق ويُراد به ترك مطلق العمل.. كما ويُطلق ويُراد به ترك نوع من العمل أو أحاد الأعمال، والقرائن اللفظية هي التي تميز هذا عن ذلك، وتعرفنا أن المراد هذا المعنى أو ذاك.

هذا الذي نريده، وهذا الذي عنيناه من استخدامنا لمصطلح "ترك جنس العمل"، وأهل التجهم والإرجاء لما عجزوا عن جدالنا، ورد هذا المعنى الذي قصدناه وعنينا.. لدلالة النص عليه.. ذهبوا ليغوصوا في الماء العكر.. ليخرجوا لنا بمقولتهم الغربية الفاسدة التي تنم عن جهلهم وإفلاسهم، وخبث

طويتهم، والتي تقول: أن القول بأن تارك جنس العمل كافر.. هو بدعة وإحداث في الدين.. وما أرادوا من ذلك سوى ترهيب طلاب العلم من القول بما تفضي إليه هذه العبارة من معان ودلالات دلت عليها نصوص الشريعة.. وأنى!

ونحن نقول لهؤلاء المخالفين: لا مشاحة في الاصطلاح.. إن وافقتم على المعنى الذي أردناه، والمذكور في النقاط الثلاثة أعلاه.. نمتنع عن استخدام هذا المصطلح.. فنحن ما أردنا سوى أطر العباد وبخاصة منهم المخالفين. إلى ذلك.. ولكن هل تلتزمون لنا بما ذكرناه في النقاط الثلاثة المذكورة أعلاه؟! **فإن قلت:** هلا ذكرت لنا بعض أقوال أهل العلم الدالة على أن تارك العمل بالطاعات الظاهرة يكون كافراً؟

أقول: هي أكثر من أن تُحصَر في هذا الموضوع، وإليك بعضها:

روى اللالكائي بسنده كما في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة 957/5، عن حنبل ابن إسحاق قال أخبرنا الحميدي أن أناساً يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، أو يصلي مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان يقرب بالفرائض واستقبال القبلة!

فقلت. أي الحميدي: **هذا الكفر الصراح**، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وفعل المسلمين، قال الله عز وجل: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ البينة: 5.

قال حنبل: سمعت أبا عبد الله. يعني أحمد بن حنبل. يقول: من قال هذا **فقد كفر بالله** ورد على الله أمره، وعلى الرسول ما جاء به ا-هـ.

وقد ذكره الخلال في كتاب السنة رقم "1027"، وكذلك شيخ الإسلام في الفتاوى 209/7.

قلت: هذا فيمن يقول، فكيف فيمن يفعل، أو يقول ويفعل لا شك أنه أشد وأغلظ كفراً ونفاقاً؟! وقال ابن تيمية في الفتاوى 287/7: لو قُدر أن قوماً قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئنا به بقلوبنا من غير شك، ونقر بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه؛ فلا نُصلي، ولا نصوم، ولا نحج، ولا نصدق الحديث، ولا نُؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد، ولا نصل الرحم، ونقتل

من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم بل نقتلك أيضاً، ونقاتلك مع أعدائك، هل كان يتوهم عاقل أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويُرَجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم: أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك ا-هـ.

وفي شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي: عن الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي، ومالك بن أنس، وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول: إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون: لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان.

قال أبو ثور: فأما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم: ما أراد الله عز وجل من العباد إذ قال لهم: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾؟ الإقرار بذلك أو الإقرار بالعمل؟
فإن قالت: إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال: إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة.

فإن قالت: أراد منهم الإقرار والعمل.
قيل: فإذا أراد منهم الأمرين جميعاً لم زعمتم أن يكون مؤمناً بأحدهما دون الآخر، وقد أرادهما جميعاً؟!

أرأيتم لو أن رجلاً قال: أعمل جميع ما أمر الله ولا أقربه أيكون مؤمناً؟
فإن قالوا: لا.

قيل لهم: فإن قال: أقرب جميع ما أمر الله به ولا أعمل منه شيئاً أيكون مؤمناً؟
فإن قالوا: نعم.

قيل لهم: ما الفرق، وقد زعمتم: أن الله عز وجل أراد الأمرين جميعاً، فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمناً إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل ولم يقر مؤمناً، لا فرق بين ذلك؟! ا-هـ.
وغيرها كثير من النقولات لو أردنا ذكرها ونقلها.. وكذلك لو أردنا أن نجمع أقوال أهل العلم الدالة على كفر من لا يعمل بالتوحيد.. لجمعنا مصنفاتاً كاملاً ومستقلاً.. وكذلك أقوالهم في تارك الصلاة!

أما الجواب عن الموضوع الذي بحثنا فيه كفر تارك جنس العمل .. وهو ما سألت عنه، نقول: انظر كتاب " أعمال تخرج صاحبها من الملة"، ص201.



س18: هل لا يزال الشيخ أبو بصير متمسكاً برأيه حول حديث مدمن الخمر..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مدمن خمر كعابد وثن". الذي قلته .. ولا أزال أقوله: أن الصغائر بريد إلى الكبائر .. وأن الكبائر بريد إلى الوقوع في الكفر والعياذ بالله .. وهذا لا يعني أن الكبائر ذاتها كفر! الذي قلته .. ولا أزال أقوله: أن الاستهانة بالكبائر .. والإدمان عليها .. قد توقع صاحبها في الكفر البواح .. لا لأن الإدمان على الكبيرة كفر .. لا .. لم نقل هذا .. ولن نقوله .. ولكن لأن الإدمان في الغالب قد يحمل صاحبه على استحلال واستحسان الذنب الذي أدمن عليه .. وقولنا قد .. يعني أنه كذلك قد لا يصل به الحال إلى درجة الاستحلال والتحسين .. ونقول ذلك محذرين ومشفقين. وهذا الذي قلناه يقوله جميع أهل العلم .. قال ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية: النفاق والردة مظنتهما البدعة والفجور، كما ذكر الخلال في كتابه السنة بسنده إلى محمد بن سيرين أنه قال: إن أسرع الناس ردة أهل الأهواء .. ا-هـ.

وقال الشيخ ناصر في السلسلة 14/5: في تعليقه على إنكار ابن مسعود على أصحاب الحلقات الذين كانوا يذكرون بالحصى .. ومما جاء فيهم أن أصحاب هذه الحلقات آل بهم الأمر إلى قتال علي بن أبي طالب مع الخوارج في النهروان .. فقال الشيخ معلقاً على ذلك: "من الفوائد التي تؤخذ من الحديث والقصة أن البدعة الصغيرة بريد إلى البدعة الكبيرة: ألا ترى أن أصحاب تلك الحلقات صاروا بعد من الخوارج الذين قتلهم الخليفة الراشد .. فهل من معتبرا-هـ.

ذكرنا ذلك ليعلم الأخ السائل أن الذي قلناه هو قول أهل العلم بما فهم الشيخ الألباني رحمه الله .. الذي سجلنا عليه مأخذ في الإيمان كما في كتابنا " الانتصار لأهل التوحيد ..".

ولكن لما لم يجد المشاغبون الحاقدون ما يأخذونه علينا .والفضل في ذلك كله لله تعالى وحده .
أخذوا يغوصون في الماء العكر .. ويستخرجوا بعض العبارات المتشابهات ليحملوها مالا تحتمل،
ويقولوننا ما لم نقل .. ونبرأ إلى الله منه!!



س19: كيف نرد على من يقول أنه يجوز التنازل عن أصول الدين كما فعل رسول الله
بتسليم الصحابي الجليل أبو بصير، وترك كتابة رسول الله في الصحيفة، فمثل هذه الأسئلة شيخنا
تحتاج لتأصيل، لو شرحت لنا هذه الشبهات شيخنا الكريم لكان خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يوجد شيء مما فعله الحبيب صلى الله عليه وسلم يعد تنازلاً
عن أصول الدين، بل ولا عن شيء من فروعهِ ودقائقهِ .. حاشاه.
الذي فعله الحبيب صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية صدق وحق .. فهو كما أنه محمد رسول
الله فهو أيضاً محمد بن عبد الله .. فأيهما كتب في الكتاب .. فهو صادق ومحقق ولم يخرج عن الحق قيد
أنملة.

نعم؛ لو كُتب في الكتاب " محمد ليس رسول الله"، لعد ذلك تنازلاً عن الأصول .. لكن لم يحصل
شيء من ذلك، وحاشى سيدنا ونبينا المعصوم صلوات ربي وسلامه عليه أن يقع في شيء من ذلك.
فأنت .مثلاً. اسمك أبو مظفر .. وعملك معلم .. فتارة تعرف عن نفسك بأبي مظفر .. وتارة تعرف
عن نفسك بأبي مظفر المعلم .. وفي كلا الحالتين أنت صادق ومحقق .. ولم تقع في الخطأ .. فضلاً أن يُقال
لك: قد تنازلت عن الحق!

نعم؛ يمكن أن يُقال أن مما يُستفاد من الحديث اللجوء إلى اطلاقات محقة وصادقة أقل وضوحاً
وتعبيراً ودلالة .. من أجل تمرير مصالح مشروعة ومعتبرة .. فمثلاً: لو عرفت عن نفسك بأنك المسلم
المجاهد المقاتل .. لربما منعت عن نفسك، وعن إخوانك خيراً كثيراً .. فتستعيض عن ذلك .من أجل تمرير
الخير والمصالح .بقولك: أنا المسلم وحسب .. وهذا الذي قلناه للأخوة في جبهة النصرة .. أنهم .شرعاً وعقلاً
. كانوا بغنى عن أن يعرفوا عن أنفسهم بأنهم قاعدة ومرتبطين بالقاعدة .. وكان يكفيمهم . من أجل أن

يخذلوا عن أنفسهم وعن أهل الشام ومجاهديهم . أن يقولوا نحن مسلمين وحسب .. ما ضرهم لو فعلوا شيئاً ذلك؟!

أما فيما يخص تسليم الصحابي أبي بصير إلى طرف المشركين بعد مضي العقد والصلح .. فهو من قبيل الوفاء بالعهد .. وليس فيه أدنى تنازل عن شيء من الأصول .. فالحديث فيه دلالة على أن الإسلام يشدد في مسألة العهد كثيراً، ويعتبر شبهة العهد والأمان عهد وأمان، وشبهة الغدر، غدر... وهذا بخلاف الخوارج الغلاة الذين عرفوا بالغدر، والاستخفاف بالعهد والعقود.



س20: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... والله يا شيخ انا نحبك في الله نسأل الله ان يحفظك ويرعاك ويثبتك .. سؤالنا يا شيخ بخصوص صلح الحديبية يستدل به المرجئة كثيرا في اثبات مواقفهم فعلى سبيل المثال يستدلون على موالاتهم للطاغوت في مصريقولون ان رسول الله لم يكتب رسول الله وقبل بشرط رد المسلمين للكفار .. فهلا يا شيخ بينت لنا وشرحت لنا الحديث شرحا وافيا لإزالة الشبهات ..وجزاكم الله خيرا؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وأحبك الله الذي أحببني لأجله ... حديث صلح الحديبية عظيم .. شرحه يطول .. وفوائده عظيمة .. قد أعقبه نصر وفتح .. وخير كثير.. والاستدلال بالحديث على موالاته الطاغوت، والدخول في طاعته .. والركون إليه .. فيه إساءة أدب مع النبي صلى الله عليه وسلم .. قبل أن يكون فيه إساءة لفقه ودلالات الحديث!



س21: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، يا شيخنا ما الفرق بين العزم على الكفر والعزم على فعل المكفر؟

أشكل علي هذا: قال الجمل في حاشيته على منهج الطلاب: "إذا عزم على الكفر كفر حالاً، بخلاف ما لو عزم على فعل المكفر فلا يكفر إلا بفعله "ا.هـ. وجزاكم الله خيراً.

الجواب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وبعد .. أراد من العزم الأول؛ العزم على اعتقاد الكفر، فهذا يكفر حالاً .. وبينما العزم الآخر هو عزم على فعل الكفر، فهذا لا يكفر إلا بعد فعله .. ولعله

أراد من قوله هذا ما ورد في صحيح مسلم وغيره، عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا، كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، لَمْ تُكْتَبْ، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ" مسلم. أي كتبت له سيئة واحدة.

لكن يُرد عليه بأن العزم على الشيء، شيء، والهمّ به شيء آخر مختلف .. العزم على الشيء لا يكون إلا بعد اعتقاده وانعقاده في القلب، لا يحيل بينه وبين صاحبه إلا العجز أو حاجز قاهر.. وبالتالي من عزم على الكفر أو على فعل الكفر يكفر، سواء فعله أم لم يفعله؛ لانعقاده في القلب .. وتحوله إلى نية جازمة .. بخلاف الهمّ بالشيء؛ فإنه لا يفيد الاعتقاد والانعقاد في القلب .. بل يفيد فعل الشيء. إن كان سيئة. عن رغبة وخوف وتردد، وضعف ونزوة، كما يفيد التراخي في الفعل .. لذا فهويين الخيارين بين الفعل والتترك .. وهمته تتردد بين الخيارين.

لذا لو قال: من همّ بفعل الكفر، لا يكفر حتى يفعله .. لكان صواباً، وأدق، وأحسن، وأقرب إلى

التعبير النبوي، والله تعالى أعلم.





أسماء الله وصفاته

س22: هل من أسماء الله تعالى الطيب، حيث قرأت في السلسلة الصحيحة "3402" قول

النبي صلى الله عليه وسلم: "الله الطيب، بل أنت رجل رقيق، طيبها الذي خلقها" ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أعرف أحداً من أهل العلم من عدّ اسم " الطيب " من أسماء

الله تعالى الحسنى .. وإنما عدوا " الشافي " من أسمائه تعالى الحسنى .. وهو شامل لمعنى " الطيب " والله تعالى أعلم.



س23: هل " الجميل " من أسماء الله تعالى .. هناك قاعدة تقول: الأسماء يُشتق منها

صفات، أما الصفات فلا يُشتق منها أسماء .. لكن بعض المؤلفين أثبت اسم " الجميل " لله عزوجل

مستدلين بالحديث: "إن الله جميل يُحب الجمال " علماً أنه ورد كصفة ولم يرد كاسم .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم اسم " الجميل " هو من أسماء الله تعالى الحسنى .. وهو اسم

ووصف، فالأسماء الحسنى هي أسماء دالة على ذات الله تعالى، وأوصاف تضمنتها تلك الأسماء .. فالله

تعالى هو العليم، السميع، البصير، الغفور، الرحيم .. فهذه الأسماء تدل على ذات واحدة وهي ذات العزيز

الجبار .. لكن لكل اسم من تلك الأسماء معنى ووصف يختلف عن الآخر .. فكل اسم هو اسم وصفة ..

وليس كل صفة يلزم أن تكون اسماً .. والله تعالى أعلم.



س24: ما حكم التسمية بعبد الحسين أو عبد الزهراء ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز التسمي بعبد الحسين أو عبد الزهراء ونحو ذلك من

الأسماء لمظنة الشرك فيها، ولقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يقولن أحدكم: عبدي فكلكم عبيد الله ولكن

ليقل: فتاي ولا يقل العبد: ربي ولكن ليقل سيدي". وفي رواية: " لا يقولن أحدكم : عبدي، وأمتي، كلكم

عبيد الله، وكل نسائكم إماء الله، ولكن ليقل: غلامي، وجاريتي، وفتاتي، وفتاتي".



س25: بالنسبة لقرب الله من عباده، بعض أهل العلم قالوا بقربه على الحقيقة .. فهل يقربه

من عباده بمعنى أنه يزداد محبة لهم وولاية، أم أن المسافة بينه وبين بعض عباده تقل ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. القرب كالمعية يُراد بها نوعان: قرب دراية وعلم، وإرادة، وقدرة، وإحاطة، وهذه شاملة لجميع الخلق، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمَ مَا تَوْسُوْسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ ق: 16. وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ الْحَدِيد: 4.

وقرب ومعية نصره، وتوفيق وتأييد، وإجابة، وهذه خاصة بالمؤمنين كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾. وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتْرُكُمُ أَعْمَالِكُمْ﴾. وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾.



س26: ما حكم الصلاة خلف إمام يُنكر صفة العلو للخالق سبحانه وتعالى .. هل تجوز

الصلاة خلفه؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من ينكر علو الخالق على خلقه فهو منكرو جاحد لعشرات النصوص الشرعية التي تدل دلالة قطعية على صفة العلو للخالق سبحانه وتعالى .. ومن ينكرو ويجحد نصوص الشرع ودلالاتها فهو كافر، لا تجوز الصلاة خلفه، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الأعراف: 180.

روى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري في كتابه "الفراروق" بسنده إلى أبي مطيع البلخي، أنه سأل أبا حنيفة عمَّن قال: لا أعرفُ ربي في السماء أم في الأرض؟ فقل: كفر؛ لأن الله يقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، وعرشه فوق سبع سماوات. قلت: فإن قال إنه على العرش، ولكن يقول: لا أدري العرش في السماء أم في الأرض؟ قال: هو كافر؛ لأنه أنكر أنه في السماء، فمن أنكر أنه في السماء فقد كفر.



س27: هل يجوز أن نقول عن الله أنه موجود؛ حيث إن كلمة موجود هي اسم مفعول، ولا بد لها من فاعل .. فإن قلتم يجوز اصطلاحاً إن عني بها أنه ذو وجود، فهل تكون كذلك لغة .. أم أن الأليق أن نقول إنه ذو وجود من دون واجد .. وجزاكم الله كل خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الله تعالى واجب الوجود وخالقه، ولا يوجد نص من الكتاب والسنة يصف الخالق سبحانه وتعالى بأنه موجود؛ والصفات الأصل فيها الوقف لا يجوز أن نصف الخالق سبحانه وتعالى بأي صفة إلا بدليل من الكتاب والسنة .. ولكن درج على السنة بعض العوام والدعاة استخدام كلمة "موجود" من قبيل التذليل على معنى أن الله تعالى لا يغيب عنه شيء؛ وهو قريب على عباده وشاهد على أعمالهم، وأنه تعالى معهم بعلمه وإرادته، وقدرته محيط بهم لا يخفى عليه شيء، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ الحديد:4. فهذا المعنى صحيح .. لكن دُلل عليه باصطلاح خاطئ، والله تعالى أعلم.



س28: أنا معجب بكتب الشيخ محمد قطب، ورأيته يكثر إطلاق أن الإنسان هو خليفة الله،

ورأيت كلاماً لابن تيمية ينكر هذا الوصف، ماهو الصحيح في هذه المسألة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز إطلاق عبارة "الإنسان خليفة الله في الأرض"؛ فالخليفة هو الذي يقوم بالمهام نيابة عن مستخلفه .. ويقوم مقامه بعده .. وهذا المعنى لا يليق بالله تعالى ولا بأسمائه وصفاته العليا .. وإنما يجوز أن يُقال: "أن الإنسان مُستخلف في الأرض" بمعنى أنه مأمور في أن يعمرها ويعمل فيها وفق أمر الله وشرعه، وهذا هو المراد من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾.

وقيل: أن الإنسان خليفة عن من كان قبله من الجن الذين أفسدوا في الأرض وسفكوا الدماء .. ليعمرها ويسكنها بالعدل وفق أمر الله وشرعه .. بخلاف الجن الذين أفسدوا فيها، والله تعالى أعلم. ومما يدل على هذا المعنى أن من سنن الله تعالى في خلقه. الجارية على الإنسان كذلك. أنه تعالى لا يهلك الأمم والشعوب والدول إلا بعد الظلم .. والطغيان والفساد .. والفسوق .. ليستبدلهم بقوم آخرين لا يكونوا أمثالهم كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالِكُمْ﴾. وقال تعالى: ﴿يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿المائدة: 54﴾



س29: كثير من الناس يقول الكلمة التالية: "الله لا يتحملك" فهل هي كلمة كفر، وهل أكفر

قائلها مباشرة، أم أنه على خطئه قبل ذلك..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ظاهر العبارة أنها عبارة كفرية؛ لكونها تنسب العجز والضعف لله سبحانه وتعالى.. ولكن لا أرى تكفير المعين بها؛ لأنها ليست من الشتم أو الانتقاص الصريح، حيث أن كثيراً من عامة الناس يستخدمونها على معنى وقصد: "أن الله تعالى لا يقبل ولا يرضى منك حالك الذي أنت عليه". ونحوها العبارة الشائعة على ألسنة كثير من الناس: "الله يظلمك كما ظلمتني" فينسبون بجهلهم الظلم لله تعالى، وهذا كفر.. وهم لا يريدون هذا المعنى، وإنما يريدون أن يقولوا: "الله ينتقم منك كما ظلمتني"، فمثل هذه العبارات حمالة الأوجه والمعاني لا نرى التكفير بها، ونرى أن يُسدل النصح والتعليم لأصحابها.. وبرفق.. والله تعالى أعلم.



س30: يوجد في أمريكا فريق من دعاة تحرير المرأة؛ وهم نصارى يزعمون أن الله يوصف بأنه

أنثى، فأحد الخطباء ردّ عليهم في خطبة الجمعة، وقال: الله ذكر؛ لأنه قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾..

والسؤال: هل يصح وصف الله بأنه ذكر.. وهل قال به أحد من السلف.. وما رأيك باستدلال الأخ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من وصف الله تعالى بأنه أنثى أو ذكر فقد كفر.. وكذب بقوله

تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ الشورى: من الآية 11.

إلا إذا كان يُريد بأن لفظ واسم الجلالة "الله" سبحانه وتعالى من الناحية اللغوية.. هو لفظ

مذكر.. فحينئذ لا يكفر.. ولكن لا نستحسن الخوض في مثل هذه المسائل؛ لإمساك السلف عنها.. والله

تعالى أعلم.



س31: أحد الإخوان ناظر ملحداً، فقال له الملحد: "هل يستطيع الله أن يخلق صخرة لا يقدر

على حملها؟!"، فهل لهذا السؤال من جواب، وكيف يكون؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا كمن يسأل هل يستطيع الله أن يكون ضعيفاً؟! وللجواب على هذا السؤال أقول: السؤال ذاته خطأ؛ يحمل في طياته التناقض، فلا يصح عقلاً أن يُقال عن شيء موجود وغير موجود، أو جميل وغير جميل، أو قوي وغير قوي، أو قادر وغير قادر في آنٍ معاً. وفي مسألتنا فإن النقل والعقل قد سلما بأن الله تعالى قادر على كل شيء لا يُعجزه شيء، وبالتالي لا يصح نقلاً وعقلاً. مع هذا التسليم أن يُقال أو يُفترض بأنه سبحانه وتعالى غير قادر أو يُعجزه شيء.. فالله تعالى له الأسماء الحسنى والصفات العليا التي تنفي ضدها من صفات النقص والضعف والعجز.. ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾.

ونحن نرد على هذا السؤال الساقط بسؤال آخر: هل يصح القول بأن الله تعالى قادر على كل شيء، وأن قدرته لها الكمال المطلق لا يعترضها النقص بأي وجه من الوجوه، ثم مع ذلك يُقال هل لا يقدر الله على حمل صخرة..!!؟

فإن أنصف الملحد السؤال واحترم نفسه وقال: لا.. لا يمكن أن نفترض في شيء واحد الشيء وضده في آنٍ معاً.. قلنا له: عرفت الجواب عن سؤالك بنفسك.. فالزمه!

صدق الله العظيم: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾.



س32: حفظ الله الشيخ.. أود السؤال عن حكم من يتحدث عن علماء أجلاء من علماء السلف خطأً بعضهم في باب الأسماء والصفات فرماهم البعض بالابتداع والضلال على إطلاقه.. مثل هؤلاء الطلاب بم يُنصحون؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. رمي بعض العلماء الكبار من علماء الأمة المشهود لهم بالخير والعلم والفضل.. بالضلال والابتداع لأدنى خطأ في مسألة الأسماء والصفات.. لا يجوز.. وهو مدعاة لتضليل وتبديع جل علماء الأمة.. إذ ما من عالم إلا وله خطأ أو كبوة في مجالٍ من المجالات.. يخطئ ويُصيب.. يُؤخذ منه ويرد عليه.. عدا الحبيب المصطفى صلوات الله وسلامه عليه.. وليس لأدنى خطأ

يُجرم ويُدع .. وإنما يكفي أن يُشار إلى خطئه .. فيُقال هذا خطأ أو هذه بدعة .. مع الاعتراف بفضله وما له من حق علينا وعلى المسلمين.

ويُقال كذلك: كما أن الخطأ يُرد .. لا يُتأبع العالم فيه .. إلا أن صاحبه قد يكون له أجراً إن كان خطؤه ناتجاً عن اجتهادٍ كما في الحديث: "إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر، وإن أصاب فله أجران".



س33: أنا شاب أعيش في إحدى البلدان الخليجية التي تضعف فيها الدعوة الصحيحة للتوحيد، إذا لم تُعدم أصلاً.. وينتشر عندها بقوة الفكر الإرجائي.. والسؤال: ما المنهج الذي تنصحونني به حتى أتمكن من تعلم العلم الشرعي الصحيح الذي أستطيع أن أطبقه في واقع الحياة والذي يُعينني على مواجهة المنكر الأكبر؟

ثم أنني ألاحظ اهتمام طلبة العلم كثيراً بمسائل الأسماء والصفات والتي لا نجد مخالفاً لها في بيتنا.. فهل هي مطلوبة إلى هذه الدرجة.. أسأل الله عزوجل أن يبارك لكم في عمركم، وأن يجنبكم الشرور والآفات؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المنهج الذي ننصحكم به وغيركم من طلاب العلم .. نوجزه في

النقاط التالية:

1- اعتماد الكتاب والسنة، على فهم سلف الأمة من القرون الثلاثة الأولى المشهود لها بالخيرية والفضل .. في جميع مراحل الطلب، وتحري كتب أهل العلم التي تحقق هذا المطلب الهام.

2- إثارة الحق على الخلق .. فلا يُقدم بين يدي قول الحق قول مهما كان صاحب هذا القول كبيراً

أو مشهوراً!

نشير إلى ذلك لأننا نرى كثيراً مما يزعمون. بالقول. إثارة الحق على الخلق .. يقدمون قول الخلق على قول الحق .. ويردون النصوص الشرعية بأقوال بعض الشيوخ والعلماء .. ويتعصبون لقول العالم وإن كان مؤداه إبطال العمل بالنصوص الشرعية .. وهذا مزلق كبير.. نسأل الله تعالى أن يعيذنا وإياكم منه.

3- ترويض النفس وحملها على إنصاف الحق من الخلق .. ومرضاة الحق وإن سخط الخلق ..
فمرضاة الخلق غاية صعبة لا تُدرك .. ومرضاة الحق غاية سهلة تُدرك لمن سهلها الله له.

4- ننصح طالب العلم أن يوجه عنايته . ومنذ المراحل الأولى للطلب . للتفقه بالتوحيد الخالص
بمعناه الشامل .. ويُعطيه الأولوية في الطلب .. فهو الذي يعينه . بإذن الله . على مواجهة المنكر الأكبر .. وعدم
الوقوع في شركه ومكائده وطرقه .

وهذا الذي ننصح به قد دلت عليه نصوص السنة .. وعمل السلف ، كما في الأثر عن جندب بن
عبد الله قال: "كنا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ونحن فتيان ، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن ، ثم
تعلمنا القرآن فزددنا به إيماناً".

5- أن يكون طلب العلم للعمل به .. وليس لمجرد توسيع الثقافة النظرية التي لا يواكبها عمل .. أو
من أجل خوض الجدل والمناظرات مع الخصوم والمخالفين!

6- اعتزال أهل البدع والأهواء . من أهل الإرجاء وغيرهم . وكتبهم وكل ما يصدر عنهم .. وبخاصة في
المراحل الأولى من الطلب .. وعدم الاقتراب منهم إلا على وجه النصح والتوجيه .. إن كان ذلك نافعاً معهم
.. ولا ننصح بالإكثار من ذلك!

هذا ما يحضرني الآن كجواب على سؤالكم عن المنهج في طلب العلم .. أما ما يخص سؤالكم عن
اهتمام بعض طلبة العلم كثيراً بمسائل الأسماء والصفات .. فأقول: إن كان مرادك أنهم يتوسعون
ويكثرون من الخوض في المسائل الكلامية .. وعلى طريقة أهل الكلام .. للرد على المخالفين ، ولمجرد الوقوف
عند الإثبات أو النفي ، وغير ذلك .. فالمسألة لا تحتاج إلى هذا الإكثار والتوسع .. وإن كان مرادك أنهم
يكثرون من الاهتمام بمسائل الأسماء والصفات . وفق المنهج النبوي . التي تعرفهم على خصائص وصفات
الرب سبحانه وتعالى والتي تزيدهم حباً وعبودية لخالقهم سبحانه وتعالى .. فهذا النوع من الإكثار هام
ومطلوب .. ومهما أكثر منه طالب العلم .. فهو يحتاج إلى المزيد .. والله تعالى أعلم.





شروط لا إله إلا الله

س34: هناك أمر استشكل علي فهمه وهو في الشرط الثالث من شروط لا إله إلا الله (العلم بالتوحيد)، فما هو مقدار ونوع العلم المطلوب حتى يسمى المسلم عالماً بالتوحيد ويكون به قد حقق هذا الشرط .. ولو أن شخصاً جاء بشروط لا إله إلا الله عدا شرط العلم، وفي نفس الوقت يعمل بالتوحيد. لم يقع في الشرك. ويقيم الصلاة .. ونحن نعلم أن الشرط هو (ما يتوقف على وجوده وجود الشيء، ولا يلزم من وجوده وجود الشيء، لكن يلزم من عدمه عدم ذلك الشيء) فهل من كان هذا حاله (يعمل بالتوحيد لكنه فاقد لشرط العلم) يكون موحداً رغم إخلاله بالشرط .. أرجو إفادتي وبارك الله فيكم وفي جهودكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يُعتبر المرء عالماً بالتوحيد وأنه قد حقق شرط العلم بالتوحيد إلا بالعلم بلا إله إلا الله؛ أي لا معبود بحق في الوجود إلا الله، وبالعلم بركني شهادة التوحيد: النفي الذي يلزم البراءة من الشرك والمشركين، والكفر بالطواغيت التي تُعبد من دون الله، والإثبات الذي يقتضي الإيمان بأن المعبود المألوه المطاع وحده هو الله تعالى وحده، فمن علم هذا القدر فقد حقق العلم بالتوحيد، وأتى بشرط العلم بالتوحيد.

وافترضك وجود شخص يأتي بالتوحيد كاملاً لكنه يفتقد " شرط العلم بالتوحيد " أي لا يعلم التوحيد .. هو افتراض خاطئ ومتناقض .. وغير ممكن الحدوث؛ ففاقد الشيء لا يمكن أن يُعطيه، وكذلك الجاهل لا يمكن أن يأتي بما جهله، وافترضك هذا كمن يفترض وجود شخص يصلي الصلوات المكتوبة وفق. وعلى .مراد الشارع .. ثم هو بنفس الوقت يجهل أركان، وشروط، وواجبات الصلاة .. فهذا لا يمكن أن يحدث .. لذا فإن جميع الفرائض بما في ذلك التوحيد يُشترط لها العلم قبل العمل لاستحالة إتيان العمل قبل العلم.



س35: أوجب الله سبحانه وتعالى علينا دعوة الناس جميعاً على اختلاف أصنافهم وملهمهم .. غير أن المفاصلة بين حزب الله وحزب الشيطان ضرورة ملحة فرضتها طبيعة العمل لهذا الدين .. ولهذا هل تكفير أعداء الله من المنافقين والكافرين. الذين ينتمون لدين الله اسماً المتبرئين منه فعلاً، خصوصاً إذا صدر منهم إعراض كلي وجهل بما يقوم به أصل دين الله عزوجل ويثبت به عقد الإسلام .. وفعلاً

ينتفي به أصل التوحيد ويثبت به أصل الكفر؛ كتعظيم حكم الطواغيت وموالاتة أعداء الله. هل تكفير هذا الصنف من أصل التوحيد أو من لوازمه، وهل هو مما أوجبه الله تعالى .. وهل يترتب على ترك البراءة من هذا الصنف وعدم تكفيرهم إثم .. وما حكم من يعادي الموحد لأجل أنه يتبرأ من أعداء الله متأسيماً بالخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام .. وبماذا تنصح من ينكر على الموحدين تبرؤهم من أهل الشرك .. ويكون الشكر منا ومنكم لله رب العالمين؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. دعوة الآخرين إلى الدين الحق لا تمنع من وصفهم بما هم فيه من الكفر والشرك، وحمل الأحكام الشرعية عليهم التي يستحقونها.

نحن مطالبون بالرفق .. وبالذعوة بالحكمة والموعظة الحسنة .. ولكن لا يعني ذلك ولا يستلزم عدم بيان أحكام الله تعالى فيمن ندعوهم إلى الله .. وتسمية الأشياء بالأسماء التي سماها الله تعالى بها. وتكفير من ذكرت في سؤالك أصل من أصول التوحيد ولازم من لوازمه؛ إذ لا يصح التوحيد ممن لا يكفر ذوي الكفر البواح من أهل الشرك والكفر البواح .. فتكفير هذا الصنف من الناس. وإن تسموا بأسماء المسلمين. إضافة إلى كونه نزولاً عند حكم الله تعالى لا بد من القول به .. فهو جزء من التعبير عن البراءة الذي يجب أن يكون بين المؤمنين الموحدين وبين المشركين المجرمين، كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ الممتحنة: 4. وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فلا بد من أن يُخاطبوا بالاسم الذي أمر الله تعالى أن يُخاطبوا به ﴿يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾.

فلا يستقيم إيمان ولا يصح من غير براء من الشرك والمشركين .. أما من يوالي المشركين .. وينكر على الموحدين براءتهم من المشركين .. ويُعاديهم لأجل ذلك فهو مشرك مثلهم وإن تسمى بأسماء المسلمين وزعم أنه منهم، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ المائدة: 51. وقال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ آل عمران: 28. وقال تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾ الكهف: 102. فهذا لا يمكن أن يكون فإن كان وتحققت ولايتهم للكافرين خرجوا من كونهم من عباد الله ليصبحوا هم والمشركين الكافرين سواء ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾.



س36: بارك الله فيكم شيخنا وزاد في عمركم وحفظكم ورعاكم وثبتكم وأحسن خاتمتنا وخاتمتكم وابقاكم شوكة في حلوق الخوارج والمرجئة على حد سواء شيخنا هل ان قال المسلم كلمة قبل وفاته غير كلمة التوحيد ولكنها كلمات طيبة مثل الحمد لله أو هذا نصر الله او استسلمنا لقدرا لله وغيرها من العبارات الطيبة فهل هي مثل كلمة التوحيد فتدل على حسن الخاتمة ام هي دونها.

وبارك الله فيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. شكر الله لأخينا الفاضل أبي المظفر المصري كلماته، وحسن دعائه

.. فله مثل ما دعا لأخيه وزيادة، وجزاكم الله خيرا.

وفيما سألت عنه أقول: أن يختم للمرء بكلمات على النحو الوارد في السؤال شيء جميل .. لكن

هذه الكلمات لا ترقى إلى مستوى أهمية شهادة التوحيد .. وأثر التلفظ بشهادة التوحيد على خاتمة المرء.





الأصل في المجتمعات

س37: كيف نتعامل مع مجهولي الحال في بلادنا. وهم الذين لا يظهر عليهم الإسلام ولا خلافه . من حيث إطلاق السلام، وأكل الذبيحة خاصة، مع غلبة الظن أنهم لا يصلون كما هو الحال في بلادنا:

حيث كثر المرتدون بترك الصلاة، وفشا سب الدين بين الصغير والكبير..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأصل في الناس في بلاد المسلمين الإسلام ما لم يثبت عنهم . بالدليل القطعي . العكس .. وما دام أن الأمر قائم على غلبة الظن؛ أي من الظن ما يحملك على ترجيح إسلامهم .. أو إسلام من يُظن به الكفر.. أرى من السلامة والشرع تقديم هذا الظن الضعيف الذي يفيد إسلام الناس على الظن الراجح الذي يفيد كفرهم .. لما للخطأ في التكفير من مزالق وتبعات لا تتحصل من جراء الخطأ في الحكم على الآخرين بالإسلام .. والله تعالى أعلم.



س38: شخص يُعرف بأنه من أهل الصلاة، لكن لا نعلم عقيدته .. يجوز أكل ذبيحته أم

يجب علينا أن نفتش عقيدته؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. فمن عُرف أنه من أهل الصلاة فهو مسلم له ذمة الله، وذمة رسوله، وذمة المسلمين، تؤكل ذبيحته، ويُعامل معاملة المسلمين، وتُجرى عليه أحكامهم .. ولا يُشترط، ولا يجب، بل ولا يُسن أن يُفتش عن عقيدته، وهو بخلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله " البخاري



س39: شيخنا الكريم قد خرج من بين المجاهدين في العراق فئة غالية تدعي وصلاً بالعلم

تتبنى نهج الخوارج؛ حيث يقولون: الأصل في المجتمع العراقي الكفر حتى يثبت العكس، وهم يكفرون الناس في العراق بالنسبة؛ حيث يقولون: ستين بالمائة من الشعب العراقي رافضة، وعشرين بالمائة بعثيين خُلص، وعشرين بالمائة طوائف كافرة كالنصارى واليزيدية، وخمسة بالمائة صوفية قبورية، والمسلمين الموحدين لا يتجاوزون الخمسة بالمائة .. ولذلك فهم يحكمون بكفر الشعب العراقي .. ويقولون أن الأصل فيه الكفر.. وبناءً على هذا الفهم السقيم يستحلون دماء وأموال الناس ..!

ويقولون كذلك: أن أي موظف الآن في العراق فهو كافر؛ كموظفي التربية والتعليم، والصحة وغيرهم ..!

وإننا يا شيخنا إذ نوجه لكم هذه الأسئلة نضع هذا الأمر.. وترشيد الجهاد .. أمانة بين أيديكم وفي أعناقكم .. وخصوصاً أننا الآن في بداية الطريق .. وإننا لنخشى أن يتكرر الوضع الجزائري، وأن تعود التجربة التكفيرية الزوابرية .. ولكن هذه المرة في ساحة العراق؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأصل في الحكم على المجتمع العراقي الإسلام وليس الكفر كما يقول هؤلاء الغلاة؛ ما لم يظهر لنا العكس فحينئذ يكون الحكم بناء على ما يظهر لنا من كل فرد بعينه أو فئة بعينها من دون أن نعمم هذا الحكم على مجموع المجتمع أو الناس الذين يعيشون في هذا المجتمع. والذي يجعلنا نحكم بهذا الحكم القواعد الشرعية التي تثبت ضرورة التعامل مع الآخرين والحكم عليهم بناء على ما يُظهرون لا ما يُبطنون أو يُضمرون!

والعمل في مجالات التربية والتعليم، والصحة وغيرها من المجالات المدنية الخدمية .. فهي جائزة .. لا نراها سبباً موجباً للتكفير أو التضليل والتفسيق!

كما أن القول بكفر طائفة معينة لا يلزم بالضرورة كفر كل فرد ينتمي لهذه الطائفة؛ إذ لتكفير المعين شروط لا بد من تحققها، وموانع لا بد من انتفاءها.

ثم قولهم عن تقسيم شرائح المجتمع العراقي 60%، و20%، و5% إلى آخر تقسيماتهم المذكورة في السؤال .. هل هي تقسيمات ناتجة عن علم ودراسة دقيقة أم عن ظن وجهل، والظن لا يغني عن الحق شيئاً؟!

ليس بمثل هذا الظن والجهل تُقسّم شرائح الناس .. وتنتهك الحرمات .. وتُسفك الدماء! إذا كانت الحدود تُدراً بالشبهات .. فكيف بالقتل وسفك الدماء .. فمن باب أولى أن يُدراً بالظن والشبهات .. وأن لا يُقتحم حماه إلا بنص صريح وعلم يقيني!

لا يُمكن أن نبارك جهاداً يقوم على مثل هذا الغلو.. وهذا الظن والجهل .. أو يقوده الغلاة الذين لا يتقون الله في حرمات العباد!

المعركة في العراق . في هذه المرحلة . يجب أن تنحصر تحديداً مع الغزاة المعتدين ، ومع العملاء الصريحي العمالة والموالات للغزاة المعتدين ، أياً كانت أسماؤهم وانتماءاتهم!
وأياً معركة تخرج عن هذا الإطار . في هذه الرحلة . فهي في غير مكانها المناسب والصحيح .. إلا ما كان على سبيل رد العدوان والدفاع عن النفس من غير توسع ولا إسراف .. هذا الذي نراه ، وهذا الذي نوصي به ، والله المستعان .

والذي أراه كذلك أن الشعب العراقي قد خرج من حقبة قد خيم عليها الجهل ، والكبت ، والإرهاب ، والتعتيم ، والفقر .. وهو الآن يعيش مرحلة فرز ومخاض .. وهذا يعني أنه يحتاج إلى فترة من الزمن للوقوف مع النفس .. يُعَلِّمُ فيها الحق .. وَيُفَقِّهَ في الدين .. وَيُبَيِّنُ له دوره الصحيح الذي مُنِعَ منه لفترة طويلة .. والذي ينبغي أن يقوم به .. قبل أن نصدر بحقه الأحكام .. ونصنف الناس إلى اليمين أو الشمال ، وإلى نصير أو ضد .. وإلى فرق وجماعات واتجاهات .. والله تعالى أعلم .

إننا نعيش في الزمان الذي أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم؛ فمن نحكم عليه مساء بالكفر قد يكون في الصباح مؤمناً تائباً، ومن نحكم عليه صباحاً بالإيمان، قد يكون في المساء كافراً .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!



س40: ظهرت عندنا مجموعة من الشباب تكفر بالطاغوت وتدعو إلى ذلك على أنه ركن التوحيد، ثم تتبع ذلك القول أن الأصل في المجتمعات الإسلامية اليوم الكفر، وبأن الناس فيها كفار أصليون إلا من أظهر لهم إسلامه وذلك بأن يكفر بالطاغوت ويقول بقولهم إن الأصل في الناس الكفر وإلا يكون كافراً ولو كفر بالطاغوت ما لم يقل بالقول السابق، ويحتجّون على ذلك بأن الأنبياء عليهم السلام جاءوا إلى أقوامهم ودعواهم إلى الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، فمن أجاب حكم له بالإسلام، ومن امتنع بقي على كفره، وكذلك في عهد مسيلمة الكذاب من كان تحت حكمه فهو في دار الكفر وكل شخص هناك حكمه الكفر حتى يُظهر إسلامه بكفره بالطاغوت مسيلمة والإيمان بالله.

ويستدلون بقصة خالد بن الوليد رضي الله عنه مع مُجاعة في ذلك الوقت، حيث لم يعترف خالد بإسلامه لما أمسكه لأنه لم ينكر على الطاغوت، وكذلك اليوم الأصل في الناس كلهم الكفر حتى يدخلوا في

الإسلام وذلك بالكفر بالطاغوت (الحكام اليوم) والإيمان بالله، وتكفير كل من لم يفعل ذلك وهذا شرط عندهم؛ لأن الناس عندهم ما حققوا التوحيد أصلاً فلم يدخلوا الإسلام وهم كفار وإن صلّوا وصاموا وزكّوا وحجّوا، وكذلك لو كفرت أنا مثلاً بالطاغوت وجاهدته فأنا كافر عندهم حتى أكفر المجتمع كلّهُ، وعندهم الدخول في الإسلام لا يكون بقول لا إله إلا الله فقط، ويردّون على قصة أسامة رضي الله عنه لما قتل الرجل، بأن ذمّ النبي صلى الله عليه وسلم له ما كان لأن أسامة قتل مسلماً بعد أن قال كلمة التوحيد، ولو كان الأمر كذلك لأقيم على أسامة الحد، ولما لم يحدث ذلك، فهنا أن الرجل المقتول لم يدخل في الإسلام بنطقه كلمة التوحيد، وأن الذمّ لأسامة كان على شيء آخر وهو التسرع في القتل مثلاً، هكذا يقولون.

وأيضاً يقولون إن اليهود كانوا يقولون لا إله إلا الله فلم تنفعهم ولم يدخلوا بها الإسلام حتى يخرجوا من كفرهم الذي وقعوا فيه، فهم إذن يركّزوا على طرح سؤال: كيف يدخل الشخص في الإسلام؟ ويقولون إن شيخهم هو: ضياء الدين القدسي وينشرون له بعض الكتب، والتي رأيت منها كتاب يُسمّى: "الكفر بالطاغوت ركن التوحيد" ووضع على غلافه اسمه المذكور، والعجيب أنني لما بدأت بالاطلاع عليه وجدته هونفس كتابك المسمّى بـ (الطاغوت) مع تغيير طفيف بتقديم وتأخير بعض العبارات!

والسؤال هو: من هم هؤلاء؟ ومن شيخهم المذكور؟ وكيف نثبت أن الكتاب ليس له؟ وكيف يكون الرد على أقوالهم السابقة الذكر.. مع ذكر الدليل بالتفصيل.. وبارك الله فيكم وجعله في ميزان حسناتكم؟
الجواب: الحمد لله رب العالمين. الكفر بالطاغوت حق، وهو شرط لصحة الإيمان.. فهذا أمر مسلم به.. لا يُجادل فيه موحد.. ولكن المشكلة تكمن عندما يوضع هذا الأمر في غير موضعه، ويُحمل على من لا يجوز أن يُحمل عليه.. أو يُحمّل من المعاني السقيمة المخالفة للشريعة وقواعدها.. فيحصل حينئذٍ الإفراط أو التفريط!

والقول بأن المسلمين في مجتمعاتهم اليوم الأصل فيهم الكفر.. ومن لا يكفرهم أو يقول بهذا القول فهو كافر.. لا يقول به عالم.. بل ولا مسلم عاقل يعز عليه دينه.. وهو من جملة أقوال ومعتقدات خواج وغلاة هذا العصر!

فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله" البخاري.

وقد أجمع أهل العلم على أن المرء يدخل الإسلام ويُحکم له بالإسلام إذا نطق بشهادة التوحيد، أو رؤي يصلي صلوات عدة وإن لم يُعرف عنه الإقرار باللسان، قال القرطبي في كتابه الجامع 207/8: الإيمان لا يكون إلا بلا إله إلا الله دون غيره من الأقوال والأفعال إلا في الصلاة. قال إسحاق بن راهويه: ولقد أجمعوا في الصلاة على شيء لم يجمعوا عليه في سائر الشرائع، لأنهم أجمعهم قالوا: من عُرف بالكفر ثم رأوه يصلي الصلاة في وقتها حتى يصلي صلوات كثيرة ولم يعلموا منه إقراراً باللسان أنه يُحکم له بالإيمان -هـ.

ومشكلة هؤلاء الغلاة الجهلة. الذين ورد السؤال عنهم. أنهم لا يميزون بين القدر الذي يدخل المرء به الإسلام، وبين القدر الذي به يستمر له حكم الإسلام، وبين القدر الذي يرفع عنه السيف في أجواء القتال!

فالقدر الذي يُدخل المرء الإسلام هو شهادة التوحيد، وكذلك إقامة الصلاة كما تقدم. والقدر الذي به يستمر له حكم الإسلام، أن يُحافظ على إقامة الصلاة، وأن لا يُعرف عنه أنه قد أتى ناقضاً من نواقض الإيمان والتوحيد.

والقدر الذي يرفع عنه السيف في أجواء القتال، أن يقول أي عبارة تدل على أنه يريد الدخول في الإسلام؛ كأن يقول: صبأت .. أو السلام عليكم .. أو أنا منكم .. ونحو ذلك من العبارات .. فهذه العبارات لا تُدخل صاحبها في الإسلام، لكنها ترفع عنه السيف في أجواء القتال إلى أن يُعَلِّم الكلمات الصحيحة التي تُدخله الإسلام، لذا نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنكر على خالد بن الوليد رضي الله عنه أشد الإنكار لما قتل أولئك النفر الذين قالوا له صبأنا .. وكانوا يريدون أن يقولوا أسلمنا .. إلا أنهم لم يُحسنوا التعبير فقالوا صبأنا .. فلم يقبل منهم خالد رضي الله عنه فقتلهم .. فأنكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وتبرأ من فعله، وقال: "اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد، مرتين"، وأمر بدفع دية القتلى!

وكذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ

عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿النساء: 94﴾. فأمر الله تعالى بالتثبت والتبين ممن يلقي السلام على المسلمين المجاهدين في أجواء القتال .. ويدع قتالهم .. وأن لا يستعجلوا قتله .. لاحتمال أن يكون مؤمناً أو أنه يريد الدخول في الإسلام .. فأخطأ التعبير فابتدأ بالسلام بدلاً من شهادة التوحيد!

كذلك ليس من الإسلام في شيء أن لا تقبل إسلام العباد إلا بعد أن تختبر اعتقادهم، وتحملهم على أقوال واعتقادات معينة، فهذا ليس من دين الله في شيء ولم يقل به عالم معتبر، وهو من قول أهل البدع والزيغ والضلال، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى: "ليس من شروط الإتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه، ولا أن يمتحنه؛ فيقول: ماذا تعتقد؟ بل يصلي خلف مستور الحال، وقول القائل لا أصلي خلف من لا أعرفه، كما لا أسلم مالي إلا لمن أعرفه، كلام جاهل لم يقله أحد من أئمة الإسلام.

وقال: وتجاوز الصلاة خلف كل مسلم مستور باتفاق الأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين، فمن قال لأصلي جمعة ولا جماعة إلا خلف من أعرف عقيدته في الباطن، فهذا مبتدع مخالف للصحابة والتابعين لهم بإحسانٍ وأئمة المسلمين الأربعة وغيرهم .." ١- هـ.

فإذا كانت الصلاة تصح خلف مستور الحال .. ولا يُشترط للصلاة خلفه معرفة اعتقاده أو اختباره وامتحانه .. فمن باب أولى أن تحكم بإسلامه .. وإسلام غيره ممن يُظهرون الإسلام وتجهل اعتقاداتهم .. ومن دون أن تختبرهم أو تحملهم على أقوال أو اعتقادات معينة!

والأدلة التي استدلوها بها. الواردة في السؤال. ليس منها شيء يُخالف ما تقدم ذكره، وإليك بيان وتفصيل ذلك:

قولهم: "ويحتجون على ذلك بأن الأنبياء عليهم السلام جاءوا إلى أقوامهم ودعوهم إلى الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، فمن أجاب حكم له بالإسلام، ومن امتنع بقي على كفره ...".

أقول: تلك الأقوام التي بُعثت إليها الأنبياء بدعوة التوحيد، هل كانوا . قبل أن يستجيبوا أو يستجيب بعضهم لدعوة التوحيد . ممن يشهدون أن لا إله إلا الله ويُقيمون الصلاة .. أم أنهم كانوا من عبدة الأوثان والطواغيت، وممن يجحدون شهادة التوحيد، ولم يعرفوا طعم الإيمان؟

الجواب لا بد أن يكون أنهم كانوا من عبدة الأوثان والطواغيت، وممن يجحدون شهادة التوحيد، ولم يعرفوا الصلاة لله عز وجل ولا طعم الإيمان!

وإن كان الجواب كذلك أقول: كيف يُحمل حال وواقع من كان من عبدة الأوثان والطواغيت، وممن يجحدون شهادة التوحيد، ولم يعرفوا الصلاة لله عز وجل ولا طعم الإيمان قط .. على من أقر بالتوحيد، وأقام الصلاة، ولم يُعرف عنه ما يُنقض توحيده وإيمانه .. كما هو حال المسلمين في مجتمعاتهم في هذا الزمان؟!!

لذا فالاستدلال في واد .. والمسألة المستدل عليها في وادٍ آخر ومختلف!

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ما أعرف منكم شيئاً كنت أعهدُه على عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ليس قولكم لا إله إلا الله! قلنا: بلى يا أبا حمزة؛ الصلاة؟ فقال: قد صليتم حين تغرب الشمس، أفكانت تلك صلاةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! وعن الحسن البصري، قال: لو أن رجلاً أدرك السلف الأول، ثم بُعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئاً إلا هذه الصلاة!

وعن ميمون بن مهران، قال: لو أن رجلاً أنشرف فيكم من السلف، ما عرف فيكم غير هذه القبلة؟! وعن أم الدرداء قالت: دخل عليّ أبو الدرداء رضي الله عنه وهو غضبان، فقلت له: ما أغضبك؟ فقال: والله ما أعرف فيهم من أمر محمدٍ شيئاً إلا أنهم يُصلون جميعاً! وعن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن حبان بن أبي جبلة، عن أبي الدرداء قال: لو خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم اليوم، ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه إلا الصلاة! قال الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم؟!!

قال عيسى: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان؟!!

قلت: رغم هذا الواقع المرير الذي ينقله الصحابة والتابعون لهم بإحسان عن مجتمعاتهم التي كانوا يعيشون فيها .. وعن غربة الدين في تلك المجتمعات .. إلا أنهم لم يكونوا يصفون تلك المجتمعات بالكفر .. وأن من فيها كفار مرتدون لا بد من أن يُدعوا من جديد إلى الإيمان بالله والكفر بالطاغوت .. وأن من لا يقول بهذا القول أو يعتقد به فهو كافر مرتد .. فهذا لم يفعله الصحابة ولا التابعون .. وحاشاهم أن يفعلوا ذلك!

قولهم: "وكذلك في عهد مسيلمة الكذاب من كان تحت حكمه فهو في دار الكفر وكل شخص هناك حكمه الكفر حتى يُظهر إسلامه بكفره بالطاغوت مسيلمة والإيمان بالله .. ويستدلون بقصة خالد بن الوليد رضي الله عنه مع مُجاعة في ذلك الوقت، حيث لم يعترف خالد بإسلامه لما أمسكه لأنه لم ينكر على الطاغوت ...".

أقول: كل من كان تحت حكم مسيلمة الكذاب وسلطانه، وتابعه على كفره وكذبه وتكذيبه فهو كافر مرتد، وليس كل من كان تحت حكمه وفي سلطانه كذلك، إذ كان فيهم المكره والمستضعف، والمعتزل لمسيلمة وكفره المظهر لدينه وتوحيده .. وهؤلاء لهم حكم آخر.. وخالد أنكر على مجاعة لكونه كان من أعز أهل اليمامة .. ولم يبد عذراً .. ولم يرسل له رسوياً يخبره إن كان خائفاً من قومه ومن مسيلمة أم لا .. مما دل أن خالد بن الوليد رضي الله عنه كان يقيل عثرة من كان هذا وصفه .. ومع ذلك فخالد رضي الله عنه لم يحكم بردة مجاعة وعفا عنه وقال له: "قد عفوت عن دمك، ولكن في نفسي حرج من تركك" لما رأى من صدق لهجته!

فإن علم ذلك هل المسلمون في زماننا ممن يشهدون شهادة التوحيد ويقيمون الصلاة .. ولم يُعرف عنهم ما يُخرجهم من الملة .. هم كمن آمن بمسيلمة الكذاب وبنبوته .. وكذب محمداً صلى الله عليه وسلم
!؟

فإن كان **الجواب**: لا، وهو كذلك .. علم أن الاستدلال في واد وأن المسألة المستدل عليها في وادٍ آخر ومختلف!

ويُمكن أن يُقال كذلك: كان في عهد خالد بن الوليد توجد الدولة الإسلامية والأرض الإسلامية التي يُمكن اللجوء والهجرة إليها .. والتي بها يتمايز الصنفان .. فهل في زماننا توجد الأرض أو الدولة الإسلامية التي نحمل الناس على الهجرة إليها ليتمايز أتباع الطاغوت وجنده ممن سواهم؟!

فإن قيل: لا، لا يوجد ... أقول: إذاً لا تحمل هذا على ذاك ولا تقس عليه!

قولهم: "وعندهم الدخول في الإسلام لا يكون بقول لا إله إلا الله فقط، ويردّون على قصة أسامة رضي الله عنه لما قتل الرجل ، بأن ذم النبي صلى الله عليه وسلم له ما كان لأن أسامة قتل مسلماً بعد أن قال كلمة التوحيد، ولو كان الأمر كذلك لأقيم على أسامة الحد ، ولما لم يحدث ذلك ، فهنا أن الرجل

المقتول لم يدخل في الإسلام بنطقه كلمة التوحيد، وأن الذمّ لأسامة كان على شيء آخر وهو التسرع في القتل مثلاً..".

أقول: حديث أسامة وعدم إقامة حد القتل على أسامة رضي الله عنه .. لا يعني ولا يُفيد بأن الذي قال لا إله إلا الله لا يدخل الإسلام، وإنما يُفيد أن من قال لا إله إلا الله يدخل الإسلام ويُرفع عنه السيف في أجواء القتال .. بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة: "كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟" أي جاءت تُحاججك وتتشفع لصاحبها وتُجادل عنه، وهي لا تتشفع إلا لمسلم موحد، ولا تُجادل إلا عن مسلم موحد!

فإن قيل: لماذا إذاً لم يقر النبي صلى الله عليه وسلم حد القتل على أسامة..؟!

أقول: الذي أقال عثرة أسامة رضي الله عنه أنه كان متأولاً لا يعلم أن من قال لا إله إلا الله في أجواء القتال ترفع عنه السيف؛ لاحتمال أن يكون متعوذاً قد قالها تقيّة ورفقاً من القتل لينجو .. فلأجل ذلك أقال النبي صلى الله عليه وسلم عثرته بعد أن زجره ذلك الزجر البليغ، حتى أن أسامة رضي الله عنه. لشدة ما أغلظ عليه النبي صلى الله عليه وسلم منكراً عليه وسوء صنيعه. قال: "حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم!"

مما يدل على ذلك حديث المقداد بن الأسود. فالسنة تفسر بعضها بعضاً. قال: يا رسول الله أرايت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقتله"، قال: فقلت يا رسول الله إنه قد قطع يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال " متفق عليه.

قال النووي في الشرح 106/2: [فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال"، فأحسن ما قيل فيه وأظهره ما قاله الإمام الشافعي، وابن القصار المالكي وغيرهما، أن معناه فإنه معصوم الدم محرم قتله بعد قوله لا إله إلا الله كما كنت أنت قبل أن تقتله، وإنك بعد قتله غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو قبل قوله لا إله إلا الله]-هـ.

قلت: كونه معصوم الدم يعني أنه مسلم، وأن قوله أسلمت لله أو لا إله إلا الله قد نفعه وعصم دمه وماله كأى مسلم آخر.. والذي جعل الصحابي غير معصوم الدم. لو قتله. هو أن الحجة الشرعية التي تُحرم قتل من كان هذا وصفه قد بلغت.. فلم يعد يُعذر بالجهل ولا بالتأويل.. لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم له في المرة الثانية: "فإن قتلته.. إنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال"، بينما أسامة رضي الله عنه لم تكن الحجة الشرعية قد بلغت فيما قد خالف فيه مجتهداً.. فعُذر بالجهل والتأويل، والله تعالى أعلم.

أما قولهم: "وأيضاً يقولون إن اليهود كانوا يقولون لا إله إلا الله فلم تنفعهم ولم يدخلوا بها الإسلام حتى يخرجوا من كفرهم الذي وقعوا فيه...".

أقول: ليس الأمر كذلك، وإنما الذي حصل أن طائفة من اليهود اتفقوا فيما بينهم على أن يُظهروا الإيمان والصلاة أول النهار، ويُظهروا الكفر والارتداد آخره، ليجرئوا الناس على الردة ويصدوهم عن سبيل الله. كما قال تعالى عنهم: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيْنَا آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارَ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ آل عمران: 72. قال ابن كثير في التفسير: "ليقول الجهلة من الناس: إنما ردهم إلى دينهم اطلاعهم على نقيصة وعيب من دين المسلمين!"

ولما أنزل الله تعالى حكم وحد الردة توقفوا عن هذا المكر والكيد.. لكن أين الدليل مما تقدم على أن من قال لا إله إلا الله لا تنفعه ولا تدخله الإسلام.. فالآية تتكلم عن قوم يُظهرون الإيمان والتوحيد في أول النهار وفي آخره يُظهرون الكفر والردة.. والمسألة المستدل عليها.. قوم أظهروا شهادة التوحيد وأقاموا الصلاة.. ولم يُظهروا ضده من الكفر والشرك والردة؟!

وبالتالي فالدليل المذكور في واد.. والمسألة المختلف عليها في وادٍ آخر ومختلف.. لا يحمل هذا على ذاك إلا جاهل من ذوي الجهل المركب!

أما سؤالك عن كتابي "الطاغوت"، وكتاب المدعو "ضياء الدين القدسي"، والمسعى "الكفر بالطاغوت ركن التوحيد" وزعم أنه من تأليفه ووضع اسمه عليه...!!؟

أقول: قد قمت بفتح رابط الموقع الذي ذكرته في سؤالك. موقع دار الحق للنشر الذي يعتني بنشرات ضياء الدين القدسي وبأفكاره. ووقفت على الكتاب المذكور.. والمسعى "الكفر بالطاغوت

ركن التوحيد " .. واحتفظت بنسخة منه في جهازي .. فوجدت أن الكتاب من أوله إلى آخره هو كتابي وهو عبارة عن نسخة ثانية من كتابي الطاغوت .. مع وجود بعض الكلمات القليلات المتفرقات في ثنايا الكتاب ليست لي .. لكن لا تمنع من وصف الكتاب أنه من أوله إلى آخره بحرفه ونصه هولي !!

كتاب " الطاغوت " انتهيت من كتابته في الرابع من شهر رمضان، سنة 1416 هـ، كما هو مثبت في الطبعة التي قامت بطباعتها ونشرها دار البيارق .. والرجل لدهائه لم يذكر تاريخاً قط في كتابه .. حتى لا يُعرف الأول من الآخر.. لكنه أخطأ عندما ذكر كتابي " الطاغوت " كمرجع لكتابه في جملة قائمة المراجع؛ مما يدل أن كتابي كتب وطُبع قبل كتابه المزعوم والمسروق!

كنت أظن أن هناك من يسرق مقالاً أو صفحة أو فقرة .. لكاتب آخر.. فينسبها لنفسه زوراً وتشبعاً بما لم يُعط وبما ليس فيه .. وما أكثر أولئك الذين يفعلون ذلك معنا .. أما أن يسرق كتاباً بكامله من أوله إلى آخره ويضع اسمه عليه بدلاً من اسم صاحبه ومؤلفه .. وصاحبه لا يزال حياً يُرزق .. فهذه جرأة لم أتوقعها .. ولا يُقدم عليها إلا لص محترف .. لا يستحي من الله .. ولا من عباده!

وكذلك كلماتهم في " نبذة عن الموقع "؛ أي موقعهم " دار الحق للنشر " هي مأخوذة بكاملها من كلماتي في التعريف عن موقعي وغاياته، ومن دون أن يعزوا للمصدر.....!!

والسؤال الذي نوجهه لـ " ضياء الدين القدسي "؛ كيف تُلزم الناس باعتقادك المنحرف .. وأن يأخذوا منك الدين .. ومن لا يُتابعك على باطلك وجهلك فهو كافر.. ثم في نفس الوقت أنت سارق كاذب .. مجروح العدالة .. تتشبع بما لم تُعط، وبما ليس فيك .. وقد قامت عليك البينة القاطعة في ذلك .. ألا تخاف الله؟!؟

إذا كان " ركن التوحيد " قد سرقت من غيرك .. فما الذي بقي من الدين لم تسرقه؟! خذ ما تشاء .. واسرق ما تشاء .. وتشبّع بما تشاء .. فعند الله الملتقى .. يوم تُسترد الحقوق حسناً

.. ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ . إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾.



س41: لا يخفى عليكم حال المجتمعات الجاهلية التي نعيش فيها خاصة في مصر من

انصراف كثير من الناس إلى عبادة الطاغوت وإعراضاً عن التوحيد رغبة واختياراً منهم ومعاداة لاتباع

ملة إبراهيم من أهل التوحيد جرياً وراء سحرة فرعون من إعلاميين وكهنة ممن اتخذ الدين مطية فامتلات الجيوب والكروش وبئسما شروا به أنفسهم ..

فانقسم أهل الدين حول طبيعة الولاء والبراء والحكم بالإسلام أو ضده على هؤلاء بين تفريط أدى إلى الوقوع في أفسد ما ذهب إليه غلاة جهمية المرجئة؛ والمصيبة في هذا الصنف أنهم ينسبون أنفسهم للسلفية وقد تخندقوا في الدفاع عن الطواغيت المستبدلين لشرع الله بالقوانين الشركية وإعلان الحرب على من تبرأ من الطواغيت وأهلها بحجة التصدي للأزارقة عتاة الخوراج .. وإفراط من جانب طوائف أخرى أدى إلى حصر الإسلام على جماعات بعينها بل وجدنا من يقول بأراء غريبة وربما وجدوا لبعض أهل العلم من أمثال العلامة الجبرين إقراراً في تعليقه على كتاب (دعاة علي أبواب جهنم) للأخ يوسف الفكي صفحة 153 يقول: "وجود المجتمع الجاهلي لا يمنع أن يكون هناك مسلمون لم يحدث عنهم لسانهم وأعمالهم فهؤلاء مجهولوا الحال لا أقول بكفرهم ولا إسلامهم ..". وكتاب آخر (فقه الإيمان على منهج السلف الصالح) الدكتور وميض بن رمزي العمري تقديم أ.د عمر الأشقر يقول في صفحة 65: "حكم التبين والعمل بالظاهر لا ينقطع فلا يحل تكفير إنسان أو أهل قرية أو بلد ولا إدخالهم في الإسلام بظنون لا تدل عليها الظواهر" .. ولهذا يوجد من يقول بالتوقف في الحكم على الناس بالإسلام وعدمه حتى يتبين من شيء ظاهر يدل على البراءة من الشرك كما فعل أهل الكهف .. أو فعل يشهد على صاحبه صراحة دون تأويل وقبلها فالإنسان لا مسلماً ولا كافراً .. ومما زاد الأمر إشكالا قولهم بكفر الطائفة التي لا تعتقد كفر الطاغوت لأن أئمة الدعوة السلفية شرطوا البراءة من الشرك وأهله في ثبوت الإسلام ..؟

يا فضيلة الشيخ أسألك بالله وأرجو منك بحق ثقتنا فيكم ومحبتنا لكم أن لا تنسانا بالرد المفصل .. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .. قبل أن أجيب على السؤال أود الإشارة إلى خطأ. أحسبه وقع من الأخ زلة وسهواً. ورد في السؤال، وهو قوله: "بحق ثقتنا فيكم ..!" .. وهذه صيغة قسم بالمخلوق .. وقد ورد النهي عن الحلف بالمخلوق، كما في الحديث: "من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت". وقال صلى الله عليه وسلم: "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك". لذا تعين التنبيه.

وجواباً على ما ورد في السؤال أقول: ليس عندي الكتابان المذكوران لمراجعة كلام الشيخين .. وما ذكرتهما لا يجوز الاستدلال به على التوقف في الحكم على الناس في أمصار المسلمين .. وإنما يجوز الاستدلال به على المجتمعات التي يكون الناس فيها كفاراً .. فحينئذٍ يمكن القول: بأنه لا نحكم على أحدٍ منهم بالإسلام ما لم تظهر لنا قرينة ظاهرة تفيد بأنه مسلم أو تدل على إسلامه .. أما إن لم تظهر لنا قرينة تدل على إسلامه أو أنه مسلم .. حكمنا عليه بالكفر .. وعاملناه معاملة الكافرين؛ لأنه يعيش في مجتمع كافر الأصل في الناس فيه أنهم كفار .. والقول بالتوقف؛ أي لا نحكم على أحدٍ منهم لا بكفراً ولا إسلام قول محدث لا دليل عليه!

وكذلك المجتمعات الإسلامية التي يغلب على سكانها التدين بالإسلام .. نحكم على المعين منهم بالإسلام، ونعامله معاملة المسلمين، ما لم تظهر لنا قرينة صادقة تدل على كفره وأنه غير مسلم .. والقول بالتوقف والمنزلة بين المنزلتين؛ بحيث لا نحكم على أحدٍ منهم بكفراً ولا إسلام .. هو من التكلف الذي نهينا عنه .. وهو قول محدث بخلاف ما كان عليه سلفنا الصالح .. فالناس إما كفاً وإما مسلم .. ولا منزلة بينهما، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ التغابن: 2.

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لما سُئِلَ: أي الإسلام خير؟ قال: "تُطعم الطعام، وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف". فأنت تُسلم عليه وإن لم تعرفه أو تعرفه عنه شيئاً .. والسلام لا يُتلى إلا على مسلم.

وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم اشتراط المعرفة. كما هو مذهب أهل التوقف. لإلقاء السلام من أشرطة الساعة، فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من أشرطة الساعة إذا كانت التحية على المعرفة" وفي رواية: "أن يسلم الرجل على الرجل لا يُسلم عليه إلا للمعرفة!"

وعن الطفيل بن أبي بن كعب: أنه كان يأتي عبد الله بن عمر فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله بن عمر على سَقَطٍ. وهو الذي يبيع سَقَطَ المتاع. ولا صاحب بيعة، ولا مسكين ولا أحد إلا سلم عليه!

قال الطفيل: فجئت عبد الله بن عمر يوماً، فاستتبعني إلى السوق، فقلت: ما تصنع بالسوق؟ وأنت لا تقف على البيع ولا تسال عن السلع، ولا تسوم بها، ولا تجلس في مجالس السوق، فاجلس بنا هنا

نتحدث، فقال لي عبد الله: "يا أبا بطن. وكان الطفيل ذا بطن. إنما نغدو من أجل السلام، نسلم على من لقينا!"

وكان رضي الله عنه لشدة ما عُرف عنه أنه يُسلم على من يعرف ومن لا يعرف كان يُسلم خطأ على نصارى أهل الذمة وهو لا يعلم، كما في الأثر عن عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، قال: مرّ ابن عمر بنصراني فسلم عليه، فرد عليه السلام، فأخبر أنه نصراني، فلما علم رجع، فقال: "رَدَّ علي سلامي" .. وكان يحصل ذلك لغيره من السلف .. وسبب ذلك أن الناس يُأخذون ويُعاملون بحكم مجتمعاتهم التي يعيشون فيها ما لم تظهر منهم القرائن التي تُخالف هذا الضابط والأصل.

ويُقال كذلك لأهل التوقف: هذا الذي لا نحكم عليه بكفرو ولا إسلام .. كيف نتعامل معه في المرحلة التي لم يظهر لنا فيها. وقد تطول. ما يدل على كفره ولا إسلامه ..!؟

فإن قيل: نعامله على أنه مسلم ..!

أقول: كيف تعامله على أنه مسلم .. وأنت لا تعتقد أنه مسلم!؟

وإن قيل: نعامله على أنه كافر ..!

أقول: كيف تعامله على أنه كافر .. وأنت لا تعتقد أنه كافر!؟

لذا لم يبق إلا القول الذي أشرنا إليه: وهو أن يُحكم على الناس على اعتبار المجتمعات التي يعيشون فيها؛ فإن كانت إسلامية حُكم بإسلامهم وعوملوا معاملة المسلمين ما لم يظهر من أحدهم ما يدل على كفره أو أنه من الكافرين .. وإن كانت مجتمعات كافرة حُكم عليهم بالكفر ما لم يظهر من أحدهم ما يدل على إسلامه أو أنه من المسلمين .. والله تعالى أعلم.



س42: من هم التكفيريون .. وهل الأصل في المجتمعات الإسلامية الإسلام أم الكفر؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. السؤال خطأ .. ربما تريد أن تقول: من هم غلاة التكفيريين .. أما التكفيريون. كما هو شائع على ألسنة الناس. هم محمد صلى الله عليه وسلم، وأصحابه الكرام، وكل من تابعهم بإحسان .. فهم الذين يكفرون من يستحق التكفير ممن حكم الله تعالى عليهم بالكفر .. أما غلاة

التكفير؛ هم الذين وقعوا في الغلو والإفراط؛ فكفروا بالظن، والذنوب التي لا تستوجب التكفير.. فوافقوا الخوارج الأوائل في كثير من إطلاقاتهم وأحكامهم، والله تعالى أعلم.

أما بالنسبة للمجتمعات التي سألت عنها.. فإن كان مرادك الناس.. فنعم الأصل فيهم الإسلام ما لم يظهر لنا العكس منهم.. أما إن كان مرادك بالمجتمعات تلك الأنظمة والقوانين التي تحكم تلك المجتمعات.. فهي أنظمة جاهلية كافرة.



س43: بسم الله الرحمن الرحيم ...

الشيخ الفاضل ابا بصير:

هذا سؤال وردنا من بعض انصار داعش في العراق، أنقله بنصه، دون اصلاحٍ للحنه: "ماحكم الناس في بلاد إسلامية لا يحكم حكامها بالشرعية لأنني سمعت بعض طلاب العلم يتوقفون على الحكم فيهم حتى يتبين حالهم؟"

ويقصد بالناس، عوام المسلمين، نرجو الاجابة عن هذا السؤال، وجزاكم الله خيرا

استكمالا للسؤال السابق يقولون:

"يعني انا اذا ذهبت الى بغداد وهي خليط (يقصدون، من المسلمين والكفار) ومر من امامي شخص فيما احكم عليه.؟ مسلم. كافر. مرتد

سئل الامام احمد نمر من الطريق ونسمع الاقامة ترى ان نصلي؟ قال: قد كنت اسهل من قبل

فأما اذا كثرت البدع فلا تصلي خلف من لا تعرف"

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أصل الناس في بلاد المسلمين أن يُعاملوا على ظاهرهم؛ على أنهم

مسلمون، من عرفناه منهم بعينه، ومن لم نعرفه، ما لم يظهر من أحدهم خلاف ذلك.. فيعامل حينئذٍ بمفرده بناء على ما ظهر منه.. هذا حكم جميع المجتمعات المسلمة في جميع أمصارهم.

كان الصحابة والتابعون لهم بإحسان يسلمون على من يعرفون ومن لا يعرفون.. ولتسألهم في

هذا الأمر كانوا أحيناً يلقون السلام بعبارة "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته"، على من يعيش معهم من أهل الذمة، وهم لا يدرون.

بل من علامات الساعة " السلام على المعرفة"؛ أي لا نسلم إلا على من نعرف وحسب .. فهذه من علامات ضياع الدين، واقتراب الساعة.

كما كانوا يصلون خلف مستور الحال .. ولا يشترطون للصلاة خلف الإمام معرفة عقيدته أولاً .. فهذا شرط فاسد لا يصح عن إمام من الأئمة الأربعة ولا غيرهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى 4/542: "وتجوز الصلاة خلف كل مستور باتفاق الأئمة الأربعة وسائر أئمة المسلمين، ومن قال: لا أصلي جمعة ولا جماعة إلا خلف من أعرف عقيدته في الباطن، فهذا مبتدع مخالف للصحابة والتابعين لهم بإحسان، وأئمة المسلمين الأربعة وغيرهم " ا- هـ.

من أركان الإيمان

الإيمان بالكتب

الإيمان بالرسل

الإيمان بالغيب

الإيمان باليوم الآخر

الإيمان بالجن

س44: وردنا السؤال التالي على موقعنا "هداية الحيارى": من هو أعظم في القرآن؛ المسيح

عليه السلام أم محمد صلى الله عليه وسلم .. نرجو الإجابة، وجزاكم الله خيراً الجزاء ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. فقد وردت الأدلة بأن النبي محمداً صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم، كما في الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم وغيره، قال صلى الله عليه وسلم: "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع وأول مُشَقِّعٍ". وفي حديث الشفاعة المتفق عليه: "أنا سيد الناس يوم القيامة". وقال صلى الله عليه وسلم: "أنا سيد ولد آدم ولا فخر".

فهذه الأحاديث وغيرها تفيد بأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم سيد الخلق، وخيرهم، وأفضلهم .. وهذا لا بد من القول به قولاً عاماً نزولاً عند العمل بدلالات النصوص الشرعية.

وقولي قولاً عاماً؛ أعني به أن المفاضلة عندما تكون بين الأنبياء والرسول ينبغي أن تكون على وجه العموم لا التعيين؛ فنقول: محمد صلى الله عليه وسلم أفضل وسيد وخير ولد آدم، ولا نقول محمد صلى الله عليه وسلم أفضل وأعظم من عيسى عليه السلام أو من موسى عليه السلام أو من إبراهيم عليه السلام أو غيرهم من الأنبياء والرسول، وذلك لأسباب ثلاثة:

أولاً: لورود الأحاديث التي تفيد التفضيل العام والمفاضلة العامة لا الخاصة على وجه التعيين كما هو مثبت أعلاه.

ثانياً: لورود الأحاديث التي تنهى عن المفاضلة بين الأنبياء والرسول على وجه التعيين والتخصيص ، كما في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه: "لا تفضلوني على موسى". وقال صلى الله عليه وسلم: "لا تفضلوا بين أنبياء الله " متفق عليه. وفي رواية: "لا تخيروا بين الأنبياء".

ثالثاً: أن إجراء المفاضلة بين أعيان الأنبياء والرسول؛ كأن يُقال هذا النبي أفضل من ذلك النبي ونحو ذلك فإنه يشعر بالانتقاص من قدر النبي المفضول .. وهذا لا ينبغي ولا يليق.

لأجل هذه الأوجه الثلاثة قلنا بفضل نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الخلق تفضيلاً عاماً .. ونهينا عن إجراء التفضيل الخاص والمعين بين الأنبياء تأدباً مع أنبياء الله تعالى وتعظيماً لهم .. وإذا علم ذلك علم أن السؤال بصيغته الواردة أعلاه خطأ لا ينبغي ولا يجوز، والله تعالى أعلم.

فإن قيل: نحن طلبنا منك " في القرآن " كما هو وارد في السؤال، وليس في السنة أو الحديث ..!؟

أقول: كل ما هو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في سنته، فقد دل القرآن على العمل به، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ الحشر: 7.



س45: وردنا السؤال التالي على موقعنا "هداية الحيارى": لماذا تختلف نسخ القرآن إذا

كان محفوظاً من الله، وما معنى سبعة أحرف .. نرجو منكم الإجابة .. جُزيتم الجنة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يوجد اختلاف بين نسخ القرآن الكريم، وهذا التباين الملحوظ في بعض النسخ المطبوعة فمرده إلى أن بعض النسخ قد طبعت مؤخراً على قراءة ورش وهي القراءة السائدة في المغرب العربي، وبعضها تُطبع على قراءة حفص عن عاصم مراعية الرسم العثماني الأول، وهي القراءة السائدة في الجزيرة، والشام، وغيرها من الأمصار.. وكلا القراءتين. على وجود بعض التباين بينهما في بعض المدود، والأحرف، والألفاظ. متواترتان وثابتتان عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا لا يتنافى مع كون القرآن محفوظاً من الله تعالى، فالقرآن محفوظ كتنازل ومحفوظ كتلاوة وقراءة ثابتة السند إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ومنه إلى الوحي جبريل عليه السلام.

ودرءاً لحصول مثل هذا الالتباس كنت أفضل أن تبقى المصاحف تُنسخ على أساس الرسم العثماني كما كتب في عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه من دون أدنى تغيير، وليس على أساس القراءات!

ومعنى سبعة أحرف التي نزل بها القرآن الكريم، كما ورد ذلك في الحديث الصحيح: "أقرأني جبريل على حرف فراجعته، ثم لم أزل أستزيده فيزيديني حتى انتهى إلى سبعة أحرف". وقال صلى الله عليه وسلم: "إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقراءوا ما تيسر منه". أي أن الله تعالى أنزل القرآن على سبعة أوجه من المعاني المتفقة بالألفاظ مختلفة، كل وجه منها يُسمى حرفاً؛ كما في قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وفي قراءة ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. وكذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾، وفي قراءة ﴿فتثبتوا﴾. وكذلك قوله تعالى: ﴿كَلِمًا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ﴾ وفي قراءة ﴿سَعَوْا فِيهِ﴾. وعن أبي بن كعب قال: "قرأت آية، وقرأ ابن مسعود آية خلافاً، وقرأ رجل آخر خلافاً، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: ألم تقرأ آية كذا؟ وقال ابن مسعود: ألم تقرأ آية كذا؟ فقال صلى الله

عليه وسلم: "كلكم محسن مجمل" وقال: "يا أبا إني أقرئت القرآن فقلت: على حرف أو حرفين؟ فقال لي الملك: على حرفين، فقلت: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال: على ثلاثة، هكذا حتى بلغ سبعة أحرف، ليس فيها إلا شافٍ كافٍ؛ قلت غفوراً رحيماً، أو قلت سميعاً حكيماً، أو قلت عليماً حكيماً، أو قلت عزيزاً حكيماً أي ذلك قلت فإنه كذلك". وفي رواية: "فكل شافٍ كافٍ إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب، وآية عذاب بآية رحمة".

قال أبو عمر ابن عبد البر: إنما أراد بهذا ضرب المثل للحروف التي نزل القرآن عليها أنها معانٍ متفق مفهومها، مختلف مسموعها، لا يكون في شيء منها معنى وضده، ولا وجه يخالف معنى وجهٍ خلافاً ينفيه ويضاده، كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده - هـ.

وقال الزُّهري: إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد؛ وليست تختلف في حلال ولا حرام - هـ. والذي فعله عثمان ومن معه من الصحابة رضي الله عنه م أنهم جمعوا القرآن على حرفٍ واحد درءاً لحصول الخلاف والفتن والتفرق .. وهو المصحف الذي بين أيدي المسلمين اليوم. وهذا القول هو قول جمهور أهل الفقه والحديث، وقد نصره الطبري في مقدمة تفسيره بطائفة كبيرة من الأحاديث والآثار.. والله تعالى أعلم.



س46: هل سيقص الله من مسلم ظلم كافراً .. فإذا كان الجواب نعم .. فماذا ينتفع الكافر

من ذلك وهو مخلد في النار؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يقص الله تعالى يوم القيامة للمظلوم من الظالم، ولو كان الظالم مسلماً والمظلوم كافراً .. وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "دعوة المظلوم وإن كان كافراً؛ ليس دونها حجاب".

والذي يستفيده المظلوم الكافر أن الله تعالى يُنزل العذاب والعقاب بالظالم المسلم على قدر ظلمه وتعديه .. وهذا مما لا شك فيه أنه يُرضي المظلوم الكافر .. وكيفية تحصيل الحقوق، وانتصاف الخالق للمظلوم من الظالم .. علمه مرده إلى الله تعالى .. لا ينبغي أن نخوض فيه .. والله تعالى أعلم.



س47: قال ابن تيمية (360/4): "والناردركات فإذا كان بعض الكفار عذابه أشد عذاباً من بعض. لكثرة سيئاته وقلة حسناته. كان الحساب لبيان مراتب العذاب ، لا لأجل دخولهم الجنة" -هـ. فهل يفهم من هذا القول أن الكافر له حسنات ..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يمكن للكافر أن تكون له حسنات مستوفات الشروط الشرعية .. ويكون كفره من جهات أخرى، لكن هذه الحسنات يجزى بها في الدنيا .. حتى إذا أفضى إلى آخرته لم تكن له حسنة يُجزى بها خيراً، كما في الحديث، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن الله عز وجل لا يظلم المؤمن حسنة، يُثاب عليها الرزق في الدنيا، ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيعطى بحسناته ما عمل بها لله في الدنيا، فإذا لقي الله عز وجل يوم القيامة لم تكن له حسنة يعطى بها خيراً".

ويُمكن أن يُقال كذلك: أن الكافر لا تبقى له حسنة يُعطى بها خيراً في الجنة .. لكن قد تنفعه في النار؛ إذ يكون . بسبب حسناته . أقل عذاباً من غيره ممن هم أكثر منه سيئات وأقل حسنات .. كما في الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أهون أهل النار عذاباً أبو طالب؛ وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه " مسلم.

وفي رواية: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده عمه أبو طالب. فقال: "لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من نار، يبلغ كعبيه، يغلي منه دماغه " مسلم.



س48: أطرح إليك هذا السؤال بعد تفكير طويل، وبعد أن طرحته على غيرك ولم أجد منهم جواباً شافياً يحل لي الإشكال .. لقد درست الإسلام ووجدت فيه الخير الكثير، وازدادت قناعتى بأنه دين من الله إلا أن المسألة الوحيدة التي تمنعني من اعتناق هذا الدين هي مسألة عذاب جهنم: إن الآيات التي تتحدث عن عذاب جهنم في القرآن كثيرة وقطعية وتؤكد أن عذاب جهنم أبدي للكافرين .. وسؤالي هو حول هذا الأمر: هل إذا عاش هذا الكافر في هذه الدنيا ستين أو سبعين أو مائة عام، ثم يكون مصيره الخلود في جهنم، خلوداً أبدياً، لا يخرج منها أبداً .. هذا الأمر سبب لي مشكلة كبيرة في اعتناق الإسلام لأن العدل الإلهي المذكور في أكثر من موضع في القرآن وهذه المسألة لا أستسيغها،

وأعلم أن القرآن يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ النساء: 65. وعلى حالي الذي أنا فيه لست مؤمناً لأنني أجد حرجاً وأجد في نفسي احتجاجاً على هذه المسألة نعم لقد سمعت ببعض العلماء يقولون بأن عذاب جهنم غير أبدي وأن النار سوف تُفنى ولكن أجد أن هذا مخالف لما ورد في القرآن . المصدر الأول في التشريع الإسلامي . فهلاً حلت لي هذه المشكلة؟

لقد حاولت إسكات نفسي عن هذه المسألة، وكنت أسير فترة على ذلك ولكن كلما عاودت تخيل نار جهنم عاد لي هذا السؤال لي طرح نفسه بشكل ملح، وكنت أسأل البعض عن هذه النقطة فلا أجد جواباً ينهي هذا التساؤل نهائياً .. فهل أجده عندك يا شيخنا الفاضل؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم . هداك الله وشرح صدرك للحق . أن الشرك لظلم عظيم .. لا يعلوه ولا يوازيه ظلم .. لذا كتب الله تعالى على نفسه أن يغفر كل ذنب لمن شاء عدا الشرك فإنه سبحانه وتعالى لا يغفره، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ النساء: 48. ولكي تُدرك عظم الشرك وتتضح الصورة أكثر، أضرب لك المثال التالي: قد عُرف عن الأم أنها أرحم الناس بولدها .. إلا أن هذا الولد يقول لأمه: أنت لستِ أمي .. وليس لك علي حق الأمومة .. إنما أمي هي امرأة الجيران .. بل هذا الصنم أو الوثن .. بل هذه الكلبة العقور .. بل هذه البقرة . وما أكثر من يعبد البقر في زماننا . هي أمي .. ولها علي حق الأمومة والطاعة .. وهو يعني ما يقول .. وجادٌ فيما يقول ويفعل .. ثم أن أمه الحقيقية يتجاهلها تماماً ولا يلتفت إليها في شيء وكأنها ليست موجودة في عالم الأحياء .. ماذا تتوقع من هذه الأم أن تفعل بولدها .. أو تحكم عليه .. ولو حكمت عليه بأقصى العقوبات الدنيوية التي يتصورها عقل .. هل تراها تُلام في شيء ..؟!

سيأتي الجواب المنصف: لا: لا تُلام .. ولا ينبغي تُسأل أو تُلام .. لأن هذا الولد العاق جاحد لأموتهما .. وفضلها .. وحقها عليه .. وما أعظم فضلها وحقها عليه!

أقول: والله المثل الأعلى .. ففضل الله على عبده .. مهما قيل في عظمتة .. فهو أعظم وأكبر .. وأجل .. ونعمه عليه لا تُقدر .. وهي فوق أن تُعد أو تُحصى .. فما من نعمة تُصيب العبد فمن الله تعالى وبفضل منه سبحانه وتعالى .. ثم هذا العبد على مدار لحظاته وأنفاسه .. وحركاته وسكناته .. لا غنى له عن ربه

سبحانه وتعالى .. فهو يتقلب بالنعم تلو النعم .. ومع كل ذلك .. وبعد كل ذلك .. يجحد العبد ربوبية وألوهية الله تعالى .. وفضله .. ومن ثم حقه عليه .. ويقول هذا العبد الجحود لربه ما قال ذاك العبد العاق لأمه: أنت لست ربي .. ولا خالقي .. وليس لك على أي فضل .. أو حق .. وإنما الذي له كامل الفضل أو الحق .. هذا الصنم أو الوثن .. هذه الحجرة .. هذا الشيطان .. هذا الطاغوت .. هذه البقرة .. وما أكثر الذين يعبدون البقر والطاغوت من دون الله في هذا الزمان .. ثم هو ينصب الحرب والعداوة والبغضاء لله تعالى ولرسله .. وَيَصِفُ للحرب والقتال مع كل شيطان وطاغوت .. ضد الله تعالى .. وضد دينه .. وضد أنبيائه وأوليائه .. وهو مع كل ذلك تراه يشتم الله تعالى .. ويكذِّبه .. ويستهزئ به سبحانه وتعالى وبآياته ورسله .. والله تعالى يصبر عليه .. ويُقابل عصيانه وكفره وجحوده وعداءه .. بالحلم .. والعطاء .. والرزق .. والمن .. وغير ذلك مما ترى المشركين يتقلبون فيه من النعم والخيرات!!

أرأيت أي ظلم يكون هذا الشرك .. وأي ظالم يكون هذا المشرك .. أدركت حجم ظلم وعدوان الشرك والمشرك .. الآن!؟

فإن قلت: نعم. ولا بد لك من أن تجيب إلا بنعم. أدركت حينئذ أن عقاب الله تعالى للمشركين يوم القيامة. المقرر في كتابه العزيز.. هو تمام العدل المطلق .. وأدركت أن جهنم حق .. وعذابها حق. واعلم أن الله تعالى ليس كمثله شيء لا في أسمائه ولا في شيء من خصائصه صفاته سبحانه وتعالى ؛ لا في عفوه ورحمته ووعده وجزائه لعباده المؤمنين الموحدين .. ولا في عقابه ووعيده وعذابه للمشركين المجرمين .. فكما أن عطاءه لعباده المؤمنين الموحدين فوق كل تصور .. وفوق ما تدركه العقول والأبصار .. وما لا خطر على قلب بشر.. وبما يتناسب مع عظم غنى وكرم وجود ورحمة الخالق سبحانه وتعالى.

تصور لو قيل لك أن الله تعالى سيجازيك على عبادتك وطاعتك وتوحيدك له في الدنيا .. ببیت في الجنة يتألف من خمسة غرف .. وحديقة لا تتعدى مساحتها ألف متر مربع مثلاً .. لربما ظننت سوءاً بالخالق سبحانه وتعالى .. ولبادرك السؤال التالي: كيف أن الله تعالى ليس كمثله شيء في غناه وسعة ملكه وجوده .. وعطائه .. ورحمته .. ثم يكون هذا عطاؤه لعباده المؤمنين الموحدين وحسب .. ولربما أرسلت إلي سؤالاً آخر لتقول لي .. الإسلام كله حق إلا هذه الجزئية لم أفهمها .. اشرحها لي!؟

كذلك وعيده وعذابه الأليم فهو فوق كل تصور وخيال .. وفوق أن تدركه . على حقيقته . العقول والأبصار .. ولا خطر على قلب بشر .. وجانب العفو والرحمة .. وكذلك جانب العقاب والعذاب .. كلاهما يتناسبان مع مقتضيات أسماء الله تعالى الحسنى وصفاته العليا .. فكما أن الله تعالى غفور، رحيم، رحمن، ودود، لطيف، رفيق .. ولهذه الأسماء والصفات مقتضيات وأفعال تناسبها .. كذلك فهو العزيز، القوي، القدير، القهار، الجبار، المتكبر، المنتقم .. شديد العقاب .. لا يعذب كعذابه أحد .. ولهذه الأسماء والصفات مقتضيات وأفعال تناسبها.

ثم اعلم أنني لو سودت لك عشرات الصفحات كجواب عن سؤالك .. ثم أن الله تعالى لم يشأ لك الهداية .. فكلماتي وكلمات غيري لن تنفعك .. ونصيحتي لك أن تتواضع لله تعالى .. وأن تحسن الظن به سبحانه وتعالى .. وأن تستعيز بالله من الشيطان الرجيم .. وأن تقوم فتغتسل .. وتقف بخضوع وانكسار بين يدي ربك .. تسأله الهداية والتوفيق .. قبل فوات الأوان .. وقبل أن يهاجمك الموت فجأة .. فتندم على ما فرطت بحق نفسك وحق ربك .. ولات حين مندم!



س49: كيف نوفق بين حديث كل مولود يولد على الفطرة .. وبين قول عائشة رضي الله عنها

للطفل المتوفى أنه طائر من طيور الجنة .. ونهي النبي -صلى الله عليه وسلم- عن قولها ذلك .. وجزاكم

الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مصير أطفال المشركين يوم القيامة هي من جملة المسائل التي اختلف فيها أهل العلم .. والصواب الذي نراه: أن أطفال المشركين. وإن ولدوا على الفطرة. إلا أنه لا يُجزم لهم بجنة ولا نار؛ على اعتبار علم الله تعالى بما كانوا عاملين لوقدر لهم الحياة .. ولما سئل -صلى الله عليه وسلم- عن مصير أطفال المشركين يوم القيامة، قال: "الله أعلم بما كانوا عاملين" أي يترك أمرهم إلى علم الله تعالى فيهم؛ فلا نجزم لهم بجنة ولا نار.. وهذا الذي رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم .. ونقله أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة والجماعة، والله تعالى أعلم.



س50: هل العقل حجة من جملة الحجج الشرعية كالميثاق والفقرة، والآيات .. وإذا قلنا أن

العذاب معلق بحجة نذارة الرسل فما قيمة هذه الحجج الشرعية الأنفة الذكر.. وجزاك الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الراجح لدي أن العقل وسيلة لفهم وإدراك الحجج الشرعية

وليس حجة بذاته .. وهذا لا يعني أن العقل كنعمة لا يُسأل عنها الإنسان ولا يُحاسب.

وكون العذاب معلق بحجة نذارة الرسل .. لا يعني ولا يستلزم أن الحجج الأخرى لا قيمة لها .. بل

قيمتها واضحة وبينه كسبب في هداية العباد إلى عبادة رب العباد .. ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾

ولا يعني كذلك أن الحجة لا تقوم بها، بل تقوم بها .. وهي حجة على العباد .. ولكن الله تعالى قضت

حكيمته ورحمته بعباده أن لا يعذب أحداً منهم إلا بعد قيام الحجة عليهم من جهة نذارة الرسل.



س51: أولاً: الكافر الذي لم يسبق له أن دخل الإسلام فإن بلغته نذارة الرسل فهو كافر بعينه

معذب يوم القيامة إن مات على كفره ، فهذا ماذا نسميه كافر مشرك أم نقتصر على أحدهما؟

ثانياً: وإن لم تبلغه نذارة الرسل فهو يكون كافرأ بعينه لكن لا يُجزم بعذابه يوم القيامة، فهذا ماذا

نسميه أيضاً ..؟

ثالثاً: وماذا عن من كان حديث عهد بالإسلام ولم يبلغه من العلم ما يدفع عنه هذا الجهل .. ومات

على ذلك الكفر، فماذا نسميه؟

فلوياً شيخ لم نحكم عليه بعينه أنه كافر. وهذا حق لأن الجهل من الموانع المعتبرة. أو يُجزم بعذابه

يوم القيامة .. فماذا نسميه لا شيء يعني هل نتوقف، وهل يجوز أن نترحم عليه أم ماذا .. وهل لهذا الصنف

اختباراً في عرصات يوم القيامة؟

شكر الله لكم حسن اهتمامك وبارك لكم في الرزق والوقت والعافية والسلامة في الدنيا والآخرة

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأول: نسميه كما سماه الله ورسوله كافر مشرك.

أما الثاني: نسميه في الدنيا كافر مشرك، لكن لعدم بلوغ نذارة الرسل إليه لا يُعامل معاملة الكافرين المشركين الذين بلغتهم الدعوة والنذارة، كمبادأتهم بالقتل والقتال، واغتنام أموالهم وغير ذلك .. وكذلك . كما ذكرت . لا نجزم لهم يوم القيامة بعفو ولا عذاب؛ حيث يُجرى لهم اختبار في عرصات يوم القيامة، وكل منهم يؤول إلى علم الله فيه ماذا سيكون موقفه لو بلغته الرسالة.

أما الثالث: فقد دخل الإسلام دخولاً صريحاً، ولم يخرج منه بكفر صريح لاعتراض الجهل المعجز الذي لا يمكن له دفعه.

والقاعدة تقول: "الإسلام الصريح لا ينقضه إلا الكفر البواح الصريح".

وبالتالي فهو لا يزال على إسلامه .. فنسميه مسلماً .. ونترحم عليه .. ونرجئ أمره إلى الله تعالى فلا نجزم له بجنة ولا نار، ونعتقد أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ يطال ويظال أمثاله من ذوي التقصير، وهو ليس ممن يُجرى له الاختبار في عرصات يوم القيامة .. فهذا لا يكون إلا لمن لم تبلغه مطلق الدعوة والنذارة، والله تعالى أعلم.



س52: السلام عليكم .. الشيخ الفاضل: حديث السبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب؛

لا يرقون ولا يكتون، ولا يتطيرون .. الخ . السؤال: لا يحاسبون مطلقاً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله، وبعد .. نعم؛ لا يحاسبون على

أعمالهم مطلقاً، هذا الذي يفيد منطوق الحديث، والله تعالى أعلم.



س53: حول حديث "إن تُهلك هذه العصابة فلن تُعبد..". فمن المعلوم أن محمداً صلى الله

عليه وسلم ما كان يعلم الغيب .. هذا لا شك فيه.. لكن كيف قال: "فلن تُعبد" .. مع العلم أن هناك

مسلمين ومسلمات في المدينة ومكة والحبشة .. فسر لنا الحديث، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كون النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب هذا لا يعني أن النبي

صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يُخبر عن أشياء مستقبلية يعلمها عن طريق الوحي .. فالأحاديث التي تتكلم

عن علامات الساعة .. وعن الملاحم .. وعن الفتن .. هي كثيرة جداً .. وكلها يخبر فيها النبي صلى الله عليه

وسلم عن أمور تحصل في المستقبل القادم، والشاهد كون النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب هذا لا يمنع من أن يُخبر عن أشياء مستقبلية غيبية علم بها عن طريق الوحي.

فإن علم ذلك يكون تأويل الحديث: أن الله تعالى أعلم نبيه عن طريق الوحي أن هذه العصاة المؤمنة التي كانت تقاتل في "بدر"، إن هلكت فلن تقوم لدولة الإسلام قائمة، ولن تتحقق العبادة الشاملة لجميع جوانب الحياة التي بُعث بها النبي صلى الله عليه وسلم.. وأن هذه الدعوة.. وإن وجدت بقية تعبد الله في المدينة.. فلن يُكتب لها النصر على المدى البعيد، وعلى مستوى القرون القادمة.. ومن حيث امتدادها في الأمصار، والله تعالى أعلم.



س54: شيخنا أبا بصير الطرطوسي، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. لدي سؤال شرعي،

يقول تبارك وتعالى: ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ الأنعام: 164. ولكن قول النبي ﷺ كما في الحديث: "قالوا

أفهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثرت الخبث". بيدولي في هذا الموضوع بالنسبة لي تناقض.. أود

من حضرتك الإجابة؟

الجواب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وبعد.. لا يوجد تعارض والله الحمد.. فدين الله تعالى

يخلو من التعارض، فقلوله تعالى: ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾، يُراد منه معنيان: الأول أن لا يُؤخذ المرء بجريرة

غيره في الدنيا، فيُقتص منه أو يُقام عليه حد شرعي على فعل لم يرتكبه، وإنما ارتكبه غيره، كما في الحديث:

"لا يُؤخذ المرء بجريرة أبيه ولا أخيه".

الثاني: أن الله تعالى لا يُعذب المرء يوم القيامة على ذنوب لم يرتكبه وإنما ارتكبه غيره، كما قال

تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ المدثر: 38. وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ

نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ البقرة: 281.

أما الحديث: "قالوا أفهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثرت الخبث"، المراد منه العقاب الكوني

الديني، كالحسف، والزلازل، والبراكين.. والأعاصير.. والطوفان.. والقحط.. وإمساك السماء للماء..

ونحوها من العقوبات الكونية العامة، فهذه قد يُؤخذ فيها الصالح والطالح.. وقد يتضرر بها الدواب

والنباتات.. لغلبة الخبث، والفسوق والعصيان من قبل بني آدم.. لكن يوم القيامة كل يُبعث على نيته،

ويُحاسب على عمله، فلا يضر الطالحُ الصالحَ اشتراكهما في سبب الموت، كما في حديث الجيش الذي يغزو الكعبة، فيُخسف بأولهم وآخرهم، فقالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله كيف يُخسف بأولهم وآخرهم، وفيهم أسواقهم، ومن ليس منهم؟ قال صلى الله عليه وسلم: "يُخسف بأولهم وآخرهم، ثم يُبعثون على نياتهم".

ويمكن أن يُقال أيضاً: أن غلبة الخبث وأهل الخبث .. غالباً ما يكون بسبب نوع غفلة أو تقصير من أهل الصلاح .. فلما ينزل البلاء والانتقام الكوني بأهل الخبث .. يصيب من ليس منهم للسبب الذي ذكرنا، والله تعالى أعلم.

فإن بان لك ذلك: علمت وأدركت انتفاء التعارض بين الآية والحديث الواردين في السؤال أعلاه،

ولله الحمد.



س55: كيف نفهم هذه الآية الكريمة: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ

سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ﴾ الروم: 55. حيث يحتج بها البعض على إنكار عذاب القبر، فيقولون: "هل

مرّت عليهم سنوات عذاب القبر ودهوره وكأنها ساعة واحدة، أم أنهم كانوا في حالة رُقَادٍ وَسُبَاتٍ لَا

يدركون؟".

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد دلّت أدلة الكتاب والسنة، على أن عذاب القبر، وكذلك نعيمه

حق لا مرية فيه، وقد أجمع على ذلك السلف الصالح، ولم يشذ عنهم في هذا الاعتقاد إلا أهل الأهواء

والبدع، كالمعتزلة من قبل، وحزب التحرير في زماننا المعاصر، وهؤلاء لا يلتفت لهم فيما قد خالفوا فيه.

أما كيف نفهم الآية الكريمة الواردة في السؤال، وكيف نوفق بينها وبين الأدلة الدالة على عذاب

القبر..؟

أقول: لا تعارض بينهما والله الحمد، فالأدلة الدالة على عذاب القبر محكمة في ثبوتها ودلالاتها، وما

يفيد التعارض في دلالته مع هذا المحكم، يُفهم ويُفسر على ضوء المحكم من الأدلة، وبيان ذلك، أن قولهم:

﴿مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ﴾: يشمل حياتهم في الدنيا قبل الممات، وفي القبر بعد الممات .. فإذا افترضنا. كما ورد

في السؤال . أنهم كانوا في القبور " في حالة رُقَاد وسُبَات لا يدركون" ، فهل كانوا في حياتهم الدنيا " في حالة رُقَاد وسُبَات لا يدركون "؟!..

وهو كقوله تعالى: ﴿قَالَ كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ . قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِينَ﴾ المؤمنون: 112.113. فهم سُئِلُوا عن مكثهم في الحياة الدنيا . ولم يكونوا في رقاد ولا ثبات . فكان جوابهم ﴿لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ ، فأجابوا بما أجابوا به لشدة هول وعذاب جهنم ، فأنساهم عيشهم ، وكم عاشوا في الحياة الدنيا ، وكذلك يُقال في عذاب القبر؛ لشدة الفارق بينه وبين عذاب جهنم ، يعتبرون أنفسهم أنهم كانوا في قبورهم في رقاد ، كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا وَيْلَنَا مَن بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾ يس: 52. وقد نُقِلَ عن بعض السلف كابن عباس وغيره ، أنه يتوقف عنهم عذاب القبر ما بين النفختين ، فيكونون خلال هذه الفترة في رقاد ، فلما بعثوا . وشاهدوا ما كانوا يجحدونه في الحياة الدنيا ، يقولون مقولتهم: ﴿يَا وَيْلَنَا مَن بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا﴾ .

يوضح هذا المعنى الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه: "يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً ثُمَّ يُقَالُ يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ ، هَلْ مَرَّبِكَ نَعِيمٌ قَطُّ فَيَقُولُ لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ" . فهذا رغم أنه كان أنعم أهل الأرض من أهل النار ، إلا أنه عندما يشاهد عذاب جهنم ، ويُغمس فيها غمسة واحدة ، ينسى ما كان فيه من نعيم ، ويقول: ما رأيت في حياتي خيراً ، ولا نعيماً قط .. فهذا كذاك ؛ فهذا أنسته أهوال يوم القيامة ما كان فيه من نعيم ، وذلك أنسته كم مكث في الأرض عدد سنين .



س56: كيف نفهم قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ .. ثم كيف

يعودون إلى ما كانوا عليه من كفر وعصيان وقد رأوا ما رأوا من الآيات الباهرات الرادعات ..؟!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين . المراد من قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾ ؛ أي ردوا من معاينة يوم الحساب

يوم القيامة إلى الحياة الدنيا ثانية .. ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ ؛ أي إلى الكفر والعصيان والمخالفة ، وذلك

لسببين:

أولهما: لما فُطِرَ عليه الإنسان من النسيان .. فيعود إلى سيرته الأولى وكأنه لم ير شيئاً .. ولم يحصل

له شيء !

ثانياً: لعلم الله تعالى المسبق بسوء باطنهم، وكفرهم المركب، وكبرهم وعنادهم الذي سيصدهم ثانية

عن الحق رغم ما رأوا من العذاب والآيات الباهرات ..!

وهذا ليس غريباً على الكفار المجرمين المعاندين .. لأن الكفر والكبر والعناد من شأنه أن يصد

صاحبه عن متابعة الحق رغم علمه بأنه حق .. كما حصل لإبليس بعد أن عاين الآيات .. وكذلك اليهود لما

كفروا بالنبي -صلى الله عليه وسلم- وبدعوته مع علمهم أنه نبي بحق، وأن ما جاء به من عند ربه هو الحق

.. وما صدهم عن المتابعة إلا الكبر والعناد والحقد !!

وما استغربه يحصل مثله وشبها به في الحياة الدنيا .. ثم نرى نماذج الكفر والنفاق تنبت من

جديد بعد أن يروا العذاب .. وكأنهم لم يروا شيئاً!

ها هم الناس بعد نوح عليه السلام بقليل .. وبعد أن أهلك الله الأرض ومن عليها إلا نوحاً ومن آمن

معه، وما آمن معه إلا قليل .. نجد أن الناس يعودون من جديد إلى الكفر والشرك وعبادة الأصنام .. وكأنه

لم يكن شيء !!

كم هؤلاء الذين يستغيثون بالله تعالى في لحظات الكرب القاتل والشدة المخيفة بأن يكشف عنهم

كربهم، ويتعاهدون على التوبة النصوح .. ثم ما إن يكشف الله تعالى عنهم كربهم، ويفرج عنهم .. ويعودون

ثانية إلى الراحة والرخاء، والدعة .. إلا وتجدهم يعودون ثانية إلى سيرتهم الأولى من الكفر والفجور، كما قال

تعالى عنهم: ﴿لَئِنْ أَنْجَانَا﴾ أي هذه المصيبة فقط ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ * قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ

كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ أي تعودون ثانية إلى الشرك بعد أن أعطيتهم العهد والميثاق على التوبة منه ..!

وكقوله تعالى عنهم: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بِالْغُوهِ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ﴾ وقال تعالى:

﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّكَانٌ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ﴾ لذا فهم عندما يطلبون النجاة والعودة إلى الحياة

السالمة من جديد ليس رغبة منهم في التوبة الصادقة ليستأنفوا حياتهم الإسلامية من جديد، وإنما رغبة

منهم في الخلاص من العذاب وحسب .. لذلك قال تعالى عنهم في سورة الأنعام ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ !!

وهؤلاء لا ينفع معهم شيء؛ لا إن أخذوا بالشدة والعذاب عادوا بحق إلى دينهم ورشدهم .. ولا إن

أخذوا بالرخاء والإنعام عليهم عادوا بحق إلى دينهم ورشدهم، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا

مَا يَهُمُّ مِنْ ضُرِّ لَلْجُؤِ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ * وَلَقَدْ أَخَذْنَاَهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿١٠٠﴾
كفر مركب، وعناد للحق مغلظ .. يعمي البصروالبصيرة !



س57: ما حكم من لا يأخذ بأحاديث الأحاد .. فإن قلت له هذا حديث صحيح متفق عليه ..

قال هذا حديث آحاد أنا لا آخذ به .. وما حكم من ينكر عذاب القبر؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين . المعروف عن هؤلاء أنهم يردون حديث الأحاد في العقائد لكونها لا

تفيد اليقين . كما زعموا . لكن ما دون العقائد فهم لا يردون أحاديث الأحاد !!

وهذا القول بدعة ضلالة .. ليس لأصحابه سلف معتبر .. وهو قول منبته جاء من جهة المعتزلة

وغيرهم ممن يقدسون العقل ويقدمونه على النقل .. وهؤلاء في خطر لم يخلصوا متابعتهم للنبي -صلى الله

عليه وسلم- في جميع ما جاء به من عند ربه -سبحانه وتعالى- !!

ولكن لا أرى كفرهم بسبب ذلك .. ولا أعرف أحداً من أهل العلم من كفرهم لذلك؛ لأن ردهم

للحديث لم يكن الغرض منه قصد رد حكم وخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- .. وإنما لتأويل أرادوا منه أنه

لا يفيد اليقين وغير ذلك .. لذلك فهم يردونه.

ولو ثبت أن أحداً يرد ما هو معلوم لديه بالضرورة أنه ثابت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- . ولو

كان هذا المردود جاء الأمر به عن طريق خبر الأحاد أو التواتر . فإنه يكفر بذلك ، لقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا

يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ .

كذلك الذي ينكر عذاب القبر .. فإن كان ينكره لاعتبار أن الأخبار الواردة به هي آحاد وبالتالي فهي

لا تفيد عنده اليقين فإنه لا يكفر ، لكنه على بدعة وشر عظيم !!

أما إن كان ينكره ويجحده رغم صحة الأخبار عنده على عذاب القبر .. فإنه يكفر لتكذيبه ورده لما

صح عنده ثبوته عن النبي -صلى الله عليه وسلم- .. والله تعالى أعلم.

فائدة: كل رد أو إعراض لما هو من عقائد الغيب .. هو تكذيب وجحود له .. وكل ترك أو إعراض عن

العمل بأحكام الشريعة الظاهرة .. يحتمل أن يكون هذا الإعراض والترك لجحود وتكذيب .. أو لكسل

وانشغال عنه بالدنيا .. والقرائن هي التي تميز بين إعراض التكذيب وبين إعراض الكسل أو الناتج عن الانشغال بالدنيا أو أمور أخرى .. والله تعالى أعلم.



س58: قال صلى الله عليه وسلم: "إن للقبر ضغطة لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ"، والسؤال: هل هذه الضغطة عامة لكافة الناس أم أن الشهيد مستثنى منها .. وجزاكم الله خيراً؟
الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشهيد. بإذن الله وفضله. ينجو من فتنة وعذاب القبر، أما هذه الضغطة المشار إليها في الحديث فالراجح أنها عامة .. والله تعالى أعلم.



س59: ما حكم الإسلام في تلبس الجن بالإنسان مع ذكر الأدلة الصحيحة والصريحة؟
الجواب: الحمد لله رب العالمين. الظاهر أن تلبس الجني بالإنسي ممكن ووارد .. لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ البقرة: من الآية 275. والمس هو الصرع؛ قال ابن كثير في التفسير: أي لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه، وتخبط الشيطان له، وذلك أنه يقوم قياماً منكراً ا- هـ.
وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "فمن أكل الربا بُعث يوم القيامة مجنوناً يتخبط، ثم قرأ ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾".
وفي الأثر عن ابن عباس: أكل الربا يُبعث يوم القيامة مجنوناً يُخنق.
وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "زُفِعَ القلم عن ثلاثة " منهم " وعن المجنون حتى يفيق " وفي رواية: " عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق " وفي رواية: " حتى يعقل ".
وكذلك الصحابي الذي مر على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد .. فرقاه بفاتحة الكتاب .. فبرئ .. وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على فعله.
ونحو ذلك قوله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي علاه الغضب: "إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب هذا عنه: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم"، فقال الرجل: أمجنوناً تراني!

وعن أبي هريرة رضي الله عنه كان يقول: رأيتني أُصرع بين حجرة عائشة والمنبر، يقول الناس: مجنون، وما بي إلا الجوع!

فهذه النصوص وغيرها تؤكد على ما قررناه في أول جوابنا على هذا السؤال .. مع الانتباه إلى عدم التوسع في ذلك .. وضرورة حسن تشخيص حالات المرضى عن طريق أهل الاختصاص من الموحدين بعيداً عن المشعوذين الكذابين .. والله تعالى أعلم.



س60: الشيخ حفظه الله .. قال صلى الله عليه وسلم: "صنfan من أهل النار": وذكر منهما:

"نساء كاسيات عاريات": ثم قال صلى الله عليه وسلم: "لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها".

فهل يعني ذلك أنهنَّ كافرات، وما الذي صرف الكفر عنهن؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. تمام الحديث كما في صحيح مسلم وغيره: "صنfan من أهل النار لم أرهما: قومٌ معهم سياطٌ كأذنابِ البقر يضربون بها الناس. ونساءٌ كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهنَّ كأسنمة البُخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا". هذا الحديث ونحوه من الأحاديث التي تفيد عدم دخول بعض العصاة الجنة، كقوله صلى الله عليه وسلم: "من قتل معاهداً لم يُرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً" البخاري. وفي رواية: "من قتل معاهداً في عهده لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام". وقوله صلى الله عليه وسلم: "من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله عز وجل، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة" يعني ريحها. وقوله صلى الله عليه وسلم: "من ادعى لغير أبيه فلن يُرح رائحة الجنة، وريحها يوجد من مسيرة سبعين عاماً". وغيرها من الأحاديث.

هذه الأحاديث ونحوها يُمكن تفسيرها وفهمها على وجهين: أولهما أن أصحابها يمارسون هذه المعاصي على وجه الاستحلال والاستحسان، وتقبيح ما يُضادها مما شرعه الله تعالى وأمر به .. فحينئذٍ الأحاديث الوارد ذكرها تُحمل على ظاهرها الذي يُراد منها الكفر الأكبر المخرج من الملة، الذي يخلد صاحبه في النار، ويحرمه من دخول الجنة مطلقاً.

ثانياً: أن يُمارسوها من غير استحلال، مع إقرارهم بالذنب والتقصير وأنهم مرتكبون ذنباً يستحقون عليه العقاب إلا أن تتداركهم الرحمة ويعفو الله عنهم .. فهؤلاء عصاة ليسوا بكفار.. يُتروكون إلى مشيئة الله عزوجل؛ إن شاء عذبهم، وإن شاء عفا عنهم.

والنصوص الشرعية الواردة بحقهم تُحمل على التغليظ والترهيب، وبيان عظم الذنب، وأنه من الكبائر، الذي يستحق صاحبه العذاب الطويل الأليم .. ونحو ذلك.

فمثلاً: هذه المرأة التي نصّفها عارٍ ونصفها الآخر مكتمسٍ .. لو اعترفت بتقصيرها وأنها مرتكبة ذنباً .. وهي ترجو الله أن يغفر لها وأن يهديها .. فهذه مسلمة عاصية .. لا يجوز تكفيرها .. أما إن قالت: هذا حقي .. وهذا الذي أفعله وألبسه هو حلال لي .. ومن حقوقي الشخصية .. لا يجوز لأحدٍ أن يُنكر علي ذلك .. وهو الزي الأجل والأحسن .. وضده من الحجاب والستر الذي شرعه الله تعالى ليس بجميل .. وهو لباس المتخلفات المتزمتات .. ونحو ذلك من العبارات التي تفيد استحلالها لتبرجها ولما تلبسه من لباس فاضح .. فهذه كافرة كفوفاً أكبر.. يُحمل عليها الوعيد الخاص بالكافرين المشركين الذين يُخلدون في النار.. ويُحرمون من دخول الجنة مطلقاً.

فإن قيل: ما هو الدليل الذي يصرف الكفر عن يُمارس هذه المعاصي على غير وجه الاستحلال والتحسين، وظاهر الأدلة تفيد تخليدهم في النار، وحرمانهم من الجنة شأنهم شأن الكافرين؟

أقول: الدليل هو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ النساء: 48.

والأدلة الكثيرة الدالة على أن شفاعاة النبي صلى الله عليه وسلم تكون لأهل الكبائر من أمتة ممن يموتون على التوحيد والتصديق.

وكذلك الأدلة الكثيرة التي تفيد صرف الكفر عن الزناة؛ والزنى أشد إثمًا ووزراً من إثم التبرج، وكشف النساء لشعورهن، وبعض عوراتهن.

ومن الأدلة كذلك التي يُستدل بها هو إجماع علماء الأمة على أن هذه المعاصي لا ترقى إلى درجة الكفر والشرك، وهي لا تكفر أصحابها ولا تخرجه من الملة .. وأن أصحابها يُتروكون للمشيئة بخلاف الكافر

المشرك الذي ليس له في الآخرة إلا النار.. وما شذ عن هذا الإجماع إلا الخوارج الغلاة.. وشذوذهم غير معتبر، لا يجوز الالتفات إليه.



الشرك

س61: لماذا سميت الأصنام بالطواغيت علماً أن الأصنام وهي حجارة لم ترض أن تُعبد من

دون الله؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يُشترط للجماادات التي تُعبد من دون الله شرط الرضى حتى تُسمى بالطاغوت؛ لأنها مسلوية الإرادة، وإنما وضع هذا الشرط لإخراج الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وغيرهم من الصالحين. الذين عُبدوا من دون الله من قبل بعض الجبهة. من صفة ومسمى الطاغوت.



س62: ما الفرق بين رواية الكفر، والتلفظ بكلمة الكفر.. وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه من العبارات المتشابهة .. حمالة أوجه ومعاني .. لا بد من

معرفة أي الوجوه والمعاني تقصد وعن أيها تسأل؟!

أما إن كنت تعني برواية الكفر: أي نقله من أجل تعريته وبيان قبحه وعواقبه، والتحذير منه ونحو ذلك .. فنقل الكفر. بهذا المعنى. ليس ككفر، وناقله. بهذا المعنى. ليس ككفر، بل قد يكون له أجراً إن شاء الله.

أما التلفظ بالكفر؛ فإن كنت تعني أنه يتلفظ بالكفر، على غير الوجه المتقدم، وليس عن إكراه ولا جهل معتبر؛ أي أنه يتلفظ بالكفر على وجه الطعن، والاستخفاف، والسخرية، واللعب والتحسين، ونحو ذلك .. فهو كفر، والمتلفظ به كافر.



س63: قسم بعض العلماء للكفر إلى قسمين: كفر عملي: لا يكفر صاحبه بعمله وهو الكفر

الأصغر. وكفر عقدي: يكفر صاحبه باعتقاده وهو الكفر الأكبر، وسؤالي: هل يعني ذلك أن أي عمل وصف بالكفر فهو لا يكفر صاحبه إن عمله ما لم يعتقد حله .. وما هو الضابط الصحيح للتقسيم

السابق على ضوء كتاب الله وسنة رسوله .. وجزاكم الله عنا خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا التقسيم بالمعنى الوارد في السؤال باطل وخاطئ، لم يقل به

السلف الصالح؛ فكما أن الإيمان . عند أهل السنة والجماعة . يكون بالاعتقاد والقول والعمل، كذلك الكفر: يكون بالاعتقاد والقول والعمل.

وبعض أهل العلم أطلق على الكفر الأصغر حكم ووصف الكفر العملي، على اعتبار أن الكفر الأصغر أو الكفردون كفر لا بد من أن يكون عملاً ظاهراً فسموه كفراً عملياً، فظن البعض أن أهل العلم يريدون مطلق العمل، وأن العمل لا يمكن أن يكون كفراً أكبر، وأن الكفر الأكبر لا يمكن أن يكون عملاً.. وهذا خطأ ظاهر بخلاف ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، وأجمعت عليه علماء سلف الأمة، لذا أرى درأً لحصول مثل هذا الالتباس والفهم الخاطئ. أن يقيد هذا الإطلاق " كفر عملي " بكلمة أصغر، فيقال: كفر عملي أصغر وكفر عملي أكبر، والله تعالى أعلم.

والضابط في ذلك هو النص الشرعي؛ فالنص الشرعي هو الذي يبين أن هذا العمل من الكفر الأصغر أو من الكفر الأكبر.. كذلك فإن الكفر إذا أطلق في أي نص من نصوص الكتاب والسنة فإنه يعني ابتداء الكفر الأكبر إلا إذا وردت قرينة شرعية أخرى في نصوص أخرى تصرف الكفر في هذا النص إلى الكفر العملي الأصغر أو الكفردون كفر، أو كفر النعمة والإحسان.



س64: قال أحد المشايخ أن من فعل الشرك الأكبر أو الكفر الأكبر وهو جاهل جهلاً ملجئاً معجزاً فإنه يصدق عليه اسم مشرك، ولا يدخل في مسمى المسلمين؛ لأنه مشرك بربه ويعدل، والإسلام هودين التوحيد، فأى إسلام يبقى مع مناقضة أصله لا إله إلا الله، ولكنه لا يكفر حتى تقام عليه الحجة .. سؤالي يا شيخ: كيف يتسنى أن نسمي رجلاً مشركاً ثم نقول ليس كافراً، أليس الشرك كفراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا الكلام لا نص عليه من كتاب أو سنة، ولم يقل به عالم معتبر ممن سلف، والثابت عن بعضهم أن الكافر المشرك الذي يدخل الإسلام. بشهادة التوحيد. وهو لا يزال متلبساً بالكفر والشرك فلم يقلع عنه .. فهذا الذي لم يحملوا عليه وصف وحكم واسم الإسلام، وأبقوا عليه وصفه وحكمه الذي كان عليه قبل نطقه لشهادة التوحيد؛ إذ أنه يأتي بالشيء وضده في آنٍ معاً، ومن كان كذلك لا ينتفع بإقراره بالتوحيد لا في الدنيا ولا في الآخرة، ويُسمى قولاً واحداً كافراً مشركاً. هذا الكلام أو ما في معناه قد تجده لبعض أهل العلم، ولكن لا تجد عالماً واحداً يصف مسلماً موحداً، تُجرى عليه أحكام الإسلام .. ثم هو لسبب قهري وعن عجز وجهل لا يمكن له دفعه .. يقع في فعل

كفري أو شركي .. ثم لأجل ذلك ترى هذا العالم يرفع عنه حكم ومسمى الإسلام: فلا يُسميه مسلماً ولا كافراً .. ولكن يُسميه مشركاً .. هذا لم يقل به عالم قط ممن سلف .. كما أن الأدلة على خلافه!

ثم نسأل ما قيمة موانع التكفير التي تكلم عنها أهل العلم. ودلت عليها نصوص الشريعة. إذا كانت لا تمنع. عن هذا المسلم الذي وقع في كفر أو شرك عن جهل معجز وملجئ. مسمى الشرك، ولا تمنع عنه انتفاء حكم ومسمى الإسلام!؟!

فموانع التكفير تمنع عن صاحبها مسمى الكفر والشرك، كما تمنع أن تُجرى عليه أحكام الكفر والشرك .. فتمنع عنه الاثني معاً!

ثم نسأل أصحاب هذا القول: هذا الذي سلبتموه مسمى الإسلام وحكمه وأجريت عليه مسمى الشرك .. أي الأحكام تُجرى عليه في الدنيا. قبل أن تُقام عليه الحجة. أحكام الإسلام أم أحكام الكفر والشرك!؟!

فإن قالوا: أحكام الكفر والشرك!؟!

نقول لهم: ما قيمة حديثكم إذاً عن عدم تكفيره حتى تُقام عليه الحجة .. ولماذا تُقام عليه الحجة وأحكام الكفر والشرك تُجرى عليه!؟!

وإن قالوا: تُجرى عليه أحكام الإسلام .. ويُعامل معاملة المسلمين من حيث ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات!

قلنا لهم: ما قيمة وصفكم له بالمشرك ونفي مسمى وحكم الإسلام عنه إذا كان سيُعامل معاملة المسلمين وتُجرى عليه أحكامهم!؟!

فالأحكام والمسميات يتبعها أحكام ومواقف ومعاملات، ويترتب عليها حقوق وواجبات؛ إذ يستحيل أن تحكم على معين بالشرك وتسميه مشركاً وتنفي عنه مسمى الإسلام ثم تعامله معاملتك للمسلمين! .. فإن علمت ذلك، وعلمت اضطرابهم فيما ذهبوا إليه، بقي عليك أن تعلم أن كل كفر هو شرك، وكل شرك هو كفر، والمشرك كافر، والكافر مشرك، فإذا أطلق أحدهما فهو يشمل الآخر ولا بد.

كما قال تعالى: ﴿سَلِّقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ آل عمران: 151. فالذين كفروا هم أنفسهم ووصفوا بأنهم أشركوا، فدل أن كل من كفر فقد أشرك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ﴾ التوبة: 17. فهم مشركون وبنفس الوقت كافرون يشهدون على أنفسهم بالكفر.

وكذلك قوله تعالى عن صاحب الحديقة المشرك كما في سورة الكهف، ففي آية وصفه بالكفر كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا﴾ الكهف: 37. وفي آية أخرى وصفه بأنه مشرك وقد أشرك كما في قوله تعالى: ﴿وَاحْيِطْ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَيْهِ عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا﴾ الكهف: 42. فدل أن كل كافر مشرك، وكل مشرك كافر.

وكذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ المائدة: 73. ولا شك أن القول بأن الله ثالث ثلاثة هو شرك وأن قائله مشرك، ومع ذلك حكم الله عليه بالكفر. وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "بين العبد وبين الكفر والإيمان الصلاة فإذا تركها فقد أشرك". وفي رواية: "العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر"، فمرة حكم عليه بالكفر ومرة حكم عليه بالشرك، مما دل أن أحدهما يستلزم الآخر ولا بد. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك"، إذ لا فرق بين الكلمتين. كفر أو أشرك. ولك أن تقول لمن حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك؛ لأن لهما نفس المعنى والدلالة من الناحية الشرعية.

وفي قوله صلى الله عليه وسلم: "الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل". قال ابن تيمية في الفتاوى 67/7: قال ابن عباس وأصحابه: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، وكذلك قال أهل السنة كأحمد وغيره -هـ.

فتأمل كيف فسر الشرك الخفي الوارد ذكره في الحديث والذي يعني الرياء بقول ابن عباس وأصحابه: كفر دون كفر!

ولكن الذي يمكن أن يُقال: أن اللفظين إذا اجتمعا في عبارة أو نص واحد كقولك: هذا كفر وشرك أو هذا كافر مشرك، ففي هذه الحالة يتفقان من حيث الحكم الشرعي وما يترتب عليه، ويختلفان من حيث الدلالة اللغوية لكل كلمة منهما؛ فتكون دلالة الكفر لبيان جانب الجحود والنكران .. وتغطية وستر ما

يجب إظهاره .. والشرك لبيان الوقوع في الشرك من جهة الإقرار بتعدد الآلهة، وصرف العبادة لها من دون الله، والله تعالى أعلم.



س65: ما قولكم في قول القائل:

ملكنا هذه الدنيا القرونا ... وأخضعها جدود خالدونا

وسطرنا صحائف من ضياءٍ ... فما نسي الزمان ولا نسنا

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أرى فيه حرجاً إن شاء الله .. والله تعالى أعلم.



س66: كيف يكون الشرك في أعمال القلوب: كالمحبة، والخوف، والرجاء، والتوكل، وغيرها

من أعمال القلوب ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هي شرك لأنها من العبادة؛ إذ أن العبادة نوعان: عبادة ظاهرة

على الجوارح: كالصلاة، والركوع والسجود، والدعاء، والصوم، والحج، والجهاد .. وغير ذلك.

وعبادة باطنة في القلب: كالمحبة، والخوف، والرجاء، والتوكل .. وغيرها من الأعمال القلبية .. وهي

من أعظم أنواع العبادة .. بل هي الباعثة على العبادة الظاهرة .. إذا فسدت فسدت العبادة الظاهرة، وإن

صلحت صلحت العبادة الظاهرة.

والشاهد مما تقدم أن العبادة بنوعيها الأنفي الذكر .. الشاملة لجميع ما يحبه الله تعالى ويرضاه

من الأعمال الظاهرة والباطنة .. يجب أن تُصرف لله تعالى وحده .. ومن هنا عُد من يصرف الأعمال القلبية

لغير الله تعالى شركاً أكبر .. وعبادة صريحة لهذا الغير!



س67: عندي جملة من الأسئلة عن الحب: متى يكون الحب شركاً وكفراً، ومتى يكون كفراً

دون كفر، ومتى يكون مكروهاً، ومتى يكون واجباً، ومتى يكون مستحباً، ومتى يكون مباحاً .. وبارك الله

فيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يكون الحب شركاً وكفراً: عندما تُحب مخلوقاً لذاته ولأنه فلان، فتوالي فيه وتعادي فيه، وتدور معه حيث دار في الحق والباطل سواء، وهذا معنى أن يتخذ المرء من دون الله أنداداً يحيمهم كحب الله!

ويكون الحب كفراً دون كفر: عندما يحملك حب المخلوق على عدم إنصاف الحق منه، وكذلك عندما يكون سبباً يمنعك من القيام ببعض الواجبات الشرعية، كالانطلاق للجهاد في سبيل الله، وأداء الزكاة، ونحو ذلك.

ويكون الحب مكروهاً: عندما تزيد أو تنقص من حبك للمحبوب عن القدر المأذون به، فتتجاوز حد التوسط والاعتدال، وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أحبب حبيبك هوناً ما؛ عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما؛ عسى أن يكون حبيبك يوماً ما". وكذلك عندما يكون حب شيء قد يؤدي بصاحبه للوقوع في المحذور.

ويكون الحب واجباً: وهو أن تحب كل ما أمر الله بحبه، ويترتب على عدم حبه إثم ووعيد وعقاب.. وهذا النوع من الحب منه ما يكون شرطاً لصحة الإيمان؛ كحب الله ورسوله. ويكون الحب مستحباً: وهو أن تحب من يستحب حبه شرعاً، ويترتب على حبه ثواب، بينما لا يترتب على عدم محبته إثم ووزر، كمحبة الزوج لزوجته.

ويكون الحب مباحاً: هو كل ما لا يترتب على حبه إثم ولا ثواب.. كمن يحب نوع طعام دون نوع، والله تعالى أعلم.



س68: هل صحيح تقسيم المحبة إلى شرعية وطبيعية.. فيجوز مثلاً للشخص أن يُحب أباه

الكافر أو زوجته الكافرة محبة طبيعية، لكن لا يحبها محبة شرعية.. ذكر قريباً من هذا الشيخ ابن

العثيمين في القول المفيد شرح كتاب التوحيد 349/1..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس بحوزتي الكتاب المنسوب للشيخ لأقوم بمراجعته.. وهذا

التقسيم للمحبة إلى محبة شرعية ومحبة طبيعية.. لا أعرفه.. ولا أعرف أحداً من السلف قال به..!

والذي أراه أنه يوجد فرق بين المحبة.. وبين البر والإحسان ومخالقة الآخرين بخلق حسن.. فالمحبة

مقطوع بحرمتها بين المؤمنين الموحدين وبين غيرهم من المشركين.. سواء كانوا من الآباء أم من الأزواج..

أما البر والإحسان ومعاملة الآخرين بخلق حسن وفق ما تمليه علينا تعاليم ديننا الحنيف .. فهو المشروع .. وكثير من يخلط بين الأمرين .. والله تعالى أعلم.



س69: إشارة إلى إجابتك على سؤال رقم (348) أقول: استدلوا على جواز محبة الكافر محبة

طبيعية بأنه يحل للمسلم نكاح الكتابية، والله جعل بين الزوج وزوجه مودة ورحمة كما في الآية، فما هو الرد عليهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نثبت المودة، والرحمة، والإحسان .. بين الزوج المسلم وزوجته الكتابية .. وهو الثابت والوارد في النص .. ولا نتجاوز المنصوص عليه .. كما أننا لا نثبت المحبة .. لعدم ورودها .. والوارد انتفاؤها بين المؤمنين والمشركين .. والله تعالى أعلم.

ثم يُقال للمخالفين: ما هي حدود المحبة الطبيعية الجائزة .. وما هي حدود المحبة الشرعية الغير جائزة .. وما هو الفاصل بينهما .. فلن تجد عند القوم جواباً محدداً ودقيقاً .. حاشى شرع الله تعالى أن يجيز شيئاً ثم يستحيل تحديده وضبطه، والله تعالى أعلم.

ثم تأمل لو كانت تحتك امرأة تقول: إن الله ثالث ثلاثة. وأن المسيح هو الله .. أو أن الله له ولد .. وأن محمداً غير صادق فيما جاء به من عند ربه .. كم هي ستغص عليك عيشك وحياتك !!؟

أخشى أن تقول: كثير عليها حتى الإحسان والمعاشرة بالمعروف .. ولو قلت ذلك .. لن نوافقك!!



س70: كيف نوفق بين مودة الزوجة في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ وبين قوله

تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ والشاهد من

الاستدلال أن العبد لو تزوج كتابيه وتودد إليها تناقض مع الآية الأخرى والآيات الكثيرة التي تحثنا على بغض الكفار وعداوتهم وأنه لو بغضها ولم يتودد إليها ناقض الآية الأخرى .. فكيف يكون الجمع وكيف تكون العلاقة بين المسلم وزوجته الكتابية .. وهل نبغض ونعادي الكفار لأنهم كفار أم نبغض فقط المحاربين لنا منهم .. وأما غيرهم فلا حرج بالتودد إليهم ومحبتهم .. كما قال القرضاوي في لقاء معه على الجزيرة ..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن للزوجة حقاً خاصاً ومميزاً على زوجها وإن كانت كتابية كافرة، كما أن للجار حقاً خاصاً ومميزاً على جاره المسلم وإن كان كافراً.. كذلك الأبوين الكافرين لهما حق خاص ومميز على ولديهما المسلم لا يجوز أن يُحمل على غيرهما.. وهذا كله لا يتعارض مع عقيدة الولاء والبراء في الله التي يجب إحيائها والعمل بها.

فإن علمت ذلك فإن المراد من المودة الواردة في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ العطف والإحسان، والرفق، والعشرة بالتي هي أحسن، والميل الغريزي الجنسي.. وليس المودة لذات المرأة أو لكفرها ودينها الباطل، فهذا منقطع بين الزوج وزوجته لا يجوز حصوله.

قال القرطبي في التفسير: قال ابن عباس ومجاهد: المودة الجماع، والرحمة الولد، وقاله الحسن. وقيل: المودة والرحمة عطف قلوبهم بعضهم على بعض -هـ.

قلت: هذا المعنى للمودة وارد وممكن حصوله ونصوص الشريعة لا تحرمه بين الأزواج.. بل تقره وتؤكد عليه.

بينما المودة الواردة في قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ يراد بها الموالاتة والمحبة والنصرة للمشركين على ما هم عليه من المحادة والعداء لله ولرسوله.

ومما يوضح هذا المعنى سبب نزولها حيث قيل أنها نزلت في عبد الله بن عبد الله بن أبي لما استأذن النبي صلى الله عليه وسلم بقتل أبيه رأس النفاق عبد الله بن أبي، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بل ترفق به وتحسن إليه". وقيل أنها نزلت في أبي بكر الصديق لما صك أباه صكة لما سمعه يشتم النبي صلى الله عليه وسلم.. وقيل أنها نزلت في أبي عبيدة بن الجراح لما قتل أباه المشرك في موقعة بدر.. فأنزل الله هذه الآيات يثني على صنيعهم هذا، وأن الموالاتة والمحبة منقطعة بين المؤمنين ومن كان هذا وصفهم وحالهم من المشركين والمنافقين.

والكافر يُعادى ويُبغض لكفره وشركه فإن ضم إلى كفره وشركه الحرب والكيد والعداء للإسلام والمسلمين تضاعف واشتد عداء المسلمين وبغضهم له، كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ

الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴿١﴾. فعلى سبب عداوة وبغضاء المسلمين الموحدين للكافرين المشركين بسبب كفرهم وعبادتهم لغير الله تعالى .. كما أنه تعالى قيد انتفاء هذه العداوة والبغضاء بإقلاعهم عن الكفر والشرك ودخولهم في الإيمان والتوحيد، وعبادة الله وحده.



س71: لما كانت عقيدة الولاء والبراء توجب على المسلم بغض الكافرين ومع العلم أن البغض

عمل قلبي فسؤالي: أولاً كيف يجب التعامل مع الكفار بشكل عام وأنت تبغضهم؟

ثانياً: إذا كان الإسلام قد سمح بالزواج من كتابية فكيف يمكن أن يجمع الإنسان في قلبه بين حبها

على أنها زوجة وبغضها على أنها كافرة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بغض الكفر وصاحبه شيء .. وأن تتعامل معه بإحسان ورفق وصدق، وأمانة. وبأخلاق النبوة شيء آخر.. لا تعارض ولا تنافي بينهما .. ولو تأملت سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وسيرة أصحابه من بعده رضي الله عنهم أجمعين تجد أنهم قد جمعوا بين الأمرين: إحياء العمل بعقيدة الولاء والبراء في الإسلام .. والتعامل مع الآخرين . ممن هم في ذمتهم وعهدهم وأمانهم . بقمة الإحسان، والرفق، والصدق، والأخلاق الحسنة.

فأنت كما هو مطالب منك بأن تحيي عقيدة الولاء والبراء في نفسك وواقع حياتك .. فأنت مطالب كذلك بأن تكون داعية إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة .. وأن تكون مبشراً لا منفراً .. رقيقاً لا متعصباً متشدداً .. وأن تكون هماماً في إنقاذ الناس من الضلال إلى الهدى ومن الشرك والكفر إلى التوحيد والإيمان، ومن النار إلى الجنة .. وأن تكون كذلك مثلاً أعلى في أخلاقك وصدقك وأمانتك وعفتك عندما تتعامل مع غيرك أياً كان هذا الغير .. هذه المعاني والمهام كلها . بعضها مع بعض ومن دون الفصل بينها أو ضرب بعضها ببعض . ينبغي أن تشكل عندك سلوكاً وقيماً ومنهجاً متكاملماً متماسكاً تسلكه .. لا ينبغي ولا يجوز أن يُسيطر عليك مبدأ على حساب المبادئ الأخرى، أو خلقاً على حساب الأخلاق الأخرى .. ما دامت هذه الخلاق كلها مشروعة قد شرعها الإسلام وأمر بها.

مشكلة كبيرة يقع فيها بعض الخواص فضلاً عن العوام .. عندما يظنون أن خلقاً من أخلاق الإسلام يتعارض مع خلق آخر من أخلاقه .. وأن العمل بمقتضى هذا الخلق يستدعي رد الخلق الآخر، وإبطال العمل به .. وهذا ما كان ليكون لولا جهلهم بالإسلام وتعاليمه ومقاصده، وأخلاقه!



س72: شيخنا .. لقد أشكل علي معنى كفر التولي .. وأود لو تجيبني: هل كفر بنو إسرائيل عندما قالوا لسيدنا موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾، وجزاكم الله خيراً، وجعل الجنة مؤاكام؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كفر التولي هو نفسه كفر الإعراض؛ الإعراض عن الدخول في الطاعة، وعن الحكم بما أنزل الله، وعن الدين فلا يتعلمه ولا يعمل به، والدليل على هذا النوع من الكفر، قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ طه: 124. وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ السجدة: 22.

أما هل كفر بنو إسرائيل بقولهم لنبي الله موسى عليه الصلاة والسلام ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾، الظاهري رغم فداحة قبح مقولتهم هذه إلا أنهم لم يكفروا بسببها؛ لأنهم إذ قالوا مقولتهم الشنيعة هذه إنما قالوها لجبنهم وخوفهم وحرصهم على الحياة، وليس من قبيل جحود الخالق سبحانه وتعالى، أو الاستخفاف بأمره، أو التكذيب لنبيه، وهذا المعنى يظهر في أول الآية الواردة أعلاه، كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَن نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا﴾ المائدة: 24. وكذلك قوله تعالى عنهم: ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَدْخُلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا فَاتِنَا دَاخِلُونَ﴾ المائدة: 22. فالذي منعهم من دخول الأرض المقدسة؛ وهي بيت المقدس، والجهاد مع موسى عليه الصلاة والسلام أن فيها قوماً جبارين من العمالقة .. فإذا خرج هؤلاء العمالقة الجبارين .. دخلوها هم .. فالقضية بالنسبة لهم قضية جبن وخوف وحرص على الحياة وليس غير ذلك، كما قال تعالى عنهم في آية أخرى ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِ﴾، لذا حكم الله تعالى عليهم بالفسق. وليس بالكفر. والتهيه في الأرض جزاء موقفهم الشنيع هذا، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيمُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ المائدة: 26.



س73: عندي سؤال: وهو أن اثنين من أشقائي كافرين ملحدين، أحدهم يتبجح بإلحاده،

وسخره من الإسلام والمسلمين، وهو كثير الجدل ولنقاش!

الثاني أكثر هدوءاً منه ومع أنه كثير الجدل والنقاش أيضاً إلا أنه يرى أن على الجميع احترام آراء الآخرين، ويجب أن يسود جو الحب والتفاهم والوثام للجميع رغم اختلاف الأفكار.. أبي وأمي وجميع الأقارب تقريباً لا يرون بأساً في هذا الأمر، ويقولون إن اختلاف الرأي لا يفسد للود قضية، لكنني حذر من هذه القضية للالتزامي بشرع الله، وتقيدي بأحكامه.. وأود أن أعلم كيف التعامل معهما وبخاصة في أمور المجاملات والسهرات العائلية التي تتسم بقول النكات والضحك والمرح، مع العلم أننا نسكن تحت سقف واحد.. وبارك الله بكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من خلال ما وصفت في سؤالك فأنت شاب مبتلى.. كان الله في

عونك، وأجرك خيراً على مصابك وصبرك على بلائك!

والذي نفيديك به هنا: أنه لا توجد ولاية بينك وبين أخويك؛ فالكفر الذي هما عليه يقطع ما بينكما من ولاء، ومحبة، وود.. كما قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ المجادلة: 22.

وقال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ الممتحنة: 4.

أفادت الآية الأولى: أن المؤمن لا يمكن أن يواد من حاد الله ورسوله.. وأفادت الآية الثانية: أن المؤمن لا بد له من أن يظهر العداوة والبغضاء لمن حاد الله ورسوله.. ولو كانوا من قومه أو أقاربه.. وألصق الناس به.. حتى يؤمنوا بالله وحده.

فالموالة والمعادة .. والحب والكره .. كل ذلك يجب أن يُعقد في الله ﷻ وحده .. وعلى أساس الانتماء إلى العقيدة والتوحيد .. وليس في أي أصرة أو رابطة أخرى .. ودين المرء لا يستقيم له إلا بذلك. وقول أقاربك: "اختلاف الرأي لا يفسد للود قضية!" يُطلق في المسائل التي تقبل الخلاف شرعاً وعقلاً .. أما في مسائل الكفر والإيمان .. مسائل العقيدة والتوحيد .. لا يجوز إطلاق هذا القول؛ لأن إطلاقه في هذا الموضوع مؤداه إلى إبطال مئات النصوص من الكتاب والسنة التي تلزم المسلم بمفاصلة ومقاطعة الكافر. وبخاصة إن كان كفره من جهة الردة. وعدم اتخاذه ولياً .. ولو كان من ذوي القربى. ويلزم كذلك أن خلاف نبينا -صلى الله عليه وسلم- مع أبي جهل .. وكذلك خلاف أبي بكر

الصديق ﷺ مع مسيلمة الكذاب .. لا يفسد للود بينهما قضية .. وهذا لا يقول به مؤمن يعرف ربه!

وكونك تعيش مع أخويك في بيت واحد .. وتحت سقف واحد، ننصحك بما يلي:

1- أن تعزل المجالس التي يُكفر أو يُستهزأ بها بالله عز وجل .. ولو ابتليت بمجلس يُستهزأ به بالله عز وجل يجب عليك الإنكار، أو القيام ..!

2- أن تصل أخويك بالوسائل النافعة من كتاب أو شريط .. أو تتحدث معهما ما علمت أن ذلك نافع لهما .. وطمعت بهديتهما .. فإن رجح لديك خلاف ذلك تعزلهما ولا تقرهما بشيء .. حتى يؤمنوا بالله وحده.

3- أن تدعو لأخويك في ظهر الغيب بالهداية .. فعسى الله أن يهديهما على يديك .. فلأن يهدي الله على يديك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم.



س74: زوجتي تسأل: إذا كان إظهار العداوة فرض عين .. فكيف يُظهرن النساء ذلك

للمشركين ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إظهار العداوة والبغضاء للمشركين واجب على الرجال والنساء سواء؛ وصفته تكون بجهادهم .. وإظهار تكفيرهم .. وبيان باطلهم وفساد ما هم عليه من شرك .. والبراءة منهم ومن شركهم .. وطواغيتهم ..!

وإظهار ذلك مشروط بالقدرة والاستطاعة .. فكل امرئ يُظهر من ذلك ما يستطيعه .. ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها .. والله تعالى أعلم.



س75: هل الإنسان الذي يحب امرأة لجمالها وهي راضية .. هل يكفر هذا الشخص، وهل تكفر هذه المرأة .. وتُعتبر طاغوتاً .. وما الدليل وما وجه الشاهد، وما الضابط في ذلك لكل من الرجل والمرأة .. أرجو أن توضح لي أمر المحبة لذات الشخص .. وهل يدخل في هذا عشق المردان والتعلق بهم .. وهل يتحول هذا العشق إلى شرك أكبر متى وكيف .. وما الفرق بين هذين النوعين من المحبة ومحبة الفطرة كأن يحب الرجل زوجته لأنها زوجته، ويحب أولاده لأنهم أولاده، والله تعالى فطره على ذلك .. والنفوس جُبلت على حب من أحسن إليها ولو كان كافراً .. وكيف تكون تسوية غير الله بالله في العبودية والتعظيم والمحبة ..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن المحبوب لذاته هو الله تعالى وحده، وما سواه يُحب له سبحانه وتعالى .. وأيما امرئ يُحب لذاته فهي محبة شرك .. قد اتخذها المحب نداً لله عز وجل في عبادة المحبة، وهو المعنى من قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ﴾.

أما كيف يكون المرء محبوباً لذاته ..؟

أقول: هو الذي يُحب لشخصه على جميع أحواله وتقلباته لكونه فلاناً .. فهو محبوب ككافر فاجر كما هو محبوب كتقي مسلم .. فلا يضره شيء أو خُلق أو دين .. فمهما تغير أو تنقل من دين إلى دين أو خُلق إلى خلق .. فهو محبوب لشخصه؛ لأنه فلان .. فهذا هو المراد من قول أهل العلم عندما يتكلمون عن المحبوب لذاته من دون الله تعالى.

ومن علامات المحبوب لذاته كذلك: أنه يوالى ويُعادى فيه .. يُوالى من والاه وإن كان فاسقاً كافراً .. ويُعادى من عاداه وإن كان تقياً مسلماً .. فالحب والبغض معقود فيه وعليه من دون الله تعالى .. فهذا كذلك يُقال عنه أنه محبوب لذاته .. وهي محبة شرك وعبادة بلا خلاف.

وهذا المحبوب لذاته . بحسب الأوصاف الأنفة الذكر. قد يكون زعيماً أو ملكاً، أو أميراً لحزب، أو رئيساً، أو شيخاً، أو امرأة، أو مالا، أو وطناً، أو قبيلة .. أو غير ذلك من الأشياء التي ألفنا كثيراً من الناس. في هذا الزمان وللأسف . يعقدون فيها الولاء والبراء .. ويحبونها لذاتها !!..

ما سوى ذلك من المحبة السائدة والمتبادلة بين الناس .. لا ترقى بصاحبها إلى درجة الكفر أو الشرك .. بل إن بعضها قد يكون جائزاً ومستحباً، ومنها ما يكون واجباً .. وذلك عندما ينضبط الحب بضوابط وآداب الشرع، والله تعالى أعلم.



س76: زعيم قبيلة أو حزب له أفراد يطيعونه في كل أمر: مثلاً قال: اضربوا فلاناً فضرِبوه، واسجنوا فلاناً فسجنوه، راقبوا فلاناً فراقبوه .. فهل عملهم هذا شرك أكبر، وما الدليل .. وما وجه الشاهد .. وهل هناك فرق إذا أطاعوه مرة واحدة أو عدة مرات .. وما الضابط في ذلك .. وهل معنى هذا أنهم اتخذوه رياً .. وهل هذا كفر ومن أي وجه .. وهل الزعيم يكفر بهذا .. وهل يُعتبر طاغوتاً؟؟

والأب كذلك عندما يأمر أولاده المكلفين أن يضربوا فلاناً فيضربوه .. فهل يكفرون بذلك .. وهل يكفر الأب ويُعتبر طاغوتاً؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أيما امرئ يُطاع لذاته أو فيما يأمر به من كفر وشرك .. فالطاعة هنا شرك وكفر تُخرج صاحبها من الملة، والمطاع إن كان راضياً في أن يُطاع لذاته فهو طاغوت ومعبود من دون الله عز وجل .. وعلى أتباعه يُحمل قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾.

وما سوى ذلك من أنواع الطاعة . وإن كانت في المعصية . لا ترقى بصاحبها إلى درجة الكفر والشرك .. ولا يُحمل على المطاع وصف الطاغوت أو المعبود من دون الله، والله تعالى أعلم.

فإن قلت: كيف تكون صفة المطاع لذاته ..؟

أقول: هو الذي يُطاع لشخصه في جميع ما يصدر عنه .. ولكونه فلاناً بغض النظر عما يأمر به كان حقاً أم باطلاً .. فهو. في نظر أتباعه . يُطاع لأنه فلان وإن أمر بالباطل .. فما هي الأمور ونوعيته لا قيمة له عندهم ما دام قد صدر عن سيدهم المطاع .. فمن تحقق فيه وفي أتباعه هذا الوصف .. فهو المعني من

قول أهل العلم بالمطاع لذاته .. وهذا النوع من الطاعة لا شك أنه كفر وشرك؛ لأن المطاع لذاته هو الله تعالى وحده، وما سواه يُطاع له وفيه سبحانه وتعالى.



س77: أشكل علي فهم ملاحظة أشرتُم إليها في " مناقشة الشيخ العثيمين في الاستحلال " وهي التوسع في استعمال "ثم"، والذي لم أفهمه: التماثل بين هذين القولين: "أطيع الله تعالى ثم فلان" و "أعبد الله ثم فلان" حيث أن الطاعة لله وللرسول، وأولي الأمر.. أما العبادة فلا تكون إلا لله .. فنرجو التوضيح، جزاكم الله خيراً ونفع بكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن حرف "ثم" ينفع في مواضع دون مواضع، ويجوز استخدامه في مواضع دون مواضع، ففيما يجوز استخدامه كأن تقول: "ما شاء الله ثم ما شئت" فهو في هذا الموضع يُفيد التفريق بين مشيئة الله ومشية العبد، ويفيد أن مشيئة العبد دون مشيئة الله تعالى، وأن مشيئة الله تعالى فوق مشيئة العبد وحكمة لها، إضافة إلى ذلك فإن إثبات المشيئة للعبد حق لا خلاف فيه، بخلاف قولك: "ما شاء الله وشئت" فإن حرف "الواو" هنا يفيد المعية والمشاركة، والمساواة، لذا ورد النهي عن ذلك فقال صلى الله عليه وسلم: "إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت، ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت".

وصح أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: ما شاء الله وشئت! فقال صلى الله عليه وسلم: "أجعلني لله نداً".

عودة إلى حرف "ثم" فأقول: إذا جاز استخدامه في مقولة "ما شاء الله ثم شئت" لا يعني ولا يُفيد جواز استخدامه في قولك: "أطيع الله ثم فلان": لأن ثم هنا تفيد تعدد المطاعين، ومساواتهم في الطاعة، والمطاع لذاته واحد لا شريك له، ومن يطاع سواه من أولي الأمر وغيرهم فهو يُطاع له وفيه سبحانه وتعالى لا لذاته، إضافة إلى ذلك فإن الطاعة تدخل دخولاً كلياً في معنى ودلالات العبادة .. ومن أهل العلم من عرف العبادة بالطاعة والطاعة بالعبادة، لذلك قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ أي إن عبدتموهم من جهة الطاعة بطاعتهم فيما يُحلون ويُحرمون من دون الله إنكم لمشركون، فالشرك لا يُطلق

إلا لنوع عبادة تُصرف لغير الله تعالى، لذلك قلنا أن وضع " ثم " في هذا الموضع لا تتشفع لقاتلها، وهي كمن يقول أعبد الله ثم فلان!

ولمزيد من التوضيح أقول: لا يجوز للمرء أن يقول أطيع الله ثم فلان، أو أحب الله ثم فلان، أو أتبع الله ثم فلان، أو أوالي وأعادي في الله ثم في فلان، أقاتل في سبيل الله ثم في سبيل الوطن أو فلان .. فهذه العبارات عبارات شركية لا يجوز التلفظ بها .. وإقحام " ثم " في وسطها لا تبررها!



س78: هل المتابعة في التشريع المضاد لتشريع الله كفر؛ مثل بنوك الربا ودور العهر والفساد والخمر؛ بمعنى أخرا إن الدولة إذا كانت مستحله بمجرد التشريع مثل إعطاء رخص وقوانين تسيير هذه الكبائر فما حال المزاولين لهذه الرخص أعني أصحاب هذه الرخص والحانات التي تمارس فيها المعصية من خمور وغيره الذين تابعوا الدولة في ذلك وليس الأفراد الذين يدخلون داخل الحانات لممارسة المعصية، هل يعتبر هؤلاء الذين تابعوا الدولة في التشريع وذلك بأخذ الرخص من الدولة فعملوا المباني الشاهقة لذلك ووفروا كل ما يحتاجه العصاة هل يعتبر هذا استحلال أم لا .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يسعى لإذن أو ترخيص. من المشرعين. في أن يفتح مشروعاً قائماً على المعصية .. مزلق كبير .. وشبهة كبيرة .. لكن بمفردها لا ترقى أن تكون دليلاً صريحاً على الاستحلال المكفر .. إذ لا بد من النظر إلى قرائن أخرى توضح بشكل جلي في أي خانة يكون الفاعل: في خانة المستحلين .. أم في خانة العصاة غير المستحلين؛ لأن كثيراً من المعاصي تمارس في هذا الزمان بعد استئذان أو حصول على إذن ورخصة؛ كالدخول إلى المراقص والبارات ونحوها من الأماكن السيئة .. فالداخل لهذه الأماكن لا يمكن له الدخول إلا بعد أن يستأذن أولاً، وأحياناً يدفع رسوم الدخول .. لكن هذا الفعل ذاته مستقلاً لا يمكننا من الحكم على الفاعل بأنه مستحل لما يفعل .. والله تعالى أعلم.



س79: هل رد أمر الله ورسوله يكون كفراً أكبر أم كفراً أصغر .. وهل الرد للأمر يعني أنه لا

يعمل به ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. رد الأمر أشمل وأغلظ من مجرد ترك الأمر .. فكل من رد أمر الله تعالى لزمه ترك العمل به، وليس كل من لا يعمل بما أمر الله به لزمه أن يكون راداً لأمر الله تعالى.

فالدرد: يعني الرفض والإعراض وعدم القبول .. وهذا كفر أكبر بلا خلاف .. أما ترك العمل: فقد يكون من جهة الرد والإعراض .. وقد يكون من جهة الكسل أو الانشغال بالدنيا وغير ذلك .. والله تعالى أعلم.

لذا عند الحكم على ترك عمل معين بالكفر أو عدمه لا بد من النظر إلى عدة أمور منها: نوعية العمل المتروك .. والدافع الذي حمل التارك على ترك هذا العمل .. والله تعالى أعلم.



س80: هل مجرد الامتناع عن فعل الواجبات الشرعية، أو الامتناع عن الانتهاء عمّا نهي عنه .. يُعد ردة عن الدين .. وما العلة في عدم تكفير القرآن لقطاع الطرق .. مع أنهم ممتنعون عن الالتزام بالشرعية ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الامتناع نوعان: امتناع عن التوحيد ومتطلباته .. أو امتناع مؤداه الوقوع في الشرك الأكبر .. فهذا النوع من الامتناع كفروردة عن الدين لمجرد الامتناع .. ونوع آخر من الامتناع مؤداه أن يوقع صاحبه في المعاصي والكبائر. كقطاع الطرق ونحوهم. فهذا عاص وفسق وظالم لا يكفر بمجرد امتناعه .. إلا إذا ضم مع الامتناع قرائن أخرى تفيد جحوده أو استحلاله لما قد امتنع عنه .. فحينئذٍ يُحكم عليه بالكفر والردة لجحوده أو استحلاله وليس لمجرد الامتناع، والله تعالى أعلم.



س81: يا شيخنا .. ذكرت في المسائل المتفرقة أن الذي عقد الزواج على امرأة أبيه وأعرس بها .. أنه كافر مرتد لاستحلاله ما حرم الله، وهذا حق، ولكن ما حكم من يذهب برجليه إلى بنك ربوي ونحو ذلك هل هذا يكفر .. وما الفرق بين المسألتين .. أريد ضابطاً أميز من خلاله بين العمل الذي يكون دليلاً على الاستحلال .. مما سواه .. فهذه من دقائق الأمور .. وبالله التوفيق؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هناك فعل لا يُمكن أن يُفسر إلا أنه استحلال لما حرم الله تعالى، وهذا الذي يكفر صاحبه .. وهناك فعل يحتمل أكثر من فهم وتفسير .. وهذا لا يجوز أن يكفر صاحبه من دون النظر إلى القرائن الأخرى التي تفيدنا أنه يُمارس هذا الفعل على وجه الاستحلال لا غير.

فالذي يذهب للبنك الربوي؛ قد يذهب إليه لسداد بعض فواتير الماء والكهرباء .. وقد يذهب إليه ليرسل حوالة ضرورية إلى بلد آخر .. وقد يذهب إليه للاقتراض منه لاقتناعه أنه في ضرورة تبرر له مثل هذا الاقتراض .. وقد يكون .. وقد يكون .. لذا لا يمكن اعتبار من يذهب برجليه إلى البنك الربوي مستحلاً لما حرم الله قولاً واحداً .. كالذي عقد النكاح على امرأة أبيه، والله تعالى أعلم.



س82: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى 373-372/35: "ومتى ترك العالم

ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، واتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله ورسوله، كان مرتداً كافراً يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة" -هـ.

والسؤال: ما هو دليل هذا الكلام من الكتاب والسنة ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لو جاء السؤال: كيف نفهم ونفسر هذا الكلام على ضوء أدلة الكتاب والسنة .. لكان أحسن، وأليق بمقام شيخ الإسلام؛ حيث أن ابن تيمية قد أتى بالدليل بعد قوله هذا مباشرة؛ فذكر قوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مَن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ الأعراف: 3.

وبعد، فأقول: في كثير من الأحيان يُطلق العالم عبارات متشابهة، لا يمكن أن تُفهم مستقلة من دون ردها للمحكم من قوله وكلامه .. أو ردها للأصول والقواعد العامة للشريعة الإسلامية .. من تلك العبارات المتشابهة العبارة المقتطعة والمسؤول عنها أعلاه.

والذي يظهر لي أن الترك والمتابعة التي يريدونها ويعنيها شيخ الإسلام من قوله أعلاه، والتي يقع صاحبها بالكفر والردة، هو ترك الاستحسان أو ترك العدول، والإعراض، عن حكم الله ورسوله. مع علمه بأنه حكم الله ورسوله. وإيثار وتقديم أو تحسين حكم الحاكم أو غيره من الخلق على حكم الله ورسوله .. فمثل هذا الترك لحكم الله ورسوله .. ومثل هذه المتابعة لحكم الحاكم أو غيره .. لا شك أنها كفر وردة .. وصاحبها كما قال شيخ الإسلام كافر مرتد.

والأدلة على ذلك من كتاب الله وسنة رسوله أكثر من أن تُحصَر في هذا الموضع منها، قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا

تَسْلِيمًا». وقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾. وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾. وقوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾. وغيرها كثير من الآيات القرآنية التي تدل على كفروردة من تقدم وصفه.



س83: ما هو كفر النعمة، وهل المعصية تنقص الرزق مع أن الرزق مقدر قبل أن يخلق

الإنسان .. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كفر النعمة هو كفر الإحسان والخير والمعروف، وهو يُقابل الشكر؛ فمن شكر المعروف والإحسان فما كفره، ومن قابله بالجحود والنكران .. فقد كفر النعمة، كما في قوله تعالى عن نبيه سليمان: ﴿فَلَمَّا رَأَهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾. أي أشكر النعمة أم أكفرها ..؟

وفي الحديث الذي أخرجه مسلم عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أرأيت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن" قيل: يكفرن بالله ؟ قال: "يكفرن العشير. أي الزوج. ويكفرن الإحسان؛ لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأته منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قط". فالكفر هنا يُراد به كفر النعمة والإحسان .. وهو الذي يُطلق عليه أهل العلم بالكفردون كفر؛ أي ليس بالكفر الأكبر الذي يُخرج صاحبه من الملة.

وكون المعصية تُنقص الرزق وترفعه، وقد تمحقه .. بحسب نوعية المعاصي والذنوب .. فهذا لا يتعارض مع كون الرزق مقدرًا له قبل أن يُخلق؛ وبيان ذلك أن الله تعالى يعلم ما سيفعله عبده من المعاصي والذنوب .. ومن طبيعة الرحم وعقوق الوالدين .. قبل أن يخلقه وقبل أن يخلق الخلق .. فيقدر له الرزق الذي يستحقه كمنبٍ وعاصٍ .. وقاطع للرحم .. التي لولاها لكان له تقديراً آخر .. ورزقاً آخر.

ويمكن القول كذلك: أن الله تعالى قدر لعبده الرزق .. وقدر له المعاصي التي تمنع من وصول هذا الرزق له .. فالرزق وموانع نزول الرزق .. وأسباب نزول الرزق .. كلها بقدر .. وكلها قد أحاط الله تعالى بها علماً قبل خلق الخلق .. فقدر يدفع قدرأً .. وقدر يستجلب قدرأً .. وقدر يُعالج قدرأً .. وفي النهاية لا يكون إلا المقدر والمكتوب.

مع التنبيه أن الفقر .. لا يلزم بالضرورة أن يكون بسبب المعاصي والذنوب، كما أن الغنى لا يستلزم أن يكون بسبب فعل الطاعات والحسنات .. والله تعالى أعلم.



س84: في الحديث: "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك". كثير من الناس هنا يحلفون بغير

الله فما الأصل في ذلك الكفر الأكبر أم الأصغر .. بارك الله فيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الحلف بغير الله شرك أصغر لا يُخرج صاحبه من الملة .. لكن هناك من يحلف بغير الله على وجه التعظيم والتقديس والعبادة والخوف والخشية من المحلوف به أكثر من الخوف من الخالق سبحانه وتعالى .. فالحلف بغير الله بهذا الوصف شرك أكبر.



س85: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كيف حالك شيخنا الكريم عندنا مسألة وهي ما

حكم سب القدر هل يصل للكفر؟ .. وجزاكم الله خيراً

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله، وبعد .. القدر هو حكم الله تعالى الكوني، والشرعي .. ومن يشتم حكم الله تعالى لا شك أنه يقع في الكفر، والعياذ بالله.



س86: ما حكم الحلف بغير الله أمام العدو في الساحة للمصلحة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن كان المراد بالمصلحة أنها ترقى إلى درجة نجات المسلم من قبضة وسجن وتعذيب العدو .. وكانت هذه المصلحة لا تتأتى إلا بالحلف بغير الله .. أقول نعم يجوز من قبيل العمل بأحكام الإكراه .. وإلا فلا، والله تعالى أعلم.



س87: هل الشرك الخفي يخرج من دائرة الإسلام والإيمان أم أنه من الذنوب التي تمحى

بالتوبة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشرك الخفي هو الرياء، وهو لا يخرج صاحبه من الملة.. وهو من جملة الذنوب التي يُترك صاحبها إلى مشيئة الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

وهل هو من الذنوب التي تُمحى بالتوبة..؟

أقول: التوبة الصادقة تجب ما قبلها.. كل ما قبلها.. بما في ذلك الشرك الأكبر.. والكفر الأكبر.. وباب التوبة مفتوح لجميع العصاة والمجرمين بما فيهم الكافرين المشركين.



س88: ترك العمل لأجل الناس رياء.. ما صحة هذا القول؟

وترك العمل لعدم حب العامل أن يراه أحد هل يعد هذا رياء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. العبادة والطاعة فعل وترك، فمن فعل شيئاً مما أمر الله به أو ترك شيئاً مما نهى الله عنه.. ابتغاء الناس.. والسمعة والشهرة.. وحتى يُقال عنه كذا وكذا.. فنعم هو من الرياء؛ الشرك الخفي!

أما أن يترك العمل الصالح حتى لا يراه الناس.. فهو ليس من الرياء.. ولكنه من الغباء.. ومن تلبس إبليس عليه.. فالمسلم يُصحح النية من وراء عمله.. ثم لا يُبالي بعد ذلك هل رآه الناس أم لم يروه!



س89: هل من يخفي عيبه المكتسب عن الناس.. يُعد مرئياً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. العيب والمشين هو الذي يحكم الشرع عليه بأنه عيب ومشين، فإن كنت تعني هذا النوع من العيب، فأقول: ستره ليس من الرياء، بل هو واجب، لقوله صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري: "كل أمتي معافي إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله، فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه".



س90: كيف نوفق بين النهي عن الاستغفار للمشركين، وبراء إبراهيم عليه الصلاة والسلام من أبيه المشرك .. وبين استغفار إبراهيم لأبويه في الكبر بعد أن وهبه الله تعالى إسماعيل وإسحاق كما في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ * رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ * رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ إبراهيم: 39_41.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أن هذا الاستغفار من إبراهيم عليه الصلاة والسلام لأبيه كان عن موعدة وعدها إياه، فلما تبين له أنه عدو لله تعالى بوفاته على الشرك تبرأ منه وأمسك عن الدعاء والاستغفار له، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ التوبة: 114.

وعلى هذا القول المأثور عن ابن عباس وغيره: فإن استغفار إبراهيم لأبيه كان في حياة أبيه طمعاً في هدايته وتوبته. وهذا لا حرج فيه شرعاً إن شاء الله. فلما مات أبوه على الشرك والكفر وأبى أن يؤمن، تبين لإبراهيم عليه الصلاة والسلام أن أباه عدو لله وأنه أبى إلا الموت على الشرك، وأن الدعاء والاستغفار لم يعد ينفعه في شيء .. وأن الله تعالى لن يغفر له؛ لأنه مات على الشرك والكفر .. فحينئذ تبرأ منه البراء المطلق بما في ذلك الإمساك عن الدعاء، والله تعالى أعلم.

وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ التوبة: 113. ولا يتبين لنا بأنهم أصحاب الجحيم إلا بعد موافاتهم على الشرك والكفر والعياذ بالله؛ فدل أن النهي عن الدعاء للمشركين بعد موافاتهم على الشرك، وليس وهم أحياء.

فإن قيل هذا يعني أن والد إبراهيم كان قد عمر كثيراً إلى أن أصبح إبراهيم عليه الصلاة والسلام كبيراً وصار عنده إسماعيل وإسحاق .. ؟
أقول لا يوجد الدليل الذي يبطل ذلك .. والله تعالى أعلم.

هذا ما يحضرني كجواب على السؤال .. وهذا الراجح لدي .. وهناك أقوال أخرى مرجوحة يمكن تأويلها والقول بها لو صار القول إليها، ولكن لا حاجة لذلك مع وجود القول الراجح الذي تطمئن إليه النفس، والذي قال به عدد من السلف، كما نقل ذلك عنهم الطبري وغيره .. والله تعالى أعلم.





أعمال تخرج صاحبها من الملة

س91: ما حكم من يدعي النبوة..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يدعي النبوة بعد نبينا محمد -صلى الله عليه وسلم- .. هو بالنص والإجماع كافر مرتد .. لأن في ادعائه النبوة تكذيب صريح لما ثبت في الكتاب والسنة، وإجماع الأمة على أنه لا نبي بعد نبينا محمد -صلى الله عليه وسلم-.

قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾.

وفي الحديث فقد صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "مثلي ومثل الأنبياء كمثل قصرٍ أحسن بنيانه وتُرك منه موضع لَبِنَةٍ، فطاف به النظاريات يعجبون من حسن بنائه، إلا موضع تلك اللبنة، لا يعيبون سواها، فكننت أنا سدوت موضع تلك اللبنة، خُتم بي النبيان، وخُتم بي الرسل " متفق عليه.

وقال -صلى الله عليه وسلم-: "إن لي أسماءً: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشِرُ الذي يُحشر الناس على قدميَّ، وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي " متفق عليه.

وقال -صلى الله عليه وسلم-: "إنه سيكون من أمتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين، ولا نبي بعدي " مسلم.

وقال -صلى الله عليه وسلم-: "فُضلت على الأنبياء بستٍ، وأُعطيَت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجُعِلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأرسلت إلى الخلق كافةً، وخُتم بي النبيين " مسلم.

وقد أجمع الصحابة على قتال مسيلمة الكذاب ومن صدقه على ادعائه النبوة ممن تابعه وقتنذٍ على أنهم طائفة كفروردة .. وهذا أمر لا خلاف فيه بين أهل العلم.



س92: رجل معي في الوظيفة من غلاة الصوفية الخرافيين انتهى إلى القول بأن هناك

عباد يعلمون الغيب غير الرسل فقلت له حتى الرسل لا يعلمون الغيب وإنما يطلعهم الله على شيء من الغيب بنص القرآن وسقت له الأدلة على ذلك وأقمت عليه الحجة أمام جمع من الناس فلم يقتنع وكل بضاعته من العلم تقليد لمذهب أبي حنيفة ولشيخه الإمام الضال المعروف بالضلال والسؤال الآن: هذا المدعو يصلي أحياناً إماماً بنا كونه إمام مسجد وأنا متيقن أن هذا الاعتقاد يخدش عقيدته فهل تجوز الصلاة خلفه أم لا ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. علم الغيب من خصوصيات الله تعالى وحده، فمن زعم أن أحداً غير الله تعالى يعلم الغيب أو أن الأنبياء والرسل يعلمون الغيب من تلقاء أنفسهم من دون أن يُعلمهم الله تعالى .. فهو كافر مرتد لأنه مكذب بالله وآياته ورسله .. لا تجوز الصلاة خلفه، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِن أَتَّبِعْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾. وقال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾. وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.



س93: حماتي قد درست الطب الطبيعي .. وزعمت أنه يوجد نوع من الحجارة .فيها كهرباء . يُطيب بها الإنسان، وهي تقويه، وتدفع عنه بعض الأمراض، وهي تقلد هذه الحجارة كتميمة، وزعمت أن بعضهم يقولون بأنه تدفع العين ..!

والسؤال: هل يجوز الاعتقاد أن هذه الحجارة لها أثر على الأبدان لو ثبت علمياً، وهل يجوز لبسها، وهل يُفرق بين ما يؤثر في البدن مثل الأمراض البدنية، وبين ما يؤثر على الأرواح مثل العين، والغضب، والأمراض النفسية .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يجوز تعاطي الدواء .. وهذه الحجارة .. والطريقة التي تتعامل بها حماتك ليست من الدواء .. بل هي من الشرك .. لا يجوز تعاطيها ولا التعامل بها!

ونصيحتنا لحماتك بأن تتقي الله وأن تُقلع عن هذه الصنائع والخزعبلات قبل أن يُدركها الموت .. وقبل أن يقع الندم .. ولات حين مندم!



س94: ما الحكم في شخص كان عنده صندوق به كتب ممزقة، ومن بينها قرآن ممزق، فوضعه أهله خارج المنزل ليأخذه الزبال، وهم لا يعلمون ما به، فعندما علم أن الصندوق أخرج، تكاسل عن إحضار المصحف، وقال الصبح، ثم نسي أمر المصحف، فأخذه الزبال .. فهل يكون هذا العمل .التكاسل . مكفراً، لأن المصحف قد وضع في القاذورات بسببه .. وإن كان ذلك فكيف يكون رجوعه إلى الإسلام؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. عدم رفع القرآن من سلة القمامة كسلاً.. كالذي يتعمد إلقاءه في القمامة .. وهو فعل مكفر .. وهو دليل على انعدام حرارة الإيمان في القلب .. ففعل الكفر كسلاً ليس مانعاً من موانع التكفير .. وعلى صاحبه أن يتوب توبة نصوحاً .. وأن لا يعود لفعله الشنيع هذا.



س95: سؤالنا حول حكم المنشورات التي توزعها بعض الحركات الجهادية الموجودة في العراق؛ وهي تحمل في طياتها بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، فهي تتعرض للتبذل والتمزيق والرمي على الأرض من قبل المرتدين ومعظم العوام بسبب عداوتهم للطوائف المجاهدة عندنا، فما حكم مثل هذه الأعمال من الأخوة بعد معرفة عواقبها مسبقاً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن كان يُعلم مسبقاً أن هذه المنشورات ستُمتنن ويُساء إليها على ما فيها من آيات قرآنية وأحاديث نبوية .. لا يجوز توزيعها ولا نشرها. أما إن كان لا يُعلم .. والأمر خاضع للظن لا لليقين، فإني أنصح بما يلي: أن لا تُعطى هذه المنشورات لمن يُتوقع منه الاستهانة بها .. وأن يُطبع منها القدر الذي يحقق الغرض من دون زيادة .. وأن تُكتب ملاحظة في نهاية النشرة تنبه لخطورة الاستهانة بهذه المنشورات من قبيل الإغذار والإنذار، والله تعالى أعلم.



س96: معلوم أن سبَّ الله والرسول -صلى الله عليه وسلم- كفر لا يُستتاب صاحبه، ولكن موحد تذكر أنه في أيام جاهليته وكفره ساب الله تعالى أو الرسول -صلى الله عليه وسلم- .. فهل عليه شيء .. وهل يجوز له عرض حاله على الجماعة المجاهدة أو الحاكم المسلم. في حال وجوده. ليقترض منه أم يكتم أمره، ويكلمه إلى الله تعالى ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . يوجد فرق بين شاتم الله تعالى، وبين شاتم الرسول -صلى الله عليه وسلم- من حيث استتابة الشاتم، فشاتم الله تعالى على الراجح أنه يُستتاب، بخلاف شاتم الرسول -صلى الله عليه وسلم- فإنه لا يُستتاب لأنه حق مخلوق لا يسقط إلا بالقصاص أو العفو .. والعفو مستحيل

لأن صاحب الحق الذي يملك صلاحية العفو هنا هو النبي -صلى الله عليه وسلم- وحده، والنبي -صلى الله عليه وسلم- قد مات .. لذا لم يبق إلا القصاص، وقصاص شاتم الأنبياء القتل إجماعاً.
فإن تاب وحسنت توبته نفعته توبته يوم القيامة .. أما في الدنيا لا بد من القصاص، وقصاص الشاتم القتل كما تقدم.

أما صاحبكم أرى أن يستر نفسه، وأن يبكي على ذنبه، ويجتهد في الطاعات، ويسأل الله تعالى الشهادة في سبيله .. عسى الله تعالى أن يعفو عنه، والله تعالى أعلم.



س97: فضيلة الشيخ عندنا في سوريا وللأسف منتشرين الناس سب الدين والرب ولكن الأكثرية منهم يشتمون الدين بلفظ (ينعن) وهذه الصيغة كما تعلمون ليس لها معنى، فهل المتلفظ بهذه الكلمة يعتبر شاتماً للدين وبذلك يكون مرتدّاً .. وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء؟
الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يكون كافراً ومرتدّاً؛ لأن هذه الكلمة " ينعن " وإن كانت لا تعني شيئاً إلا أنها تُطلق وتُستخدم في موضع الطعن، والشتم، والتهكم، واللعن، والاستخفاف بالله والدين .. لذا فهي عندي لفظ كفري حكمه حكم أي عبارة صريحة تفيد السب والطعن.



س98: يشيع أحياناً في الأماكن العامة والميكروباصات شتم الله سبحانه وتعالى والدين .. فهل يجب على الجالس الإنكار عليهم أو ترك المكان .. أم حكمه ليس حكم القاعد معهم، ولو سمع كلامهم كونه لا يجالسهم وإنما اتفق سماعه لكلامهم اتفاقاً .. أحياناً يضع صاحب الباص فيلم لأحد الزنادقة كعادل إمام فيه استهزاء مبطن بالدين أو بالله كما حدث معي مرة إنه وُضعت مسرحية " شاهد ما شافش حاجة " وفيها استهزاء هذا الزنديق باسم الله البصير، ولكن ليس من السهل إقناع العامي أن هذا استهزاء بالله .. فأرجو منكم نصحاً بالتصرف المناسب .. وجزاكم الله خيراً ..؟
الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأصل في المنكر أن يُنكر من وجد في نفسه المقدرة على إنكاره .. أيّاً

كان نوع المنكر.. والمكان الذي يحصل فيه هذا المنكر.

وبالنسبة للحالة التي ذكرت فإننا ننصح بما يلي:

- 1- أن يُنكر المنكر.. وأن يُنصح السائق بالتي هي أحسن .. فإن أمسك واتعظ فكان المطلوب.
- 2- فإن امتنع .. وأبى إلا أن يضع على تلك المسرحية التي ذكرتها .. فإن كان السفر طويلاً .. يستحيل معه الراكب أن ينزل في أي موضع يشاء .. كالسفر في الطائرات أو القطارات، أو السفن .. أو السفريات الطويلة في الباصات بحيث لو نزل في أي مكان من الطريق .. قد يتعرض للهلاك أو السلب من قبل اللصوص ونحو ذلك .. فإننا ننصح الأخ في هذه الحالة بأن يسد أذنيه .. ويغض الطرف عن تلك المسرحية التي يُستهزأ بها بالدين ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.
- أما إن كان السفر محتملاً .. والنزول في أي موضع من الطريق لا يشكل خطراً أو مشقة كبرى على الإنسان .. فإننا نرى له النزول بعد أن يُعلم السائق عن السبب الذي حمله على النزول في هذا الموضع من الطريق .. والله تعالى أعلم.



س99: سؤال عن حكم التواجد والبقاء بحجة الدعوة في غرف الدردشة في البالتوك وغيرها التي تُعد للطعن في الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واتهام العلماء الربانيين وتارة أخرى وهي الأشد سب الله عزوجل وإهانة القرءان العظيم..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز للمرء أن يمكث في تلك الغرف في البالتوك التي تتعرض لله عزوجل، ولرسله، ولدينه بالطعن والاستهزاء، ثم هو لا يستطيع أن يُنكر، ولو أنكر فإنكاره لا يغير شيئاً من ذلك المنكر المشار إليه.

الاستهانة في هذا الجانب قد يؤدي بصاحبه إلى الكفر والعياذ بالله؛ لأن الجلوس في مجالس الاستهزاء والطعن من دون إنكار أو مع إنكار لا يُقدم ولا يُؤخر، ولا يُغير من الحال شيئاً كفر والعياذ بالله، كما قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً﴾ النساء: 140.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ الأنعام: 68.



س100: شيخنا الكريم هنا في مصر الكثير من المسلسلات والأفلام تسخر وتهزأ من الإسلام .. ومن الالتزام بالسنة .. وهذا يتم بعلم الحاكم ووزير الإعلام .. أليس هذا كافياً لتكفيرهم، هم ومن يمثلون هذه الأفلام ..؟

وما حكم من يشاهد هذه الأفلام، ويضحكون، ولكنهم لا ينكرون السنة، ويؤمنون بصحة الالتزام بالسنة ..؟

وكذلك شيخنا ما حكم من يظهر في مسلسل أو فلم تلفزيوني أنه نصراني .. أو يهودي .. ونحو ذلك، وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. السخرية من الدين .. سواء كان عن طريق المسلسلات التلفزيونية أو غيرها .. هو كفر أكبر .. والذي يرضاه أو يرخص للساحر بأن يسخر من الدين .. فهو كافر كذلك، لقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لَا تَعْتَدِرُوا قَدُ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةَ بَاتَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ التوبة: 65-66.

كذلك مشاهدة هذه الأفلام والمسلسلات .. ومتابعة الساخرين من الدين بالضحك والإعجاب ونحو ذلك .. فإنه لا يجوز .. فقد ينتهي الفلم أو المسلسل .. وقد خرج المرء من دينه وهو لا يدري .. نسأل الله تعالى العفو والعافية!

قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً﴾ النساء: 140.

أما من يمثل دور نصراني أو يهودي .. الراجح لدي .والله تعالى أعلم . أنه لا يكفر بمجرد ذلك إذا كان تمثيله يوحى بأنه ينقل ما كان عليه الكفار من كفر أو مواقف؛ فكما أن النصراني الذي يمثل دور المسلم لا يكون بذلك مسلماً كذلك المسلم الذي يمثل دور النصراني لا يكون نصرانياً مجرد تمثيله هذا .. ولورود القاعدة المتفق عليها: أن ناقل الكفر غير كافر .. لكن التوسع في ذلك قد يوقع صاحبه في الخطر، وربما في الكفر .. والله تعالى أعلم!



س101: بخصوص قاعدة " الرضى بالكفر كفر " فلا يخفى عليكم شيخنا بعض المسلسلات التلفزيونية الهابطة التي تروج للفاحشة والرذيلة، بل وتستهزئ بشرائع هذا الدين وبمن يطبقونه .. والسؤال: هل المشاهد الذي يتفرج على مسلسل " كوميدى " يتناول بعض شرائع الإسلام ويجعلها مادة للضحك .. هل المشاهد هنا إن ضحك وواصل المشاهدة من دون أن يستنكر ما يرى أو يغلق التلفاز.. هل تُحمل عليه هذه القاعدة فيكفرون لقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾ .. وشكر الله لكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأفلام والمسلسلات التي تتضمن الطعن والاستهزاء بدين الله وشرائع الإسلام .. كفر أكبر .. ومشاهدتها على سبيل الترفيه والضحك والتسلية من غير إنكار ولا إغلاق للجهاز أو قيام من المجلس .. هو كفر أكبر كذلك، وجميع أدلة القاعدة الشرعية " الرضى بالكفر كفر " تُحمل عليه .. فعلى العباد الذين يعز عليهم دينهم أن يحتاطوا لأنفسهم وأهلهم من هذا الشر الذي يُسمى بالتلفاز، ونحوه من وسائل الإعلام الأخرى التي غزت بيوت المسلمين .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س102: هناك جلسات وندوات حرة تُقام من قبل العلمانيين المرتدين في بلدنا يُكفر فيها بآيات الله ويُستهزأ بها، فهل يجوز للموحد المشاركة فيها للرد على المرتدين، ولإقامة الحجّة على الحاضرين .. وهل هؤلاء المرتدين الممتنعين بالقوة والشوكة دعوتهم واجبة قبل القتال أم لا ..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المجالس التي يُكفر فيها بالله تعالى وغيرها من مجالس المنكر .. لا يجوز الجلوس فيها إلا على وجه الإكراه أو الإنكار، أو الدعوة وقيام الحجّة على العباد وبقدر ما يحتاج لذلك من الوقت من غير زيادة ولا نقصان .

فإذا عرفت ذلك عرفت أن الأخ الموحد لو دخل على القوم في محافلهم وأنديتهم للرد على باطلهم الذي قد يفتنون به عوام الناس ويضلونهم عن الحق .. أو لدعوتهم وأمرهم بالحق .. فهذا . إن شاء الله . لا حرج فيه .. وصاحبه له أجر الصدع بالحق في وجوه الظالمين إن شاء الله .. كما كان يفعل نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم- عندما كان يأتي تجمعات صنديد قريش . وفي أنديتهم أحياناً . يأمرهم وينهاهم .. وكذلك دخول موسى وأخيه هارون عليهما السلام على الطاغية فرعون وملاه في قصره ليأمره بالتوحيد،

وأن يرسل معه بني إسرائيل .. ونحو ذلك دخول الغلام المؤمن على الطاغية في قصره يدعوه إلى الحق وليتحداه ويثبت عجزه أمام قدرة الله تعالى .

ونحو ذلك دخول شيخ الإسلام ابن تيمية على قاضان ملك التتار وإلى داخل قصره ليرده عن غزو دمشق .. ويسترد منه أسرى المسلمين، وأسرى أهل الكتاب من أهل الذمة والعهد ..

ولكن نشترط لهذا الأخ الذي يقتحم هذه الموارد .. أن يكون متمكناً فيما يريد أن يقيم به الحجة على الناس، وأن يكون فقيهاً وحكيماً في ترتيب أولويات الرد والبيان، شجاعاً ثابت القلب والفؤاد .. حتى لا يكون فتنة للحاضرين والسامعين، فيتحقق خلاف ما كان يريد أو يرجو من دخوله ومجالسته ..!

أقول ذلك: لأنني أعرف كثيراً من الدعاة استشرفوا مجالسة الطغاة الظالمين تحت اسم وذريعة أنهم سوف يأمرهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر .. فلما دخلوا عليهم جاملوهم بالمنكر الذي هم عليه .. ولم يأمرهم بالمعروف .. وأفسدوا ولم يُصلحوا .. لذا فهو مزلق لا بد من تقدير حجمه وأبعاده قبل الشروع والدخول على القوم .

أما سؤالك عن هؤلاء المرتدين الممتنعين بالقوة والشوكة .. هل دعوتهم واجبة قبل القتال أم لا ..

؟

أقول: لا تجب دعوتهم قبل الشروع في قتالهم لأن الدعوة قد بلغتهم .. وإنما الدعوة تجب قبل القتال عندما يُراد قتال قومٍ لم تبلغهم دعوة الإسلام من قبل .. والله تعالى أعلم.



س103: يتناقل بعض الأخوان في بعض المنتديات الحوارية عبر الإنترنت صوراً تسيء للنبي صلى الله عليه وسلم بحجة التعريف بالجهة التي قامت بهذا العمل المسيء، ليتخذ المسلمون الإجراءات المناسبة والممكنة كالمقاطعة ونحوها تجاه هذه الجهة أو الدولة التي صدرت منها تلك الإساءة .. ما مدى شرعية هذا العمل؛ وهو تناقل الصور المسيئة، للحجة الأئمة الذكر، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز نشر ولا توزيع الصور المسيئة للنبي صلى الله عليه وسلم تحت أي ذريعة أو حجة كانت؛ فكم من مدافعٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم يُسيء إليه من حيث لا يدري .. فنشرها. تحت أي ذريعة كانت. تحقق الأغراض التالية:

1- تزيد من مساحة انتشارها .. ومن عدد الناس . وبخاصة منهم المسلمين . الذين يطلعون على الإساءة والطعن بسيد الخلق صلوات ربي وسلامه عليه.

2- إدمان النظر إلى مثل هذه الصور المسيئة تورث الاستخفاف بسيد الخلق .. ولو بطريقة غير مباشرة .. وهذا مزلق خطير ينبغي الحذر والاحتياط منه.

نقل الشتم والسب على وجه التفصيل .. ثم تكرار هذا النقل وإعادته أكثر من مرة ومرة .. هو نفسه سب وشتم وانتقاص من قدر المشتموم .. فالحذر الحذر عباد الله .. والأدب الأدب مع الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .. ولا يغرنك كثيراً الاتكاء على القاعدة الشائعة " نقل الكفر ليس بكفر"؛ لأن فعلك قد تعدى حدود النقل المجرد .. وزدت عليه بما لا ينبغي لك!

لوقيل لأحدنا فلان شتمك .. لاستسيغ استقبال الخبر من الناقل .. لأنه نقل عام .. ولكن لو تعدى ذلك لينقل تفاصيل الشتم وماذا قال الشاتم على وجه التفصيل والتدقيق فيك وفي أمك وأبيك وأختك من قذف وسب وكلام فاجر .. لقلت مباشرة للناقل: تأدّب، لا تشارك الشاتم في شتمه لي .. ولعددت نقله للشتم لك بهذه الصورة هو من الشتم لك .. وإذا كان أحدنا لا يقبل لنفسه أن يُعامل بهذه الطريقة غير المؤدبة .. ويعد ذلك من التناول عليه وعلى عرضه وتعدّي حدود الأدب .. فكيف يرضاه بحق الخالق سبحانه وتعالى، وحق نبيه صلوات الله وسلامه عليه.

أذكر مرة أنني والمصلين ابتلينا بخطيبٍ في يوم جمعة لا أسمعكم الله إياه . ما أكثر أمثاله من الخطباء في هذا العصر. أخذ الخطيب ينقل ما تعرّض له النبي صلى الله عليه وسلم من أذى وسبٍ من قبل كفار قريش . أنا هنا لا أجرؤ على نقل عبارات السب هذه التي أسمعنا إياها ذاك الخطيب المغفل . قلنا أول مرة: ناقل الكفر ليس بكفر .. غض الطرف يا فلان .. إلا أن الرجل أعادها ثانية .. وثالثة .. ورابعة .. وسابع مرة .. وفي كل مرة يتوسع في نقل تفاصيل السب والشتم ما تقشعر منه الأبدان .. قلنا هذا لم يعد ناقلاً؛ لأن النقل قد تم من أول مرة، والمعلومة كذلك قد نقلت ووصلت للمصلين من أول مرة. فعلام التكرار؟! .

هذا التكرار لا يمكن أن يُدرج إلا في خانة الاستخفاف بسيد الخلق .. وإن كان الخطيب المغفل الجاهل لم يتفطن أولم يقصد هذا المعنى .. لكن هذا الاستخفاف قد وجدناه في أنفسنا .. وقد كان له أثره السيء في نفوسنا .. ورغم صبري الشديد على خطباء السوء هؤلاء إلا أنني وجدت نفسي مشدوداً لإيقافه وتوجيهه، وتنبهه لسوء صنيعه هذا .. ولما فعلت وجدت أن المصلين كلهم قد وجدوا الذي وجدت وشعروا بالذي شعرت .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!!

3- نشرها من قبل المسلمين يحقق غرضاً نفسياً للعدو الكافر الذي يكمن من وراء نشر هذه الصور والرسومات المسيئة .. هذا الغرض بالنسبة له قد لا يُقدر بثمن.

فهو يكفي لأن ينشر صورة مسيئة في مجلة أو جريدة أو موقع محدود الانتشار .. ليأتي بعد ذلك بعض المغفلين من المسلمين لينشروها في مئات الجرائد والمواقع والمنتديات، وربما القنوات .. ويعمم انتشارها على أكثر من مليار مسلم .. والملايين الأخرى من غيرهم . بحجة الذريعة الأنفة الذكر في السؤال . فينعكس ذلك حسرة وأماً في نفوس المسلمين .. وعلى العدو الكافر ينعكس بالتشفي، والسرور، والفرح لما أحدثه صنيعه الخبيث هذا من أذى للمسلمين .. وأنه استطاع أن يشغل بفعلته الخبيثة هذه أكثر من مليار مسلم، ويؤذيهم بها!

ومما يُذكر في هذا الصدد أن من المواقع الخبيثة الكافرة المنتشرة على الإنترنت .. تنشر إعلاناً مفاده أنهم سينشرون صوراً مسيئة للنبي صلى الله عليه وسلم .. لكن لو وقَّع على منعها مليون إنسان فإنهم سيمتنعون من نشرها .. والمسلمون ما إن يسمعوا هذا الخبر إلا ويدخلون إلى تلك المواقع بالآلاف .. ويتنادون في المنتديات أن اذهبوا إلى موقع كذا وكذا .. ووقعوا فيه لمنع نشر الصور المسيئة للنبي صلى الله عليه وسلم .. فيطلعون على الشر الموجود في تلك الموقع .. ويزيدون من عدد زوارها .. ويدلون عليها .. وهذا هو الغرض الأكبر لأصحاب تلك المواقع الخبيثة الكافرة!

أقول ذلك: لأنني ممن وصلتهم رسالة من أحد الغيورين المغفلين يُطالبني بها بأن أذهب إلى موقع فلان وأسجل اسمي عسى أن يبلغ العدد النصاب .. فيمتنع صاحب الموقع عن الإساءة ونشر تلك الصور!

هذا الأسلوب الخبيث الوضع أصبح متبعاً عند كثير من المواقع الفاشلة التي يريد أصحابها أن تنتشر ويعرفها الناس بأي طريقة ووسيلة خبيثة .. لكن الذي ساعدهم على ذلك هو غباء بعض الغيورين المغفلين من أبناء جلدتنا .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!

والذي أقوله في الصور المسيئة ونشرها .. أقوله كذلك في المقالات الساقطة التي يتناول فيها أصحابها الساقطون . من ذكور وإناث . على سيد الخلق صلى الله عليه وسلم بالانتقاص والطعن .. ليُعرفوا .. وليُشهرُوا بين الناس .. وليُنشغل بالرد عليهم العلماء والدعاة .. وبالرد عليهم تنتشر أسماؤهم، وينتشر ويعم الطعن أكثر وأكثر؛ لأن من لوازم الرد على الطعن ذكر الطعن .. وهذا الذي يريدونه ويستشرفون له .. فهؤلاء أيضاً لا تحققوا لهم غرضهم .. تجاهلوهم ليموتوا في غيظهم وكفرهم .. فقافلة الحق تسير والكلاب تنبح .. فدعوهم ينبحون؛ لأن الوقوف عن كل نباح يجعل للنباح قيمة.

فإن قيل: هل يعني ذلك أن لا نرد على الطاعنين مطلقاً ..؟

أقول: لا؛ لا يعني ذلك، ولكن عند الرد لا بد من مراعاة بعض الشروط والضوابط:

منها: أن لا يتضمن الرد الإساءة للإسلام، أو لنبى الإسلام صلى الله عليه وسلم من حيث لا يدري الراد ولا يقصد؛ أي لا بد من أن يكون الراد كفاً للرد ولما يرد عليه.

ومنها: أن لا يكون الرد سبباً في انتشار الإساءة أكثر مما هي منتشرة.

ومنها: أن يكون السكوت على المردود عليه مؤداه إلى فتنة الناس في دينهم .. والرد عليه يزيل هذه الفتنة أو يقلل منها ومن أثرها.

ومنها: أن يكون المردود عليه علماً من أعلام الكفر والباطل .. يعرفه أو يسمع به القاصي والداني من بني قومه ومن هم على نهجه؛ الرد عليه لا يزيده شهرة بين الناس .. ويكون في الرد عليه تحجيم له ولباطله!

ومنها: أن لا يحقق الرد أي مطلب أو مقصد من مطالب ومقاصد الطاعنين الخبيثاء الأنفة الذكر، والمشار إليها أعلاه، والله تعالى أعلم.



س104: عرفنا. والحمد لله . حكم المسلم إذا شتم الرسول صلى الله عليه وسلم ... ولكن لو

شتم كافر أصلي الرسول صلى الله عليه وسلم فماذا يكون التكيف الفقهي لهذه المسألة وهي كالتالي:

أولاً: كافر أصلي شتم الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يسلم وبقي على كفره فما حكمه؟

ثانياً: كافر أصلي شتم الرسول صلى الله عليه وسلم ثم أسلم بعد ذلك فما حكمه؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الكافر الأصلي الذي يشتم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلم

هو كافر محارب، فإن كان معاهداً أو ذمياً أو مستأمناً فهو بشتمه للنبي صلى الله عليه وسلم يفقد أمانه وعهده وذمته، ويصبح حكمه حكم الكافر المحارب، حلال الدم.

أما إن شتم ثم أسلم بعد ذلك .. فإن كان من ذوي الذمة والعهد فإنه يُقتل .. فإسلامه يُقبل منه .

وقد ينفعه يوم القيامة . ويبقى عليه الحد الذي لا بد منه.

قال أبو الصفاء: سألت أبا عبد الله . أحمد بن حنبل . عن رجل من أهل الذمة شتم النبي صلى الله

عليه وسلم ماذا عليه؟ قال: إذا قامت عليه البيعة يُقتل من شتم النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً كان أو كافرأ - هـ .

أما إن كان من ذوي الحرب ثم تاب وأسلم قبل أن يُقدر عليه .. فالراجح أن توبته تجب له ما قبلها

من الذنوب والآثام، ولأن الحدود لا تُجرى على من كان هذا وصفه كما أنه لا يُحاسب على ما كان قد اقترفه في كفره مما يستوجب الحد، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ المائدة: 34. ولقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.



س105: فبم تجيب عن استدل بقصة موسى عليه الصلاة والسلام حينما ألقى الألواح

غضباً فتكسرت .. على عذر من يشتم الدين غضباً .. وجزاكم الله خيراً؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لم يلق موسى عليه الصلاة والسلام الألواح لتتكسر .. وإنما ألقاها

غضباً لله ولحرماته فتكسرت .. وليس الشتم كالإلقاء .. وليس الشاتم كموسى عليه الصلاة والسلام ..

وليس الغاضب من أجل أمر من أمور الدنيا كالذي يغضب لله ولحرماته ودينه .. وبالتالي قياس الشاتم

للدین علی فعل موسی علیه الصلاة والسلام قیاس بعید ومرفوض وخطیر.. لا نتجرأ علی القول به .. ولم یقل به عالم، وإنما هو من إبداعات وفتوحات أهل التجهيم والإرجاء، ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س106: تناقشت مع بعض الإخوان حول مسألة التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم كأن

يقول القائل: "اللهم إني أتوجه إليك بجاه نبيك .. " فأوردوا كلاماً عن شيخ الإسلام أن المسألة فيها

خلاف .. وقالوا: علام تنكرون علينا والمسألة فيها خلاف .. وما رجحه علماؤنا هو الجواز؟!!

كيف نرد عليهم .. وهل فعلهم هذا كفر أم هو دون ذلك .. وما حكم من يفعل ذلك .. وجزاكم الله

عنا خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن توسلوا بذات

المخلوق أو بجاهه، وإنما الثابت عنهم جواز التوسل بالدعاء وصالح الأعمال كما في قصة الثلاثة الذين

سدت عليهم الصخرة باب المغارة أو الكهف.

ثم إذا كانت المسألة فيها خلاف لا يعني ذلك أن كل أطراف الخلاف وأقوالهم تكون على حق؛ فالحق

واحد لا يتعدد وما سواه فهو باطل .. وهذا لا يعني عدم إعدار المخالفين إن كانوا من ذوي العلم والاجتهاد،

والمسألة التي حصل فيها الخلاف تحتمل أدلتها مثل هذا الخلاف .. فالمخالف المجتهد . فيما يجوز فيه

الخلاف والاجتهاد . إن أخطأ فله أجر، وإن أصاب فله أجران كما دل على ذلك الحديث .. أما المقلد

المتعصب الذي يعلم خطأه فيما يقلد .. وأصر على الخطأ تحت زعم أن المسألة فيها خلاف .. فإنه لا يُعذر

لو خالف الحق .. والإثم يطاله .. ونقول له: من تتبع زلات العلماء .. وجعل منها مذهباً لنفسه .. فقد تزندق!

ونقول كذلك: العقل والنقل يقتضيان من المرء أن يعمل بالمحكم الجائز بدليل صريح .. ويدع

المتشابه حمال الأوجه والمعاني .. الذي يحتمل الخطأ والوزر من بعض وجوهه .. فهو لو ترك العمل

بالمتشابه لا يُسأل، بل قد يُجزى خيراً، بينما لو عمل به فهو قد يُسأل ويُحاسب على خطأه وجرأته، والله

تعالى أعلم.

خلاصة القول: لا يجوز التوسل إلى الله تعالى بذات المخلوق أو بجاهه .. فهو بدعة ضلالة .. ولكن لا ترقى إلى درجة الكفر .. والمخالفين للحق في المسألة منهم المأجور ومنهم الأثم بحسب التفصيل المتقدم، والله تعالى أعلم.



س107: في سورية وفي دمشق بشكل خاص ظهرت فرقة لإحياء الموالد والمدائح النبوية كما يسمونها وهم ستة أخوة اسمهم "الأخوة أبو شعر"، وهم في مدائحهم يقتربون كثيراً من المتصوفة في المدح والمبالغ فيه إلى حد كبير جداً حيث من بعض أشعارهم: "مدد مدد مدد مدد يا رسول الله .. يا إمام الرسل يا سندي أنت بعد الله معتمدي .. يا رسول الله خذ بيدي"، ودائماً تجدهم ينطقون باسم الله بألفاظ مختلفة مثل: "اللا هوو اللا هوو اللا هوو)) وكثير من الألفاظ غيرها .. ويتخلل حفلاتهم الرقص والهزوالقفز والارتفاع والتزول الذي يمارسه الصوفيون المتشددون في حضراتهم .. إضافة إلى استخدام الدف والدربكة وغيرها من الأدوات الموسيقية .. وقد كثر أتباعهم وحببيهم في دمشق خصوصاً وسورية بشكل عام فماذا ترى في هؤلاء، والناس الذين يستمعون لهم ويحضرون حفلاتهم .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه الألفاظ التي ينشدون بها في حفلاتهم والمذكورة في السؤال أعلاه .. هي من الشرك الأكبر؛ لأنها تتضمن الدعاء وطلب العون والمدد والغوث من المخلوق .. والدعاء عبادة، كما في الحديث: "الدعاء هو العبادة". وقال صلى الله عليه وسلم: "أفضلُ العبادةِ الدعاءُ"، والعبادة لا تُصرف إلا لله عزوجل .. ومن يصرف العبادة أو شيئاً منها لغير الله تعالى فقد أشرك .. وناقض وكذب قوله تعالى في سورة الفاتحة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. كما أن هذه الطقوس والحركات التي يمارسونها ويتعبدون بها .. هي من البدع والمحدثات في الدين ما لم يأذن به الله تعالى ولا رسوله صلى الله عليه وسلم، "وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار".

وعليه فعلى هذه المجموعة المسماة "الأخوة أبو شعر" أن يتوبوا إلى الله .. ويعلموا أن هذا الذي يفعلونه لا يُرضي الله تعالى ولا نبيه صلى الله عليه وسلم .. فالنبي صلى الله عليه وسلم قد نهانا عن الغلو

في مدحه وإطرائه، كما في الحديث الصحيح: "لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده؛ فقولوا عبد الله ورسوله" البخاري. صلوات ربي وسلامه عليه.

كما لا يجوز للناس أن يُشاركوهم هذه الحفلات أو يستمعوا إليهم .. فإن أبوا إلا أن يفعلوا فهم وإياهم في الوزر سواء، لقوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً﴾ النساء: 140.



س108: ما حكم من يقول مدد .. مدد .. يا رسول الله .. ويقول يا رسول الله شفاعة .. وأنت

بعد الله معتمدي ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا دعاء، والدعاء عبادة، والعبادة لا تُصرف إلا لله عز وجل وحده، ومن صرفها لغير الله تعالى فقد أشرك، كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ الكهف: 110.

والنبي صلى الله عليه وسلم قد نهانا عن الغلوبة وإطرائه كما فعلت النصارى بعبادة عيسى عليه الصلاة والسلام .. ومن علامات حب المرء للنبي صلى الله عليه وسلم طاعته، ومتابعته في كل ما أمر به أو نهى عنه، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ آل عمران: 31.



س109: شيخنا الفاضل .. ما حكم من يحمل الصليب .. وهل هناك فرق بين من كان يحمله

من عوام الناس من الشباب .. وبين من يحمله من الحكام .. وهل يُشترط قيام الحجة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أظن أن السائل يسأل عن من يرتدي الصليب وليس عن من يحمل الصليب مجرد الحمل .. وعليه فأجيب:

تعليق الصليب وارتداؤه كفر أكبر، ومن يتقلده ويعلقه على صدره يكفر سواء كان حاكماً أو محكوماً .. وذلك لسببين:

أولهما: أن الصليب وثن معبود من دون الله .. وهو شعار دال على الكفر والشرك.

ثانياً: أنه يتضمن التكذيب لما ثبت في القرآن الكريم بطلان وعدم صلب عيسى عليه الصلاة والسلام، كما قال تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾. فمن يعلق الصليب على صدره يكذب هذا النص القرآني المحكم...

أما عن اشتراط قيام الحجة على الفاعل قبل تكفيره بعينه .. أقول: لا يُشترط لتكفيره قيام الحجة إلا إذا ظهر أن الفاعل حديث عهد بكفر، أو أنه يعيش في منطقة وظروف يسود فيها الجهل .. ويتوقع فيها الجهل بحرمة مثل هذه الأمور، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع عدي بن حاتم. وكان حديث عهد بكفر. لما رآه معلقاً على صدره الصليب، فقال له: "اخلع عنك هذا الوثن .." ولم يأمره بأن يجدد إيمانه وإسلامه لحدثة عهده بالكفر، والله تعالى أعلم.



س110: ما حكم من علّق صليباً على صدره، مع أنه لا يعتقد به، بل إنه يضعه على صدره

لمصلحة شخصية؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الصليب وثن يُعبد من دون الله؛ يتبركون به، ويستعينون به على قضاء حوائجهم، وهو يتضمن تكذيب القرآن الكريم الذي ينفي صلب المسيح عليه الصلاة والسلام، كما قال تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ النساء: 157. وبالتالي فمن علقه على صدره لمصلحة شخصية فقد كفر بالله عزوجل، فالمصلحة الشخصية لا تبرر فعل الكفر كما لا تمنع الكفر عن صاحبها، والله تعالى أعلم.



س111: هل يجوز للحاكم المسلم أن يأمر أحداً من جنوده أو رعيته بأن يرتدي الصليب أو

يضع نجمة داود من باب التمويه لكي يتمكن من قتل الأعداء .. وهل هذا من الكفر أم لا .. وجزاكم الله

خيراً؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز للحاكم المسلم ولا غيره أن يأمر أحداً بأن يلبس الصليب

أو يضع نجمة داود من أجل قتال أو قتل الأعداء .. إذ هذه الوسائل الكفرية لا يجوز اللجوء إليها إلا

لضرورة إزالة كفر أكبر مغلظ لا يمكن إزالته إلا من خلال الاستعانة بمثل هذه الوسائل، وتكون إزالته محققة أو راجحة .. ومتى أمكن إزالة الكفر المغلظ عن غير هذه الطرق والأساليب لا يجوز اللجوء إليها ولا الاستعانة بها والله تعالى أعلم.

فإن قيل: هل يُزال كفر بكفر ..؟

أقول: لا يُزال كفر مجرد بكفر مجرد .. ولكن يُزال كفر مغلظ ومركب بكفر مجرد أصغر .. من قبيل أعمال قاعدة دفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر، والله تعالى أعلم.

ولمزيد من الفائدة نحيلكم للوقوف على مقالنا " حالات يجوز فيها إظهار الكفر".



س112: ما حكم عوام المسلمين أولئك الذين يستغيثون بغير الله، وقد يطوفون بالقبور وينذرون لأصحابها. وللأسف هم أغلب المسلمين. هل هم كفار، أو متى يكونون كفاراً، وإن كانوا بحاجة إلى إقامة الحجة عليهم فما ضوابطها، وما هو حد إقامة الحجة عليهم .. أرجو من فضيلتكم إفادتي في هذا الموضوع .. وجزاكم الله خيراً؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الاستغاثة بغير الله فيما هو من خصوصيات الله تعالى، كما في صورة الدعاء والطلب فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى .. وكذلك النذر للقبور والطواف حولها .. هو من الشرك الأكبر المنافي لأصل الإيمان والتوحيد .

أما ما حكم من يفعل ذلك من عوام المسلمين .. ينظر لحالهم وظروفهم فإن وجدت في حقهم موانع التكفير المعتبرة شرعاً .. تعين التوقف عن تكفيرهم بعينهم إلى أن تقوم عليهم الحجة الشرعية التي تدفع عنهم الموانع التي حالت بينهم وبين معرفة الحق، وكانت سبباً في وقوعهم في هذا النوع من الشرك .. مع البقاء على القول بكفر العمل الذي يقومون به .

أما إن تبين وثبت انتفاء موانع التكفير عنهم، ثم هم مع ذلك يمارسون الشرك الأنف الذكر .. فإنه يتعين القول بكفرهم بأعيانهم والحكم عليهم بالردة ولا بد، ولا يُشترط لذلك قيام الحجة عليهم؛ لأن الحجة قائمة عليهم .. ولكن هم الذين أعرضوا عنها فلا يعملون بها، بل ولا يُصغون إليها .. فيكون اشتراط قيام

الحجة عليهم . رغم قيامها عليهم . في هذا الموضوع هو من العبث الذي لا يليق بالمؤمن .. وهو كذلك يُعتبر تعطياً لأحكام الله تعالى من أن تأخذ طريقها للواقع وإلى حيز الوجود !

أما سؤالكم عن حد وضوابط قيام الحجة ..؟

فأقول: هو القدر من العلم الشرعي الذي يندفع به جهل الجاهل فيما قد جهل فيه وخالف، لمانع معتبر.

ولبيان ذلك نضرب مثلاً كما ورد في السؤال: لو وجد شخص يعبد القبور من جهة الاستغاثة والدعاء لجهل معتبر.. فالحجة تقوم عليه بإيصال المعلومة الشرعية. قال الله قال رسوله. التي ترفع عنه الجهل فيما قد وقع فيه من الشرك والمخالفة تحديداً .. أي لو أوصلت إليه الدليل على حرمة الخمر، والزنى، والسرقه، وشهادة الزور وغيرها لا تكون بذلك قد أقمت عليه الحجة الشرعية حتى توصل إليه المعلومة الشرعية التي تتضمن الدليل على حرمة ما هو عليه من الشرك ومن عبادة للقبور .. كذلك لو كان كفره من جهات ثانية لا بد من أن تقيم عليه الحجة الشرعية التي تحسم وتستأصل ذات الجهل عنده فيما قد خالف فيه .

وهذه المعلومة الشرعية لا يُشترط لحملها إليه أن ينقلها له عالم أو مجتهد. كما يقول البعض . بل يكفي أن تصله . بلغة يفهمها . بأي طريقة ووسيلة كانت .. فإن قبلها وعمل بها فيها ونعمت، وإن أعرض عنها وردها، أو استهان بها ولم يلتفت إليها .. لزمته الحجة في الدنيا والآخرة، وتعين القول بكفره بعينه ولا بد .. والله تعالى أعلم .

وحجم الحجة ونوعها تختلف بحسب نوع المسائل التي تمت المخالفة فيها .. وكذلك بحسب المخالف والشبهات المحيطة به وبمخالفته .. فهذا كله ينبغي أن يكون معتبراً عند قيام الحجة على المخالفين .

هذا باختصار وتفصيل ذلك تجده في كتابنا " العذر بالجهل وقيام الحجة " وغيره من الأبحاث المتخصصة في المسألة والمنشورة في موقعنا على الإنترنت .

بقي تحفظ أخير على قولك: وللأسف هم أغلب المسلمين .. وما أدراك .. هل قمت بدراسة إحصائية دقيقة على أكثر من مليار مسلم في العالم ثم تبينت معك مثل هذه النتيجة .. لماذا لا يكونون النصف أو الربع، أو أكثر من ذلك أو أقل ..؟؟!!

فإن عجزت عن الإجابة على هذه الأسئلة . ولا بد لك من أن تعجز. علمت أن هذا الاطلاق غير صحيح ولا دقيق !!



س113: أنت تعرف يا شيخ أن القبور والمزارات منتشرة في كثير من أنحاء البلاد فمررت بأحدها فرأيت الناس يُشركون بالله بأنواع شتى من أنواع الشرك كدعاء الميت، والتمسح بقبره والطواف به وغير ذلك من أنواع الشرك.

فهل يجوز تكفيرهم أم لا .. قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ ليس فيها دليل على عدم التكفير؛ لأن الله عزوجل قال ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ﴾ ولم يقل وما كنا مكفرين .. فالمرجو منك يا شيخ أن تبين لنا الدليل على عدم جواز التكفير قبل قيام الحجة من كتاب الله، وسنة رسوله وأقوال العلماء الربانيين.

ثم هل يصح لنا أن نقول كقاعدة كل ما ارتكب فعلاً أو قال قولاً حكم العلماء على هذا الفعل أو القول بأنه من الكفر أننا نكفر الفاعل أو القائل بعينه، أما بالنسبة للعذاب فإنه يكون بينه وبين ربه بحسب قيام الحجة عليه .. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هؤلاء الذين يطوفون بالقبور ويدعونها هم واحد من اثنين: إما أنه كافر أصلي، وإما أنه مسلم.

فإن كان كافراً ولم يسبق له أن دخل الإسلام .. فإن بلغته نذارة الرسل .. فهو كافر بعينه معذب يوم القيامة إن مات على كفره. وإن لم تبلغه نذارة الرسل فهو كافر بعينه .. لكن لا يُجزم بعذابه يوم القيامة .. فأمره إلى الله تعالى حيث يجري له اختباراً في عرصات يوم القيامة .. وعلى ضوءه فهو إما إلى الجنة وإما إلى النار.

أما إن كان مسلماً سبق له أن دخل الإسلام ثم قارف شيئاً من هذه الأعمال الشركية الأنفة الذكر في السؤال .. فإن كان قد بلغه القرآن الكريم .. وكان طلب العلم متيسراً له لو حرص عليه .. فهو كافر بعينه معذب يوم القيامة إن أدركته المنية وهو لا يزال على كفره .. ولا يُعذر بالجهل.

أما إن كان حديث عهد بالإسلام .. ولم يبلغه من العلم ما يدفع عنه هذا الجهل .. ولم يستطع أن يقف على العلم. رغم حرصه عليه. الذي يدفع عنه الجهل بما قد خالف فيه .. الصواب في هذه الحالة أن يُقال بكفر قوله وفعله .. دون الحكم عليه بعينه أنه كافر.. أو يُجزم بعذابه يوم القيامة. وهؤلاء الذين رأيتهم يطوفون حول القبور .. أنت أدري بهم وبوصفهم .. وبالتالي من أي صنف هم .. وأي حكم يُحمل عليهم.

والجواب على سؤالك الثاني أقول: قاعدتك التي ذكرتها لا تصح .. والصواب أن يُقال: من أظهر لنا الكفر البواح. من غير مانع شرعي معتبر. أظهرنا له التكفير .. وحكمننا عليه بالعذاب يوم القيامة لومات على كفره وشركه.

ثم أن الحكم على المعين بأنه كافر. وبخاصة إن سبق له أن كان مسلماً. يترتب عليه آثار وأحكام في الدنيا والآخرة .. فالقضية ليست مقصورة على وعيد أو عذاب الآخرة .. وبالتالي فبأي حق تُلحق به الآثار المترتبة عليه في الدنيا .. مع اعتقادك أنه جاهل معذور بالجهل .. فقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ كثير من أهل العلم يحملها على الوعدين والعذابين: وعيد وعذاب الدنيا .. ووعيد وعذاب الآخرة .. أي أن العذاب والوعيد لا يطالهم في الدنيا والآخرة إلا بعد أن تبلغهم نذارة الرسل.

فإن قلت: علام حكمت إذاً على الكافر الأصلي المعذور بالجهل .. الذي لم تبلغه نذارة الرسل .. بالكفر بعينه .. وهذا وعيد في الدنيا؟

أقول: حكمننا عليه بالكفر بعينه لأنه لم يدخل الإسلام .. والإنسان إما أن يكون كافراً وإما أن يكون مسلماً .. والمرء لا يكون مسلماً إلا بالشهادتين أو بقريئة شرعية ظاهرة تنوب عنهما .. وهذا لم يأت بشيء من ذلك.

ثم حُكمننا عليه بعينه بالكفر لا يترتب عليه من جهتنا موقف عملي .. كجهاده .. واستحلال حرمانه ونحو ذلك .. إلا بعد أن نبغته الدعوة والنذارة فيقابلها بالصد والإعراض .. والله تعالى أعلم.

هذا باختصار شديد .. فإن أردت مزيداً من الأدلة والتفصيل يمكنك مراجعة رسالتنا " كبوة فارس " وكتابنا " العذر بالجهل ".



س114: أسأل الله أن يحفظك يا شيخ ... في مسألة التبرك بالقبور، والاستغاثة بها، والنذر والذبح عندها .. هل كل من فعل ذلك يعتبر كافراً ولا يُعذر بالجهل .. وإذا كان حكم الكفر ينطبق على هؤلاء فهو ينطبق كذلك على كل من تحاكم إلى المحاكم الطاغوتية؛ فهؤلاء مثل بعضهم في الفعل .. نرجو أن توضحوا لنا الأمر، وبارك الله فيك؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا كان الجهل ناتجاً عن غير عجز؛ عن إهمال أو انشغال في الدنيا أو تقصير يمكن دفعه ثم لا يفعل فهو لا يُعذر بالجهل في نوعي العمل الأنفي الذكري في السؤال. أما إن كان جهله ناتجاً عن عجز لا يمكن له دفعه رغم حرصه على دفعه، فهو يُعذر بالجهل في نوعي العمل الأنفي الذكري في السؤال إلى أن تقوم عليه الحجة الشرعية .. وقولك " هؤلاء مثل بعضهم في الفعل " لا يُسلم به على إطلاقه، والله تعالى أعلم.



س115: سؤال: لعلكم . شيخنا . سمعتم عما تفعله جماعة الدولة " الدواعش "، من تدمير وتفجير لمساجد المسلمين القديمة في مدينة الموصل، بحجة أن فيها قبراً، منها مسجد النبي يونس بن متى في نينوى الموصل .. فهل عملهم هذا جائز، وكيف تقيمون فعلهم .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد.

ما يقوم به الدواعش؛ خوارج جماعة الدولة من تدمير وتفجير للمساجد القديمة الأثرية في نينوى ومدينة الموصل والتي تربط المدينة بالقرون الأولى من التأريخ الإسلامي بحجة أن فيها مقاماً أوقبراً .. عمل غير جائز ولا شرعي .. وهو ينم عن جهل، وتوحش، وغلو، وسفاهة هذه الجماعة .. التي لم يسلم من شرها وفسادها الأحياء ولا الأموات.

وبيان بطلان هذا العمل من أوجه:

منها: أن الشريعة قد قررت أن حرمة المسلم ميتاً، كحرمة حياً، والاعتداء عليه ميتاً كالاغتداء عليه حياً.. وتفجيره ميتاً كتفجيره حياً.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن كسرَ عظمِ المسلمِ ميتاً ككسره حياً" [صحيح الجامع:2346]. والذي يفجر قبر المسلم بالقنابل والمتفجرات لا يكسر عظمه وحسب .. بل يفتت عظامه تفتيتاً!

وقال صلى الله عليه وسلم: "لأن أمشي على جمرةٍ أو سيفٍ أو أخصفَ نعلي برجلي، أحبُّ إليَّ من أن أمشي على قبرِ مسلمٍ، وما أبالي أوسطَ القبورِ قضيتُ حاجتي أو وسطَ السُّوقِ" [صحيح ابن ماجه:1283]. أي كما ينبغي على المرء أن يتحاشى السوق فلا يقضي حاجته فيه فيستحي من الناس، وحتى لا يتأذى به أحد، كذلك عليه أن يتحاشى القبور ويستحي منها، وحتى لا يتأذى به الأموات!

وقال صلى الله عليه وسلم: "لأن أظأ على على جمرة أحبَّ إلي من أظأ على قبر مسلم" [صحيح الترغيب:3565].

وعن عمارة بن حزم رضي الله عنه قال: رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً على قبر، فقال: "يا صاحبَ القبرِ! انزل من على القبرِ لا تؤذي صاحبَ القبرِ ولا يؤذيك" [صحيح الترغيب:3566].

وقال صلى الله عليه وسلم: "لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر مسلم".

وقد رأى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يمشي في القبور، وعليه نعلان، فقال: "يا صاحب السبئيتين، ألقى سبئتيك"، فنظر الرجل، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعليه، فرمى بهما. [صحيح الأدب المفرد:596].

فأين صنيع خوارج الدواعش الأجلاف من هذا الأدب الرفيع، ومن هذا التوجيه النبوي العظيم في التعامل مع قبور المسلمين .. بل مع قبور هي مظنة أن يكون أصحابها أنبياء؟! ومنها: إن تقرر شرعاً إخراج أو عزل قبر عن مسجد .. فهناك طرق عديدة تتسم بالرفق .. واحترام الميت .. وتحقق الغرض .. ليس منها اللجوء إلى التفجير والتدمير.. وما قد يترتب على ذلك من محاذير!

وفي الحديث، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه، ولا نزع من شيء قط إلا شانه" [صحيح سنن أبي داود: 2478].

ثم ما بالهم . بذريعة إزالة القبر من المسجد . يتوسعون .. فيدمرون المسجد كاملاً .. بجميع ما فيه من مرافق .. ومراكز دعوية وخدماتية .. يحتاجها المسلمون في حياتهم اليومية.

فعملهم هذا لا أجد له دليلاً من كتاب الله، سوى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ البقرة: 114. ومن خرابها تفجيرها وتدميرها !!

ومنها: إن قيل: أن هذه القبور تُعبد أو هي مظنة أن تعبد من دون الله ..؟!

أقول: هذا الخطأ والجهل . إن وجد . يواجه بتعليم الناس التوحيد وشؤون دينهم .. وبشيء من الرفق والحكمة .. وليس بتفجير المساجد والقبور على من فيها .. فهذا صنيع لا يزيد الجهال إلا جهلاً وإصراراً على جهالتهم وخطئهم .. وهم عند أول فرصة تسنح لهم .. يعيدون الكرة فينبون القبور ثانية .. وقيمون عليها المقامات على أشد ما كانت عليه !!

قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ النحل: 125.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ آل عمران: 159.

ولكن لما كان خوارج الدواعش .. يفتقدون العلم الشرعي .. الذي يمكنهم من تعليم الناس شؤون دينهم بالرفق، والحكمة والموعظة الحسنة .. نراهم يلجأون إلى خيارهم الوحيد . والأسهل بالنسبة لهم . الذي لا يتقنون غيره؛ وهو خيار العنف والشدة .. وخيار التفجير، والتدمير، والتفخيخ!

ومنها: أن كثيراً من المسلمين يعتقدون أن هذه المساجد والقبور تنم بنوع صلة إلى الأنبياء، أو تصح نسبتها إليهم، وبخاصة مسجد وقبر النبي يونس بن متى عليه السلام .. حيث أن من الروايات ما تفيد أن النبي يونس عليه السلام قد توفي بين قومه في مدينة نينوى .. وبالتالي لا يستبعد أن يكون قبره في نينوى.

وبالتالي فالإقدام على تفجير وتدمير المسجد والقبر اللذان يُنسبان للنبي يونس عليه السلام . وغيرها من المساجد والقبور . بالطريقة التي أقدم عليها الخوارج الدواعش .. فيه فتنة لكثير من الناس .. ووقع

الحدث بالنسبة لهم لا يحتمل .. مما يحملهم على ردة فعل لا تحمد عواقبها.. وهذا فقهه كان ينبغي مراعاته والانتباه إليه .. لكن أتى للدواعش السفهاء أن يتفطنوا له!

وفي السنة ما يدل على مراعاة هذا الفقه؛ فرغم أن الكعبة قد أعاد المشركون بناءها على غير أصولها وقواعدها .. وقد أخرجوا منها ما هو منها .. ومع ذلك قد امتنع النبي صلى الله عليه وسلم عن هدمها وإعادة بنائها من جديد على أصولها الصحيحة التي بناها عليها إبراهيم عليه السلام .. لحدائثة الناس بجاهلية وكفر.. وخشية أن يفتنوا فلا يتحملون وقع الحدث .. ولا مشاهدة الكعبة وهي تُهدم!

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عائشة! لولا أن قومك حديثوعهْدٍ بشركٍ . وفي رواية بجاهلية وكفر. لهدمتُ الكعبةَ، فألزقتُها بالأرضِ، وجعلتُ لها بايئِنَ بابًا شرقيًّا وِابًا غربيًّا، وزدتُ فيها ستَّةَ أذُوعٍ مِنَ الحِجْرِ، فَإِنَّ قريشًا اقتصرتها حيثُ بنتِ الكعبةَ " مسلم.

ومنها: أن صنيع الخوارج الدواعش .. يجرئ الأعداء، والطواغيت على الاستخفاف ببيوت الله تعالى والاعتداء عليها .. وقصفها بالصواريخ والدبابات والمدافع .. كما يفعل الطاغية بشار الأسد في سوريا، والصهاينة اليهود في غزة .. ولسان حالهم يقول: لا تعيبوا ولا تنكروا علينا الاعتداء على المساجد .. وقصفنا لها بالصواريخ والمدافع .. فقد وجد منكم من يفعل أكثر من ذلك؛ من ينسفها نسفاً .. ويفجرها من أصولها .. ولا يراعي لها أدنى حرمة أو قدسية!

وهذا محذور لو يتنبه له الخوارج الدواعش .. وأنى!

يوجد من الأعداء من يقاتل ويثير الحروب من أجل عظام أمواتهم .. ويوجد منا؛ من سفهائنا . باسم الدين . من يفجرويدمر قبور المسلمين والصالحين على من فيها .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

بهذا أجيب عن السؤال الوارد أعلاه .. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



س116: قال الشيخ العثميين في (القول المفيد): "والذبح لغير الله ينقسم إلى قسمين: أن يذبح

لغير الله تقرباً وتعظيماً، فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة. أن يذبح لغير الله فرحاً وإكراماً، فهذا لا يخرج

من الملة، بل هو من الأمور العادية التي قد تكون مطلوبة أحياناً وغير مطلوبة أحياناً، فالأصل أنها

مباحة.

ومراد المؤلف هنا القسم الأول.

فلو قدم السلطان إلى بلد، فذبحنا له، فإن كان تقرباً وتعظيماً، فإنه شرك أكبر، وتحرم هذه الذبائح، وعلامة ذلك: أننا نذبحها في وجهه ثم ندعها.

أما لو ذبحنا له إكراماً وضيافة، وطبخت، وأكلت، فهذا من باب الإكرام، وليس بشرك "ا-هـ.

هل كلام الشيخ هنا صحيح .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذبح إكراماً للضيف لا يُسمى ولا يُقال عنه بأنه ذُبح لغير الله ..

فكل ما ذُبح لغير الله فهو شرك .. وليس ما يُذبح لإكرام الضيف وإطعامه هو من الذبح لغير الله، بل هو من الذبح لله عزوجل من أجل إكرام الضيف وإطعام الطعام لمستحقه.

قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الأنعام: 162. فالنسك كله لله

رب العالمين، لا يوجد شيء منه لله رب العالمين .. وشيء منه لغير الله رب العالمين.



س117: أنا أعمل مدرساً في إحدى المدارس العراقية، والسؤال: ما حكم الوقوف لتحية

العلم .. علماً أنني أعلم أن التعظيم لا يكون إلا لله تعالى .. فإذا كان الوقوف لتحية العلم كفراً أو محرماً

في الشريعة .. فهل يجوز لي أو للطلبة الوقوف لتحية العلم إذا ما خیرنا بين الفصل من المدرسة، أو

الوقوف لتحية العلم .. فأيهما نختار؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الوقوف للعلم ولا غيره .. وهو عادة وثنية صليبية خبيثة

.. انتقلت إلى بلادنا وشعوبنا عن طريقهم .. وعلى الطالب أو المدرس أن يتفادى فعل ذلك ما وجد إلى ذلك

سبيلاً .. كأن يتأخر إلى ما بعد تحية العلم!

فإن اضطر للوقوف .. يعيب بنفسه وحوادثه .. ويشغل نفسه بذكر الله والاستغفار .. ولعن

الظالمين الذين يُجبرون الطلاب على فعل ذلك .. ويُظهر. إن استطاع. عدم اكتراث ولا احترام .. كما يجتهد

أن لا يكون قبل ذلك جالساً حتى لا يضطر للقيام .. ولكن لا أرى هجر المدارس واعتزالها .. من أجل ذلك ..

والله تعالى أعلم.



س118: شيخنا. حفظه الله... كيف الجواب عن قوله -صلى الله عليه وسلم-: "خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة" .. في شأن تكفير تارك الصلاة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . استدل البعض بهذا الحديث على أن تارك الصلاة كلياً ليس بكافر، وليس لهم به حجة؛ وذلك أن المراد بقوله -صلى الله عليه وسلم- "ومن لم يأت بهن" أي لم يأت بحقهن .. ولم يُحافظ عليهن .. وقد ضيع منهن شيئاً .. فهذا الذي يُترك للمشيئة ولا يُجزم له بالكفر، بخلاف التارك للصلاة كلياً فهذا لا مناص من تكفيره لدلالة النصوص العديدة على ذلك من غير وجود الدليل الذي يصرّفها عن دلالتها الظاهرة المكفرة لتارك الصلاة، والذي يعيننا على هذا الفهم أمور:

منها: الحديث نفسه حيث قد جاء في أوله أن الذي يأتي بالصلاة ولم يضيع منها ومن حقوقها شيئاً كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة .. فدل أن الذي يُترك للمشيئة هو الذي لا يأتي بالوصف الذي يدخل صاحبه الجنة، بل يأتي بعكسه؛ وعكسه أن يأتي بهن وقد ضيع منهن شيئاً ولم يحافظ عليهن محافظة الذي يدخل الجنة .

ومنها: أن الروايات الأخرى للحديث تفيد هذا المعنى .. فقد صح الحديث من رواية عبادة بن الصامت وهو نفسه راوي الحديث الوارد في السؤال وفيه: "خمس صلوات افترضهن الله ﷻ، من أحسن وضوءهن، وصلاهن لوقتهن، وأتم ركوعهن وسجودهن، وخشوعهن، كان له على الله عهد أن يغفر له، ومن لم يفعل، فليس له على الله عهد، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه" فقوله -صلى الله عليه وسلم- "ومن لم يفعل": أي من لم يفعل الوصف المتقدم الوارد في أول الحديث والذي لصاحبه عهد بأن يغفر الله له .. فهو الذي يترك للمشيئة .. فقوله -صلى الله عليه وسلم- "ومن لم يفعل" يفسر قوله -صلى الله عليه وسلم- في الحديث الآخر "ومن لم يأت بهن"، فإن الأحاديث ذات العلاقة بالموضوع. عند إعمالها والأخذ بها جميعاً من دون إهمال لشيء منها وهو الواجب. تفسر بعضها البعض .

وفي حديث آخر. يؤكد صحة ما تقدمت الإشارة إليه . من رواية كعب بن عجرة رضي الله عنه قال -صلى الله عليه وسلم-: "ومن لم يصلها لوقتها، ولم يحافظ عليها، وضيعها استخفافاً بحقها، فلا عهد له عليّ، إن شئت عذبتة، وإن شئت غفرت له". فتأمل الوصف الذي يستحق صاحبه أن يُترك للمشيمة ..
ومنها: أن بعض أهل العلم قد أشار إلى هذا المعنى؛ قال ابن تيمية: فأما من كان مصراً على تركها لا يصلي قط، ويموت وهو على هذا الإصرار والترك، فهذا لا يكون مسلماً، لكن أكثر الناس يصلون تارة ويتركونها تارة، فهؤلاء ليسوا يحافظون عليها، وهؤلاء تحت الوعيد، وهم الذين جاء فيهم الحديث الذي في السنن، حديث عبادة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم والليلة، من حافظ عليهن كان له عهد عند الله أن يدخله الجنة، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عهد عند الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له "

إلى أن قال . بعد أن ذكر الحديث الأنف الذكر. : يظهر أن الاحتجاج بذلك على تارك الصلاة لا يكفر حجة ضعيفة، لكنه يدل على أن تارك المحافظة لا يكفر- هـ .

خلاصة القول: أن الحديث ليس فيه دليل على أن تارك الصلاة كلياً لا يكفر، وإنما فيه دليل على أن تارك المحافظة على الصلاة، وعلى حقوقها وواجباتها .. هو الذي لا يكفر، وإنما يترك للمشيمة كما أفاد بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم، وهو الموافق لظاهر الأدلة، والله تعالى أعلم.



س119: أرجو أن تفسر لنا الحديث الذي ذكر فيه رجلاً طلب من أبنائه أن يحرقوه بعد موته ويدرؤا رماده خوفاً من عقاب الله .. فالذي فهمته أن هذا الرجل لم يعمل حسنة قط بما في ذلك الصلاة ومع ذلك يدخل الجنة .. وكما تعلمون فإن الإيمان يشمل العمل .. وقد أشكل علي فهم الحديث .. أرجو التوضيح، وجزاكم الله عنا خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يجب . من قبيل أعمال جميع النصوص ذات العلاقة بالموضوع أن يُحمل النص على أنه " لم يعمل خيراً قط إلا التوحيد " فإنه كان يأتيه ويفعله، ومن التوحيد إقامة الصلاة، كما أن من الشرك ترك الصلاة، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من ترك الصلاة فقد أشرك".

وهذا المعنى والفهم والتفسير تُصدقه رواية الإمام أحمد للحديث في مسنده، وفيه: "كان رجلاً ممن كان قبلكم لم يعمل خيراً قط إلا التوحيد، فلما احتضِرَ قال لأهله: انظروا إذا أنا متُّ أن يحرقوه حتى يدعوه حُمماً... "[السلسلة الصحيحة: 3048]. فتأمل كيف أن النبي صلى الله عليه وسلم استثنى من تركه للعمل التوحيد؛ لأن الجنة لا يدخلها إلا المؤمنون الموحدون .. كما هو ثابت في عشرات النصوص من الكتاب والسنة.



س120: فكون تارك الصلاة كافراً فهذا واضح .. ولكن من أي وجه يكون تارك الصلاة مشركاً

.. وهل يوجد فرق بين الكفر والشرك؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كون ترك الصلاة شركاً وتاركها يكون مشركاً، فهو أولاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم سعى ترك الصلاة شركاً، وتاركها مشركاً كما في قوله صلى الله عليه وسلم: "بين العبد والإيمان الصلاة. فإذا تركها فقد أشرك". فلا بد من أن نسي الأشياء بأسمائها الشرعية وفق ما سماها الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم.

أما من أي وجه يكون الشرك ..؟

أقول: يكون من جهة طاعة هواه في ترك الصلاة .. فالهوى في هذه الحالة يكون هو المعبود المألوه المطاع من دون الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾.

أما عن وجه الخلاف بين الكفر والشرك ..؟

الجواب: أن الكفر إذا أطلق مفرداً فإنه يشمل الكفر والشرك .. وكذلك الشرك إذا أطلق مفرداً فإنه يشمل الكفر والشرك، ويكون الكفر بمعنى الشرك، والشرك بمعنى الكفر، وكل منهما شامل لمعنى الآخر.

فعندما تقول: فلان مشرك .. أي أنه مشرك وكافر، وكذلك عندما تقول: فلان كافر .. فهو يكون بذلك كافر ومشرك، كما في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾. ولا شك أن الذي يقول أن الله ثالث ثلاثة يكون بقوله هذا مشركاً كما يكون كافراً.

أما إن اقتربنا أو اجتمعنا في نص واحد فحينئذٍ يكون لكل منهما معناه المختلف عن الآخر، كما في الحديث الصحيح: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة". فالشرك هنا يراد به عبادة غير الله عز وجل من جهة طاعة وتأليه الهوى المتبع كما تقدم .. أما الكفر فإنه يُراد به أنه جحد ما يجب عليه من صلاة .. وجحد نعمة الصلاة .. وحق الله عليه .. والجحود . كما بينا ذلك في مواضع عدة . يكون من جهة العمل والقول، كما يكون من جهة الاعتقاد .. فحصر الجحود في الاعتقاد القلبي مغاير لنصوص الشريعة .. وهو أقرب ما يكون إلى مذهب جهم الضال.



س121: متى يكون تحليل الحرام وتحريم الحلال كفرةً .. وصاحبه يكون كافراً؟..

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه . من غير مانع شرعي معتبر. فهو كافر مرتد .. لتضمنه تكذيب الشارع فيما قد حلل أو حرم، وجحود ما أنزل الله من دين، ولكونه كذلك جعل من نفسه وهواه مصدراً من مصادر التشريع، والتحليل والتحريم!!..

قال ابن تيمية في الفتاوى 405/11: من جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة كالصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، وحج البيت العتيق، أو جحد تحريم بعض المحرمات الظاهرة المتواترة كالخمر والظلم، والخمر والميسر والزنا وغير ذلك. أو جحد بعض المباحات الظاهرة المتواترة كالخبز، واللحم، والنكاح فهو كافر مرتد يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وإن أضر ذلك كان زنديقاً منافقاً، لا يستتاب عند أكثر العلماء، بل يقتل بلا استتابة إذا ظهر ذلك منه .. ا- هـ.

وقال 267/3: والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كفرةً مرتدّاً باتفاق الفقهاء.. ا- هـ.

وقال في كتابه القيم " رفع الملام " : فإن من نشأ ببادية أو كان حديث عهد بإسلام، وفعل شيئاً من المحرمات غير عالم بتحريمها، لم يَأثم، ولم يحدّ، وإن لم يستند في استحلاله إلى دليل شرعي. فمن لم يبلغه الحديث المحرم، واستند في الإباحة إلى دليل شرعي، أولى أن يكون معذوراً .. ا- هـ.



س122: ما حكم رجل لا يقبل من السنة إلا ما وافق القراءان أو العقل بزعمه، ويرد الحديث

لمخالفته، لا تكذيباً للرسول صلى الله عليه وسلم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا السؤال فيه إشكال .. فليس في السنة ما لا يوافق القرآن أو يُعارضه؛ فالقرآن والسنة يصدقان بعضهما البعض ويفسران بعضهما البعض .. والذي يُعارض بينهما أو يُظهر أنه يوجد تعارض بينهما فهو لسوء فهمه وفقهه .. وضعف عقله وتخلفه.

لكن الذي يقول: أنه لا يقبل من السنة إلا ما وافق عقله .. فهذا مزلق خطير قد يؤدي بصاحبه إلى الوقوع بالجحود .. والزندقة والكفر.

ولبيان جهل القائل وخطورة مقولته نسأله السؤال التالي: لنفترض أن عقلك .. وهذا ليس ببعيد .. وزنه نصف غرام .. لا يستطيع أن يفهم مسألة حسابية ابتدائية .. كيف يكون حكماً على كتاب الله وسنة رسوله يأخذ منه ما يشاء ويرد منه ما يشاء ..!!؟



س123: هناك شريحة تفسر النصوص القرآنية والنبوية فيما يبدولها بعقلها .. والسؤال :

ما حكمه .. وكيف التعامل معه ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. القرآن الكريم يُفسر بالقرآن الكريم، فإن لم يوجد يُفسر بالسنة النبوية، فإن لم يوجد فبأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ممن رضي الله عنهم ورضوا عنه، فإن لم يوجد فبلغة العرب وقواعدها .. أما الذي يفسر القرآن بعقله وهواه، فهو كمن يرمم في الغيب، ويصدق فيه قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾.



س124: ما حكم طبيب يصف الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه بشر كغيره يخطئ ويصيب ..

وما حكم قوله في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم بأنها غير صحيحة طبياً كحديث الذبابة التي في أحد جناحيها الشفاء وفي الآخر الداء، ووصفه لهذا الحديث بأنه لا صحة له طبياً، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم أخطأ فيه؟!

وما حكم قوله في أن الطب النبوي غير مفيد وغير مبني على أسس علمية، مستدلاً بأن الرسول بشر يخطئ ويصيب كغيره من البشر، ويستشهد بحادثة الأعمى المذكور في سورة عبس .. ثم ما هو الموقف المناسب منه، وبخاصة أنه ينشر مثل هذه الأفكار بين الشباب والفتية الصغار بحكم عمله ومهنته، وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم معصوم عن قصد الخطأ، كما أنه معصوم عن الاستمرار في الخطأ الذي يقع فيه اجتهاداً؛ فهو صلى الله عليه وسلم لو وقع في الخطأ اجتهاداً فإن الوحي يسدده، ولا يقره على خطئه، لأنه صلى الله عليه وسلم في موضع القدوة والأسوة الحسنة في كل ما يصدر عنه من أقوال وأعمال دينية ودنيوية، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ الأحزاب:21. وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ النجم:3-4. من هنا نفهم هذا التسديد السريع من قبل الوحي لموقف النبي صلى الله عليه وسلم من الأعمى الذي أنزل الله به: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ﴾. وكذلك قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَبْتَ لَهُمْ﴾. وكذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ التحريم:1. وكذلك موقفه صلى الله عليه وسلم من أسرى بدر حيث كان الصواب فيما أشار به عمر بن الخطاب ؓ .. فهذه الأخطاء غير متعمدة، كلها ناتجة عن اجتهاد، ومع ذلك فإن الوحي كان سرعان ما يسدده، ويبين له الصواب فيما أخطأ فيه اجتهاداً، وبالتالي فإن أي قول أو فعل يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم. أيأ كان موضوع هذا القول أو الفعل. ثم يُقابل من قبل الوحي بالسكوت والإقرار فهو علامة دالة على الإصابة وعلى موافقته للحق الذي يرتضيه الرب سبحانه وتعالى.

وعليه فنقول: سكوت الوحي عما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من أحاديث ذات العلاقة بالمسائل الطبية هو علامة دالة على أحقية وصواب تلك الأحاديث، وافتراض خطأ النبي صلى الله عليه وسلم فيها هو افتراض خطأ الوحي، وافتراض أن الوحي يقر النبي صلى الله عليه وسلم على خطئه كما يقره على صوابه من دون أن يرشده إلى الصواب فيما أخطأ فيه .. وهذا افتراض سوء لا يتجاسر عليه إلا كل مريض ضال، متشبع بالأهواء!

أما ذاك الطبيب الوارد ذكره في السؤال أرى أن عقله قد غره بل قد قتله، وأرى أنه مفتون بالمدرسة العقلية الاعتزالية التي تقدم العقل على النقل، وتعارض بين العقل والنقل، وأن قوله المنسوب إليه مدخل إلى الزندقة والكفر، والإلحاد .. عليه أن يتوب .. وأن يُنتصح .. فإن لم ينتصح واستمر في غيه وضلاله .. أرى هجره واعتزاله .. وتحذير الغلمان والعامّة من القرب منه أو الاستماع إليه.



س125: ما حكم منكر الإجماع ومخالفه؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أقحمت سؤالين مختلفين في سؤال واحد .. فمنكر الإجماع له حكمه ومخالفه له حكمه المختلف! ...

فمنكر الإجماع وحجيته كمنكر نص من نصوص الكتاب والسنة .. وهذا لا شك في كفره. أما مخالفه: فيُنظر إن كان مخالفاً لإجماع محكم صادق دلت عليه نصوص الشريعة .. فهو كمن يُخالف النص الشرعي القطعي الدلالة والثبوت ويرده ويُعارضه .. وهذا لا شك في كفره، وعليه يُحمل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ النساء: 115.

أما إن كان يرد إجماعاً مزعوماً محتملاً .. غير محقق .. فحينئذ يُنظر إلى أسباب ودوافع وحجج المخالف .. فقد يكون مصيباً وله أجرين، وقد يكون مخطئاً وله أجر واحد .. وقد يكون مخطئاً وله وزر.. لكن لا يجوز التكفير بمجرد مخالفة مثل هذا النوع من الإجماع المظنون المحتمل، والله تعالى أعلم.



س126: يحتج بعض من يردون الاستدلال بخبر الأحاد في العقائد والأصول، برد الصحابة لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه الدال على رجم المحسن: "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة .."، فلم يعتبروها من القرآن الكريم على اعتبار أن الذي روى هذه الآية شخص واحد وهو عمر رضي الله عنه .. فما ردكم جزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يقول هذا القول .. ويحتج هذا الاحتجاج .. إلا جاهل من ذوي الجهل المركب أو رافضي حاقد .. فالذي منع الصحابة .. وعلى رأسهم عمر بن الخطاب رضي الله عنهم

أجمعين .. من إدراج آية الرجم " الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله .."، هو أن تلاوتها منسوخة .. بينما دلالتها وحكمها الشرعي باقٍ ونافذ .. لم يُنسخ .. وليس لكون أن راوي الآية آحاد .. وخبر الآحاد في العقائد والأصول يرد ولا يُقبل .. بدليل أن آية الرجم المشار إليها في السؤال أعلاه قد رواها غير عمر رضي الله عنه .. كأبي بن كعب، وابن عباس وغيرهما .. رضي الله عنهم أجمعين .. وبالتالي فهي ليست من خبر الآحاد كما يزعمون!!



أهل الكتاب

س127: شيخي الفاضل .. ما حكم المسلم الذي يعتقد أن لليهود حقاً في تأسيس دولة على

أرضٍ مسلمة .. وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يعتقد أن لليهود حقاً في قيام دولة في بلاد المسلمين أو في

أرض إسلامية .. هو كمن يعتقد أن الزنى حلال .. والخمر حلال .. والميسر حلال .. ومن كان كذلك لا شك في كفره وخروجه من دائرة الإسلام.



س128: هل لا يجوز القول عن اليهود بأنهم أحفاد القردة والخنازير استدلالاً بقوله عليه

السلام: "إن الله لم يجعل لمسخ نسلأ ولا عقبأ وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك "مسلم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم الحديث يفيد بمنع القول بأنهم أحفاد القردة والخنازير ..

والصواب الذي دلت عليه السنة أن يُقال عنهم . إن كان ولا بد : إخوان القردة والخنازير .. كما ثبت في الحديث أن اليهود دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: السَّام عليك . بمعنى الموت! . فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "السَّام عليكم" ، فقالت عائشة: "السَّام عليكم يا إخوان القردة والخنازير ولعنة الله وغضبه. فقال "يا عائشة مه!". فقالت يا رسول الله أما سمعت ما قالوا؟ قال: "أو ما سمعت ما رددت عليهم، يا عائشة لم يدخل الرفق في شيء إلا زانه ولم ينزع من شيء إلا شانه".

وفي رواية: أن اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : السَّام عليك، فقال:

"وعليكم"، فقالت عائشة : عليكم السَّام وغضب الله ولعنته أخوة القردة والخنازير، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عائشة عليك بالحلم، وإيَّاك والجهل". فقالت: أولم تسمع ما قالوا؟ قالوا: السَّام عليك، فقال: "أوليس قد رددت عليهم، إنه يستجاب لنا فهم، ولا يستجاب لهم فينا".



س129: سألت إن كان بإمكانني أن أحب جاري إن كان نصرانياً، أم أن هذا يتناقض مع عقيدة

البراء والولاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أن تحب جارك النصراني لذاته، فهذا مقطوع ممنوع، له ولغيره:

لأن المحبوب لذاته هو الله تعالى وحده.

وأن تحبه لدينه وباطله، فهذا أيضاً مقطوع وممنوع؛ لأن الباطل حقه المجافاة والبغض.
بقي أن تحب له الخير، وبخاصة خير الهداية .. وأن تصرف له المعاملة الحسنة .. وأن تعامله بالرفق، والإحسان، وأن تخصصه من طعامك .. وأن تعودده إذا مرض .. فهذا كله جائز، قد دلت عليه أدلة الكتاب والسنة .. وأن تتفقد أحواله، فإن كان من ذوي الحاجة فتصدق عليه، لقوله صلى الله عليه وسلم: "تصدقوا على أهل الأديان". ولقوله صلى الله عليه وسلم: "لا زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه". أي يجعله من جملة الورثة الذين يرثون الميت .. لعِظَم حَقِّه.



س130: هل يجوز أن نقول: إخواننا النصارى؟ وإن جاز ذلك فلم لا نقول إخواننا اليهود؟
أليسوا من أهل الكتاب؟! فهُمْ يَقُولُونَ بجواز القول الأول ويقولون: إننا نقصد إخواننا في الإنسانية وليس في الدين، وَيَسْتَدِلُّونَ بقول الله تعالى: ﴿وَأِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾، وقوله: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾، وما شابهها من الآيات، ووجه الدلالة ظاهر حيث جعل الله هودًا أخًا لقومه عاد وهم كافرون .. فما قولكم؟!
الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا؛ لا يجوز؛ لأن الأخوة من أسمى معاني الولاء، لذا فهي محصورة بين المؤمنين، ممنوعة مقطوعة عن غيرهم كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ الحجرات: 10.

والمراد من الأخوة الواردة في قوله تعالى: ﴿وَأِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾، وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾، وغيرها من الآيات الواردة في السؤال: أخوة النسب لا أخوة الدين، قال ابن عباس وغيره: ﴿أَخَاهُمْ﴾؛ أي ابن أبيهم .. وقيل: أي صاحبهم الذي من قبيلتهم، كقول العرب: يا أخا قريش، أو يا أخا بني تميم .. ونحو ذلك، لكن هذا المعنى لا يمكن أن يُحمل أو ينطبق على قول القائل عن النصارى أو اليهود أو المجوس إخواننا .. فهذا من التلبيس على الناس أمور دينهم وعقيدتهم.

فرغم قوله تعالى عن نوح: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾، إلا أن نوحاً عليه الصلاة والسلام لما سأل الله تعالى ولده الكافر الذي استعصم بالجبل من الغرق .. جاءه الجواب الرباني بأنه ليس من أهلك؛ إذ أهله هم من آمن معه واتبعه، كما قال تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ

وَعَدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ . قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿هود: 45-46﴾.

ونقول كذلك: هذا الإطلاق "إخواننا النصارى .. وإخواننا اليهود .. وإخواننا المجوس"، لم يثبت ولم يُعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه رضي الله عنهم .. لا برواية ضعيفة ولا حتى موضوعة .. فكيف ببعض من يتصدرون الدعوة من مشايخ ودعاة هذا العصر .. يروجون لهذه المصطلحات والاطلاقات التي لها ما بعدها .. وما بعدها هو هدم عقيدة الولاء والبراء في الإسلام .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!



س131: هناك أخ يقول أن هؤلاء القوم النصارى في بلاد الغرب هم ضالون وكفار بمجملهم

ثم يقول: إنه لا يكفر معينهم حتى يقيم عليه الحجة؛ أي حتى يكون كافراً معانداً، أما دون ذلك فهو لا يكفرهم .. فما نصيحتكم لهذا الأخ، وما حكم من يقول ذلك .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . النصارى . أينما كانوا . كفار بنص الكتاب، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ

كَفَرْنَا بِمَا كَفَرْنَا بِأَنَّا كَانُوا مِنَّا كَافِرِينَ﴾ . وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ .

ومن لا يكفرهم لزمه رد الكتاب وتكذيب آيات الله تعالى .. وهذا عين الكفر البواح .. وعليه وعلى

أمثاله تحمل القاعدة المعروفة: من لم يكفر الكافر أو شك في كفره فقد كفر..!

ثم إذا كان صاحبكم لا يرى كفرهم على التعيين فماذا يقول فيهم .. هل يحكم عليهم بأنهم مسلمون

!؟

فالمرء إن لم يكن مسلماً كان كافراً، وإن لم يكن كافراً كان مسلماً ولا خيار ثالث بينهما .. فإن كان

لا يرى كفر أعيانهم لزمه . ولا بد . بأن يحكم عليهم بالإسلام .. وهذا كفر آخر إذ يسمي الكفر والشرك إسلاماً وإيماناً ..!

ونصيحتنا له: بأن يتقي الله ربه .. وأن لا يقدم بين يدي الله ورسوله بشيء .. وأن يطلب العلم ..
ويسأل إن جهل فإن دواء الجهل سؤال أهل العلم، كما قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.



س132: كما هو معلوم يا شيخ أن من لا يكفر بجميع الأديان عدا دين الإسلام؛ دين محمد صلى الله عليه وسلم فهو كافر، ولا يُعذر بالجهل؛ لأنه لم يعرف معنى لا إله إلا الله.

سؤالي يا شيخ: ما حكم من يقول من أذعياء الإسلام: ليس كل اليهود والنصارى كفار، وإن لم يتبعوا دين الإسلام، ويستدل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ المائدة: 69. وهل مثل هذا يُعذر بالجهل أم لا .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المراد باليهود والنصارى الوارد ذكرهم في الآية الكريمة: اليهود والنصارى الذين آمنوا بأنبياء زمانهم، والتزموا بالأحكام الشرعية المنزلة على أنبيائهم، فهؤلاء لا ﴿خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ .. أما بعد بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم فإنه لا يسع أحد من الخلق سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو غير ذلك إلا أن يؤمن به ويتبع ما أنزل عليه صلى الله عليه وسلم .. ومن لم يفعل فهو كافر جاحد، ومخلد في نار جهنم أبداً، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ آل عمران: 85.

ولقوله صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم: "والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة: يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلتُ إلا كان من أصحاب النار".
ومن لم يكفر اليهود والنصارى الذين كفروا ووجدوا برسالة نبوة سيد الخلق محمد صلى الله عليه وسلم فهو كافر ولا يُعذر بالجهل، لتواتر العلم بكفر من كان هذا وصفه، والله تعالى أعلم.



س133: عندنا في أمريكا مفتي يعتبر داعياً كبيراً عند عامة المسلمين في أمريكا .. سأله شخص عن موقف المسلمين من الكفار.. فأجاب: أن المسلمين لا يبغضون أحداً من اليهود، ولا النصارى، ولا الملحدين!..

والسؤال: هل هذه الكلمات كفر بواح .. وهل هي من الأمور التي يُعذرفيها بالجهل .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نفي العداوة والبغضاء بين المؤمنين والمشركين على اختلاف مللهم ونحلهم .. من الكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم! وهو مخالف لمئات النصوص الشرعية التي تنص على وجوب تلك العداوة والبغضاء .. كما في قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ الممتحنة: 4. وغيرها الكثير من النصوص!..

هذه العداوة والبغضاء هي من حق الله تعالى على عباده المؤمنين الموحدين .. وهي لا تتعارض مع كون المسلم يحب للآخرين خير الهداية .. ويسعى في سبيل ذلك .. ولا مع ما يجب عليه أن يظهره من خلق حسنٍ في تعامله مع الآخرين في حال اضطر للتعامل معهم .. أو اضطر للنزول بجوارهم! وهل هذه المقولة تُعتبر كفراً..؟

أقول: نعم هي من الكفر.. لتضمنها رد وجود النصوص الشرعية .. والمذكور. بحكم المواصفات المذكورة عنه. لا يُعذربالجهل .. ولكن ربما يُعذربالإكراه أو التقية .. إلا إذا كان يُعلن ذلك في كل وادٍ وكل نادٍ .. ومن دون أن يُطلب منه!..

وكذلك ينبغي النظر.. هل يقصد بانتفاء البغض بمعنى أنه يجب لهم خير الهداية .. وما تقدم ذكره عن ضرورة معاملة الآخرين بخلق حسنٍ .. أم لا..؟!



س134: لقد ناقشت رجلاً حول قضية عدم جواز محبة الكفار بل إن دين الإسلام يفرض بغضهم وكرهيتهم، فقال لي: أن النصوص الواردة في الآيات الحاتئة على بغض الكفار وعدم محبتهم،

أوالتي تتحدّث عن "اليهود" و"النصارى" و"الكفار" عموماً، يحصل فيها خلط بين "أل" العهدية و"أل" الاستغراقية، ولهذا فإنَّ هذه النصوص عهديّة لا استغراقية، وأنَّ كثيراً من النصوص الشرعية التي تتحدث عن "الكفار" و"اليهود" و"النصارى" إنّما تتحدث عن أناس مخصوصين يعرفهم المسلمون في سياق نزول الآية، وأنَّ "أل" فيها عهدية لا استغراقية، ثمَّ يخلصون بأنَّ هذه النصوص غير عامّة. وممّا يستدلّون به على ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ فيقولون: أجمع المفسّرون أنّ الذين قالوا ذلك أفراد، وأنَّ اليهود يكفّرون من قال ذلك، بل إنَّهم في هذه العصور لا يقولون ذلك. ومن الآيات كذلك التي يحاولون الاستدلال بها قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ "الأولى: رجلان مسافران من مكة إلى المدينة استأجرهما أبو سفيان للمرور بجيش المسلمين وممارسة الحرب النفسية ضده، و"الناس" الثانية هم قريش الذين جمعوا للمسلمين. ثمَّ يقولون: لو أنّ قائلًا قال: إن "الناس" معناها: كل البشر هنا ألا يكون مخطئاً؟ وكذلك يستدلّون بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ فيقولون: هل كان أبو طالب وعبد الله بن أريقط (الدليل في الهجرة) والنجاشي قبل إسلامه والشاعر معبد بن أبي معبد ومخيرق اليهودي أعداء للمسلمين؟ هل تنطبق عليهم الآية التي ذكرتها؟ أنها من العام الذي أريد به الخصوص. ويختمون استدلالهم بقولهم: إذا اتضح هذا فيمكن أن نناقش موضوع بغض الكافر، وهل نصوصه عامة؟ أم مخصوصة؟ أم أريد بها الخصوص؟

فما الجواب عن هذه الشبهة أرجو أن يكون الجواب عنها مفصلاً ومعللاً.. والله يريعاك؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن نصوص الشريعة منها العام ومنها الخاص الذي يخصص العام، ومنها المطلق ومنها المقيد.. وبالتالي لا يجوز تخصيص العام، وتقييد المطلق إلا بنص مخصص أو مقيد.. ولوجود هذا الدليل المقيد والمخصص في بعض المسائل لا يعني ولا يلزم منه إلغاء العام المطلق في النصوص والمسائل الأخرى.

ومن الأصول المتفق عليها أن العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب؛ فقد يكون نصاً من النصوص سببه شخص أو مجموعة أشخاص، أو قيل لشخص واحد.. ومعناه ملزم لمجموع الأمة، وإلى يوم القيامة.

وفيما يتعلق بأحكام الكفار.. فهناك نصوص عامة تفيد قتال المشركين كافة مقيدة بنصوص أخرى تستثني فريقاً منهم كالنصوص ذات العلاقة بالذمة والعهد والجوار.. وكذلك قصد قتال الشيوخ والنساء، والأطفال ونحوهم ممن لا شأن له بشؤون القتال.. لكن لا يجوز القول بالتقييد أو التخصيص إلا بنص يلزم التقييد والتخصيص.. وهذا التقييد والتخصيص في هذا الموضوع لا يعني ولا يلزم أن نعممه على جميع الأحكام ذات العلاقة بكيفية التعامل مع الكافرين!

أحياناً يقول فرد أو أفراد قولاً.. فينال عند قومهم الإقرار والرضى.. فيأتي النص فيتحدث عنهم وكأنهم جميعاً قالوا بهذا القول على اعتبار أن الرضى بالشيء كفاعله، كما في قصة قولهم عن عزيز المستدل بها.

وأحياناً يُطلق نص من نصوص الشريعة ظاهره العموم.. ويكون المراد والمعني منه هم السواد الأعظم من الساسة والحكام، والأخبار والرهبان، والجند المقاتلين.. فالشعوب والأمم يُحكم عليها بناء على مواقف حكامها وقادتها وأخبارها ورهبانها.. من الدعوة الإسلامية.. وهذا لا يعني أنه لا يوجد فرد أو مجموعة أفراد أو شريحة من الناس لا ينطبق عليها وصف القادة والساسة والحكام.. والجند المحاربين.. لكن هذه الشريحة تؤخذ بمواقف حكامها وقادتها الممثلين للدولة.

فقوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتِطَاعُوا﴾ البقرة: 217. لا يلزم منه أن يكون كل فرد من الكافرين يُشارك في هذا القتال.. كما يفيد عموم لفظ الآية.. وإنما المراد منه القادة والساسة والأخبار والرهبان وجنودهم.. من بيدهم الأمر والقرار.. بدليل أن هناك شريحة منهم قد أشارت إليها النصوص الشرعية بأنهم لا يُقاتلون وبالتالي لا ينبغي أن يُقصدوا بقتل أو قتال. هذا الجانب حق.. لكن لا ينبغي أن نتوسع به.. أو نحمله من المعاني ما لا يحتمل.. أو نعممه على ما لا يدخل فيه كمسألة الولاء والبراء.. أو بغض الكفر والكافرين.

فمثلاً قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ الممتحنة: 4.

فالآية عامة لا يوجد دليل يخصصها.. أو يخصص البراء من كافر دون كافر.

وقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ آل عمران: 28.

فالآية هنا كذلك عامة لا يوجد مخصص لها .. واللام في كلمة " الكافرين " تفيد العموم والاستغراق .. أي كل الكافرين .. فالآية لا تعني فريقاً منهم دون فريق؛ بمعنى يجوز أن توالي فريقاً دون فريق منهم .. والذي يقول بخلاف ذلك فعليه بالدليل، وأنى!

ونحوه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أْتَرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ النساء: 144. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ المائدة: 51. فلا يُقال هنا المراد بعض اليهود والنصارى وليس كل اليهود والنصارى .. فهذا من التحريف لكلام الله. وغيرها كثير من الآيات والنصوص ذات العلاقة بالمسألة تفيد العموم والاستغراق .. من دون مخصص أو مقيد لها.

وفيما يتعلق بأبي طالب .. يعلم الجميع كيف أن الله تعالى نهى نبيه صلوات ربي وسلامه عليه عن الاستغفار له لما وافته المنية، كما في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ التوبة: 113.

ولما مات قال ولده علي بن أبي طالب رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم: عمُّك الضال قد مات ..! قال له النبي صلى الله عليه وسلم: " اذهب فواره". كأبي جيفة توارى حتى لا يتأذى الناس برائحتهما! تأمل قوله " عمُّك الضال": إذ لم يقل أبي وحببي وقرّة عيني .. حاشاه .. وسبب ذلك كله أنه مات على الشرك وأبي أن يقول: لا إله إلا الله .. أي إحياء لعقيدة الولاء والبراء في الله يعلو هذا الإحياء؟! بهذا أجيب عما سألت عنه .. فالمسألة يُكتب فيها أكثر مما كُتب .. لكن هذا الذي جاد به القلم

وسمح به الوقت .. نسأل الله تعالى السداد والقبول.



س135: هل قول القائل الآتي خطأ أم صواب: "نعلم حرمة صلاة أي مسلم في كنيسة نصرانية، أو بيعة يهودية، بممارسة طقوسها الدينية، وإن ذلك كبيرة من أعظم الكبائر"، علماً أن الشرك بالله. بنص الحديث يُطلق عليه أنه كبيرة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. العبارة غير واضحة .. فإن كان المراد بصلاة المسلم: أي أنه يصلي الصلاة الإسلامية في الكنيسة .. فهذا جائز .. وبعض أهل العلم نقل الإجماع على جوازه .. ومنهم من اشترط خلو الكنيسة من الصليبان والتمثيل.
وإن كان المراد بالصلاة: أي أنه يصلي صلاتهم، ويُشاركهم عباداتهم وطقوسهم الدينية الشركية في كنائسهم .. فهذا كفر، وشرك بالله.




س136: ما حكم مهاجمة الكنائس والمعابد الشركية المستحدثة في ديار المسلمين ...؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. تعيش الأمة حالة استثنائية لم تعرفها من قبل؛ فلا دولة تأويهم، ولا سلطان يجمعهم، وينذود عنهم، ويحكم فيهم، وفي غيرهم ممن يدخل في عهدهم وذمتهم بشرع الله .. في هذه الحالة الاستثنائية أرى أن النصارى الذين يعيشون مع المسلمين في بلادهم وأمصارهم بسلام هم في عقد اجتماعي مع المسلمين، يبيعون منهم ويشترون، وبالتالي فلهم عهد وأمان لا يجوز الاعتداء عليهم ولا على معابدهم وكنائسهم في شيء .. ما لم ينقلبوا على المسلمين؛ فيحاربونهم، أو يُظهروا عليهم أعداءهم، فحينئذٍ ينقضون عهدهم وأمانهم للمسلمين .. وعقد وأمان المسلمين لهم .. بأيديهم .. فيؤخذ كل بجريرته، ويُعامل بالمثل، والله تعالى أعلم.

فإن قيل: فإن نقضوا عهدهم وأمانهم مع المسلمين .. وأصبحوا لهم من المحاربين .. فهل يهاجم كنائسهم ومعابدهم ..؟

أقول: لا، لا يجوز؛ لورود النهي عن ذلك .. ما لم تُستخدم هذه الكنائس والمعابد كقاعدة للقتال .. أو منطلق للقتال والشؤون العسكرية .. ففي هذه الحالة لا حرج؛ لخروجها عن وصف الكنيسة أو المعبد، والله تعالى أعلم.





الولاء والبراء

س137: سؤال: تكلمتم عن الموالاتة، نرجو من شيخنا بيان معنى الموالاتة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أعني بالموالاتة المحبة، ومقتضياتها ولوازمها، من بغض، وكره، ومنع وعطاء، وسخط ورضى، وما يترتب عليهما من حقوق وواجبات .. فهذه المحبة لا تُعطى ولا تُصرف إلا لله تعالى وحده؛ لأنه سبحانه هو المحبوب المتأله لذاته لأنه هو سبحانه، وما سواه يُحب له، وفيه .. وأيما مخلوق يُحب لذاته؛ فقد اتُّخذ من دون الله نداً، وعلى محبيه يُحمل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ البقرة: 165. أي يحبونهم ويوالونهم لذواتهم، كما يُحب الله لذاته؛ فيوالون ويعادون فيهم ولهم، ويدورون معهم في الحب والبغض، وفي المنع والعطاء، والرضى والسخط، حيثما داروا وأحبوا .. وهذه محبة شرك؛ لأنهم ساووا بين الأنداد والخالق سبحانه وتعالى في المحبة؛ غاية الغايات .. وهؤلاء أنفسهم يتبرؤون يوم القيامة من هؤلاء الشركاء الأنداد، ويقولون لهم: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ . إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الشعراء: 98. أي في المحبة والطاعة.



س138: قال ابن حزم في ((المحلى)) (11/138) : ((وصح أن قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ

مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ إنما هو على ظاهره بأنه كافر من جملة الكفار فقط، وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين)) فهذه الآية على ظاهرها .. والأدلة غزيرة من الكتاب والسنة على كفر وردة من أعان وظاهر الكفار على المسلمين ،، ابتغاء الحياة الدنيا وفي الحديث " من تشبه بقوم فهو منهم " وروي أيضا " ليس منا من تشبه بغيرنا " وروي " من لبس ثوب شهرة؛ ألبسه الله إياه يوم القيامة، ثم ألبه فيه النار، ومن تشبه بقوم فهو منهم".

والسؤال: فما الفرق بين ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ .. الآية﴾ وبين " من تشبه بقوم فهو منهم ..

الحديث " حيث الآية اتفق على أنها على ظاهرها بينما الحديث ليس كذلك .. فمن التشبه ما هو كفر، ومنه ما هو دون الكفر..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد يكون من الناحية اللغوية لهما نفس الدلالة، ولكن من

الناحية الشرعية ودلالة كل منهما فإنهما لفظان يختلفان، ومرد هذا الخلاف إلى مجموع النصوص الشرعية ذات العلاقة بمسألة موالاتة ومظاهرة المشركين على المسلمين التي تفيد الكفر البواح، ومجموع

الأدلة الشرعية ذات العلاقة بمسألة التشبه التي تفيد أن التشبه منه ما يكون كفوفاً ومنه ما يكون دون ذلك بحسب نوع التشبه ودلالة النص على حكم هذا التشبه، والله تعالى أعلم.



س139: ما تعليقكم على كلام الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في كتابه

الدلائل في حكم موالاة أهل الإِشراك:

” اعلم رحمك الله أن الإنسان إذا أظهر للمشركين الموافقة على دينهم، خوفاً منهم ومداراة لهم، ومداهنة لدفع شرهم، فإنه كافر مثلهم وإن كان يكره دينهم، ويبغضهم ويحب الإسلام والمسلمين، هذا إذا لم يقع منه إلا ذلك، فكيف إذا كان في دار منعة .. ودخل في طاعتهم، وأظهر الموافقة على دينهم الباطل، وأعانهم عليه بالنصرة والمال، ووالاهم وقطع الموالاة بينه وبين المسلمين، وصار من جنود القباب والشرك وأهلها بعد ما كان من جنود الإِخلاص والتوحيد وأهله .. فإن هذا لا يشك مسلم أنه كافر من أشد الناس عداوة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، ولا يستثنى من ذلك إلا المكره، وهو الذي يستولي عليه المشركون فيقولون له: اكفر، أو افعل كذا، وإلا فعلنا بك وقتلناك، أو يأخذونه فيعذبونه حتى يوافقهم، فيجوز له الموافقة باللسان مع طمأنينة القلب بالإيمان، وقد أجمع العلماء على أن من تكلم بالكفرهازلاً، أنه يكفر، فكيف بمن أظهر الكفر خوفاً وطمعاً في الدنيا؟!“

فهل إظهار الموافقة على دين الكافرين خوفاً أو مداهنة لدفع الشر هو كفر مخرج من الملة حتى لو كان يكرههم ويبغضهم ويغضب دينهم كما يقول الشيخ سليمان .. وحتى لو كان قلبه مطمئن بالإيمان .. وجزاكم الله خيراً؟!“

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كلام الشيخ رحمه الله: ”إذا أظهر للمشركين الموافقة على دينهم، خوفاً منهم ومداراة لهم، ومداهنة لدفع شرهم، فإنه كافر مثلهم ..“ يُحمل على الخوف الموهوم أو مجرد الخوف والخشية من دون أن توجد دواعيه ومبرراته من الإكراه المحقق .. فمن أظهر الموافقة والمتابعة للمشركين لخوف هذا وصفه .. فكلام الشيخ حق، وعلى ظاهره.

فالله تعالى حذر من أن نخشى المشركين وطواغيتهم، كما قال تعالى: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَأَلَّهَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾. فإذا كان مجرد الخشية منهم ومن طواغيتهم لا يجوز فكيف يكون مبرراً لإظهار الكفر والمتابعة لهم؟!

أما إن كان الخوف ناتجاً عن إكراه محقق أو ضرر محقق إن لم يُظهر لهم من الموافقة ما يدفع به أذاهم وشرهم .. فهذا النوع من الخوف معتبر، كما لا يجوز اعتماده كدليل على التكفير، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾. وقال تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ والله تعالى أعلم.



س140: يا شيخ لا يخفى عليكم. إن سمعتم الشريط الصوتي. ما قاله الشيخ أيمن عن حكم موالاته الحكام الكافرين فقال " إن كل جندي يقوم بهذا العمل كافر بحسب أحكام الشريعة، أما من يفعله من أجل الخوف أو لغرض دنيوي فهو غارق في الإثم وفاسق، وجدير بالألا تقبل توبته وألا يخرج من جهنم أبداً .." فهذا ما يتناقله المرجئة فماذا تقولون عن هذه الموالاتة، أليست كفراً في ذاتها أما أن هذا التفصيل صحيح، وبالله التوفيق؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أجيب عن هذا النقل .. وهذه الشبهة من أوجه:

منها: لكي يُعرف مذهب عالم من العلماء في المسائل الكبار لا بد من أخذ مجموع أقواله فيها، ورد المتشابه منها إلى المحكم منها لتفسيره وتوضحه .. إذ لا يكفي ولا يصح أن تُقتطع عبارة متشابهة من كلامه ثم يُقال هذا هو مذهبه .. فانظروا !!

ومنها: أن قوله " وجدير بالألا تقبل توبته وألا يخرج من جهنم أبداً " هو رديف التكفير؛ إذ الجدير بأن لا تُقبل توبته وأن لا يخرج من جهنم أبداً هو الذي يموت على الكفر .. وليس أحد سواه .. وبالتالي لا يفرح أهل التجهم والإرجاء بفهمهم السقيم لمقولة الشيخ!

ومنها: أن الشيخ أطلق عبارته هكذا .. ليتفادى الجدل العقيم عند أهل الإرجاء .. إذ الوقت لا مجال فيه للجدال والمرء .. وبخاصة أن الشعب الباكستاني المعنيين من الخطاب أكثرهم أحناف ويميلون إلى الإرجاء في مسائل الإيمان .. وبالتالي فهو يريد أن يقول لهم: أقل أحواله .. على مذهبكم. أنه لا تقبل توبته ولا يخرج من جهنم أبداً .. وهذا إن دل فيدل على فطانة وذكاء وفقه الشيخ!

ومنها: فإذا علم الذي تقدم .. أقول: الذي يُظاهر المشركين، والكفرة المرتدين طواعيةً على المسلمين .. خوفاً أو حباً للدنيا وزينتها .. فهو منهم وكافر مثلهم، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ المائدة: 51. ولقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ النحل: 107.



س141: شيخنا الفاضل ما هو الضابط الذي على أساسه نعتبر الشيء من التشبه المذموم مما سواه .. حيث أننا نجد بعض الشيوخ يوسعون دائرة التشبه؛ فتراهم يحرمون كثيراً من الأمور تحت عنوان التشبه بالكفار.. كما يوجد العكس الذين يضيقون ساحة التشبه بالتشبه بالطقوس والأفعال الدينية للملأ الأخرى .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الضابط الذي يُعرف به التشبه المذموم من سواه هو النص الشرعي، والعرف؛ فما قضى به النص الشرعي. وكذلك العرف. أنه من التشبه المذموم فهو التشبه المذموم .. وما سوى ذلك لا يُعد من التشبه، لقوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ الأعراف: 199.



س142: بالنسبة للتشبه بالكفار.. ما هو الذي يكون منه مخرجاً من الملة، وما هو الذي لا يكون ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التشبه الذي يخرج صاحبه من الملة هو التشبه الذي يرقى إلى درجة الكفر.. وممارسة الكفر.. كالتشبه بهم في لبس الصليب ونحوه .. فهذه تشبه كفري يُخرج صاحبه من الملة .. وما سوى ذلك فلا .. والله تعالى أعلم.



س143: شيخنا الفاضل ما رأيكم في التقسيم الذي جرى عليه بعض علماء الدعوة النجدية من التفريق بين التولي والموالاتة، وجعل الأولى مكفرة بخلاف الثانية، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يوجد دليل ينص على أن التولي كفر دون الموالاة، وإنما يوجد دليل على أن الموالاة نوعان: موالاة كبرى تخرج صاحبها من الملة؛ وصفتها أن يُظاھر المشركين على المسلمين .. وموالاة صغرى دون موالاة لا تخرج صاحبها من الملة؛ وصفتها أن يميل المسلم إليهم لقرابة أو مصلحة مادية دنيوية ونحو ذلك .. وهذا التقسيم عليه أكثر علماء الدعوة النجدية، وغيرهم من علماء الأمة، والله تعالى أعلم.



س144: كتب الدكتور ناصر بن يحيى الحنيني في مقال منشور: "فرّق بعض أهل العلم بين الموالاة والتولي، وقالوا: إن الموالاة أي موالاة الكفار: معناها المصانعة والمداهنة للكفار لغرض دنيوي مع عدم إضمارنية الكفر والردة عن الإسلام كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة عندما كتب إلى قريش يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم .. فمثل هذا يعتبر كبيرة من الكبائر وليست بكفر ينقل عن الملة .. وهذا رابطته .. والسؤال: فما توجيهكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أعرف دليلاً من الكتاب والسنة ولا قولاً لسلف معتبر يدل على هذا التفريق بين الموالاة والتولي كما ذكر الكاتب في مقاله المشار إليه .. وما ذكره عن حاطب بن أبي بلتعة ليس فيه دليل على هذا التفريق: إذ أن فعله محمول على الكفر الأكبر مع القول ببقاء إيمان وإسلام حاطب سالمًا لشبهة التأويل، ولحسنة بدر، ولصدقه كما بينا ذلك في أكثر من موضع. والكاتب. في مقاله ذاته. يرد على نفسه بنفسه، وينقض تفريقه هذا بين الموالاة والتولي بقوله، حيث قال في: "القاعدة الثانية: أن الوقوع في هذا المنكر العظيم والجرم الخطير ألا وهو موالاة الكفار ومحبتهم، أو توليهم ونصرتهم قد يخرج الإنسان من دين الإسلام بالكلية بنص كتاب الله عز وجل .." - هـ. فانظر كيف أنه لم يفرق بين الموالاة والتولي حيث اعتبرهما سواء من حيث الجرم وما قد يؤديان بصاحبهما إلى الخروج من دين الإسلام بالكلية .. كما قال!

فإن عرفت ذلك، أقول: الذي دلت عليه نصوص السنة، ونص عليه أهل العلم هو التفريق بين الموالاة الكبرى والموالاة الصغرى أو الموالاة دون موالاة فالأولى تخرج صاحبها من الملة، والثانية لا تخرج .. ولعل هذا الذي كان يريده الكاتب .. والله تعالى أعلم.



س145: إذا وقع رجل في معصية أو بدعة .. هل نبغض الرجل ذاته ونتبرأ منه .. أم نُقصر

البغض والبراء على معصيته وبدعته فقط ..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المسألة تحتاج إلى تفصيل، وتفصيلها كالتالي:

إذا كان هذا الذنب أو هذه البدعة كفرًا وصاحبها يكفر بسببها .. فحينئذٍ يتعين البغضاء والبراء من البدعة وصاحبها معاً، لقوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ الممتحنة:4.

وإذا كانت البدعة دون الكفر.. وصاحبها لم يفعلها أو يقل بها لنوع اجتهاد .. فحينئذٍ تبغض البدعة وصاحبها على قدر بدعته أو ذنبه .. وقولي على قدر بدعته يُفيد أنه لا يُبغض بغضاً مطلقاً كبغضنا للكافرين؛ لوجود أصل الإيمان عنده .. كما أننا لا نواليه موالاة مطلقة كموالاتنا لأهل التقوى والصلاح .. لوجود المعاصي والبدع التي تمنع من ذلك .. فيجافي بقدر ما فيه من فسوق وانحراف .. ويوالى بقدر ما فيه من هدى واستقامة .. ومن يقف على سيرة السلف الصالح مع أهل البدع والانحراف يجد كثيراً من الأدلة والشواهد التي تدل على صحة ما تقدم .

أما إذا فعلت البدعة لنوع اجتهادٍ وكان صاحبها مجتهداً في بدعته أو ذنبه .. فحينئذٍ تجافي البدعة أو الذنب دون صاحبه .. كما فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- مع خالد ابن الوليد لما قتل أولئك النفس. اجتهاداً. وكان مخطئاً، عندما قالوا له صباناً. وكانوا يقصدون أسلمنا. فلم يقبل خالد ذلك منهم، كما أنه لم يتبين من مرادهم .. فأمر بقتلهم لظنه أنهم لا يزالون على الكفر .. ولما بلغ الخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "اللهم إني أبرؤ إليك مما صنع خالد .. اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد .. قالها ثلاثاً " فتبرأ من صنيع خالد ولم يتبرأ من خالد رضي الله عنه لاجتهاده فيما قد أخطأ فيه .. وكذلك لما قتل أسامة بن زيد ذاك الرجل الذي قال لا إله إلا الله. في أجواء القتال. ظناً منه أنه قالها تعوداً واتقاءً من السيف .. فتبرأ النبي -صلى الله عليه وسلم- من صنيعه وخطئه ولم يتبرأ من شخصه لفعله الخطأ اجتهاداً .. وكان أسامة معروف بحب النبي -صلى الله عليه وسلم- الشديد له .. والله تعالى أعلم.



س146: هل يجوز أن نوالي الصحابة على الإطلاق موالاة مطلقة .. مع العلم أنه قد صدر من بعضهم بعض الأعمال الخاطئة .. فكان منهم مثلاً من شرب الخمر.. وقد أنكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم...؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رضي الله عنهم . بالنص . ورضوا عنه .. لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق كافر.. لولاهم . ولولا أن سخرهم الله تعالى لنصرة دينه ونبيه . لا تدري أنت وغيرك أي صنم أو بقرة كنتم ستعبدون من دون الله .. فإن علمت ذلك أقول: نعم؛ يجب موالاتهم وحبهم على الإطلاق .. وما ثبت عن بعضهم من الكبوات أو الأعمال الخاطئة . بحكم بشريتهم . التي أنكرها عليهم الشرع .. نبراً إلى الله تعالى من تلك الأعمال .. ويبقى ولاؤنا لهم كاملاً غير منقوص .. لا نذكرهم إلا بخير.. نحب من يحبهم .. ونبغض ونلعن من يبغضهم ويلعنهم .. نرضى ونصلي عليهم .. ونتقرب إلى الله تعالى بحبهم والترضى عليهم .. رضي الله عنهم أجمعين.



س147: ما حكم من يسب معاوية، ولا يترضى عليه، ويكفر يزيد، ويقول إن كل الأمراء بعد علي كانت نيتهم هدم الإسلام، ولكنهم كانوا يتظاهرون بالإسلام من أجل شعوبهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يقدم على ما ذكر في السؤال إلا كل جاهل أو حاقد خبيث هان عليه دينه .. وهذا القول من لوازمه تكفير عدد كبير من الصحابة، والتابعين الذين حكموا بالعدل: كالحسن بن علي رضي الله عنهما، وعبد الله بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز .. وغيرهم من أئمة العدل والإسلام الذين جاءوا بعد علي رضي الله عنه.

وبما يخص يزيد بن معاوية يقول عنه شيخ الإسلام في الفتاوى 542/4: ثبت في صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له". وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد بن معاوية، وكان معه في الغزاة أبو أيوب الأنصاري، وتوفي هناك، وقبره هناك إلى الآن ..-ا- هـ.



س148: هل محبة الطواغيت الكفرة تُعد ناقضاً من نواقض الإسلام، وإن كان هذا المحب مرجئاً أو لا يعتقد تكفيرهم، مع أن كفرهم بواح، ومعاصيهم ظاهرة للعالم والجاهل ... وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. محبة الطواغيت المجرمين الكفرة ناقض من نواقض الإسلام، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾، ومن أظهر معاني التولي والموالات المحبة. وهل يكفر من يظهر المحبة لطاغوت من الطواغيت .. فهذا يعود لدرجة طغيان الطاغوت ووضوح كفره .. ويعود كذلك لنوع الشبهات والتأويلات . إن وجدت . ومدى قوتها، واعتبارها شرعاً .. التي حملت ذلك المرجئ أو غيره على حب هذا الطاغوت أو ذاك .. فكلما كان الطاغوت كفره ظاهراً وبواحاً أكثر .. كلما ضاقت ساحة التأويل .. وقلت الأعذار بحق من يُظهر موالاته ومحبته .. والله تعالى أعلم.



س149: جادل أحد الصحابة عن رأس النفاق عبد الله بن أبي بن سلول، فقال له أحد الصحابة: "بل أنت منافق تجادل عن المنافقين" فهل كل من جادل عن المنافقين يُعتبر منافقاً، وهل كل من جادل عن المرتدين يُعتبر مرتداً، وهل كل من جادل عن الكافرين يُعتبر كافراً .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المسألة متعلقة بحسب نوع الجدل .. والمجادل .. والمجادل عنه .. والدافع على الجدل !!

فإن كان المجادل يُجادل عن المجرمين وعن دينهم، وباطلهم وإجرامهم .. ليزين باطلهم .. وليحيل بينهم وبين سيوف الحق من أن تأخذ طريقها إليهم .. فهو حينئذٍ يكون منهم، وموَالٍ لهم. أما من جادل عنهم لشبهة أو تأويل .. أو قرابة .. أو رحم .. ونحو ذلك .. فإنه لا يلزم من ذلك أن يكون منهم، أو أن يطاله حكم ووصف من يُجادل عنهم وبخاصة إن كان من ذوي السوابق والسيره المحموده .. والذي حصل للصحابة مع ابن أبي هو من هذا القبيل .. وقد عده شيخ الإسلام وغيره من أهل العلم من الموالات دون موالاته .. والله تعالى أعلم.



س150: نسمع من بعض العامة هتافات منها.. بالروح بالدم نفديك يا .. ويذكرون اسم حاكم

من الحكام، والسؤال ما هي ضوابط هذه العبارة .. ومدى جواز استخدامها؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه العبارة " بالروح بالدم نفديك يا فلان " تعني النصره، والموالاة، والمحبة لا حرج فيها لوقيلت للمسلم، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد فدى سعد ابن أبي وقاص بأبويه وهو يشجعه على مواصلة رمي المشركين بسهامه يوم بدر. أما أن تُقال هذه العبارة لطواغيت الحكم والكفر.. فهذا لا يجوز، وهو من الموالاة والمظاهرة لهم على كفرهم وظلمهم، وهذا من الكفر الأكبر، والعياذ بالله.



س151: سؤال: أود سؤالكم ما حكم من يخرج بهذه المسيرات المؤيدة للحكام .. وما الواجب

تجاههم وهل يصل الحكم لدرجة التكفير..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هؤلاء واحد من ثلاثة: مكره ليدفع عن نفسه شر الطاغية وبتانته وعصابته؛ وهم الجمهور والأكثرية، وهؤلاء لا توجد معهم مشكلة، وجاهل مغفل يصفق مع المصفيقين لكنه لا يدري لماذا يصفق، وهذا مشكلته تنتهي بتعليمه وتبصيره عندما تتاح لنا فرصة تعليمه .. وفريق ثالث. وهم القلة القليلة. من بطانة وعصابة الطاغية قلباً وقالياً .. وهؤلاء حكمهم حكم الطاغية ذاته، ويُعاملون كما يُعامل.



س152: هل يكفر من قال لكافر: "يا أخي" تودداً له، وتملقاً، أياً كانت الأسباب .. وجزاكم الله

خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز لمسلم أن يقول لكافراً يا أخي إلا إذا كان يعني أنه أخوه من أبويه أو من الرضاعة .. ولكنها: أي هذه الكلمة. منفردة من دون أن تُترجم إلى واقع وعمل. لا ترقى إلى درجة الكفر، أو التكفير بها، والله تعالى أعلم.



س153: هل قائل الكلام التالي يكون واقعاً في الكفر.. " نعبّر عن تأثرنا لما أصاب الشعب الأمريكي من وراء الهجمات على واشنطن ونيويورك، داعين الحكومة الأمريكية إلى البحث عن أسباب كراهية الشعوب لها، وإعادة النظر في سياساتها الدولية بما يحقق الأمن والسلام الحقيقيين لجميع شعوب الأرض "؟..

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الظاهر أن هذا الكلام لا يرقى إلى درجة الكفر.. وقائله لا يكون واقعاً في الكفر.. والله تعالى أعلم.



توحيد الحاكمية

س154: هل من الممكن أن توضحوا لي معنى توحيد الحاكمية .. ببديولي كأنها نصف التوأم

الأخر لتوحيد الألوهية؟!

كما أنني قد سمعت أن الشيخ محمد بن إبراهيم شيخ ابن باز هو ممن علم الناس توحيد الحاكمية

.. ومن ثم نُبذت هذه الكلمة من كثير من السلفيين السعوديين، واعتبروها بدعة، فهل هذا صحيح؟!

ثم هل من الممكن أن ترشدوني إلى الكتب التي تناولت هذا الجانب من التوحيد .. ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. توحيد الحاكمية يعني إفراد الله تعالى وحده في الحكم والتشريع،

فالله تعالى هو الحكم العدل، له الحكم والأمر، لا شريك له في حكمه وتشريعه .. فكما أن الله تعالى لا

شريك له في الملك وفي تدبير شؤون الخلق كذلك لا شريك له في الحكم والتشريع، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ

الْحُكْمَ لِلَّهِ أَمْرًا لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ . وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ

يَحْكُمُ لَا مَعْقَبَ لِحُكْمِهِ﴾ . وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ . وقال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ

أَحَدًا﴾ . وقال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ . ﴿وَمَا

اِخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ . وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ ، وغيرها كثير

من الآيات البيّنات المحكمات التي أشارت إلى هذا النوع من التوحيد، والذي لا يصح إيمان المرء إلا به ..

وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن الله هو الحكم، وإليه الحكم"

لكن هل هذا النوع من التوحيد هو غير توحيد الألوهية، أو هو النصف الآخر منه ..؟!

أقول: ليس هو قسم آخر غير توحيد الألوهية، بل هو داخل في توحيد الألوهية، ومنه ما يدخل في

توحيد الربوبية، ومنه ما يدخل في توحيد الله تعالى في أسمائه وصفاته .. ولكن لما كثّر الشرك في الأمة من

جهة حكمها بغير ما أنزل الله، ومن جهة تحاكمها إلى شرائع الكفر والطاغوت .. تعينت الإشارة إلى هذا

النوع من التوحيد الهام وإفراده بالذكر للفت نظر الناس إلى أهميته، وأنهم من دونه لا يكونون قد أتوا

بتوحيد الألوهية كما ينبغي ويجب .

مثل ذلك أن تجد قوماً قد أشركوا من جهة الطاعة فتقول لهم: يجب أن تأتوا بتوحيد الطاعة،

ولا تطيعوا أحداً لذاته إلا الله .. فقولك هذا صحيح لا يجوز الإنكار عليك أو يُقال لك أنك قد أتيت بتوحيد جديد سميته توحيد الطاعة، أو بتوحيد غير توحيد الألوهية ..!

وكذلك عندما تجد قوماً قد أشركوا مع الله أنداداً أخرى من جهة المحبة والولاء والبراء .. فتجد نفسك مضطراً إلى أن تشير إلى توحيد المحبة، وأن المحبوب لذاته هو الله وحده .. ولكن هذا التوحيد ليس توحيداً جديداً غير توحيد الألوهية، كما أن قولك بتوحيد المحبة ليس من الإحداث ولا البدعة في شيء . وكذلك لورأيت من يشرك بالله تعالى من جهة الدعاء والاستغاثة .. فتقول له يجب عليك أن توحد الله في الدعاء والطلب .. وهذا ليس قسماً آخر غير توحيد الألوهية، وإنما الحاجة والضرورة أحياناً تستلزم أن تفرده بالذكر عندما تجد الناس يقعون بالشرك من جهته.

لا يوجد أحد من المتقدمين ولا المتأخرين من قال أن توحيد الحاكمية هو توحيد أو قسم رابع من أقسام التوحيد، ولكن الجميع يدرجونه على أنه من توحيد الإلهية، ومنه ما يدخل في بقية أقسام التوحيد الأخرى كما تقدم، ويفردونه بالذكر للأهمية ولفت الانتباه إلى هذا النوع من التوحيد الذي تكاد أن تدرس معالمه !

فإذا عرفت ذلك .. عرفت أن هذه الحملة التي يثيرها المخالفون على هذا النوع من التوحيد لا مبرر لها سوى أنهم يريدون التقليل من أهمية هذا النوع من التوحيد، ولكي يبرروا ما يصدر من تقصير متعمد من طواغيت الحكم من جحود وإنكار لهذا الجانب الهام من التوحيد ..!

أما عن سؤالك عن الكتب التي تناولت هذا الجانب من التوحيد .. فهي كثيرة جداً، أهمها وأعلىها وأجلها القرآن الكريم، ثم كتب السنة النبوية، ثم كتب العقائد ككتب ابن تيمية، وابن القيم، وابن عبد الوهاب وأحفاده، ومن المعاصرين كتب سيد قطب رحمه الله تعالى وبخاصة منها كتابه العظيم الظلال، والمعالم، وخصائص التصور، ومقومات التصور الإسلامي .. وكذلك كتب أخيه محمد قطب، ومن الكتب المتخصصة في هذا الجانب كذلك كتاب توحيد الحاكمية لأخينا الشيخ أبي إيثار، ولو اطلعتم كذلك على كتبنا وأبحاثنا فلن تعدموا مزيد فائدة في هذا الجانب إن شاء الله .. الكتب كثيرة ولكن أين القراء والعاملون !؟!



س155: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾. وسؤالي: ما حكم من جعل التحاكم إلى غير شرع الله أو رضي بحكم غير الله؛ بمعنى أنه جعل الحكم النافذ غير حكم الله ورسوله .. وهل هذه الحالة تدخل في التقسيم الذي قاله ابن عباس: ((ليس بالكفر الذي تذهبون إليه)) وقوله ((كفرون كفر))؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من جعل الحكم لغير الله تعالى، ورضي بغير حكم الله تعالى لا يكون مسلماً ولا مؤمناً، وعليه وعلى من كان على شاكلته يُحمل قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ النساء: 65. وقول ابن عباس: "كفرون كفر" لا يشمل من كان هذا وصفه وحاله.



س156: أود أن أستفتيكم في مسألة يا شيخنا: من أشد بغضاً عند الله فيما ترى الحاكم بغير ما أنزل الله العادل دنيوياً .. أم الحاكم بما أنزل الله لكنه ظالم ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. السؤال فيه اضطراب؛ إذ كيف يحكم بما أنزل الله ثم يكون ظالماً؛ فالظلم والحكم بما أنزل الله لا يجتمعان .. وظلم الحاكم المسلم يكون على قدر بعده عن الحكم بما أنزل الله .. فالحاكم الظالم قد يكون مسلماً .. لكن هو بعيد عن الحكم بما أنزل الله على قدر ظلمه ونوعه .. فإن علمت ذلك، أقول: الأشد بغضاً وعذاباً عند الله تعالى هو الحاكم الكافر المشرك مهما كان عادلاً في دنياه .. لكن الأكثر منهما ظفراً في الدنيا .. وإدامة لدولته .. أكثرهما عدلاً .. فمن السنن التي فطر الله عليها الخلق .. أن الدول تقوم وتسد وتدمر بالعدل، وإن كانت كافرة .. وتزول وتتهار بالظلم، وإن كانت في عمومها وأصولها مسلمة.



س157: متى يكون الفعل داخلاً في معنى التحاكم دخولاً كلياً الذي هو كفر أكبر، وما الضابط في الموضوع ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . التحاكم الذي يخرج صاحبه من الملة ويكون كفراً أكبر له أحد الوصفين :

الوصف الأول: عندما يعدل المرء عن حكم الله ورسوله إلى حكم الطاغوت؛ يؤثره ويقدمه عليه، رغم توفرو وجود الحاكم أو الجهة القادرة التي تحكم له بما أنزل الله ..

الوصف الثاني: عندما يتحاكم المرء . حراً مختاراً . إلى شرائع الطاغوت . في حال غياب الحاكم المسلم الذي يحكم بما أنزل الله . راضياً بها، ومستحسناً ومزيناً لها .. وكذلك لو تحاكم إليها مكرهاً ثم أظهر ما يدل على رضاه واستحسانه لشرائع الكفر والشرك .

بهذين الوصفين أو بأحدهما يكون فعل التحاكم كفراً أكبر مخرجاً من الملة .. وما سوى ذلك فلا، والله تعالى أعلم.



س158: إذا كان رجل يعمل في القضاء وأتوا بولده، وقد سرق، وانطبقت عليه شروط القطع .. وحكم القاضي عليه بالسجن ألا يُعتبر القاضي في هذه الحالة بدّل وكفر بالله .. وهل هناك فرق إذا قال القاضي: هولم يسرق، وحكم عليه بالسجن ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أرى القاضي كما في المثال المضروب أنه بذلك يكون قد كفر وبدل وخرج من الإسلام لاحتمال أن يكون قد حكم لولده بهذا الحكم بدافع الهوى والميل لولده .. وليس بدافع الاستحلال، أو الرد أو الجحود أو التبديل أو الكره لحكم الله عزوجل .. والله تعالى أعلم.



س159: متى يكفر القاضي الذي لا يحكم بما أنزل الله في مسائل لهوى في نفسه .. هل لها ضابط أي يكون ثلاث مرات أو خمس .. أو .. أو في غالب أحيانه .. أسأل الله تعالى أن يجعل ما تبينوه لنا في ميزان حسناتكم ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الحاكم أو القاضي الذي لا يحكم بما أنزل الله عن هوى وضعف ونزوة .. يكفر في ثلاث حالات:

1- أن لا يحكم بما أنزل الله في التوحيد .. أي أنه يحكم بضده من الشرك.

2- أن يترك الحكم بما أنزل الله مطلقاً ...!

3- أن يغلب عليه الترتك للحكم بما أنزل الله .. فهذا حال لا يستقيم مع زعم الإيمان، وحب المتابعة والانقياد لحكم الله تعالى، وحكم رسوله -صلى الله عليه وسلم- .. والله تعالى أعلم.



س160: ما حكم من يفتي بجواز حراسة البنوك الربوية بحجة أن ولي الأمر قد أمر بذلك..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز لأحد أن يفتي أحداً بجواز حراسة البنوك الربوية سواء كان الأمر بذلك ولي الأمر أو غيره؛ لأن النصوص الشرعية قضت أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وأن الطاعة تكون بالمعروف.



س161: ما حكم الرجل الذي لا يحكم بين أبنائه بالعدل .. وما حكم الذين إذا اختلفوا

تحاكموا إلى كبير العائلة كالجد مثلاً..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا كان كبير العائلة أو هذا الجد يحكم بما أنزل الله تعالى ولا يحدد عنه .. فالتحاكم إليه محمود ومشروع .. وإن كان لا يحكم بما أنزل الله أو عرف عنه شيء من ذلك لا يجوز التحاكم إليه.

وهل حكمه كفر أم دون ذلك .. فهو بحسب التفصيل المعروف عن أهل العلم ودلت عليه النصوص الشرعية، فأقول: إن كان حكمه بغير ما أنزل الله اتخذ قانوناً وشرعاً بين أفراد عائلته لا يرون جواز الخروج عليه .. أو التحاكم إلى سواه .. فهذا كفر أكبر .. وإن كان صدر عنه لهو أو ميل لطرف على طرف مع اعترافه بالتقصير والإجرام .. ومن غير جحود لحكم الله تعالى .. فهذا الذي أطلق عليه أهل العلم: بالكفر الأصغر أو كفر دون كفر .. والله تعالى أعلم.

وفي الغالب توجد قرائن أخرى تجعلك ترجح أن هذا النوع من الحكم بغير ما أنزل الله كفر أكبر أم أنه كفر أصغر .. تفصيلها هنا يطول.

كذلك الرجل الذي لا يحكم بالعدل بين أبنائه لهوى أو ميل لولد دون ولد .. فهذا لا يكفر، وقد سماه النبي صلى الله عليه وسلم زوراً عندما أراد أحد الصحابة أنه يُشهد على عطاء خص به واحداً من أبنائه دون الآخرين .. قال له النبي صلى الله عليه وسلم: " اذهب لا أشهد على زور " ولم يقل له قد كفرت!

لكن إن اعتبر حكمه هو الحق .. وما سواه هو الباطل .. أو أن حكمه هو الذي يجب أن يمضي بين أبنائه .. وليس حكم الله .. فهنا يكفر بعينه، شأنه شأن الحاكم العام الذي لا يحكم بما أنزل الله .. ويحارب شرع الله تعالى!



س162: ما حكم من يحكم بالشريعة مع وجود نقص متعمد .. كوجود البنوك الربوية وغيرها .. وهل صحيح كما يقول بعضهم : " أن أئمة السلف يقولون أن الحكم على الدولة يكون من خلال النظر إلى غالب ما هي عليه في أحكامها فإن كان يغلب عليها الإسلام قلنا أنه دولة مسلمة، والعكس صحيح ..؟! "

الجواب: الحمد لله رب العالمين. للحكم في أي عملية نقص في الحكم بما أنزل الله ينبغي النظر إلى أمور، وعلى ضوءها يُعرف الحكم في مثل هذا الترك أو النقص لحكم الله تعالى. فإن كان هذا النقص له علاقة بالتوحيد .. بحيث كان الحكم بغير ما أنزل الله هو عبارة عن حكم بالشرك المناقض للتوحيد، أو كان على وجه التشريع والتبديل، أو كان بدافع الجحود والاستحلال، أو كان بدافع العناد والكبر، أو بدافع الكره والعداء لما أنزل الله .. فهذه الأوجه كلها إذا جاء النقص من جهتها .. فهو كفر أكبر مخرج عن الملة مهما قل أو كثر هذا الشيء المنقوص ..! أما إذا جاء هذا النقص من غير الأوجه المتقدم ذكرها .. فهنا يُحمل هذا النقص على الكفر الأصغر .. أو الكفر دون كفر .. والله تعالى أعلم.

ويمكن القول كذلك: أن النظام الإسلامي هو النظام الذي يعلن استسلامه لحكم الله عز وجل في جميع شؤون الحكم والحياة .. السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والتعبدية وغير ذلك .. طاعة وتعبداً لله عز وجل .. فالنظام الذي يعلن عن ذلك بالقول والعمل .. فهو النظام الإسلامي وهو الحكم الإسلامي .. وإن حصل منه بعد ذلك شيء من التقصير أو المخالفة .. فحينئذٍ يُعمل بفقهِه كفر دون كفر .. وبقول أهل العلم: ليس بالكفر الذي تذهبون إليه.

وأما نظام أو حكم يتمرد عن الطاعة والعبودية لله عز وجل .. ولا يُعلن . بالقول والفعل . عن استسلامه لحكم الله تعالى في جميع شؤون الحكم والسياسة والحياة .. طاعة وعبودية لله عز وجل فهو

حكم جاهلي وغير إسلامي .. مهما تخللت أنظمتها بعض القوانين التي توافق حكم الله تعالى .. والله تعالى أعلم.



س163: أرجو شرح مسألة تحكيم البشر؛ كالذي حدث بين معاوية وعلي رضي الله عنهما؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. تحكيم البشر ليحكموا بما أنزل الله فيما تم فيه النزاع والخلاف، لا حرج فيه إن شاء الله، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ النساء: 35. وهذا الذي حصل في مسألة التحكيم بين معاوية وعلي رضي الله عنهما. أما الحرج كل الحرج في أن يحكم الإنسان البشر ليحكموا له بأهوائهم وعاداتهم، وقوانينهم التي تخالف وتضاد حكم الله تعالى!



س164: معلوم أن بلاد الإسلام كانت واحدة، موحدّة الرقعة من زمن النبي صلى الله عليه

وسلم وخلفائه الراشدين رضي الله عنهم حتى دبت الفرقة بين الأمراء .. فنشأت ممالك إسلامية تحكم بالإسلام هنا وهناك فهل ترتب على ذلك تفرق في بعض الأحكام الشرعية عند الفقهاء؟

وهل يترتب على هذه الحدود التي اصطنعها أهل الصليب في ديار الإسلام في هذه الحقبة المظلمة

التي نعيشها أي فروق في الأحكام الشرعية .. أفيدونا بآراءكم فيكم ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأحكام الشرعية الثابتة لا تتأثر بالحدود المصطنعة، ولا بالجغرافية وتضاريسه .. ولكن نعتزف أن تفرق بلاد المسلمين في دويلات وأقطار متفرقة ومتناحرة في كثير من الأحيان، أفرز فقهاء مشوهين أصلوا لهذا الواقع المرير، وأخضعوا الشرع ونصوصه بصورة تخدم أقطارهم وبلدانهم، وأنظمتهم وحكامهم على حساب النص الشرعي ودلالاته .. فهذا أمر ملموس ومشاهد .. ونعاني منه .. ولكنه مستهجن ومرفوض وغير شرعي، والله تعالى أعلم.



س165: من المعلوم أن خلفاء بني أمية وبني العباس جعلوا الخلافة وراثية فيما بينهم فهل يعتبر هذا من التشريع بغير ما أنزل الله .. فهل هذا من الشرك بتوحيد الحاكمية لله تعالى .. وإذا كان كذلك فهل يعتبر أولئك الحكام كفاراً .. وهل يقاس ذلك على الدساتير الوضعية في زمننا هذا؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا؛ ليسوا كفاراً .. وما فعلوه ليس من الشرك بتوحيد الحاكمية في شيء، وذلك لسببين:

أولهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أشار إلى حكمهم .. ومع ذلك لم يكفرهم .. ولم يحكم على فعلهم بأنه إشراك في الحاكمية .. بل أمر بطاعتهم بالمعروف .. وعلى نهج النبي صلى الله عليه وسلم هذا سار الصحابة والتابعون لهم بإحسان إذ لم يعرف عن أحدٍ منهم تكفير حكام بني أمية أو بني العباس .. بسبب حكمهم الوراثي .. وإنما الثابت عنهم العكس وهو طاعة أولئك الخلفاء بالمعروف، والدخول في موالاتهم .. ونحن يكفيننا الاتباع لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، والتابعون لهم من السلف الصالح .. فالخير كل الخير في الاتباع واجتناب الابتداع!

ثانياً: الذي حملهم على التزام الحكم الوراثي هو الاجتهاد منهم بأن أمر العرب والبلدان الإسلامية الواسعة الشاسعة لا يمكن أن تنتظم وتنضبط إلا بهذا النوع من الحكم .. فالعرب يومئذٍ ومعهم كثير من المسلمين من غير العرب كانوا يجدون من الانقياد لحكم الأسرة الوراثي أكثر من الانقياد لأي نظام آخر.. كل ذلك كان سبباً في تكريس الحكم الوراثي في تلك الحقبة الأوسع من التاريخ الإسلامي.

هذا الواقع .. وهذا الاجتهاد بغض النظر عن مدى مبرراته ومدى صوابه من بطلانه .. فهو لا يمكن أن يرقى إلى درجة الكفر والشرك في الحاكمية .. أو يرقى إلى درجة ما يقترفه طواغيت الحكم المعاصرين من كفر وشرك وظلم وطغيان.



س166: سؤالي حول الحديث الذي ذكرتموه في كتابكم " الطاغوت " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إن أول من يغير سنتي رجل من بني أمية " ونقلتم قول الألباني أن المراد هو جعل الحكم بالتوريث .. فهل يُعتبر هذا التغيير من باب التشريع العام .. فما توصيف هذا الفعل عندكم ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي فعله معاوية رضي الله عنه ومن جاء بعده من أحفاده .. لا يُعد من التشريع العام كما ذكرت؛ بمعنى إباحة الشيء وتحريم ضده؛ إباحة الحكم الوراثي وتحريم الحكم الشوري السني القائم على اختيار الخليفة من قبل أهل الحل والعقد من أبناء الأمة .. فهذا لم يحصل من معاوية رضي الله عنه ولا من الذين جاءوا بعده .. بل كان خطأهم هذا ناتجاً عن اجتهاد .. ومن دافع الخوف على وحدة كلمة الأمة .. وخشية أن تتشتت الأمة. المتعددة الأقطار.. والواسعة الانتشار. في دويلات وأقطار متفرقة .. وفي ولاءات متعددة متنافرة .. لوترك الأمر شورى بين المسلمين في ذلك الوقت .. والله تعالى أعلم.



س167: عندي إشكال في المسألة التالية: وهي استعانة حكام الأندلس بالكفار وبفعل حكام هذا الزمان .. من المعلوم أن علماء الأندلس مثلاً لم يكفروا بالحكام بما ارتكبهوه .. فما هو الفرق بين الصنفين، وما هي الضوابط في التكفير في هذه المسألة .. وهل ما يفعله الحكام اليوم هو نفس ما فعله حكام الأندلس ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يظهر لي أن حكام الأندلس استعانوا ببعض الكفار على من كانوا ينافسونهم. من بني جلدتهم. على الملك والرياسة .. مع بقائهم على الحكم بما أنزل الله .. والجهاد في سبيل الله .. وغير ذلك من معالم الإسلام .. مما يؤكد ولاءهم لهذا الدين .. لذلك لم يبلغنا عن أهل العلم من كفرهم ..!

بينما حكام هذا الزمان استعانوا بالكفار على محاربة الإسلام والمسلمين .. وعلى من يطالبهم بالحكم بما أنزل الله .. وأثبتوا ولاءهم لأعداء الأمة والملة .. ودخلوا كعملاء .. يسعون لمرضاة وتحقيق مآرب العدو الأصلي في الأمة ..!

منه تعلم أن الفرق بين حكام الأندلس في أواخر عهدهم .. وبين طواغيت الحكم في زماننا .. فرق واسع .. ولا وجه للقياس بينهما، والله تعالى أعلم.



س168: هل الحكم بالقوانين الإدارية في الهيئات والمؤسسات يعتبر من الحكم بغير ما أنزل

الله؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. القوانين الإدارية التنظيمية التي لا تتعارض مع تعاليم الإسلام وشرائعه .. لا حرج من العمل بها والاستفادة منها .. وهي إن شاء الله ليست من الحكم بغير ما أنزل الله.



س169: هناك من يُطالب بحرق وإتلاف كتاب "الدَّرر السَّنِيَّة"، على اعتبار أن الكتاب سبب

الغلو والتكفير في الأمة ... فما قولكم، جزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كتاب "الدَّرر السَّنِيَّة"، يحوي على مجموعة من المقالات والأبحاث للشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأحفاده، وعلماء نجد ممن جاؤوا بعده، وفي مواضيع متعددة ومختلفة، على مدار أكثر من مائتي سنة، بما يتناسب مع الحوادث والنوازل المستجدة التي تحاكي وتناسب بيئتهم وظروفهم .. وإنزال الجميع، وجميع ما كتبه عبر تلك العقود، والسنين، منزلة واحدة من الجرح أو التعديل، عمل خاطئ، لا يقول به باحث منصف .. فالتجريح المطلق باطل ومرفوض، كما أن التعديل المطلق أيضاً باطل ومرفوض.

والقول الوسط الذي نراه: أن الكتاب كغيره من كتب المتأخرين، فيه خير كثير، وخيره راجح، كما فيه اجتهادات خاطئة، وإطلاقات متشابهة حمالة أوجه وتفسير، تجنح للغلو، من لا يحسن تفسيرها، وردّها للمحكم من أقوال أصحابها، قد يفهم منها الغلو، والتشدد، وينتهي به الحال إلى الغلو، وبخاصة إن لم يكن متمرساً في المطالعة، متمكناً من علوم الآلة التي تعينه على فهم ما يقرأ، لذا من كان مبتدئاً في الطلب، غير متمكن من علوم الآلة التي تعينه على فهم ما يقرأ، والتوفيق فيما يقرأ، لا يُنصح بقراءة الكتاب ابتداءً، فكم من كتاب آفته في فهم قارئه، لا فيما قد سَطَّر فيه!

لكن هذا الجانب الذي يؤخذ على الكتاب المشار إليه أعلاه، لا يبرر القول بحرقه وإتلافه، وإلا لما سلم للأمة كتاب من كتب علمائنا الأوائل؛ إذ ما من كتاب إلا له وعليه، يؤخذ منه ويرد عليه، يخطئ ويصيب .. فليس لأي خطأ يرد في هذا الكتاب أو ذاك نسرع في التنادي إلى حرقه وإتلافه، لا يفعل ذلك إلا جاهل سفيه، أو حاقد ناقم!

وللإنصاف من خلال قراءتي في الكتاب، وجدت إطلاقات وتقريرات للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، هي في الاتجاه المعاكس للغلو في التكفير، يقات منها الطرف المقابل من أهل الإرجاء، والتفريط، بما يتلاقى مع أهوائهم .. من هذه الإطلاقات والتقريرات عدم تكفيره لمن يسجد ويعبد الصنم، لاعتبار مانع الجهل، حيث يقول: "وإذا كنا لا نكفر من عبَد الصنم الذي على قبر عبدِ القَادِرِ، والصَّنَمَ الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما، لأجل جهلهم، وعدم من يُنَبِّههم، فكيف نُكْفِر من لا يُشْرِك بالله!" هـ. وبالتالي فإن إظهار الشيخ محمد بن عبد الوهاب على أنه من دعاة الغلو في التكفير، بجانب الحقيقة والصواب، وفيه كثير من التحامل، ولن يريد أن يتصدى لكتب الشيخ، وكلماته، ومذهبه في التكفير، ونشد الدقة والإنصاف، لا بد له من أن ينظر في مجموع مقالات وكلمات الشيخ في التَّكْفِير، ويحسن التوفيق فيما بينها، ورد المتشابه منها إلى المحكم من قوله، ولن يجد حينئذٍ إلا خيراً، والله تعالى أعلم.





اشتراط القرشية

س170: هل يجب أن يكون الحاكم أو الخليفة قرشياً أم يجوز أن يكون غير ذلك .. وجزاكم

الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجب أن يكون الخليفة قرشياً .. والحديث الذي يصرف وجوب أن تكون الأئمة من قريش إلى الندب قوله -صلى الله عليه وسلم-: "إن أمر عليكم عبد مُجدّع يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا".

ولقوله -صلى الله عليه وسلم-: "إن أوليائي منكم المتقون".

وعلى العموم فهي مسألة خلافية بين أهل العلم .. ومن قال منهم بالوجوب فإنه اشترط القرشي الكفاء العدل .. فإذا عدم فلا شك أن غير القرشي الكفاء العدل مقدم على القرشي الفاسق وهذا لا أعرف فيه خلافاً .. والله تعالى أعلم.



س171: في إحدى المنتديات سأل أحد المشاركين عن مسألة: أن الإمامة تكون من قريش ..

ونحن وإن كنا نسمع عنها .. إلا أننا نجهلها ونجهل أحكامها .. فحبذا البيان والتوضيح .. أقر الله عيونكم

وعيوننا بنصر الإسلام والمسلمين ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هل الإمامة العامة يُشترط لها القرشية أم لا ..؟

المسألة فيها خلاف .. والراجح لدي أنها ليس شرطاً .. لورود بعض النصوص والقرائن التي تصرف الشرطية عن الأحاديث التي تفيد أن الأئمة من قريش .. منها قوله صلى الله عليه وسلم: "إن أمر عليكم عبدٌ حبشي مُجدّع يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا" مسلم. المهم أن يقود الأمة بكتاب الله .. ولو كان حبشياً!

فإن قيل: هذا يُراد به الأمراء العاملين عند الأئمة من قريش ..؟!

أقول: ظاهر الحديث لا يُفيد بذلك .. وكونه يقود الأمة بكتاب الله .. فالمراد منه الإمام العام .. ولا يُقال ذلك للعامل الموظف الذي يعمل تحت إمرة الإمام العام .. الذي ليس له خيار إلا تنفيذ ما يُملى عليه من الإمام العام ..!

ومن الأدلة التي تصرف القرشية كشرط .. إخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن محمد الفاتح .. فاتح القسطنطينية .. وثناؤه عليه وعلى جيشه خيراً .. مع العلم أن محمد الفاتح ليس قرشياً .. والله تعالى أعلم.



س172: هل القرشية من شروط الخليفة .. ما قولكم حفظكم الله .. لأنني قرأت لبعض

المشايع عدم اشتراط القرشية في الخلافة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الراجح أن القرشية ليست شرطاً .. وهذا سؤال قد أجبت عليه

في أكثر من موضع من مسائل متفرقة .. يمكن مراجعتها!



س173: هل صحيح أن خليفة المسلمين في الدولة الإسلامية لا بد وأن يكون من نسل بني

هاشم .. وإذا كان ذلك صحيحاً فكيف نرد على من يقول أن ذلك من قبيل التفرقة العرقية في الإسلام

والعياذ بالله .. وهل يعني ذلك أن الطالبان كان حكمهم غير شرعي؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. القول بأن الأئمة أو الخلفاء يجب أن يكونوا من بني هاشم باطل

وهو غير صحيح، وإنما وردت الأدلة على أن الأئمة من قريش لما كان لقريش من دور ومكانة بين العرب تؤهلها لهذه المهمة العظيمة والهامة.

ولكن هل القرشية شرط لصحة الخلافة والإمامة أم لا ..؟

المسألة فيها خلاف بين أهل العلم: فريق منهم عدها شرطاً لا تصح الإمامة إلا بها، وفريق لم يدخلها

كشرط .. والراجح عندي أن القرشية ليست شرطاً، وأن الخلافة لو قامت وأسند أمر الإمامة والخلافة

لغير قرشي يسوس الأمة بالكتاب والسنة فإن إمامته صحيحة وطاعته واجبة، لقوله صلى الله عليه وسلم:

"إن أمرَ عليكم عبدٌ مُجدِّعٌ. أي مقطوع الأطراف. يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا" مسلم.

ولقوله صلى الله عليه وسلم: "إن أولى الناس بي المتقون، من كانوا وحيث كانوا". المهم التقوى ..

وأن يقود الأمة بكتاب الله وسنة رسوله .. من كان وحيث كان.

ولثنائه صلى الله عليه وسلم على الجيش الذي يفتح القسطنطينية وأمير ذلك الجيش .. وكان أمير ذلك الجيش كما هو مشهور " محمد الفاتح " الخليفة العثماني، وهو غير قرشي .. فهذه الأدلة وغيرها تصرف القرشية كشرط لصحة الإمامة والخلافة.

ويقال كذلك أن الأئمة من قريش ما عدلوا واتقوا الله، وحكموا بكتاب الله .. أما إن ظلموا ولم يحكموا بكتاب الله فلا ولاية لهم ولا إمامة، لقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾.

وقال صلى الله عليه وسلم: "الأمرء من قريش ثلاثاً. ما فعلوا ثلاثاً: ما حكموا فعدلوا، واسترحموا فرحموا، وعاهدوا فوقوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" [أخرجه أحمد وغيره، صحيح الترغيب: 2189].

فقوله صلى الله عليه وسلم " ما فعلوا ثلاثاً " هو شرط لصحة إمامتهم وإمارتهم؛ أي إن لم يلتزموا بهذه الخصال الثلاث . وإن كانوا قرشيين . لا إمامة لهم ولا إمارة .. بل عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وأما سؤالك عن الطالبان وحكمهم ..؟

أقول: من خلال ما تقدم أرجو أن يكون قد ظهر لك أن حكمهم كان شرعياً، وكونهم غير قرشيين لا يؤثر ذلك على شرعية حكمهم .. بل العتب عليهم كل العتب أنهم أعلنوا عن دولتهم ونظام حكمهم " كإمارة إسلامية " وليس كخلافة إسلامية؛ وهذا كان خطأً شرعياً وسياسياً واستراتيجياً كبيراً .. ساعد على النتائج التي وصلت إليها حركة ودولة الطالبان.

الإمارة تكون فرعاً عن أصل، والأصل هنا " الخلافة " فأين الأصل ..؟!

لنقيم أولاً " الخلافة الإسلامية الراشدة " ثم بعد ذلك نرفع عنها الإمارات والولايات ..!

إحجام الطالبان عن اعتبار وتسمية دولتهم " بالخلافة " واعتبارها مجرد إمارة .. أفقد دولتهم انتماء وولاء ونصرة جميع المسلمين في الأرض على اعتبار أن الإمارة هي إمارة إيفغانية لا تتعدى الشعب الإيفغاني .. وأن أميرها . حفظه الله ونصره . هو أمير على أفغانستان وشعبها وحسب .. دون غيرهم من

المسلمين في بقية الأمصار.. وهذا خطأ جسيم أرجو أن لا يتكرر لو قدر الله تعالى لدولة الطالبان أن تعود من جديد.. وما ذلك ببعيد إن شاء الله.

البيعة

س174: من هم أهل الحل والعقد في زماننا وما هي صفاتهم...؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من خلال تتبع سيرة السلف الصالح من الصحابة، والتابعين لهم بإحسان، نجد أن أهل الحل والعقد . كانوا وينبغي أن يكونوا . صفوة هذه الأمة من العلماء العاملين، والمجاهدين المخلصين .. ممن تجتمع حولهم كلمة الأمة، والله تعالى أعلم.



س175: أود أن أعرف شيئاً عن الحديث الذي يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم: "من

مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية"، وهل هذه البيعة تُعطى للحكام أو الحكومات المعاصرة .. وجزاكم الله خيراً؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المراد بالبيعة هنا بيعة الخليفة أو الإمام العام للمسلمين .. أما الحكام المعاصرين الذين لا يحكمون بما أنزل الله .. لا أرى جواز بيعتهم ولا طاعتهم.



س176: ما الحكم فيمن بايع إماماً في بلد ، ثم انتقل إلى بلد آخر لا سلطة عليه للإمام الذي

بايعه أولاً .. هل يجوز له أن يستقيل من بيعته الأولى ويبايع الثاني إمام البلد الأخير.. وهل يعتبر خارجاً على إمامه الأول لو حصلت بين البلدين منازعة .. وهل يجوز أن يجمع بين بيعتين .. وهذا كله في مبايعة الأئمة المسلمين .. وفقكم الله ..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الواجب أن يكون للمسلمين خليفة وإماماً عاماً واحداً .. فمن بايعه وأعطاه صفقة يده في المعروف .. وقد اجتمعت عليه كلمة الأمة .. يجب عليه أن يفي له ببيعته في سلطانه وخارج سلطانه بقدر المستطاع .. ولو وجد بعده من يُنازعه على الإمامة والخلافة .. لا تجوز مبايعته ولا طاعته .. ولو تم النزاع بين الأول الذي تمت مبايعته .. والثاني المتأخر الذي يُنازع على الحكم والولاية لوجب على المسلمين أن ينصروا الأول الذي بايعوه، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده، وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر يُنازعه فاضربوا عنق الآخر". ولقوله صلى الله عليه وسلم: "فمن أراد أن يفرق هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان". ولقوله صلى الله عليه وسلم: "إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما".

وما قلناه هنا عن الخلافة والإمامة العامة .. لا يجوز حمله على الإمارات الاستثنائية الجزئية
المرحلية: كالإمارات السائدة بين الجماعات الإسلامية المعاصرة .. والله تعالى أعلم.



س177: هل هناك فرق بين نقض بيعة الإمام الأعظم وبيعة أمير جماعة معينة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يوجد فرق، وذلك من وجوه:

منها: من حيث المفسدة المترتبة على نقض كل من البيعتين .. فما يترتب من الفساد والتفرق من
جاء نقض البيعة العامة للإمام العام .. أكثر بكثير من الفساد الذي يتحقق من نقض بيعة استثنائية
لأمير جماعة معينة أو محددة.

ومنها: من حيث وجود الفارق بين الوعيد والجزاء الذي يستحقه كل منهما .. فناقض البيعة العامة
أشد وزراً وإثماً من ناقض البيعة الاستثنائية .. والنصوص الدالة على ذلك كثيرة ومتوافرة.

ومنها: أن نقض البيعة الاستثنائية لجماعة من الجماعات .. لا يعني ولا يستلزم الخروج على الأمة
.. ومفارقة دينها .. بخلاف نقض البيعة العامة فهي تعني في كثير من الأحيان الخروج على الأمة
.. وعلى الجماعة الأم .. والمثلة في السلطان العام.

ومنها: أن البيعة الاستثنائية لجماعة من الجماعات تكون على الطاعة أو التناصر على بعض
الطاعات المحددة .. والمتفق عليها .. بخلاف بيعة الإمام العام .. فإن الطاعة تكون شاملة لجميع جوانب
الحياة .. لكنها في المعرف، وفيما ليس فيه معصية لله تعالى.

وعليه فإن ناقض بيعة الإمام العام أو الخليفة العام أغلظ في الإثم والوزر .. وأكثر فساداً وضرراً
.. من ناقض بيعة أمير جماعة معينة .. وبالتالي الذي يُقال في ناقض بيعة الإمام العام لا يجوز أن يُقال أو
يُحمل على ناقض بيعة أمير جماعة معينة أو حزب معين .. والله تعالى أعلم.



س178: متى يا شيخ. تبطل البيعة للحاكم .. ومتى يخرج المحكومين على حاكمهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. في حالة وقوع الحاكم في الكفر البواح باتفاق جميع أهل العلم .. وفيما هو دون الكفر البواح خلاف معروف بين أهل العلم، ولمزيد من التفصيل راجع مقالنا المنشور " فصل الكلام في مسألة الخروج على الحكام".



س179: ما حكم طاعة الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله .. ولقد قرأت للشيخ

العثيمين رحمه الله هذه الفتوى فما تعليقكم عليها؟

سئل فضيلة الشيخ عن حكم طاعة الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله؟

فأجاب بقوله: "الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله تجب طاعته في غير معصية الله ورسوله، ولا تجب محاربتة من أجل ذلك، بل ولا تجوز إلا أن يصل إلى حد الكفر فحينئذ تجب منابذته، وليس له طاعة على المسلمين. والحكم بغير ما في كتاب الله وسنة رسوله يصل إلى الكفر بشرطين:

الأول: أن يكون عالماً بحكم الله ورسوله، فإن كان جاهلاً به لم يكفر بمخالفته.

الثاني: أن يكون الحامل له على الحكم بغير ما أنزل الله اعتقاد أنه حكم غير صالح للوقت وأن غيره أصلح منه، وأنفع للعباد، ويهذين الشرطين يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفراً مخرجاً عن الملة لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ، وتبطل ولاية الحاكم، ولا يكون له طاعة على الناس، وتجب محاربتة، وإبعاده عن الحكم. انتهى (مجموع فتاوى ورسائل المجلد الثاني، الكفر والتكفير رقم 229).

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه الفتوى بصورتها المذكورة خطأ من أوجه:

منها: افتراضه أن من لم يحكم بكتاب الله وسنة رسوله بأنه مسلم تجب طاعته في غير معصية الله .. يفهم منه أن من لم يحكم بالكتاب والسنة مطلقاً .. ومن كان كذلك لا يجوز افتراض إسلامه، وهو في دين الله حكمه الكفر والخروج من الإسلام؛ إذ يستحيل أن يلتزم الحاكم بأحكام الإسلام مطلقاً .. وينتفي عن حكمه. في جميع مجالات الحياة. مطلق المتابعة الظاهرة للكتاب والسنة ثم يكون مع ذلك مسلماً، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ آل عمران:

31. فانتفاء مطلق المتابعة .. ومطلق الحكم بما أنزل الله .. دليل على انتفاء مطلق المحبة لله ولرسوله .. ومن ينتفي عنه مطلق المحبة لله ولرسوله لا شك في كفره.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ النور: 63. ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي كفر وشرك .. وهذا فيمن يخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الأمر .. فكيف بالذي يخالفه صلى الله عليه وسلم في كل أمر .. ولا يحكم بشيء مما أمر به؟! لذا لو قال الشيخ: الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله في بعض المسائل .. لكان أصوب وأدق في التعبير .. ولكان الكلام مستساغاً.

ومنها: قوله " أن يكون عالماً بحكم الله ورسوله ، فإن كان جاهلاً به لم يكفر بمخالفته " !
أقول: هذا إذا كان ممن يُعذرون بالجهل .. وكان جهله عن عجز لا يمكن دفعه .. أما إن كان قادراً على تحصيل العلم فيما قد جهل به ثم هو لا يفعل لسببٍ أو آخر فإنه لا يُعذر بالجهل .. كما لا يجوز إقحام مسألة العذر بالجهل في مثل هذه المواضع .. وهذا كان ينبغي للشيخ أن يُشير إليه!
ثم إن من أدب الجاهل أن يطلب العلم لا أن يستشرف مواطن الحكم والقضاء والفصل بين الناس .. فجاهل الشيء كفاقه لا يمكن أن يُعطيه للآخرين .. فإن أبي إلا أن يستشرف مواطن الحكم والقضاء بين الناس .. فإنه لا يُعذر .. وهو من أهل النار ، كما في الحديث: "القضاة ثلاثة: منهم ورجل قضى للناس على جهلٍ فهو في النار". فجعله لم يعذره ولم يكن مانعاً من أن يكون من أهل النار. وقال صلى الله عليه وسلم: "من جعل قاضياً بين الناس، فقد ذُبح بغير سكين". هذا في القاضي العالم فكيف بالقاضي الجاهل .. فإنه يذبح نفسه وغيره .. ويبوء بإثمه وإثم غيره؟!

ومنها: قوله " والحكم بغير ما في كتاب الله وسنة رسوله يصل إلى الكفر بشرطين .. " مفاده حصر كفر الحاكم بهذين الشرطين وهذا خطأ: فهل الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله كرهاً .. أو إعراضاً .. أو استخفافاً .. أو جحوداً واستحلالاً .. لا يكون كافراً؟!

ثم هذا الحاكم الذي يكون الحامل له على الحكم بغير ما أنزل الله اعتقاد أن حكم الله غير صالح للوقت وأن غيره أصلح منه، وأنفع للعباد .. يكون كافراً كما يقول الشيخ .. نقول: فإذا عدل الحاكم عن

الحكم بما أنزل الله لا على اعتبار أن الحكم بغير ما أنزل الله أصلح وأنفع للعباد وإنما على اعتبار أنه مساوٍ لحكم الله تعالى في النفع والصلاح.. ألا يكون هذا كذلك كافراً.. ويكون ممن يسوي بين الخالق والمخلوق؟! ثم في كلام الشيخ المتقدم وتقييده لكفر الحاكم بهذين الشرطين معارضة لكلام الشيخ محمد ابن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في رسالته "تحكيم القوانين" الذي بين فيها أن الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله يكفر من ستة أوجه كما هو مبين في رسالته.. راجعها إن شئت.



س180: السؤال شيخنا: سمعنا أن أمير دولة العراق الإسلامية أبو بكر البغدادي يتسمى بأمير المؤمنين.. هل يجوز اطلاق لقب أمير المؤمنين على أي حاكم في أي دولة (إسلامية) كالإمارة في أفغانستان أو دولة العراق الإسلامية أو ما يسمى بالدولة الإسلامية في العراق والشام، وهو مباح لكل من تسمى به؟؟ وقد جادلت أحد أشياع البغدادي فقال: "اللقب مباح ما لم تأتني بدليل على تقييده"، فهل هناك من دليل شرعي على تقييد هذا اللفظ بالخليفة حصراً فلا يجوز استعماله لغيره؟؟ وجزاكم الله عنا كل خير وبارك بك.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لقب أمير المؤمنين، يُطلق حصراً على الخليفة أو الإمام العام للمسلمين.. الذي تنعقد له البيعة من الأمة، وممثلها من أهل الحل والعقد.. وما سوى ذلك من الإمارات الاستثنائية الخاصة على أعمال أو جماعات محددة فهذه إمارة جزئية خاصة بحسب ما يوكل إليها من مهام وأعمال.. فيُقال لأصحابها: أمير حزب أو جماعة ونحو ذلك.. هذا الذي جرى عليه السلف الصالح في القرون الثلاثة الأولى المشهود لها بالخير، والله تعالى أعلم.

ويُقال كذلك: عندما يُقال لأمير جماعة أو حزب لا تتعدى أفرادها المئات بأنه أمير المؤمنين.. كل المؤمنين.. فهو من جهة يتشعب بما لم يُعط، وبما ليس فيه.. وفي الحديث: "من تشبّع بما لم يُعط كلابس ثوبي زور!"

ومن جهة أخرى يفهم منه أيضاً أن من ليس من حزبه أو جماعته ممن لا تربطهم به طاعة ولا بيعة.. وهم السواد الأعظم من الأمة.. ليسوا بمؤمنين.. وهذا عين الظلم والغلو!

ويُقال كذلك: لو حسنا لأمير كل مجموعة أن يُلقب بأمير المؤمنين .. لوجد عندنا مئات بل وآلاف أمراء المؤمنين بعدد الأحزاب والجماعات الإسلامية التي تشهدها الساحة .. فما جاز لأمير جماعة جاز لغيره .. وهذا من التفرق في الدين .. ومما لا يقول به عاقل!

أما بالنسبة لأمير دولة أفغانستان " الملا عمر " حفظه الله .. كنا نود أن يكون أميراً للمؤمنين، لكن هو في أكثر من مناسبة يُصرح بأنه أمير أفغانستان أو المسلمين في أفغانستان وحسب .. وبالتالي لا يجوز أن ننسب إليه شيئاً لا يريد هو لنفسه.



س181: ما هي الطريقة المثلى التي تراها في اختيار الإمام أو رئيس الدولة من قبل الشعب ..

وشكراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الإسلام يحرص على أن يحكم البلاد والعباد، الأقوى، والأتقى .. وفي الوسائل المعاصرة. الديمقراطية منها وغير الديمقراطية. في اختيار الحاكم، جوانب من القصور والخلل ما يُحيل بين الناس وهذا الهدف الأسمى؛ وهو اختيار الحاكم الأقوى والأتقى، وحتى نتفادى الوقوع في الأسوأ، وهو اختيار الحاكم الأسوأ، بفعل الدعاية الكاذبة، والإغواء، والإغراء، والتعصب الطائفية والحزبية، وتدخل القوى الخارجية .. أرى ابتداءً، وقبل عرض من يحكم البلاد والعباد على الشعب، أن يُصاغ دستور ينص على هوية، وعدالة من يترشح لهذا المنصب، وبقيود وصفات تمنع المنافقين والخونة والعملاء، ومن لهم سابقة إجرام أو خيانة، أن يستشرفوا هذا المنصب .

ثانياً: أن يُسن قانوناً. يُسمى قانون العدالة أو قانون الانتخاب أو أي اسم آخر. يمنع المجرمين، وقاطعي الطريق، والخونة، ومن لهم سابقة إجرام بحق البلاد والعباد، من المشاركة السياسية؛ ترشحاً وتصويتاً .

بهذين القيدتين أو الشرطين، نكون قد ضيقنا فرصة وصول الخونة والمنافقين والانتهازيين لهذا المنصب الهام والحساس، وحافظنا على سلامة وأمن البلاد والعباد، وفي نفس الوقت أعطي الشعب الفرصة الكافية والصحيحة في اختيار من يمثله ومن يريدونه من الشرفاء، عبر صناديق الاقتراع. عندما تكون المنافسة بين الشرفاء والصادقين الصالحين، بين التقي والأتقى، والقوي والأقوى، لا مشكلة

حينئذٍ على أيّ منهم يقع الاختيار، وإنما المشكلة - بل والمقامرة التي لا تؤمن عواقبها في ظل الظروف الراهنة . عندما تكون المنافسة بين الصالحين وبين الطالحين الأكثر سوءاً ونفاقاً، وخيانة وعمالة .. وهذا ما يمنع منه الإسلام، ولا يرضاه المؤمنون .

ولضمان تحقيق ما تقدم ذكره، لا مانع من تشكيل مجلس أمناء، وشيوخ، وعلماء، تناط به مهمة الإشراف، والموافقة أو عدم الموافقة على كل من يرشح نفسه للانتخابات، ولمنصب تمثيلي حكومي هام .. وتكون كلمتهم نافذة في هذا الشأن، والله تعالى أعلم.





تحصيل الحقوق عن طريق المحاكم الوضعية

س182: ما حكم التحاكم إلى المحكمة الوضعية الكافرة في مسألة ما علماً أن المحكمة

الوضعية توافق الشريعة الإسلامية في تلك المسألة المتحاكم فيها .. أفتونا جزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التحاكم إلى المحاكم الوضعية الكافرة التي تحتكم إلى شرائع البشر لا يجوز .. سواء أصابت في حكمها الحكم الشرعي أم خالفته .. لأن الحكم الذي أصابوا فيه الحكم الشرعي .. لم يحكموا به امتثالاً وطاعة لأمر الله وحكمه .. وإنما حكموا به لأن عقولهم هدتهم لهذا الحكم .. وهم لا يتورعون من تغييره لو ارتأوا غيره .. وحكم هذا وصفه لا يجوز أن يُسمى حكم بما أنزل الله وإن أصاب حكم الشارع .. وإنما هو حكم الطاغوت .. وبالتالي لا يجوز التحاكم إليه .

فالحكم لا يكون حكماً بما أنزل الله حتى تتوفر فيه صفتين: الصفة الأولى الموافقة والمطابقة لحكم الله تعالى .. والثانية: أن يُحكم به امتثالاً وطاعة وعبودية لله تعالى .. وعليه فأي حكم يفتقد وصفاً واحداً من هذين الوصفين يخرج مباشرة عن وصفه وكونه حكماً بما أنزل الله .

بل إن أي أمر تعبدي لا يُفعل امتثالاً وطاعة لله تعالى لا يدخل في معنى العبادة التي يؤجر عليها صاحبها .. فمثلاً من صام عادة أو لمرض حال بينه وبين الطعام والشراب لا يؤجر على صيامه، ولا يُسمى صيامه عبادة .. بخلاف من يصوم طاعة لأمر الله تعالى وتقرباً إليه ۞.



س183: هل يجوز لشخص أن يتحاكم إلى المحاكم الوضعية التي تحكم بالقوانين الكفرية

إذا كان حقه سيضيع، فإن كان الجواب بالجواز.. فما هي الضوابط في هذا الموضوع، وكيف نعرف هل

هوراض أم لا، والرضى محله القلب ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا السؤال قد أجبنا عليه في أكثر من موضع .. وأعيد هنا فأقول:

نعم يجوز .. وبشروط:

منها: انتفاء المحكمة أو السلطة الإسلامية. التي تحكم بالإسلام. القدرة على استرداد حقه.

ومنها: أن يكون مبعضاً لتلك المحاكم .. وقوانينها المضاهية لشرع الله تعالى.

ومنها: رجحان الظن لديه أن حقه المغتصب سيعود إليه من جراء تحاكمه لتلك المحاكم.

ومنها: أن تكون الحقوق التي يُراد تحصيلها . من حيث الكم والنوع . ترقى إلى درجة إدخالها تحت قاعدة " الضرورات تبيح المحظورات " .

فإن كانت الحقوق المغتصبة زهيدة .. لا تحمل صاحبها على الوقوع في الحرج .. لا نستحسن للمرء أن يلتجئ إلى تلك المحاكم ، والله تعالى أعلم .

فإن قيل أين الدليل على ما تقدم ..؟

أقول: الدليل على ما تقدم هو حلف المطيبين .. وتحاكم الصحابة إلى النجاشي انتصافاً لحقوقهم في البقاء في أرضه .. وحتى لا يتم تسليمهم إلى كفار قريش .. حيث الفتنة والتعذيب .

وكذلك القواعد الشرعية التي منها قاعدة: "الضرورات تبيح المحظورات" وقاعدة "الضرر يُزال" وقاعدة ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾ وقاعدة ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ . فهذه القواعد والعمل بمقتضاها .. يفيد ما تقدم تقريره ، والله تعالى أعلم .

أما قولك: كيف نعرف أنه راضٍ أم لا ، والرضى محله القلب ..؟!

أقول: إنك غير مضطر لأن تعرف أو لا تعرف .. ولست مضطراً ولا ملزماً شرعاً أن تصدر حكماً في كل من تراه واقفاً على باب محكمة من تلك المحاكم الوضعية .. والتي لا يوجد غيرها في كثير من أمصار المسلمين!



س184: هل يجوز طلب التعويض القضائي لمن كان معتقلاً في سجون الطواغيت من المحاكم

التي تحكم بغير ما أنزل الله ، علماً بأن هذا التعويض المالي يقوم المحامي بعمله وبكل إجراءاته بدون تدخل من الأخ الذي يطالب بالتعويض .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . ذكرنا في أكثر من موضع أن الحقوق المغتصبة إن تعذر تحصيلها إلا من خلال تلك المحاكم الوضعية المنتشرة في بلاد المسلمين وغيرها .. وكان تحصيلها لا يتضاد ولا يتنافى مع شرائع الإسلام .. جاز تحصيلها مع إضمار العداوة والكره لتلك المحاكم .. وكل ما خالف شرع الله تعالى .. بهذه الشروط يجوز تحصيل الحقوق .. وطلب التعويض أو الانتصاف لمن سُجن ظلماً في سجون الطواغيت الظالمين .. هو من تلك الحقوق التي يجوز تحصيلها .. حيث قد ثبت في الإسلام شيء اسمه

شراء المظالم وتعويض المظلوم بالمال الذي يرضيه ويجعله يعفو عن مظلّمته كما حدث ذلك في شراء عمر بن الخطاب لمظلمة تلك المرأة التي كانت تطبخ الحجارة لتُسكت أطفالها الجياع عنها .. إلا من سُجن بسبب الجهاد في سبيل الله فإن أجره على الله .. لا يجوز أن يُطالب بتعويض أو بأجره أو بعضاً منه من عدوه .. فقد ثبت أن أبا بكر رضي الله عنه بادئ ذي بدئ أراد أن يلزم المرتدين بدية من قُتل على أيديهم من المسلمين .. فأخبره عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن قتال المسلمين هو من الجهاد في سبيل الله وأن قتلهم شهداء أجرهم على الله تعالى لا تُدفع لهم الدية .. فأمسك أبو بكر عن إلزام المرتدين بدفع الدية .. والله تعالى أعلم.

فإن قيل: ماذا تقصد بقولك وكان تحصيلها لا يتنافى مع شرائع الإسلام؟

أقول: أي ينحصر الطلب على تحصيل الحق المغتصب فقط من دون المطالبة بإنزال أية عقوبة تخالف الشرع؛ فمثلاً من سُرق له ألف دينار وعُرف السارق .. فله أن يُطالب باسترداد المبلغ الذي سُرق منه فقط من دون أن يُطالب بإنزال العقوبات الغير شرعية بحق السارق كالسجن ونحوه .. فتحصيل حقه بهذا القدر لا يتعارض ولا يتنافى مع شرع الله تعالى .. كما لا يجوز أن يُحمل عليه حكم المتحاكم إلى الطاغوت .. والله تعالى أعلم.



س185: هل يجوز للمحامي الذي يدافع عن المسلمين في محاكم الطاغوت أن يستغل الثغرات في القانون الوضعي حتى يبرئ إخوانه المسلمين من ظلم هذه المحاكم، أو يسترد حقاً اغتصب منهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا كانت هذه الثغرات المشار إليها في السؤال لا تضاهي شرع الله تعالى ولا تضاده .. أرجو أن لا يكون في دفاعه عن المسلمين في محاكم الطواغيت الظالمين حرج إن شاء الله، من قبيل العمل بقوله صلى الله عليه وسلم: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه .." أي لا يُسلمه للظلم، بل يعمل على دفع الظلم عنه .. وقد ثبت عن الصحابي عبد الله بن حذافة السهمي أنه رضي أن يُقيل رأس الطاغية ملك الروم مقابل أن يرفع الظلم عن نفسه وإخوانه، ويُطلق سراحهم، والله تعالى أعلم.



س186: مجموعة من المجاهدين الموحدين سُجنوا في سجون الطاغوت .. فهل يجوز لهم أن ينصبوا محامياً للدفاع عنهم بالقوانين الوضعية الطاغوتية الموجودة في محاكم الطاغوت .. ثم كيف

إذا عرض لهم المحامي ليدافع عنهم بتلك القوانين تطوعاً .. من دون طلب منهم .. فهل يجوز لهم أن يقبلوا ذلك ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال قد أجبت عنه في أكثر من موضع، وأقول هنا: إذا لم يوجد سبيل للإفراج عن هؤلاء الأسرى المجاهدين، والدفاع عن مظلّمهم .. إلا من خلال تنصيب محام يتحاكم إلى قوانين تلك المحاكم الوضعية الحاكمة في بلد الأسر .. أرجو أن لا يكون في ذلك حرج إن شاء الله، فالأسر إكراه، والله تعالى يقول: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾. وقال تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾.

ومما يصلح كذلك أن يكون دليلاً في هذه المسألة موقف الصحابة أمام النجاشي حاكم الحبشة .. وكان وقتها حاكماً كافراً .. والدفاع عن أنفسهم لما حاول كفار قريش استردادهم إلى قريش .. وكذلك موقف الصحابي عبد الله بن حذافة السهمي .. لما رضي أن يُقبَل رأس طاغية الروم مقابل أن يفرج عنه وعن إخوانه .. وقد أجمع الصحابة على استحسان فعله وموقفه، حتى أنه أثر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: حق على كل مسلم أن يقبل رأس عبد الله بن حذافة، وأنا أبدأ.

وكذلك طلب يوسف عليه الصلاة والسلام ممن كان أسيراً معه .. وقد ظن أنه سيُفرج عنه .. أن يذكر قصته عند الملك .. وكان وقتها ملكاً وحاكماً كافراً، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾.

ويوسف عليه الصلاة والسلام إذ طلب أن تُذكر قصته عند الملك .. لكي يعلم براءته .. وأنه مظلوم فيما نسب إليه .. فيأمر الملك بالإفراج عنه.

هذه الأدلة بمجموعها تصلح دليلاً لما ذهبنا إليه .. فإن أمكن أن تُرد دلالة دليل منها .. فلا يمكن أن ترد جميع الأدلة الأنفة الذكر، والله تعالى أعلم.



س187: هل توكيل محامي للدفاع عن بعض الأخوة المسجونين. عندنا في العراق. فيه محاذير

شرعية، مع أن بعضاً منهم قد حكم عليهم بالمؤبد؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن رُجي من توكيله منفعة أرجو أن لا يكون في ذلك حرجاً إن شاء الله؛ فهي من نصرة المسلم لأخيه المسلم مظلوماً، وما يُمكن أن يحصل من بعض المخالفات الشرعية فتبررها الضرورة، وحالة الإكراه.. والممارسات الوحشية.. التي يتعرض لها الأخ في السجن.. والله تعالى أعلم.



س188: ما حكم توكيل محامي للمعتقلين في سجون الكفار.. بارك الله فيكم وجزاكم عن

المسلمين خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن اقتصر عمل المحامي على المناقحة عن المعتقلين، وعن مظالمهم، والجدال عنهم، وعن حقوقهم.. لا حرج في ذلك إن شاء الله.. فقد حصل أن شيخ الإسلام ابن تيمية قد وقف أمام ملك التتار "قازان" يجادل ويدافع عن أسرى المسلمين وغيرهم من أسرى أهل الذمة والعهد ممن هم في سجون التتار.. حتى أذن الملك التتري بإطلاق جميع الأسرى، وعُد ذلك من النصر والفتوحات التي من الله بها على شيخ الإسلام، والله تعالى أعلم.



س189: هل يجوز اتخاذ الوكلاء للمسجونين المسلمين في ظل الحكومات الطاغية.. من قبيل

الدفاع عنهم.. وهل يُعد ذلك من قبيل التحاكم إلى الطاغوت.. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال قد أُجبت عنه أكثر من مرة.. وأعيد هنا فأقول: لا حرج.. ما اقتصر عمل هؤلاء الوكلاء على الدفاع عن قضايا ومظالم المسجونين.. فهذا واجب.. وهو من قبيل نصرة المسلم لأخيه المسلم.. وعدم خذلانه في مواطن الشدة والكرب.. وقد حصل لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن وقف أمام طاغية التتار قازان. نيابة عن المسجونين عنده من المسلمين وغيرهم من أهل الذمة. ليُطالبه بإطلاق سراحهم.. وقد حصل سجال وجدال بين الشيخ والطاغية حول المسجونين معروف ومنشور.. ولشيخ الإسلام مراسلات أخرى إلى طاغيت وملوك من غير المسلمين.. يُطالبهم فيها بالإحسان في التعامل مع أسرى المسلمين.. ويستعطفهم على فعل ذلك.. كما أن الصحابي عبد الله بن حذافة قد قبل رأس الطاغية مقابل أن يفرج عنه وعن جميع أسرى المسلمين ممن هم عنده.. وقد نال

فعله هذا الاستحسان عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .. فمثل هذا لا حرج فيه .. ولا يُدرج في معنى التحاكم إلى الطاغوت .. والله تعالى أعلم.



A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns in a dark brown color, framing the central text. The border is composed of repeating motifs of leaves, scrolls, and small flowers, creating a classic and elegant look.

قوانين معاصرة

س190: تعلمون القانون الذي أصدره " مجلس الحكم " في العراق الذي أجاز بموجبه بيع العقارات، والشركات العامة العراقية . باستثناء البترول . لغير المسلمين .. فما حكم الشرع في ذلك، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا القانون يسهل للغزاة المعتدين . بمن فهم الصهاينة اليهود . الاستملاك في العراق الذي يمكنهم فيما بعد . على المدى البعيد . التدخل بشؤون العراق على اعتبار حماية ممتلكاتهم والحفاظ عليها .. وهذا هو المراد من وراء هذا القانون الذي لا يصدر إلا عن غبي مغفل أو عميل خائن .. لذا نرى هذا القانون قانوناً جائراً وباطلاً لا يجوز العمل بموجبه، والله تعالى أعلم.



س191: شيخنا الفاضل .. من القوانين الجاري العمل بها في السعودية أن العامل المسلم الوافد لا يمكن له العمل . ولا التنقل . في السعودية إلا بعد كفالة من كفيل سعودي .. وبإذن منه .. ومقابل هذه الكفالة يُلزم المكفول بدفع مبلغ من المال كل سنة . وربما كل شهرٍ . للكفيل .. يُحدده الكفيل .. علماً أن الكفالة لا يترتب عليها أية تكاليف على الكفيل .. فما حكم الشرع في ذلك؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أيما مسلم في العالم له حق في السعودية . من حيث الاستيطان والعمل والدخول والخروج وغير ذلك . كما للمسلم السعودي .. كما أن للمسلم السعودي نفس الحقوق في بلاد المسلمين الأخرى .. والقوانين التي تفرق بين مسلم ومسلم على أساس الانتماء الوطني الجغرافي .. وتعد الحقوق والواجبات على أساس الانتماء للوطن والتراب بغض النظر عن الدين والعقيدة .. فهي قوانين كافرة جائرة، العمل بها وبمقتضاها كفر أكبر مخرج عن الملة .. وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة لا خفاء فيه!

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، في جوابهم على السؤال الثالث من الفتوى رقم (6310)، ج1/145: أن من لم يُفرق بين اليهود والنصارى وسائر الكفرة وبين المسلمين إلا بالوطن، وجعل أحكامهم واحدة فهو كافر - هـ . مع الانتباه أن علماء هذه اللجنة يمثلون كبار علماء المجتمع السعودي!

أما بالنسبة لما يقتطعه الكفيل من مال العامل الوافد المسلم: فإن كان ذلك مقابل الرسوم التي يقوم الكفيل بتسديدها للدولة .. من غير زيادة ولا نقصان .. أرجو أن لا يكون في ذلك حرج إن شاء الله؛ لأنه لا ضرر ولا ضرار .. وإن كان يأخذه لنفسه أو غير ذلك .. فهو ظالم يقتطع مالاً لا حق له فيه .. عليه وعلى أمثاله ممن يأكلون السحت في بطونهم يُحمل قوله تعالى: ﴿وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّخْتِ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعمَلُونَ﴾ المائدة: 62.

ويحمل عليه كذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت". أي من مال حرام.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إنه لا يربو لحم نبت من سحت إلا كانت النار أولى به".

وقال صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة جسدٌ غُذي بحرام". وهذه أحاديث كلها صحيحة والله الحمد.

أما إن كان هذا الظلم يمارس باسم القانون. وكتشريع مُلزم. يُلزم العامل المسلم بالانصياع له وإلا تعرض لفنون من العقوبات .. فحينئذٍ يكون هذا الظلم قد تحول إلى ظلم أكبر، وإلى تشريع مضاهٍ لشرع الله تعالى؛ يتضمن استحلال ما حرم الله .. وهذا من الكفر البواح!



س192: من القوانين الملزمة المعمول بها في السعودية منع السعوديين. وبخاصة منهم الشباب من الزواج من غير السعوديات .. وكذلك منع النساء السعوديات من الزواج من غير السعوديين .. وإن كان هذا الغير من أتقى أهل الأرض .. إلا في حالات استثنائية ونادرة يجب أن تخضع لموافقة الملك أو من ينوب عنه .. مما أدى إلى استفحال ظاهرة العنوسة. بشكلٍ مخيف. في المجتمع السعودي .. فما حكم الشرع في ذلك، وجزاكم الله خيراً؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز منع النساء المسلمات السعوديات من الزواج من غير السعوديين إذا تقدم لهنّ الأكفاء من ذوي الخلق والدين .. كذلك لا يجوز منع الشباب المسلم السعودي من الزواج من غير السعوديات .. لقوله صلى الله عليه وسلم: "إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض". وفي رواية: "إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إن

لا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير". وهذا الانتشار لظاهرة العنوسة المشار إليها في السؤال ما هو إ
لا جزء من الفساد الكبير الوارد ذكره في الحديث.

أما إن تحول هذا المنع إلى قانون وتشريع ملزم. كما ورد في السؤال. يُعاقب من يُخالفه .. فحينئذٍ
يكون تشريعاً مضاهياً لشرع الله تعالى، وتحريماً لما أحل الله تعالى وأوجبه .. مما هو معلوم من الدين
بالضرورة .. وهذا عين الكفر البواح!





المشاركة السياسية والمدنية في أنظمة الحكم المعاصرة

س193: ما حكم الانتخابات النيابية .. وحكم المشاركة فيها .. ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. حكم الانتخابات النيابية الديمقراطية .. قد بينا مراراً أنها حرام لا تجوز في دين الله .. والمنتخب أحكامه تدور بين ثلاثة أصناف: معذور بالجهل والتأويل .. وأثم عاصي .. وكافر مرتد .. بحسب قصد ودافع كل واحدٍ منهم.

فإن قيل: علام قيدت الحكم في هذه المسألة بمراعاة القصد ومعرفة الدوافع .. ؟

أقول: لأنها من المسائل المتشابهة المشكلة على كثير من الناس .. الكفر البواح غير ظاهر فيها .. فمثل هذه الحالة وما يُشابهها فقد دلت نصوص الشريعة على ضرورة مراعاة القصد ومعرفة الدوافع .. بخلاف الكفر البواح الظاهر .. فإنه لا يُشترط له هذا القيد .. وقد فصلنا ذلك في كتابنا "حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية"، وغيره من الأبحاث ذات العلاقة بالموضوع، فراجعها إن شئت.



س194: ما حكم المشاركة السياسية في الأنظمة الحاكمة المعاصرة. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المشاركة السياسية أقسام وأنواع، ولكل قسم منها حكمه: قسم يجد نفسه بيده القرار، ولديه القدرة والصلاحيات على الإصلاح وإحداث التغيير إلى الأحسن .. فالمشاركة هنا جائزة، بل واجبة. وقسم يفتقد الصلاحيات، والقدرة على الإصلاح والتغيير إلى الأحسن، وأن مشاركته ستكون عوناً للظالمين على ظلمهم، وتكثيراً لسوادهم، وباطلهم .. وهذا النوع من المشاركة لا يجوز، وصاحبها يطاله نفس وزرمن يشاركهم من الظالمين. وقسم يكون شريكاً لغيره في اتخاذ القرار، ونسبة قدرته على الإصلاح وإحداث التغيير 50%، فتساوى نسبة المصالح والمفاسد من المشاركة .. وهذا مورد اجتهاد، يجوز فيه التّقدم، كما يجوز التأخر، والتأخر أسلم وأشرف لصاحبه في دينه ودنياه. ويمكن القول كذلك: كلما زادت النسبة عن 50%، كلما كانت المشاركة أولى، وأقرب للجواز، وكلما نقصت النسبة عن 50% كلما كانت المشاركة أقرب للحرمة وعدم الجواز، ومرد تقدير النسب للنقل

الصحيح، والعقل الصريح، والدراية الجيدة بواقع المشاركة، والأنظمة التي يراد المشاركة فيها، والله تعالى أعلم



س195: السلام عليكم يا شيخ...هناك في بلادنا من يقول أن كل من يشارك في المجلس التأسيسي كافر دون إقامة حجة...وكل من يدخل الشرط كافر دون إقامة حجة...حتى من يدافع عن الشريعة الإسلامية ويريد درء المفسدة يقولون عنه كافر...أريد أن أعرف رأيك في المسألة وأن أعرف رأيك في حركة النهضة وراشد الغنوشي والسلام عليكم وأسأل الله أن ينفع بكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .. في مثل هذه المواضع لا نرى تكفير الأعيان من غير نظر لواقع الأعيان، والدوافع والنوايا التي حملتهم على المشاركة في المجالس التأسيسية النيابية وغيرها .. فمن كان دافعه وقصده نصره الطاغوت .. وأنه مشرع مع الله تعالى له حق التشريع والتحليل والتحرير من دون الله تعالى .. فهذا لا شك في كفره، وكفر من يرتضي له هذا الوصف .. أما من كان قصده ودافعه التخذيل عن المسلمين وعن الحق .. وأن يدفع المفاصد عن البلاد والعباد ما استطاع .. ويعمل على جلب المصالح .. فهذا قد نختلف معه في موضع .. وفي موقف .. لكن لا يجوز أن يرقى هذا الخلاف إلى درجة التكفير .. وبخاصة إذا علمنا أن عدداً كبيراً من العلماء المعتبرين .. قد أفتوا هذا الفريق من الناس بجواز المشاركة، من قبيل تحصيل المصالح، ودفع المفاصد .. وليس من قبيل التشريع والتحليل والتحرير مع الله تعالى.



س196: ما حكم من يكفر الدعاة والعلماء الذين دخلوا المعتك الديمقراطي، وقال يكفرون

بلا إقامة الحجة .. !!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يقدم على تكفير مجموع العلماء والدعاة بالجملة الذين دخلوا المعتك الديمقراطي أو أقروه .. عاقل يتقي ربه .. ولا يقدم على هذا الفعل الشنيع إلا كل جاهل هان عليه دينه .. ملوث بشبهات الغلاة من الخوارج، إن لم يكن هو من الغلاة الخوارج .. !!

لكن من كفر آحاد الدعاة بعينه لدخوله المعتك الديمقراطية وتلوثه بها وبمزالقتها .. فإنه يُنظر إلى حاله: إن كان من ذوي العلم والاجتهاد، وأصوله أهل السنة والجماعة، ولم يُعرف عنه غلو ولا إرجاء، ثم هو كَفَّرَ ذلك الداعية لقرائن تلزمه بتكفيره شرعاً، قد لا تكون هذه القرائن ظهرت لغيره .. فمثل هذا ليس عليه شيء. حتى وإن أخطأ في الحكم. ولا يجوز أن يُشنع عليه تكفيره لذلك الداعية .. !!

أما إن كان ذلك المكفّر لذلك الداعية من عوام الناس، أو ممن عُرفوا بالطلب للعلم لكن أصوله أصول الغلاة المخالفة لأصول أهل السنة والجماعة، أو قد عُرف بالغلو والتنطع وكثرة الهوى .. فمثل هذا يُنكر عليه، ولا يُلتفت إلى تكفيره، ولا يُعتد به .. وهو متهم سواء أصاب أم أخطأ.

والمسألة قد بحثناها بشيءٍ من التفصيل في كتابنا "حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية" فليراجعه من أراد المزيد.



س197: هناك بعض المنتسبين للحركة الإسلامية قد دخلوا في الكنيسة الإسرائيلية المحارب لله ورسوله وتذرعوا بمصلحة الدعوة وفتاوى العلماء أمثال البوطي الذي بعثوا له فاكس فأجاز لهم دخول الكنيسة .. فما حكم هؤلاء .. وكيف نعاملهم .. وماذا نقول لهم .. فنحن يا شيخ قد مللنا من هؤلاء المشايخ ومن انصياعهم للقانون الإسرائيلي .. ونحن لا نملك القدرة على مواجهتهم من الناحية اللغوية والفقهية، والحفظ وأصول الفقه، والقواعد الشرعية .. وهم أعلم منا بهذا .. وهم يقولون لنا دائماً أننا لا نحسن الوضوء فكيف نتكلم في حكم الانتخابات وفي الرد على علماء السلطان .. فماذا تنصحننا يا شيخ بخصوص هذا .. وماذا نعمل معهم !؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز للمسلم الدخول في مجلس الكنيسة الإسرائيلي اليهودي كعضو فيه؛ لتضمنه الرضى بهم، وبدولتهم، ودستورهم، ودولتهم، وكفرهم، واغتصابهم لأرض فلسطين .. وهذا عين الكفر البواح، وهوردة عن الدين.

والنائب في الكنيسة الإسرائيلي مهما احتاط لنفسه فلن يستطيع تفادي المزالق الأنفة الذكر.. التي تدمغه بالكفر والردة ولا بد، وانتسابه إلى الحركة الإسلامية أو غيرها من الحركات لا يتشفع له في شيء .. والله تعالى أعلم.

أما كونهم أعلم منكم بالأصول والفقہ .. !!

أقول: ماذا ينفعهم هذا العلم إذا لم يردعهم ويمنعهم عن الكفر والشرك والدخول في موالاته

وطاعة الصهاينة اليهود .. !؟

بل هذا العلم هو حجة عليهم في الدنيا ويوم يقوم الناس ليوم الحساب .. !

والذي ننصح به إخواننا هناك: أن لا يثنيهم حجم الباطل . بكل فرقه . عن الحق الذي هم عليه ..

وأن يستمروا في دعوة الناس إلى التوحيد الخالص على ما أوتوا من علم بسيط، فرب علم قليل يرافقه

العمل والإخلاص يسبق علم العلماء الذين لا يتبع علمهم عمل ولا إخلاص .. ورب درهم يسبق مائة ألف

درهم.



س198: تدور في هذه الأونة شبهة مفادها الاستدلال بما ذكرتموه في رسالة "حالات يجوز فيها

إظهار الكفر" من جواز إظهار الكفر لإزالة كفر أكبر منه؛ حيث يستدلون بهذه القضية على جواز دخول

البرلمانات وإظهار الكفر لهؤلاء الطواغيت لدرء كفر أكبر، ولعدم ترك المجال للكفار ليستولوا على

الحكم، ويقولون: إن الصحابي قد أظهر الكفر ليقتل رجلاً كافراً، ونحن نظهر الكفر لننقذ الملايين من

الكفر .. فما قولكم بآرك الله في علمكم ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قياس جواز دخول المجالس البرلمانية التشريعية على مسألة جواز

الانغماس في صفوف المشركين من أجل إزالة كفر أكبر وضرر أكبر، قياس خاطئ لا يصح وذلك من أوجه:

منها: أن حالة الانغماس تكون من أجل إزالة كفر أكبر .. إزالته محققة أو يغلب على الظن أنه

سيزال .. بينما حالة المشاركة في المجالس التشريعية تكرر الكفر الكبير، وتصيب عليه الشرعية .. وتكون

سبباً ظاهراً في أطر الناس إلى الكفر، وليس العكس كما ذكر في السؤال .. !

فأين البرهان والدليل. من الواقع المشاهد والملموس. على أن المشاركة في المجالس التشريعية تنقذ

ملايين الناس من الشرك والكفر .. !؟

ولو قيل العكس لكان الكلام أصوب وأدق .. !

ثم هل يستطيعون أن يمنعوا الكفر أولاً عن أنفسهم .. فضلاً عن أن يمنعوه عن الآخرين؟!

ومنها: أن الكفر الأكبر الذي يُراد إزالته عن طريق الانغماس لا يمكن أن يُزال إلا من خلال هذا الطريق؛ أي أنه لو تُمكن من إزالته من خلال الطرق المشروعة الأخرى أو الأقل انزلاقاً لما جاز اللجوء إلى خيار الانغماس .. والمشاركة في المجالس التشريعية ليست كذلك، فهي إضافة لما يترتب عليها من مزالق عقدية ترقى إلى درجة الكفر البواح .. فإن المصالح المزعومة التي يدعونها يمكن أن تتحقق من طرق أخرى مشروعة أو أقل انزلاقاً من خيار المشاركة في المجالس التشريعية عند الطواغيت .. ومع ذلك نجد القوم يترامون على المشاركة!

كما أن هذه المصالح الموهومة لا يمكن أن تبرر تلك المزالق الضخمة المترتبة على المشاركة في تلك المجالس التشريعية الشركية .. !

ومنها: أن المزالق العقدية والشرعية التي تترتب عن المشاركة في المجالس التشريعية هي أكبر بكثير من المزالق المحتملة والتي من الممكن أن تتحقق بسبب الانغماس في صفوف الكافرين .. !

ومنها: أن هذا الاستدلال من القوم هو من قبيل المشاكلة والمجادلة في الباطل، والتماس المتشابهات ليبرروا ما هم عليه من باطل، وليشوشوا على الناس دينهم .. ولا ندري غداً بما سيطالعوننا به من شبهات واستدلالات ما أنزل الله بها من سلطان !!؟



س199: نرجو من فضيلتكم إفادتنا بمشروعية الدخول في المجالس التشريعية جملة

وتفصيلاً.. وجزاكم الله خيراً؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الدخول أو المشاركة في المجالس التشريعية النيابية السائدة في الأمصار؛ لأنها ترد خاصية التشريع للبشر وليس لله الواحد الأحد .. ولما يترتب عليه من مزالق عقدية، وشرعية، وسياسية أخرى لا تُحمد عُقباها .. ولا يمكن أن توازبها مصلحة من المصالح التي يزعمون أنهم يحققونها من جراء مشاركتهم في تلك المجالس النيابية التشريعية .. !!

هذا على وجه الإجمال والإيجاز .. فإن أردت التفصيل . وحرصت عليه . يمكنكم مراجعة كتابنا

"حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية" وهو منشور في موقعنا على الإنترنت.



س200: سبق أن ذكرت أن الذين يدخلون الكنيسة أو البرلمان الإسرائيلي من المسلمين بأنهم كفار ومرتدون .. والسؤال: هل هؤلاء يُعذرون بالجهل .. ولا يُكفرون بأعيانهم إلا بعد قيام الحجة عليهم ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ساحة العذر بالجهل فيما يخص هذه المسألة تضيق جداً .. ولكن بحكم الفتاوى العديدة لبعض أهل العلم التي تجيز مثل هذا العمل من قبيل تقليل الضرر .. فإنه من المحتمل وجود من يُعذر بالجهل ممن يقلدون هؤلاء العلماء .. وهذا إن وجد .. ودلت عليه القرائن التي تدل على وقوعه بالجهل المعجز. من قبيل السلامة. أرى أن تُقام عليه الحجة الشرعية قبل تكفيره بعينه .. والله تعالى أعلم.



س201: هل يجوز التسجيل في الكشوفات الانتخابية دون المشاركة في الانتخابات؛ بحيث يكون الاسم موجوداً من ضمن الأسماء .. لكي يستفيد من المرشح ببعض الأمور التي تكون تحتاج إلى أحد من أذئاب النظام لكي تمر ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا كان مجرد التسجيل يجلب مصالح ويدفع مفسد عن الأخ .. نعم يجوز له أن يسجل .. وأن يحصل على كرت انتخابي .. يبرزه للقوم عند إجراء المعاملات .. وكلما دعت الضرورة لإبرازه .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!

ولا نستحسن ذلك لمن كان في موضع القدوة .. خشية أن يقلده الناس .. فيظنون أنه سجل وحصل على الكرت الانتخابي لاقتناعه بجواز الانتخابات الديمقراطية المعمول بها في بعض البلدان .. فيكون بذلك سبباً في إضلالهم .. إلا إذا أعلن أنه فعل ذلك لمجرد دفع أذى القوم عنه .. والله تعالى أعلم.



س202: شيخنا الكريم .. ما حكم المشاركة في انتخابات البلديات، والنقابات، وما شابه ترشحاً وانتخاباً .. علماً بأن المنافسين ذو خطر كبير على الدين إذا قدر لهم التمكن من تلك النقابات أو البلديات .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يظهر لي أن البلديات، والنقابات الطلابية ونحوها هي مراكز خدمية، التنافس عليها لا يترتب عليه مزالق شرعية .. ولو رُتب عليه بعض المزالق اليسيرة فهي محتملة قياساً للمفاسد والمزالق المترتبة عن اعتزالها وبخاصة إن كان البديل عن المسلمين .. هم من ذوي الخطر على الإسلام والمسلمين كما ورد في السؤال .. لذا لا أرى مانعاً من المشاركة والمنافسة في هذا النوع من الانتخابات أو المراكز .. والله تعالى أعلم.

فالمسألة ضابطها تقدير المصالح والمفاسد من المشاركة أو عدمها .. والمسلم يختار دائماً ما هو أقل ضرراً ومفسدة على الدين .. ويدفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر .. ويقدم أكبر المصلحتين فيدفع بالمصلحة الكبرى المصلحة الصغرى .. فإن ظهر في بلدٍ من البلدان أو مجتمع من المجتمعات .خلاف ما تقدم .. وأن المشاركة فيما تقدم السؤال عنه يترتب عليه من المفاسد الشرعية ما لا يترتب عن اعتزالها .. فحينئذٍ يقضي الشرع باعتزالها .. وعدم المشاركة فيها .. والله تعالى أعلم.



س203: ما هو الحكم في الشخص الذي يصوت في الانتخابات جاهلاً بالحكم الشرعي في ذلك

.. مع رجاء توضيح ذلك على ضوء القرآن والسنة ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يوجد دليل من الكتاب والسنة يخص الذي يصوت في الانتخابات جهلاً .. والذي يوجد هو الدليل على اعتبار أن الجهل .وفق ضوابط وشروط .مانع من موانع لحوق الحكم أو الوعيد بالمعين .. والدليل على ذلك من الكتاب والسنة قد بسطناه في أكثر من موضع .. كما في كتابنا "العذر بالجهل وقيام الحجة" وغيره.

والذي نعتقده في مسألة الذي يُصوت في الانتخابات الديمقراطية .. وهو جاهل بالحكم الشرعي .. أنه يُعذر بالجهل .. إلى حين أن يُعلم ويُبين له الحكم الشرعي في المسألة .. والسبب الذي يحملنا على هذا القول .. أن مسألة الانتخابات الديمقراطية والمشاركة فيها .. هي من جملة المسائل الخفية والمشكلة على كثير من الناس .. إضافة إلى ذلك فإن عدداً من المشايخ وأهل العلم يُجيزونها لاعتبارات صحت عندهم .. لذا احتمال حصول الجهل المُعذر .. وارد بحق من يصوت جاهلاً بالحكم الشرعي .. والله تعالى أعلم.



س204: ما هو الحكم في الشخص الذي لا يحكم بالكفر على من يصوت في الانتخابات جاهلاً

بالحكم الشرعي في ذلك .. مع رجاء توضيح ذلك على ضوء القرآن والسنة؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد تبين من الجواب على السؤال السابق أن الذي يصوت في الانتخابات جاهلاً بالحكم الشرعي فيما يفعل .. أنه معذور بالجهل .. لا يجوز تكفيره .. وبالتالي الذي لا يكفره. على اعتبار جهله وتأويله. يكون قد أصاب الحق والصواب .. ليس عليه شيء .. وقد يكون له أجر إن كان من ذوي العلم والاجتهاد .. والله تعالى أعلم.



س205: ما مدى مشروعية المشاركة في العمل السياسي في بلاد الغرب؛ تصويتاً للأحزاب أو

انتماءً لها .. مع رجاء بسط الأدلة الشرعية نظراً لأهمية هذه النازلة لطلبة العلم خاصة والمسلمين بعامة .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الانخراط في الأحزاب السياسية السائدة في بلاد الغرب، كما لا يجوز التصويت لأحدٍ منها؛ لأنها أحزاب . بكل وسائلها وغاياتها . لا تقوم على هدي من الشريعة الإسلامية .. ولا على شيء من وحي السماء .. وإنما هي . بمجموع وسائلها وغاياتها . تقوم على مبدأ اتخاذ العباد بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله .. وتكرس عبودية العبيد للعبيد وبصور شتى! لا يجوز للمسلم . مهما لاحت المصالح المادية من وراء ذلك . أن يصوت لتكتل تقوم جميع أفكاره ومبادئه على مناهضة ومناقضة شرائع وعقائد الإسلام .. فضلاً عن أن يكون جزءاً من هذا التكتل يقويه ويكثر سواده .. فنصوص الشريعة دلت وقطعت على أن الرضى بالكفر كفر، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً﴾ النساء: 140.

الخطاب الإسلامي .. كذلك الهم الأكبر للمسلمين المقيمين في بلاد الغرب .. لا يجوز أن يبتعد عن هدي ومنهج النبي صلى الله عليه وسلم في دعوة الآخرين إلى عبادة الله وتوحيده، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ آل عمران: 64. هذا هو المنهج الحق الذي يجب

أن تُصرف له الهمم .. كما يجب أن يُعطى له الأولوية في كل خطاب أو حوار مع الآخرين .. وأيما حوار أو تعامل مع الآخرين يستثني ما تضمنته هذه الآية الكريمة من توجيهات وتعليمات .. فإثمه ووزره أكبر من نفعه .. وتركه أولى من فعله!

فإن قيل: هذا معناه أن نفوت كثيراً من المصالح المادية والدنيوية التي من الممكن أن تتحقق للجالية المسلمة المقيمة في بلاد الغرب .. من جراء تلك المشاركة أو التأييد ..؟!

أجيب على هذا السؤال في النقطتين التاليتين:

1- كما تقدم .. لا يجوز . شرعاً . للمسلم أن يُقارَف جاهلية القوم وما هم عليه من كفروشرك .. من أجل مصالح مادية .. فللمسلم دين يتميز به .. وللآخرين دين وأديان يتميزون ويُعرفون بها .. كما في سورة الكافرون: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ . وقال تعالى: ﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ مريم: 48. وقال تعالى: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ الكهف: 16. فنعتزلهم وما يعبدون .. إلا الله فلا نعتزله .. ولا نعتزل عبادته.

فهذا الاعتزال لا بد منه، لمن نشد السلامة .. وهو من منهج الأنبياء والرسل مع جميع مخالفهم .. وليس للمسلم أن يُخالِف منهج الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم.

2- لا بأس للمسلمين . المقيمين في بلاد الغرب . أن يُشكلوا التجمعات .. والجمعيات الخاصة بهم .. والتي تضم أكبر عددٍ ممكن من المسلمين ليُطالبوا بحقوقهم .. بصورة جماعية مؤثرة .. فإن العدد والكثرة معتبرة عند القوم .. والمسلمون يمكن أن يُحققوا لأنفسهم وأبنائهم من المصالح والمنافع عن هذا الطريق والأسلوب أكثر بكثير من انخراطهم وذوبانهم في التجمعات والأحزاب الجاهلية الأخرى .. !

فالبديل الأسلم والأمنع موجود .. فعلام إذاً البحث عن طرق وبدائل مشبوهة ومغموسة بالحرام

!!؟ ..



س206: ما حكم الانتخابات البرلمانية .. ومن يُشارك في الانتخابات خوفاً من الطاغوت ..

علماً أن دواعي الخوف ظنية غير يقينية .. ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مظنة الخوف لا يبرر للمرء أن يقترب ذنب المشاركة في الانتخابات، ثم هو بإمكانه أن يسجل حضوره ويضع الورقة بيضاء من غير تصويت ولا اختيار.. والطاغوت لا سلطان له على معرفة ذلك!

ومسألة الانتخابات والمشاركة فيها.. قد أخطأ فيها جماهير المسلمين.. وأفتى بجوازها كثير من المشايخ والعلماء.. لذا فالمسألة مشكلة على الناس من هذا الوجه، فلا بد من تعليمهم، وبيان وجهة الباطل لهم من هذه الانتخابات قبل إطلاق الأحكام عليهم.. وهذه مسألة قد تناولناها بشيء من التفصيل في كتابنا "حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية" فراجع إن شئت.



س207: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام المرسلين، وبعد: شيخنا الفاضل السلام عليكم ورحمة الله.. أسأل الله أن تصلكم رسالتي هذه وأنتم بخير وعافية كما وأسأله سبحانه أن يحفظكم ويثبتكم ويسدد على طريق الحق خطاكم هذه الرسالة نبعثها إليكم من أكناف بيت المقدس ومن جوار المسجد الأقصى الأسير سائلين المولى أن يعيده إلى حظيرة الإسلام والمسلمين.

شيخنا الفاضل.. الساحة السياسية عندنا الآن تمر في مرحلة انتخابات جديدة لرئاسة الحكومة الصهيونية وانتخاب أعضاء للكنيست المقبلة كما تسمعون في وسائل الإعلام ومن ضمن الأحزاب التي ترشح نفسها أحزاب عربية علمانية ووطنية وقومية وغيرها ولكن من المؤسف أن هناك أيضا حزبا يدعي أنه إسلاميا ويمثل المسلمين وبعض أعضائه ملتحين.. وقمنا نحن مجموعه من الشباب الموحد ومشايخ فضلاء بالتصدي لهذا الحزب المحسوب علينا وحذرنا الناس منه ومن التصويت له ومن الانخداع والانجرار وراء أعضائه الذين يضربون على وتر الدين والوطنية لكسب الأصوات ومن ثم الكراسي والزعامات والأموال.

وهذا الحزب لا يزال يوزع البيانات والكتيبات ليقنع الناس بمشروعية التصويت والانتخابات وعندهم الإمكانيات والأموال ونحن بحمد الله نتصدي لهم.. وفي صدد توزيع مذكرة تتحدث عن الحكم الشرعي وعن المحاذير الشرعية المتعلقة بموضوع الانتخابات وسنحاول إن شاء الله أن ننتقي الفتاوى من كلام المشايخ الكرام من الإنترنت وغيرها وقد ذكرنا لأحد المشايخ أن لكم فتوى قديمة مقتضبة في موقعكم

تتكلم عن حرمة دخول الكنيست والتصويت للمرشحين وإن كانوا مسلمين وينتمون للحركة الإسلامية ..
 وطلب منا أن نرسل إليكم رسالة لكي تكتبوا لنا بهذا الشأن كلاماً موسعاً بعض الشيء وأن يكون موجهاً
 لأهلنا في فلسطين حيث أن بعض المغرضين حاولوا أن يفرقوا كلام العلماء بشأن دخول البرلمانات في
 الدول العربية وبين دخول الكنيست في إسرائيل وقالوا إن هناك فتوى للبطوي يقول فيها أننا
 مستضعفون ومقهورون ولا حرج تحت هذه الظروف أن تدخلوا الكنيست وأن واقعنا يختلف عن واقع
 الدول العربية!

وقد قال كبيرهم عندنا إن هذه المسألة ليست مسألة حلال أو حرام أصلاً .. فنرجو من فضيلتكم
 أن تتوجهوا ببناء للأهل في فلسطين "48" تكون صرخة حق في وجوه الظالمين وحجة لله على
 الناس أجمعين ولكي نعذر عند الله وبارك الله في جهودكم وعطائكم وجعلكم الله ذخراً
 للإسلام والمسلمين وجزاك الله عنا خير الجزاء .. محبيكم من بيت المقدس وأكناف بيت المقدس؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .. ولكم بمثل ما دعوتكم لأخيكم
 .. نسأله تعالى لكم الثبات والنصر والتمكين .. وأن يعز الإسلام والمسلمين في فلسطين وغير فلسطين ..
 وأن يعيننا على تحرير المسجد الأقصى. وكل شبر من أرض فلسطين. من برائن الدخلاء الصهاينة اليهود ..
 إنه تعالى سميع قريب.

وجواباً على ما تقدم في سؤالكم أفيد بما يلي: لا يجوز للمسلمين في فلسطين. سواء كانوا من أهالي
 مناطق سنة 48 أو غيرهم. أن يُشاركوا أو يُرشحوا أنفسهم للمشاركة في الكنيست الإسرائيلي .. وذلك
 للأسباب التالية:

1- أن هذا المجلس المسمى "بالكنيست" مجلس تشريعي، يُسند فيه التشريع لغير الله عز وجل ..
 وما كان كذلك يجب اعتزاله والكفر به؛ لأن المسلم لا يجوز له أن يعترف بشرعية جهة تُشرع وتُحلل وتُحرم
 غير الله .. فضلاً عن أن يسعى بنفسه لأن يكون هو ذلك المشرع والمحلل من دون الله عز وجل!

2- أن هذه المشاركة تتضمن اعترافاً صريحاً بشرعية المغتصب المحتل .. وبشرعية دستوره الكافر
 .. وبحقه على أرض فلسطين .. وتُعد تكريساً عملياً لشرعية المحتل الغاصب .. وهذا لا ينبغي لمسلم. يوحد
 الله ويعز عليه دينه. أن يتجرأ عليه .. !

3- الحل الشرعي والعقلي والوحيد مع الصهاينة المحتلين من اليهود يكمن تحديداً في الجهاد في سبيل الله .. وليس شيئاً غير الجهاد .. والسير في طريق المشاركة في الكنيسة وإشغال المسلمين في ذلك هو من قبيل مضیعة الأوقات والطاقات من غير طائل يُذكر .. إضافة إلى صرفهم وإشغالهم عن الطريق الصحيح الذي يجب أن يسلكوه لتحرير مقدساتهم وبلادهم من أيدي الصهاينة اليهود المحتلين!

4- المصالح التي يمكن أن تُذكر. هذا إن وجدت! ويتذرع بها ذوا النفوس الضعيفة المهزومة .. لا يمكن بحال أن تُقاوم أو تُرجح على المفسد الآنف الذكور وغيرها من المفسد. التي تناولناها في كتابنا "حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية" وغيره من الأبحاث ذات العلاقة بالموضوع. لذا قلنا ونقول: بعدم جواز مشاركة المسلمين في فلسطين جاهلية وكفر اليهود في الكنيسة المذكور ولا في غيره .. فالذي يُشاركهم كفرهم وظلمهم أو يرضاه منهم فهو كافر وظالم مثلهم .. كما لا يجوز للمسلمين أن يصوتوا لمن يهون عليه عرضه ودينه فيدخل هذا النفق المظلم .. لأنه من التعاون على الإثم والعدوان، والله تعالى يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.



س208: وبالنسبة لمن يدخل في البرلمان الكفري وهو يصرح أنه يكفر بالقوانين الوضعية وبالذات الوضعية ولا يتلبس بقسم كفري أو عمل كفري آخر، وإنما يقول أنه يدخل ليدفع الظلم، ويدفع ويمنع هذه القوانين الكفرية، وليطالب بتطبيق شرع الله وعدم مخالفته، فهل يسمى دخوله للبرلمان شركاً أو كفراً على هذه الحالة وإن كان كفراً فهل يعذر، والسبب مع التفصيل؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. القول أنه لا يتلبس بأي عمل كفري .. هو زعم غير صحيح .. وهناك من يثير هذا الزعم للتشويش والتضليل ليجد لنفسه المسوغ الشرعي فيما يقوم به .. لذا أقول: أن فعله لا بد من أن يوصف بالكفر .. وما ذكر عنه من تعليقات وتبريرات لدخوله المجالس النيابية التشريعية .. قد تمنع من تكفيره بعينه وقد لا تمنع بحسب درجة صدقه فيما ادعاه .. وبحسب ما يُظهر من مواقف وأفعال تُناقض أو تصدق ما ادعاه، والله تعالى أعلم.



س209: ما حكم من يعتقد أن الانتخابات البرلمانية انتخابات شركية ويحرمها ثم أنه قد

شارك فيها بالتصويت لأحد المرشحين، هل يكون قد وقع في الشرك .. وكيف تكون توبته؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يكون قد أشرك ووقع بالشرك لاعتقاده كفر ما أقدم عليه ..

ويكفيه أن يتوب ويستغفر، ويندم على فعله، وأن لا يعود إلى مثلها ثانية.



س210: الشيخ الفاضل أبو بصير حفظه الله .. نحن من فلسطين الداخل .. سؤالنا حول

المشاركة في انتخابات البلدية.

معطيات السؤال: البلدية حكم لا مركزي يدير البلد ومرافقها .. البلدية وشؤونها تابعة لوزارة

الداخلية العبرية إلا أنه يعطي رئيس البلدية صلاحيات واسعة مثل تعيين الموظفين في مرافق متعددة،

ومنها المدارس الثانوية؛ فعلى سبيل المثال فإن مدينة الناصرة يديرها اليوم نصراني من قبل الحزب

الشيوعي، وهم يتحكمون بمرافق البلد، وبالتالي فهو يتحكم بهوية وعقيدة وانتماء من يريد توظيفه ممن

لا يريد، فتراه مثلاً يوظف شيوعياً كمدير على المدرسة الثانوية ليبث سمومه وأفكاره بين الطلاب المسلمين

.. وغير ذلك من النشاطات والأعمال الفاسدة والمضرة .. وهذا ما كان ليكون لو كان رئيس البلدية مسلماً،

والموظفون فيها مسلمين.

في مجمل الأمر دخول المسلمين إلى البلدية يحقق منافعاً دون أدنى شك ولكن بتعلمنا العلم

الشرعي وخاصة من موقعكم المبارك رسخنا أفكارنا ومناهجنا على مقاطعة الطاغوت ومؤسساته وهذا

ما صدعنا به .. والسؤال: فهل ما تقدم من معطيات يسوّغ الدخول إلى البلدية خاصة في مدينة الناصرة

حيث يساعد فوز المرشح القريب من المسلمين على انهيار الحزب الشيوعي في المدينة على ما فيه من

إيجابيات كثيرة لصالح المسلمين دون أن ننسى أن السلطة الفعلية الأولى هي للمؤسسة الحاكمة العبرية

.. وموقفنا اليوم أن طريق الدعوة والدين لا يمر عبر باب البلدية ولا باب الكنيسة (التي قطعنا بحرمتها

وصدعنا بوجود اجتناب الطاغوت الذي يتمثل اليوم في البرلمان التشريعي _ الكنيسة) أما موضوع

البلدية والدخول في إدارتها امتنعنا حتى نأخذ الجواب الكامل والشامل المرفق بالأدلة الشرعية، فإن كان

الأمر قطعاً حراماً قطعنا به وإن كان الأمر يتعلق بفقهاء الموازنات قدرنا الأمر قدره، وجزاكم الله عنا كل خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من خلال ما تقدم من معطيات في سؤالكم يرجح لي أن المسألة تخضع لفقهِ الموازنات بين المصالح والمفاسد؛ فيقدم أقل الأمرين ضرراً لدفع أشدهما، وأكثر الأمرين نفعاً لدفع أقلهما، وبخاصة أن عمل البلدية . كما هو معلوم . مقصور على الأمور الإدارية التنظيمية لشؤون الناس لا غير، وعليه لا أرى مانعاً ولا حرجاً شرعياً يمنع المسلمين من الدخول إلى هذه البلديات أو التصويت لصالح العناصر الإسلامية الأخلاقية الجادة لكي تتمكن من الوصول إلى تلك البلديات .. من قبيل استغلالها فيما ينفع الناس وتخفيف نسبة الضرر عن المسلمين .. مع التنبيه أن لا يكون هذا العمل منهجاً بالنسبة لكم .. أو أن يكون أول اهتماماتكم وآخرها .. تلتمسون منه النصر والتغيير .. وأنتم جزاكم الله خيراً قد أشرتم لذلك في سؤالكم .. وفقكم الله لكل خير .. ونصركم على أعدائكم الصهينة المعتدين.



س211: ما حكم مشاركة الإسلاميين في المجالس الطلابية في الجامعات .. وهل يُشترط أن

يُعلن هؤلاء رفضهم للديمقراطية لجواز المشاركة تصويتاً أو ترشيحاً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال قد أجبت عنه أكثر من مرة .. وأقول هنا: الذي يظهر لي أن المجالس الطلابية الجامعية هي مجالس إدارية تتعلق بإدارة شؤون الطلاب .. وما كان كذلك جاز للمسلمين فعله؛ فلئن يدير المسلمون شؤون الطلاب .. وينظمون نشاطاتهم فيما ينفع .. خير من أن يتولى أمرهم من لا يتقي الله بهم من العلمانيين وغيرهم. ورفض الديمقراطية كعقيدة ودين تتعارض مع شريعة وعقيدة الإسلام .. واجب على المسلمين في كل وقت؛ وهذا لا يعني أن المسلم ملزم بأن يقول ويُعلن عندما يُقدم على أي عمل من أعمال الدنيا .. أنه رافض وكافر بالديمقراطية .. والله تعالى أعلم.



س212: مع اقتراب الانتخابات الأمريكية، ما حكم من يدعو المسلمين إلى انتخاب أحد رؤوس

الكفر والإلحاد في أمريكا بحجة المصلحة، مع العلم أن الجميع يعلم أن هذا الحاكم المنتخب كافر،

ويحكم بغير ما أنزل الله، بل وينشر الكفر والفسوق والإلحاد في بلاده .. ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز انتخاب من ذكرت .. ولا مقارفة القوم كفرهم وجاهليتهم في شيء .. لأن في مشاركة المسلمين لتلك الانتخابات مصرفة ومضیعة لكثير من المقاصد والأولويات الشرعية الهامة التي ينبغي الحفاظ عليها في تلك الديار ومن دون طائل هام أو مردود يُذكر .. ولكن من ينتخب شخصاً كافراً لاعتقاده أنه بانتخابه لذلك الشخص يدفع كافراً آخر أشد منه ظلماً وشرّاً وكفراً .. فهذا لا أرى كفره، ولا جواز تكفيره، والله تعالى أعلم.



س213: هل يجوز التصويت لاختيار رئيس للبلدية في منطقتنا علماً أننا لو اعتزلنا التصويت ورفضنا أن نعطي أصواتنا للأفضل من المرشحين لتم اختيار من لا يتقي الله في الناس، ولربما كان شيوعياً ملحداً .. نرجو الإفادة، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الراجع في المجالات والأعمال التنفيذية، كرئيس للبلدية، أورئيس للجامعة، أو الشركة ونحو ذلك من الأعمال . التي لا مساس لها بمهمة التشريع وسن القوانين المضاهية لشرع الله . أن التصويت من أجل فرز وانتخاب الأفضل من المرشحين جائز، وفق الشروط التالية:

1- أن يوجد من المرشحين للعمل فاضل ومفضول، سيئ وأقل سوءاً، أما إذا استووا في الشر والفساد أو كان شرهم متقارباً لا يجوز التصويت لأحدٍ منهم، ويكون الأولى حينئذٍ اعتزال الجميع خشية الوقوع في التعاون على الإثم والعدوان، والانشغال في أمور لا طائل منها.

2- أن لا يترتب عن الترشيح للعمل والتصويت للمرشح لهذا العمل مفساد ومزالق عقدية وشرعية ترجح على المصالح المرجو تحصيلها من وراء ذلك العمل؛ فإذا استوت المصالح والمفاسد، أو رجحت المفاسد على المصالح .. يتعين حينئذٍ الاعتزال، وعدم المشاركة لا في الترشح ولا في التصويت للمرشح.

فالعامل كرئيس للبلدية ونحوه من الأعمال قد يجوز في قطر دون قطر بحسب المصالح والمفاسد والمزالق الشرعية التي تترتب عن المشاركة في هذا القطر أو ذاك .. فالأقطار والأمصار والأنظمة المعمول بها ليس كلها سواء.

ومرد تقدير المصالح والمفاسد لأي عمل من الأعمال في أي قطر من الأقطار يعود لأهل العلم والفقهاء من ذوي الدراية والاختصاص.

3- أن يكون المرشّح فعلاً قادراً على تمرير الإصلاحات والأعمال الخيرة المنشودة من وراء ترشيحه والتصويت له .. وأن لا يكون مجرد شاهد زورٍ على المنكر والباطل الذي يُعابنه ويُعايشه!

4- أن لا يتحول هذا الانشغال بالتصويت إلى منهج وتصور واعتقاد بأن التغيير المنشود في الأقطار والأمصار .. والعمل من أجل استئناف حياة إسلامية راشدة .. يتم عن هذا الطريق؛ طريق التصويت والانتخابات .. كما يصور ويفعل البعض!

بهذه الشروط والضوابط نجيز التصويت والترشيح لأي عمل تنفيذي .. وإلا فلا، والله تعالى أعلم.



س214: هل الانتخابات البلدية وغيرها من المراكز والمهام التنفيذية العملية الإدارية

كالانتخابات التشريعية .. وما الفرق بينهما .. وما حكم الشرع في كل منهما، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال قد أجبت عنه أكثر من مرة، وأعيد هنا فأقول: اعلم أن مبدأ الانتخاب والتصويت الأصل فيه الإباحة .. لا حرج فيه .. وقد مارس الصحابة نوع تصويت وانتخاب عندما تم اختيار الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، وعندما استطلع عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه آراء الناس فيمن يختارون علياً أم عثمان .. رضي الله تعالى عنهما، وعن جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فالحرج ليس هنا .. وإنما الحرج والبحث ينبغي أن يكون علام الانتخابات .. ولماذا .. وعلى أي

أساس أو منهج .. وعلى ماذا يتم الانتخاب والتصويت .. وما هي نتائجه وثماره، وحسناته وسيئاته؟!

فإن علم ذلك أقول: الانتخابات التشريعية. كما هو معمول بها في ظل الأنظمة المعاصرة الوضعية التي لا تحكم بما أنزل الله. تعني فرز آلهة وأربابٍ مشرعين يُشرعون للعباد والبلاد ما تملي به عليهم أهواؤهم وعقولهم بغير سلطان من الله، وبعيداً عن شرع الله تعالى وحكمه .. يُعترف لهم من قبل المصوتين المنتخبين بالربوبية والألوهية، وأن لهم حق التشريع من دون الله تعالى .. وهذا لا يجوز قولاً واحداً؛ لأنه من الشرك الأكبر الذي لا تعلوه ولا توازيه سيئة، ومصالحة دفعه تعلوكل مصلحة؛ لا توازيه ولا تعلوه مصلحة، كما

قال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾. وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾. وقال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾. وقال تعالى: ﴿مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾.

نعم لو وجد الدستور أو القانون الصادق الذي يلزم أن يكون جميع المنتخبين المصوّت لهم من المسلمين العدول، والذي يلزم الجميع بعد الفوز بأن يحكموا بما أنزل الله، وأن يستمدوا جميع قوانين الدولة والمجتمع من الإسلام، وبما لا يتعارض مع تعاليم وقيم وروح الإسلام .. مما له علاقة بالجانب الإداري التنظيمي .. وأن لا يتخذوا بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله .. لكان في الأمر سعة .. والحكم حينئذ يكون أقرب للجواز والإباحة .. لكن نتحفظ حينئذ على تسمية هذا المجلس المنتخب بالمجلس التشريعي الذي يوحي بأن أعضاءه لهم حق التشريع من دون أو مع الله .. ونرى الاسم الأفضل له والأكثر مناسبة وملاءمة لمهام أعضائه أن يُسمى بـ "مجلس الشورى"، والله تعالى أعلم.

أما الانتخابات البلدية ونحوها من المهام والأعمال ذات الطابع العملي التنفيذي التنظيمي الإداري الخدماتي .. كالتصويت من أجل انتخاب رئيس بلدية أو مدير جامعة، أو مدير مصنع أو شركة أو نادٍ رياضي ونحو ذلك .. ففي المسألة تفصيل:

فإن وجد الفاضل والمفضول .. أو السيئ والأقل منه سوءاً .. وكان لهذا الفاضل أو الأقل سوءاً القدرة والصلاحيات الكافية على أن يخدم الناس .. ويمرر لهم مصالحهم أكثر من الآخر المفضول أو الأكثر سوءاً .. أقول: في هذه الحالة نعم يجوز الانتخاب والتصويت لهذا الفاضل أو الأقل سوءاً؛ لأن الإسلام جاء بدفع الضرر وتحصيل المصالح، ودفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر.

أما إن استويا في السوء والضرر .. لا فضل لأحدهما على الآخر .. فحينئذ لا أرى جواز الانشغال بالتصويت لأحدهما لأنه من العبث، وإضاعة الأوقات والطاقات من غير فائدة ولا نفع يُذكر، والله تعالى أعلم.



س215: نحن إخوانك في منظمة الشباب الإسلامي في النمسا نسعى للدعوة إلى الله عزوجل في صفوف المسلمين في هذه البلاد وقد اقترب موعد الانتخابات البرلمانية وقد وضعت معظم الأحزاب بعض الأسماء ممن يتسمون بأسماء المسلمين في قوائمها لضمان أصوات المسلمين فما هو الحكم الشرعي في مشاركة المسلمين في هذه البلاد، وما هو حكم من يرشح نفسه من المسلمين .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال قد أجبت عنه أكثر من مرة وفي أكثر من موضع، فما يُقال في العمل البرلماني النيابي التشريعي في أي دولة من الدول يُقال ويُحمل على النمسا وغيرها من الدول ذات النظام البرلماني النيابي التشريعي من دون استثناء .. وأعيد هنا فأقول: العمل النيابي التشريعي يختلف عن العمل في المجالات التنفيذية الخدمية كمجالس البلديات ونحوها .. فالقول في العمل النيابي البرلماني التشريعي واحد لا يتغير ولا يتبدل وهو الحرمة؛ وذلك أن العمل النيابي التشريعي يعني . وبكل وضوح . ممارسة ومباركة الشرك .. والإقرار والاعتراف بألوهية وربوبية المخلوق على العباد .. وأن خاصية التشريع والتحليل والتحرير، والتحسين والتقبيح من خصوصيات العبد المخلوق من دون الله عزوجل .. وهذا كفر وشرك بالله عزوجل .. لا يجوز للمسلم أن يُقدم عليه تصويتاً ولا ترشيحاً .. كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ الكهف: 26. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ يوسف: 40. وقال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ الأعراف: 54. فالذي له الخلق هو الذي له الأمر. وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنَ الرِّزْقِ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَدْنَىٰ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ يونس: 59. وقال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ التوبة: 31. وذلك عندما أطاعوا الأحرار والرهبان في تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله .. وأقروا لهم بخاصية التشريع من دون الله عزوجل .. وهذا الذي يفعله أحرار ورهبان المجالس النيابية التشريعية .. وبالتالي من يقر لهم بهذا الحق؛ حق التشريع، والتحليل والتحرير من عند أنفسهم من دون الله فقد أقر لهم بالربوبية من دون الله عزوجل.

ونقول كذلك: كيف يمكن للمسلمين سواء كانوا في النمسا أو غيرها من الدول الأوروبية أن يكونوا دعاة إلى الله تعالى وإلى عقيدة التوحيد .. وأن يُحييوا العمل بقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ

كَلِمَةٍ سِوَا بَيْنِنَا وَبَيْنِكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ آل عمران: 64. ثم هم أنفسهم. وفي نفس الوقت. يمارسون الشرك والربوبية على الناس من خلال مشاركتهم. تصويتاً وترشيحاً. في العملية النيابية التشريعية!؟

سيقولون: مصالح .. نسعى لتحصيلها ..!؟

نقول لهم: مصلحة التوحيد .. مصلحة سلامة العقيدة والدين في نفوس الناس .. هي الأولى وهي المقدمة، وهي التي ينبغي أن نحرص عليها وألاّ نقدم عليها مصلحة أخرى .. بهذا أجيب عن سؤالكم، وعن كل من يسأل نحو سؤالكم.



س216: لقد اقترب موعد ما يسمى بـ (تجديد البيعة لرئيس الجمهورية العربية السورية)

حيث مواعده صيف هذا العام 2007 والذي يتم فيه سؤال المواطن السوري فيما إذا كان يرغب ببقاء الرئيس الحالي في منصبه لسبع سنوات أخرى أم لا.

والسؤال: أيهما أفضل للمسلم في سورية: ترك المشاركة في هذا الاستفتاء، أم المشاركة فيه بالرفض؟ أرجو الإجابة بوضوح جزاك الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المشاركة بالرفض لا تغير من النتيجة شيء؛ حتى لو أن الشعب السوري كله قال: كلا؛ فالنتيجة معلومة ومعدة مسبقاً؛ والتي ستكون كالعادة بنسبة 99% موافق على تجديد الولاية .. كما كان يحصل مع أبيه من قبل!

ويقال كذلك: هل يستطيع الناس أن يقولوا: كلا للطاغية .. لا لتجديد الحكم والولاية للحاكم المتسلط .. ومن دون أن يتخطفوا .. أو يُسجنوا .. وبخاصة أن صيغة الاستفتاء تكون بصورة سؤال يوجهه المخابرات المشرفون على عملية الاقتراع للمواطن: ماذا تريد .. نعم أم كلا؟!؟

فماذا ترون هذا المواطن المستضعف. الذي يعيش القمع والإرهاب والخوف والفقربكل أصنافه

منذ أكثر من خمسة وثلاثين عاماً. سيقول أو سيفعل ..!؟

كان لصاحب هذه الكلمات تجربة مع الطاغية الهالك والد الرئيس الحالي. وكان ذلك على ما أظن سنة 1979 م. فلما قلت لمن سألتني ماذا تريد: كلا أم نعم .. وهكذا على مسمع ومرأى جميع من كان في قاعة الاقتراع .. وكانوا يفعلون ذلك مع كل من جاء للتصويت .. قلت له: أريد كلا ..!

قالوا لي مندهشين ومستغربين: أتدري ما تقول .. وكأنهم كانوا يريدون أن يتثبتوا من صحة عقلي .. هل في عقلي خلل أم أنني أعي ما أقول؟! ..

قلت لهم: نعم أريد كلا .. وأنا أعي ما أقول!

فحصل يومئذٍ من الصخب والاضطراب ما يطول شرحه .. ولولا أن الله سلّم لكان صاحب هذا الكلمات في عالم الأموات .. حتى أشيع عني في المحافظة التي أنتهي إليها أن مجنوناً قال لسيادة القائد: "كلا" .. لأتحول إلى حديث الساعة عند الناس!

هكذا كانت الانتخابات .. وهكذا ستكون .. وتكون نتائجها .. لم يتغير شيء .. لذا الصواب الذي أعتقده موافقاً للنقل والعقل أن يتم اعتزال هذه المسرحيات والمهازل الانتخابية المزعومة التي يُستخف بها بعقول وإرادة الشعوب!



س217: حفظك الله وجزاك الله خيراً، لي سؤال متعلق بمسألة الانتخابات الجاهلية:

أهل الأهواء لهم شبه كثيرة، رددت عليهم في كتابك المفيد حول الديمقراطية والتعددية الحزبية، وكذلك رد عليهم آخرون من أهل العلم، لكن أهل الأهواء ابتدعوا شبهة جديدة ليتمسكوا بها عندما وجدوا غيرها من الشبه مردودة، وهي أن الصحابة دعوا الله لينصر النجاشي على أعدائه قبل إسلامه، مع أنه كان يحكم قومه بشريعة منسوخة .. وهذه بعض ألفاظ الحديث: قالت أم سلمة رضي الله عنها: لما نزلنا أرض الحبشة جاورنا بها خير جار النجاشي، أمناً على ديننا، وعبدنا الله لا نوذى، ولا نسمع شيئاً نكرهه .. فوالله إنا على ذلك إذ نزل به، يعني من ينازعه في ملكه، قالت: فوالله ما علمنا حزناً قط كان أشد من حزن حزنا عند ذلك تخوفاً أن يظهر ذلك على النجاشي، فيأتي رجل لا يعرف من حقنا ما كان النجاشي يعرف منه .. ودعونا الله للنجاشي بالظهور على عدوه والتمكين له في بلاده ...

الذي يظهر لي أن هذا كان بعد إسلامه، لكنهم يصرون أنه كان قبل إسلامه، ثم أتوا مع هذه الحادثة بشبهة قريبة، وهي أن الصحابة فرحوا بنصر الروم على الفرس مع أنه يتضمن تحكيم الروم بشريعتهم الجاهلية في الأرض الذي استولوا عليها.

فهل تساعدنا بالإجابة على هذه الشبهة، وأظن الإجابة ستكون أفضل إذا تضمنت الرد على التالي، بالإضافة إلى غيرها مما تراه مفيداً:

هل كانت قصة الدعاء قبل إسلام النجاشي أم بعده؟

لوقلنا جدلاً أن القصة كانت بعد إسلامه، فهل الدعاء بنصر طائفة كفر على أخرى من الكفر؟ وهل يجوز أن يقال إن الدعاء لنصر طائفة كفر على غيرها من الكفار يتضمن الدعاء بطلب تحكيم طاغوت في الأرض وتمكين حكمه الكفري؟

هل رجاء نصر طائفة كفرية على أخرى والفرح بذلك يتضمن الفرح والرجاء بتمكين طاغوت ليحكم بحكمه الجاهلي؟

هل يجوز لمسلم أن يدعو الله أن ينصر حزب كافر على حزب آخر إذا كان يرى أن هناك مصلحة في فوزه؟

وما الفرق بين الدعاء بذلك والتصويت في الانتخابات الجاهلية لهذا الحزب؟

بارك الله فيك .. ونسأل الله أن ينفعنا بعلمك.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أجيب عن سؤالك أعلاه من خلال النقاط التالية:

1- دعاء الصحابة للنجاشي يحتمل أن يكون قبل إسلامه أو بعد إسلامه، والراجع أن دعاءهم له كان بعد إسلامه، كما في الأثر عن عبد الله بن الزبير قال: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ المائدة: 83. نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه 1- هـ. فالآية دلت على جملة من الأمور: سماعهم ما أنزل على الرسول صلى الله عليه وسلم، وبكاؤهم، ومن ثم إيمانهم.

والثابت أن النجاشي وأصحابه كان بكائهم لما سمعوا ما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من التنزيل، ومن ثم إيمانهم .. عند وصول الصحابة إلى الحبشة، وإرسال مشركي قريش في طلبهم .. وقبل

دعائهم له بأن ينصره الله على من نازعه في الملك .. وذلك عندما تلا عليهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه صدرًا من سورة مريم، يوضح ذلك ما جاء في نفس حديث أم سلمة رضي الله عنها، قالت: "فقال النجاشي لجعفر: هل معك ما جاء به عن الله من شيء؟ قالت: فقال له جعفر: نعم، فقال له النجاشي: فاقراه علي، فقرأ عليه صدرًا من ﴿كهيعص﴾ قالت: فبكى والله النجاشي حتى أخضل لحيته، وبكى أساقفته حتى أخضلوا مصاحفهم حين سمعوا ما تلا عليهم، ثم قال النجاشي: إن هذا والله، والذي جاء به عيسى، ليخرج من مشكاة واحدة انطلقا فوالله لا أسلمهم إليكم أبداً ولا أكاد .." اهـ.

وقوله "انطلقا" كان موجهاً لعبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة المخزومي، وعمرو بن العاص بن وائل السهبي اللذين أرسلتهما قريش إلى النجاشي في طلب ورد الصحابة.

فإن علم ذلك بطل تعلقهم بحديث النجاشي أعلاه!

2- على افتراض ترجيح القول بأن دعاءهم له كان قبل إسلامه .. لكن يقيناً كان بعد إقرار النجاشي بعقيدة التوحيد، وأن عيسى عليه الصلاة والسلام هو عبد الله ورسوله .. وأن الذي أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم هو نفسه الذي أنزل على عيسى عليه الصلاة والسلام يخرج من مشكاة واحدة .. وهذا يعطي إشارة ودليلاً أن الرجل إن لم يكن قد آمن فهو في طريقه نحو الإيمان بدعوة ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم.

هذا الموقف الإيماني التوحيدي من النجاشي .. إضافة إلى نصرته للصحابة المهاجرين إلى أرضه وحمايته لهم من أن ينزل بساحتهم أي سوء .. ومنحهم كامل الحق والحرية في أن يعبدوا الله تعالى ويظهروا دينهم ودعوتهم .. إضافة إلى كونه لا يُظلم عنده أحد كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك .. يستدعي هذا التعاطف من الصحابة والمتمثل في دعائهم له بأن ينصره الله على عدوه الذي يُنازعه الملك.

3- أن تتمنى وتدعو الله بأن ينصر رجلاً كالنجاشي. قد تقدمت بعض صفاته الإيمانية النبيلة. على رجل كفره مغلظ لا يُراعى في المؤمنين إلا ولا ذمة .. شيء .. وأن تُشارك في الإقرار بربوبية المخلوق على المخلوق من خلال الإقرار له بأن له حق التشريع على العباد من دون الله. كما هو حال الانتخابات البرلمانية التشريعية. شيء آخر .. والاستدلال بالأول على الثاني من قبيل الاستدلال بالشرق على الغرب، وبالاستدلال بالشيء على نقيضه!

أن تتمنى وترغب بأن يُظهر الله قوماً هم أقرب إلى الحق على قوم هم أشد كفراً وأبعد منهم عن الحق .. شيء .. وأن تُشارك في الإقرار برؤية المخلوق على المخلوق من خلال الإقرار له بأن له حق التشريع على العباد من دون الله. كما هو حال الانتخابات البرلمانية التشريعية. شيء آخر .. لا يخلط بينهما إلا جاهل يتتبع الشبهات ويرعى حول الحمى!

أن تتمنى وترغب بأن يُظهر الله قوماً هم أقرب إلى الحق على قوم هم أشد كفراً وأبعد منهم عن الحق .. شيء .. وأن تُشارك. من أجل هذا الظهور. الطرف الأول الأقرب للحق القتال ضد الطرف الآخر الأبعد والأكفر .. شيء آخر .. لم يقل به أحد من أهل العلم .. علماً أن القتال معه ضد الطرف الآخر الأشد كفراً أهون بكثير من ممارسة الربوبية والألوهية على العباد .. أو من الإقرار برؤية وألوهية المخلوق على المخلوق من خلال الإقرار له بأن له حق التشريع والطاعة على العباد من دون الله عزوجل!

عندما تتمنى دفع ظالم قد اشتد ظلمه وكفره بظالم أقل منه ظلماً .. لا يعني الإقرار والرضى بما عند الآخر من الظلم؛ وإنما يعني دفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر عندما يستحيل دفعه إلا من خلال ارتكاب هذا الضرر الأصغر .. وهو من قبيل العمل بقوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله لينصر هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لا خلاق لهم"، فيدفع الله بهم الكفار الأشد فجوراً وظلماً .. وهذا لا يعني إقرار ومباركة فجورهم وأخلاقهم السيئة!

بينما ممارسة الربوبية والألوهية على المخلوق. كما هي مهمة النائب المشرع في الأنظمة البرلمانية النيابية الديمقراطية. أو الإقرار للمخلوق بأن يُمارس خصائص الربوبية والألوهية على المخلوق. كما هو الحال في الأنظمة البرلمانية النيابية الديمقراطية. هو إقرار ومباركة للكفر والشرك .. والشرك هو الضرر الأكبر الذي لا يعلوه ضرر، وظلم أكبر لا يعلوه ولا يوازيه ظلم، كما قال تعالى ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ لقمان: 13.

كما أن في ذلك إبطال للغاية التي خلق الله تعالى من أجلها الخلق .. وأنزل الكتب .. وأرسل الرسل .. الغاية التي ترخص في سبيلها جميع الغايات والمقاصد والمصالح .. ألا وهي غاية التوحيد؛ المتمثلة في أفراد الخالق سبحانه وتعالى بالعبادة، والكفر بالطاغوت!

كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ النحل: 36.

وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ الذاريات: 56.

وقال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَاءَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ التوبة: 31.

وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ البينة: 5.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ آل عمران: 64.

كيف ندعو الآخرين إلى هذه الكلمة سواء بيننا وبينهم .. ثم نحن من جهة أخرى نقرونبارك ونمارس هذه الربوبية من دون الله .. إن الوقوع في مثل هذا التناقض المخجل مبطل للدعوة من أساسها! والله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ الصف: 2-3.

4- الاستدلال بموقف الصحابة رضي الله عنهم أجمعين من النجاشي وصراعه مع من نازعه الملك، وكذلك موقفهم من الصراع الذي دار بين الروم والفرس .. على شرعية ممارسة الانتخابات التشريعية النيابية، وشرعية المشاركة فيها تصويتاً وتمثيلاً هو من قبيل الاستدلال بالمتشابه .. وتقديم المتشابه على المحكم .. ورد المحكم بالمتشابه. والآيات الأربعة الذكر أعلاه هي بعض الأدلة المحكمة في هذا الشأن. وهذا خلق لا يقدم عليه إلا من كان في قلبه مرض وزيف وهوى، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ آل عمران: 7. بهذا أجيب عن سؤالك أعلاه، والله تعالى أعلم.



س218: ماذا تفعل الأقليات المسلمة في صربيا والجبل الأسود .. في المجال السياسي،

والشرطة والعسكر .. علماً بأن ليس لنا دولة أخرى غير هذه ونحن شعب أصيل في هذه المنطقة؟

كذلك ماذا يفعل مسلمو البوسنة والهرسك في مجال الانتخابات والسياسة والبرلمان والشرطة

والعسكر .. علماً بأن للنصارى قسط في الحكم؛ ثلثي الحكم .. وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال كبير.. فهو كمن يسأل أن نعطيه. عن بعد. خطة عمل لمشاريع واسعة.. ومتشابكة الأطراف والمعطيات.. وما سألتكم عنه لا يمكن أن نقول فيه افعلوا أو لا تفعلوا.. يجوز أو لا يجوز.. قولاً واحداً من دون تفصيل.. إذ كثير من تلك المسائل تحتاج إلى دراسة مفصلة وميدانية للواقع المسؤول عنه.. ومن ثم بيان الحكم الشرعي المناسب لهذا العمل أو ذاك.. لكن الذي يمكن أن نقوله لكم في هذه العجالة، وننصحكم به. بشكل عام: أنكم وغيركم من المسلمين مطالبون بأن تعيشوا الإسلام ما استطعتم.. وأن تحتكموا إلى الشريعة الإسلامية في كل جزئية ونشاط من جزئيات ونشاطات حياتكم العامة والخاصة ما استطعتم.. فما يجيزه لكم الإسلام تفعلوه.. وما ينهاكم عنه تنتهوا.. والعمل. أيما عمل. كلما اقترب من الشرك وساحاته.. كلما تعين عليكم البعد عنه.. والارتياح منه.. والتعامل معه بحذر شديد.. لأنه مهما قيل لكم عن المصلحة التي يمكن أن تترتب أو تتحصل من جراء هذا العمل الشركي فهي لا ترقى ولا توازي مصلحة التوحيد.. وإلى درجة التفريط بمصلحة التوحيد.. كذلك مفسدة الشرك لا تملوه ولا توازيه مفسدة؛ بمعنى لا يجوز أن نرتكب ونمارس مفسدة الشرك من أجل دفع مفسد هي أقل منها ضرراً.. فهذا يتنافى مع النقل والعقل.. وفعل ذلك من تلبيس وتزيين إبليس على العباد!

وعليه كلما كان العمل بعيداً عن الشرك وساحاته.. كلما كان القيام به ممكناً وسهلاً إذا كان في أصله مباحاً أو كان في أصله محظوراً، لكن يترتب على القيام به مصالح. معتبرة شرعاً. ترجح على المصلحة من اعتزاله وتركه.. وكان في القيام به دفعاً لضرر أكبر.. من قبيل العمل بأدلة القاعدة الشرعية التي تقول: "الضرورات تبيح المحظورات"، وأدلة القاعدة التي تقول: "الضرر يُزال.. ودفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر"، والله تعالى أعلم.



س219: يا شيخنا كلنا نعلم أن أي وظيفة في مؤسسات الدولة لها أثر تقوية على بقاء الحكومة، في بعض الوظائف يزيد هذا الأثر وفيها تفاوت من حيث الأثر، فمثلاً لو أن الذين يعملون في قسم التعليم في دولة ما، كلهم يتركون عملهم لربما فشلت وسقطت هذه الحكومة كلياً فهل لنا أن نقول: إن كل معلم كافر؟ وهل كل نصرة لهم كفر؟

وما الضّابط للعمل الجائز عند الكافر. الطاغوت. والعمل غير الجائز؟ وما صفة عمل المكفر عند

الطاغوت، كثير من إخواننا في إيران يحتاجون لجواب كاف وشاف لهذا السؤال، وجزاكم الله خيراً .

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس كل وظيفة أو عمل يستفيد منه العدو، يُصبح باطلاً أو كفراً، أو محرماً، فتحریم الأعمال لا ينعقد على هذا الأساس؛ فالحق يستفيد منه الناس كل الناس، مسلمهم وكافرهم، وكذلك العدل، يستفيد منه المسلم وغير المسلم، وليس لكون غير المسلم يستفيد من العدل أو الحق يُصبح العدل محرماً، والحق باطلاً.. فهذا لا يقول به نقل ولا عقل، فنبينا صلى الله عليه وسلم بعث رحمة للعالمين، جميع الإنس والجن، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ الأنبياء: 107. ورحمته تصيب الناس كل الناس، مؤمنهم وكافرهم، على قدر قربهم منه ومن دعوته، ودخولهم في طاعته؛ سواء كانت طاعتهم طاعة إيمان، أم طاعة ذمة، وعهد، وأمان.

عندما عمل يوسف عليه السلام عند ملك مصر، كراع ومدير لخزائن مصر، لم يكن تفكيره وهمه كم سيستفيد الملك من عمله. وكان حينئذٍ كافراً. فالملك يزول ويموت، ولكن تبقى البلاد، ويبقى العباد.. وإنما كان تفكيره وهمه، كم سيحيي الناس من عمله بإذن الله، وكم ستستفيد دعوته كني مرسل، وكم سيستفيد أتباعه المؤمنون من وراء عمله.

عندما يُقيّم عمل من الأعمال، لا يجوز أن يُنظر إليه من زاوية كم سيستفيد منه الظالمون وحسب، وإنما أيضاً كم سيستفيد منه الناس، والإسلام، والمسلمون، ثم يكون الترجيح بين المصالح والمفاسد، فيُقدّم من ترجح مصلحته على مفسدته، وتُدفع أكبر المفسدتين بأقلهما مفسدة وضرراً.

إننا في زمان وللأسف اختلطت فيه المصالح بالمفاسد، اختلاط الناس بعضهم ببعض.. فهذا واقع نعايشه، وعندما لا يمكن دفعه، يكون الفقه والنظر في الأعمال التي ترجح مصالحها على مفسدها، ونفعها على ضررها، فنقدمها ونقوم بها.

ذكرت مثلاً "التعليم، والمعلمون"، فقلتم لو اعتزل كل المعلمين مهنة التعليم لسقطت حكومة الباطل.. وهذا افتراض يصعب تحقيقه والاجتماع عليه، لاختلاف مشارب، وأهواء، ومصالح الناس، ولكن على افتراض وقوعه وحصوله قد ينتج عنه تجهيل جيل بكامله، وإيقاع العباد والبلاد في مستنقع الجهل والتخلف، وانفراد المعلمين السيئين بمهمة التعليم وتربية الأجيال، فينتج عندنا جيل بكامله من

المفسدين، والمخربين .. وهذه مفسدة أعظم بكثير من مفسدة قيام المعلمين الصالحين بوظيفتهم ومهنتهم، على افتراض وجود المفسدة!

من أكبر الأخطاء التي وقع بها كثير من المسلمين في العقود المنصرمة، هجر خدمة الناس، وهجر وظائف ومواطن التأثير التي من خلالها يقدرّون على خدمة البلاد والعباد، والإسلام والمسلمين. وكان البلاد لم تعد بلادهم، والمجتمعات ليست مجتمعاتهم، والناس لم يعودوا ناسهم وأهلهم وذوهم. تحت زعم عدم إفادة الطاغوت وحكومته .. فكانت النتيجة مزيداً من الظلم والفساد، ومزيداً من تسلط الظالمين والمفسدين والمجرمين على أنفاس ومقدرات البلاد والعباد!

قد يصعب أن نحدد في أسطر أو صفحات الأعمال الجائزة، من غيرها .. ولكن يمكن أن نقول . كضابط ومعيار. كلما كان العمل أقرب للطاغوت وظلمه وفساده، وأكثر نفعاً له، وأقل نفعاً للناس، ولمجتمعاتهم، كلما كان العمل أقرب للحرمة، والحظر والمنع .. وكلما كان العمل أقرب لمصالح البلاد والعباد، وللإسلام والمسلمين، ولمجتمعاتهم، كلما كان أقرب للجواز، وربما للوجوب، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ المائدة: 2.





المشاركة في جيوش الأنظمة المعاصرة

س220: هل الحكام الذين يحكمون المسلمين في الوقت الحاضر كفار كلهم بأعينهم؛ أي نستطيع أن نقول فلان بن فلان كافر أم لا.. أم أننا نكفرهم جملة لا تفصيلاً؛ أي نقول الحكام في الوقت الحاضر كفار، ولا نقول فلان بن فلان كافر.. وأين موقع العذر بالجهل وإقامة الحجة عليهم..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . لا استحسن كلمة " كلهم " ومثيلاتها من الكلمات العامة التي لا تستثني أحداً عندما يُتكلّم في مسائل الكفر والإيمان؛ لأن كلمة " كلهم " تشمل حكام أفغانستان الطالبان، وحكام الشيشان من إخواننا المجاهدين .. وغيرهم من الحكام الذين نجعل حالهم ووصفهم على وجه التحقيق والذي يمكننا من إصدار الأحكام بحقهم !!

ولكن الذي يمكننا قوله، وهذا الذي تطمئن إليه النفس: أن أغلب حكام المسلمين وبخاصة منهم حكام بلادنا .. هم كفار مرتدون بأعيانهم، وقولي بأعيانهم؛ أي يمكنك أن تحكم عليهم بالكفر والردة بأسمائهم وأشخاصهم .. ولا يجوز التردد أو التوقف في ذلك !
أما هل يُعذرون بالجهل أو بمانع من موانع التكفير..؟

فأقول: هؤلاء الطواغيت لا يُعذرون بالجهل ولا بمانع من موانع التكفير التي تكلم عنها أهل العلم .. وإقحام مسألة العذر بالجهل أو الحديث عن الموانع في هذا الموطن .. هو هزء بالدين وهو من قبيل تعطيل أحكام الله تعالى من أن تأخذ طريقها إلى حيز الواقع والوجود .. والقول بعذر إبليس بالجهل ربما يكون أصوب من القول بعذر طواغيت الحكم هؤلاء بالجهل .. والقول بضرورة قيام الحجة على إبليس قبل تكفيره لربما يكون أكثر استساغة من القول بضرورة قيام الحجة على هؤلاء الطواغيت قبل تكفيرهم .. وكلاهما خطأ وباطل !!



س221: هل الدول العربية تحكم بما أنزل الله .. وما الدليل على ذلك .. وإذا كانت لا تحكم

بما أنزل الله فما هو موقف المسلم منها؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأنظمة العربية السائدة في البلاد العربية .. أنظمة غير إسلامية .. لا تحكم بما أنزل الله .. وهي أنظمة جاهلية كافرة عميلة خائنة .. لا تخفي مولاتها ومظاهرتها لأعداء الأمة على الإسلام والمسلمين .. كما لا تخفي عداها وكرهها للإسلام الحق .. وهي متفاوتة فيما بينها من حيث

ظهور الكفر البواح .. لذا ينبغي أن لا يحصل جدال بين الإخوان حول شرعية الخروج عليها .. وشرعية العمل على استبدالها بأنظمة إسلامية تحكم بالإسلام في جميع شؤون حياتها .. فإن مثل هذا الجدل . مما لا شك فيه . يوهن الصف .. ويُطيل من أمد الظلم والظالمين الجائمين على صدور ومقدرات الأمة!



س222: هل كل الأنظمة الحاكمة في العالم العربي خاصة والإسلامي عامة غير مسلمة .. أتمنى

الإجابة بنعم أو لا؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أحبذ مثل هذا الإلزام في الإجابة .. ولا مثل هذا التعميم في طرح المسائل .. فأنت حر في أن تضع السؤال الذي تشاء ولكنك لست حرّاً في أن تلزمني بالإجابة التي تشاء فمسألة كبيرة كهذه التي تسأل عنها يترتب عليها ما هو معلوم للجميع لا يمكن أن يُجاب عليها بإحدى كلمتين: نعم أو لا .. وليس من العلم ولا الفقه أن يُجاب عليها بنعم أو لا!

ثم لو اقتنعت أنت بإحدى هاتين الكلمتين .. هل ترى غيرك سيقتنع؟!



س223: لا يخفى عليكم مجلس الحكم الانتقالي في العراق .. فما حكمه .. وهل تجب طاعته

فيما يأمر ويصدر من قرارات وسياسات .. وهل ولاية عناصره على أهل العراق ولاية شرعية .. نرجو

الإفادة وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أعضاء مجلس الحكم الانتقالي العراقي خليط من الكفرة والمجرمين والمنافقين .. وهم ومجلسهم صنيعة الإدارة الأمريكية وسياساتها .. يأترون بأمرها ويحكمون بحكمها .. لا يخرجون عن أمرها في شيء .. أوجدتهم أمريكا لتستعين بهم على استعمار العراق .. وحكم العراق .. وتمير سياساتها ومخططاتها الهدامة في العراق والمنطقة .. ولتصيب الشرعية على وجودها في العراق .. وهم رضوا لأنفسهم أن يكونوا تلك الأداة التي تقوم بهذا الدور الخسيس والخائن!

لذا نقول: لا شرعية لهم ولا لسيادتهم .. وبالتالي لا سمع لهم ولا طاعة .. وحكمهم حكم الغزاة

المحتلين من حيث الكفر ووجوب الخروج عليهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾.



س224: شيخنا .. حفظكم الله من كل سوء .. ما حكم من يقول من علماء المسلمين أن مجلس الحكم الانتقالي العراقي هم ولاة أمور العراقيين الشرعيين، وأنه لا يجوز جهاد الأمريكان إلا بإذنهم .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يقول ذلك إما أنه منهم، وحكمه حكمهم، وإما أنه أضل وأجهل من حمار..!



س225: هل نقول عن من يحكم المدن بأنهم طواغيت؟ مثال: عندنا في السعودية أمير لمنطقة الرياض ويليئه نائبه، ويليئه وكيل الإمارة، فهل هؤلاء الثلاثة طواغيت لأنهم ساعدوا على تحكيم شرع الطاغوت [مثل المحاكم التجارية] وغيرها..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. للطغيان والطاغوت صفات بينها الشريعة فمن اتصف بها فهو طاغوت سواء كان أمير دولة أم أمير مدينة أم فوق ذلك أم دونه .. ومن لم يتصف بها .. فهو ليس بطاغوت .. ولا يجوز أن يُحمل عليه مسمى وحكم الطاغوت .. فمرد مثل هذه الأحكام والاطلاقات إلى الشرع وليس لسواه.



س226: لا أظنه يخفى على مثلكم ما حصل ويحصل في الجزيرة العربية تحت الحكم السعودي .. ليتكم . يحفظكم الله . ترشدون الشباب إلى ما يجب عليهم فعله، خاصة وأن الحكومة بدأت تستهدف أهل الإيمان والجهاد إما بالسجن أو القتل وما حادث الشيخ يوسف العييري عنا ببعيد .. فقد بدأت مجموعات من الشباب بالتعاهد فيما بينهم بالانتقام مما تفعله أو ستفعله الحكومة السعودية، فبدأ بعضهم بشراء أسلحة، ومجموعات أخرى من الشباب يخشون أن يتكرر في الجزيرة العربية ما قد حصل في الجزائر، ولكنهم في نفس الوقت يرون أن هناك فتنة كبيرة ستحدث، خاصة إذا استمرت الحكومة السعودية في مضايقة أهل العلم والجهاد ..!

كان لهؤلاء الشباب . من يجيبهم على استفساراتهم، ويشاركهم همومهم . علماء يثقون بهم وبعلمهم ويسكنون الجزيرة ويشهدون الواقع ويرونه من حولهم، ولكن كما تعلمون بارك الله فيكم دهمت منازل

هؤلاء العلماء واقتيدوا إلى السجون وسيبقون هنالك إلى أجل غير مسمى، هذا إذا ما أصدرنا حكم الحراية فيهم .. حتى أن الحكومة خلقت الأكاذيب حول هؤلاء العلماء، فهم عند قبضهم على الشيخ الخضير والشيخ الفهد والشيخ الخالدي، أذاعوا أنه كان بحوزة هؤلاء المشايخ أسلحة ومتفجرات! وقبل ذلك اهتموهم بأنهم أسسوا مجموعة تسمى بالموحدين لمحاربة الحكومة السعودية، وأن لهم يداً فيما حدث في الرياض من تفجيرات، وقد نفى المشايخ حفظهم الله التهمتين!

يا شيخ الشباب حائر وخائف في نفس الوقت؛ فهم يخشون على أنفسهم حتى من السؤال مما يجب عليهم فعله، وإن سألوا أحداً، فالمسؤول في العادة سيتهرب من السؤال وسيجمل ولا يفصل، وقد سقطت مصداقية هيئة كبار العلماء عند عدد كبير جداً من الشباب، فيتعاملون مع أي بيان عن هيئة كبار العلماء كأنه بيان من وزارة الداخلية أو غيره من الوزارات .. لذا نرجو البيان والنصح؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وبعد.

هذا سؤال كبير .. كنت أود من النظام السعودي أن لا يضطر الشباب المسلم لإرسال مثل هذا السؤال .. وقد أرسل إلي نحوه الكثير من الأسئلة .. كما كنت أود من النظام السعودي .مراعاة لحرمة الحرمين الشريفين .. ولعباد الله الأمنين .أن لا يجعل من نفسه طرفاً .. وأن يعتزلنا ما اعتزلناه .. ولكنه أبى إلا أن تُقشّر له العصا .. وأن يكون طرفاً شرساً .. وعدواً ظاهراً .. وأن يكون عوناً لطواغيت الكفر في العالم على المسلمين الموحدين من أهل الجزيرة وخارجها .. بزعم ملاحقة الإرهاب .. وهم أرباب في الإرهاب والإجرام.

وللإجابة عن هذا السؤال لا بد من ذكر الحقائق التالية:

1- النظام السعودي خلط بين حق وباطل؛ فحقه يغلب عليه الطابع الدعائي الكلامي: كرفعهم لشعار التوحيد على علمهم .. وزعمهم أنهم دولة إسلامية سلفية .. تحكم بالشريعة الإسلامية .. وغير ذلك من الاطلاقات الكبيرة التي كنا نود أن يكونوا صادقين فيها .. والتي كانت ولا تزال سبباً في إضلال كثير من الناس!

أما باطلهم فيغلب عليه الطابع العملي الواقعي الإجرائي الملموس .. وهو أصدق دلالة في التعبير عن حقيقة نظامهم مما يزعمونه باللسان، ويتمثل هذا الباطل في عدة أمور:

منها: أنه نظام لا يحكم بما أنزل الله في جميع مجالات الحكم والحياة الخاصة منها والعامّة، بل هو نظام يحكم بما أنزل الله في مجالات دون مجالات .. مثله في ذلك مثل من يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض .. والله تعالى يقول: ﴿أَفْتُمُونَنَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ البقرة: 85. وملاحظة ذلك سهلة ويسيرة لكل من يرغب أن يتتبع النظام القانوني السعودي .. وبخاصة منه النظام الذي يحدد سياسته الخارجية، والاقتصادية .. وهذا مناقض لعديد من النصوص الشرعية التي تلزم بالتحاكم إلى الكتاب والسنة في جميع مجالات الحياة، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ فقوله تعالى ﴿فِي شَيْءٍ﴾ من صيغ العموم التي تفيد كل شيء وأي شيء يتم فيه النزاع.

ومنها: أنه نظام طفيلي عميل .. مقتنع . منذ زمن . بأنه لا يستطيع أن يعتمد على نفسه وعلى شعبه .. فمن قبل مد آل سعود أيديهم إلى الإنكليز ليتقوا بهم على تثبيت ملكهم وسلطانهم .. ضد الإخوان من أتباع الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وغيرهم .. إلى درجة أن مؤسس الدولة السعودية كان يتقاضى راتباً من الإنكليز كما صرح بذلك أحد أحفاده .. واليوم . على يد أبناء عبد العزيز . يرمي النظام نفسه بكليته في أحضان أمريكا .. ماشياً في سياستها .. وملبياً لها كل رغباتها .. مقابل أن تحميه وتدافع عنه .. وأن لا تتخلى عنه .. أو تعمل على تبديله .. علماً أن النظام السعودي لو كان مخلصاً في زعمه للإسلام .. وأنه حامي الحمى والديار .. لاستطاع . بحكم شعبه المتدين .. وبحكم الثروة المادية الضخمة التي يملكها . أن يعد جيشاً من أقوى جيوش العالم .. ترهبه أمريكا ذاتها .. جيش يملك القوة والعقيدة فمن له .. ولكن وللأسف لم يفعلوا شيئاً من ذلك .. شأنه في ذلك شأن أي نظام عربي آخر .. بيته من زجاج .. فهو نظام لم تتعدّ اهتماماته أن يعد الجيش الذي يحيي النظام الحاكم .. وعرش حاكمه .. من شعبه عند حصول أي عملية تغيير أو اعتراض .. على مبدأ أسد علي وفي الحروب نعامة!

ومنها: أنه نظام عنصري وطني يوالي ويُعادي على أساس الانتماء للوطن .. ويقسم الحقوق والواجبات بين العباد على أساس الانتماء للوطن السعودي وحدوده .. وليس على أساس الانتماء للعقيدة والدين .. شأنه في ذلك شأن أي نظام عربي علماني آخر .. وهذا عين الكفر البواح كما يقول علماء اللجنة

الدائمة السعودية ذاتهم، حيث قالوا في فتوى لهم رقم (6310)، 1/145: "أن من لم يفرق بين اليهود والنصارى وسائر الكفرة وبين المسلمين إلا بالوطن، وجعل أحكامهم واحدة فهو كافر -هـ. وقد أصابوا في ذلك، ولكن سؤالنا لهؤلاء السادة: أليس النظام السعودي هكذا .. هل يخرج في شيء عما ذكرتم .. أليس الكافر الزنديق السعودي . يحكم المواطنة والانتماء لحدود الدولة السعودية . له من الحقوق والإكرام والامتيازات .. ما ليس لشيخ الإسلام .. وأتقى أهل الأرض .. من خارج السعودية!!"

فالسعودية . بحكم عنصرية النظام وإقليميته . للسعوديين .. وليس للمسلمين .. علماً أن لهم فيها حقاً لا يجوز أن ينازعهم فيه أو يمنعهم عنه أحد؛ ألا وهو الحرمين الشريفين!

العنوسة بين النساء السعوديات بلغت ذروتها، ومع ذلك . بحكم القانون الجائر. لا يُسمح للمرأة السعودية أن تتزوج ممن ترضى دينه وخلقه ممن لا ينتمي لحدود الوطن السعودي .. وكذلك الرجل السعودي لا يحق له أن يتزوج من خارج السعودية إلا بعد أن يبلغ من العمر عتياً ووفق شروط تعجيزية، وبعد موافقات ملكية خاصة ما أنزل الله بها من سلطان .. صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إلا تفعلوا تكن فتنة وفساد في الأرض عريض!!"

ومنها: أنه نظام لا يُعرف عنه ولا عن جيشه الهش .. نصره فاعلة . ولا غير فاعلة . لأية قضية من قضايا الإسلام والمسلمين المعاصرة الهامة .. أتوني بحركة جهادية إسلامية .. أرادت أن تستأنف حياتها الإسلامية في الأقطار التي تعيش فيها .. وترفع ظلم الطواغيت عنها .. ثم تلقت من النظام السعودي وجيشه . وليس الشعب السعودي المسلم . أية نصره أو تأييد ..!!

حصلت مئات المجازر للمسلمين في أقطارهم .. اغتصبت بلاد وانتهكت حرمت عباد .. فماذا كان موقف النظام السعودي وجيشه من تلك الأحداث .. لا شيء! .. أكثر شيء يمكن أن يفعلوه أن يمنوا على المشايخ بالسماح لهم بالدعاء للمسلمين .. أو أن يجمعوا لهم بعض التبرعات النقدية التي تنفس من حنق الشعوب .. والتي ترسل . هذا إذا أرسلت . للطرف المتمثل في الدولة التي تذيب المسلمين، كما حصل عندما أرسلوا تبرعات الشعب السعودي للمسلمين في الشيشان عن طريق الدولة الروسية الذابحة لتتقوى بهذا المال على ما تفعله بحق المسلمين من مجازر وانتهاكات للحرمت ..!!

قولوا لي ولو مرة واحدة أن النظام السعودي وجيشه قد غضب لله وللعقيدة .. ولو لمرة واحدة ..
الهندوس يذبحون المسلمين في الهند وكشمير منذ سنوات .. ومع ذلك النظام السعودي يقيم مع الهند
كامل العلاقات الدبلوماسية وغير الدبلوماسية!!

المسلمون في الشيشان يذبحون على أيدي الصليبيين الروس ومنذ سنوات .. ومع ذلك النظام
السعودي يقيم مع روسيا كامل العلاقات الدبلوماسية .. ويمده بحبل من القوة والحياة!

المسلمون في الفلبين يُذبحون منذ سنوات على أيدي صليبي الفلبين والنظام الحاكم فيها .. ومع
ذلك النظام السعودي يقيم مع الفلبين كامل العلاقات الدبلوماسية .. ويستقدم منها اليد العاملة وغيرها
.. ولا كأنه يوجد شيء!

أمريكا الطاغية غزت أفغانستان .. والعراق غزواً مباشراً .. وهي وراء كل مجزرة ترتكب على أيدي
الصهاينة اليهود في فلسطين .. ومع ذلك النظام السعودي يُقيم كامل العلاقات الدبلوماسية،
والاقتصادية، والعسكرية، والأخوية مع أمريكا .. ويضخ بترولها لها ولغيرها من الدول التي تدعم الاحتلال
الصهيوني لفلسطين .. وهاهو اليوم يقود خونة العرب بكل وقاحة وجرأة. في عملية التطبيع والاستسلام
الكاملين مع دولة الصهاينة اليهود!!

حتى الصين الشيوعية الملحدة .. التي تُحارب الإسلام والمسلمين جهاراً نهاراً .. للنظام السعودي
علاقاته الدبلوماسية والصديقة معها!!

القائمة طويلة .. أتوني بدولة تحارب الإسلام والمسلمين. وما أكثر تلك الدول. ثم النظام السعودي
قطع علاقته مع تلك الدولة اعتراضاً على حربها للإسلام والمسلمين .. لن تجدوا .. بل تجدوا العكس أنه
يمدها بالقوة والحياة والتأييد!!

لما هلك الطاغية النصيري البعثي حافظ الأسد في الشام .. استبشر المسلمون من هلاكه خيراً ..
ولكن سرعان ما أرسل النظام السعودي وفداً عالي المستوى بقيادة ولي عهدهم " عبد الله " ليقدم للنظام
الكافر البعثي السوري بالغ حزنه وألمه على هلاك الطاغوت .. وليؤكدوا بالمقابل كذلك كامل دعمهم
وتأييدهم للنظام الفاشي النصيري، وانتقال رئاسة الحكم إلى وريث أبيه والطائفة النصيرية ..!!

نعم لو أن دولة من تلك الدول طعنت بملك البلاد .. أو بأmir من أمراء العائلة الحاكمة .. لقاموا الدنيا وما أقعدوها .. ولقطعوا العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية .. واستدعوا سفيرهم من تلك الدولة .. بينما أن يُذبح الإسلام من الوريد إلى الوريد .. فالأمر لا يعنهم .. وفيه نظر .. وهو لا يستدعي منهم أي إجراء أو اعتراض!!

نظام لا يغضب لله قط .. ولو لمرة واحدة .. ولا يوالي ويعادي في الله .. ولو لمرة واحدة .. كيف يُسمى إسلامياً .. كيف؟!!

كيف يمكن الجمع بين ذلك وبين زعمهم أنهم يحكمون بالكتاب والسنة!؟!

ومنها: أنه نظام لا يخفي ولاه الصريح لأعداء الأمة في أي معركة يخوضها العدو ضد الأمة .. وضد الإسلام والمسلمين .. فهذه أمريكا تخوض حرباً ضروساً صريحة ضد الإسلام والمسلمين بزعم محاربة الإرهاب .. وتغزو بلاد المسلمين وتحتلها .. وتمارس جميع أنواع الإرهاب باسم محاربة الإرهاب .. ومع ذلك فهي لا تلقى من النظام السعودي إلا كامل التسهيلات .. وكل دعم ونصرة .. حتى أنه يمنع المسلمين من مجرد الدعاء على طغيان أمريكا في مساجدهم .. وما أخبار القواعد العسكرية الأمريكية في أرض الجزيرة العربية عن مسامعنا ببعيدة .. وكذلك أخبار مطاردتهم للشباب المسلم واعتقالهم .. واعتقال علماءهم .. استجابة لرغبات أمريكا .. وإرضاء لها بزعم محاربة الإرهاب .. كذلك عن مسامعنا ببعيدة!!

ومنها: أنه نظام عطل الجهاد في سبيل الله .. بل وألغاه من قاموسه وتفكيره .. ووقع على المعاهدات الدولية والإقليمية التي تمنع منه وتحرمه .. وحارب أهله وطاردهم .. وسجن علماءهم .. وأسس جيشاً لا وظيفة له سوى حماية العرش السعودي .. والنظام السعودي .. والعائلة الفاسقة الحاكمة!

ومنها: دخول النظام السعودي في المعاهدات والأحلاف والقوانين والأنظمة الصادرة عن الأمم المتحدة وغيرها .. التي تضاهي وتضاد شرع الله تعالى.

ومنها: أنه نظام يمول ويرعى كثيراً من القنوات الفضائية التي تنشر الإباحية والكفر، وكذلك فهو يمول ويرعى عدداً كبيراً من الجرائد والمجلات الدولية والعالمية والمحلية التي تنشر الكفر، والإلحاد والعلمنة .. وهي معروفة للناس بأسمائها .. وبالتالي فهو مسؤول عنها ويناله وزرها ووزر كل ما يُنشر ويذاع فيها!

ومنها: أنه نظام إذا سُتَم فيه الملك .. وانتُقص من قدره . أو قدر أي أمير من أمراء العائلة الحاكمة . في شيء .. عُرف الشاتم والمنتقص واستخرج من مخابئه .. وتعرض لأشد أنواع التنكيل والسجن والعقوبات، وربما القتل .. بينما الذي يشتم الله تعالى جهاراً نهاراً .. كما في الرواية الساقطة " الكراديب " للزنديق السعودي " تركي الحمد " حيث يقول فيها: "فالله والشيطان وجهاً لعملة واحدة"!! .. يُترك من غير إنكار ولا محاسبة .. يسيح في البلاد كيفما يشاء .. بل ويُسمح لكتبه ولرواياته المليئة بالكفر والزندقة أن تنتشر بين أيدي الناس بكامل الحرية ..!

وكذلك كما في كتابات العلماني الإباضي والمقرب من العائلة الحاكمة " غازي القصيبي"، وقد تعقبه .. وتعقب كفرياتة وزندقته .. بعض أهل العلم في كتاب مطبوع منشور بعنوان " القصيبي والمشروع العلماني .. فليراجعه من شاء!

أترون لو قال: "فهد أو ولي عهده والشيطان وجهاً لعملة واحدة" كان سيُسمح له أن يبيت في بيته ليلة واحدة .. أو كان سيُسمح لكتابه أن يُطبع ويُنشر؟!!

أهكذا تكون دولة التوحيد . كما يزعمون . الملك الحاكم فيها أجل وأعظم قدراً من الله تعالى جل في علاه؟!!

فإن قيل: لعل الملك أو ولي عهده لا يعلم بكل هذا ..؟!!

أقول: فما بالهم يعلمون بكل من يتكلم على ملكهم وحاكمهم أو أمير من أمراءهم ولو كان كلامه في الخفاء عبر الهاتف .. ثم هم لا يعلمون ما يُكتب ويُطبع ويُنشر بين الناس ..؟!!

صدق قول الله تعالى فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ البقرة: 165 . وقال تعالى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً . وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَاراً﴾ .

ومنها: أن النظام السعودي . ممثلاً بحكامه وأمرائه . ضليع في نهب ثروات الأمة وخيراتها .. فجزء منها يصب في جيوب وبطن الحكام والأمراء الحاكمين .. ليُنفق على موائد الشهوات والأهواء كيفما شاءوا .. فهم فوق المسائلة والمحاسبة مهما بلغت درجة الإنفاق والإسراف عند أحدهم .. وفوق أن يُقال لأحدهم

من أين لك هذا .. والجزء الأكبر منها يصب في جيوب ومصالح أعداء الأمة .. أما الشعوب المقهورة المغلوب على أمرها فينالهم الفتات الذي

يتساقط من على موائد المبذرين من الطواغيت الظالمين!

فهذه الأوجه مجتمعة. وغيرها من الأوجه مما لم نذكره. تلزمننا بالقول ولا بد: بأن النظام السعودي نظام كافر غير إسلامي .. الإسلام في وادٍ ونظام آل سعود في وادٍ آخر.. وكذلك كل من يرعى ويحمي ويدود عن هذا النظام من الملوك والأمراء وغيرهم من العناصر المتنفة فهم كفار مرتدون، لا ينبغي أن يشك في ذلك من عرف دين الله تعالى وعرف حقيقة هذا النظام والقائمين عليه.

وإني لأعجب أشد العجب من إخوانٍ لنا في الجزيرة العربية تراهم إلى ساعة لا يكفرون النظام السعودي ولا حكامه .. وبعضهم يتوسع فيجادل عنهم .. رغم ما يُعرف عنهم وعن نظامهم العميل من كفر بواح صريح تقدم ذكر بعضه!!؟

وما قلناه في النظام السعودي نقوله كذلك في جيشه المهترئ؛ فهو جيش كغيره من الجيوش العربية المعدة لنصرة الطواغيت وعروشهم ومصالحهم وحسب .. فهو جيش يدور مع هوى الطاغوت الحاكم حيث دار: يوالي فيه ويعادي فيه .. يُسالم من سالم الطاغوت وإن كان كافراً محارباً للإسلام والمسلمين، ويُحارب ما حارب الطاغوت وإن كان من خيار أهل الأرض وأتقاهم .. لا تُعرف له مرة أنه خاض جولة في سبيل الله رغم سعة ميادين القتال والجهاد .. فجيش هذا وصفه لا يمكن أن يُصنف على أنه جيش إسلامي .. وإن كان يغلب على أكثر أفراده وقادته إقامة الصلاة .. فهذا قد يتشفع لأحدهم كفرد .. ولكن لا يمكن أن يُضفي على الجيش بمجموعه ومجموع أنظمتها وغاياتها الصفة الإسلامية والحكم الإسلامي .. أو أنه الجيش الذي يجاهد في سبيل الله لكي تكون كلمة الله هي العليا!

2- حكم النظام الأنف الذكر حكم عام لا يلزم منه بالضرورة كفر كل من جادل عن هذا النظام بعينه، أو دخل في حربه؛ وذلك بحكم الشبهات الضخمة المنسوجة حول هذا النظام .. والتي يثيرها مشايخ السلطان وعملائه .. وبالتالي لإنزال هذا الحكم على أعيان الناس لا بد من مراعاة توفر شروط التكفير وانتفاء موانعه.

فكثير ممن يُجادلون عن هذا النظام لا يعرف ما ذكرناه عنه من حقائق .. ومن كان يعرفها منهم فهو لا يصدقها .. ومن كان يصدقها لا يعلم أنها مكفرة .. ومن كان يعلم أنها مكفرة يقول لك أنا أقلد مشايخنا الكبار فهم أعلم مني ومنك .. وقد أفتوني بخلاف ما أفتيت به وبينته .. وهذا لا بد من مراعاته واعتباره عند الحكم على أعيان الناس ممن يجادلون عن هذا النظام، والطواغيت الحاكمين لهذا النظام!

3- حكم النظام الأنف الذكر لا يجوز أن يُحمل على المجتمع السعودي ولا على جميع مؤسساته، فالمجتمع السعودي مجتمع مسلم، وأهله يغلب عليهم التدين وإقامة الصلاة، والله الحمد.

4- يعود خطأ بعض أهل العلم في هذا النظام لأسباب عدة:

منها: أن من المشايخ والدعاة لا يرون من النظام السعودي إلا الجانب المشرق .. ولا يريدون أن يروا منه إلا هذا الجانب، ولا أن يسمعو عنه ما يُخالف هذا الجانب .. لذا تجد أحدهم إذا تكلم قال: إن ولي الأمر أمر. حفظه الله!. ببناء المساجد .. وطباعة المصاحف .. وبناء المدارس لتحفيظ القرآن .. وأمر بطباعة كتاب كذا على نفقته الخاصة .. وهو أكثر من مرة يقول: نحن نحكم بالكتاب والسنة .. والحمد لله أن وهبنا مثل هذا الإمام والملك!

وفات هؤلاء المغفلين الذين ضلوا وأضلوا غيرهم أن النظام لا يمكن أن يُقيّم من هذه الأمور الأنفة الذكر وحسب .. وأن ما ذكره عن نظامهم كثير من الأنظمة العلمانية العربية الكافرة تفعله وتدعيه، وتفعل ما هو أكثر منه!

ومنها: أن من المشايخ والدعاة السعوديين يقيس ويوازن بين حال الأنظمة العربية الأخرى وما يعاني فيه أهله من اضطهاد في الدين .. وبين نظام السعودية .. فيخرج بنتيجة أن نظام دولته خير بألف مرة من تلك الأنظمة .. فيحمله ذلك على الرضى به .. وربما يزداد به تعلقاً وتمسكاً .. فيضل ويضل!

ونحن نعترف أن النظام السعودي . على علته الأنفة الذكر. لا يزال خيراً من كثير من الأنظمة العربية الأخرى .. ولكن هذا لا يجيز لنا أن نتعلق أو نرضى بنظام كافروان كان أقل كفراً من الأنظمة الأخرى .. فالقضية في ميزان الحق بين كفر وكفر مغلظ أو بين كفر مغلظ وكفر أشد غلظة .. فالمسألة . في ميزان الحق . لا تخرج عن هذا الإطار والتصور.

ومنها: أن من المشايخ والدعاة ممن يعيشون خارج الدولة السعودية .. لحاجتهم إلى أداء فريضة الحج .. ولحنيهم إلى زيارة الحرمين الشريفين .. تراهم يؤثرون السكوت عن جرائم هذا النظام وكفرياته .. وربما يُداهنون ويُجاملون .. فيضلون ويُضلون .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

5- فإن قيل: كفر النظام يستلزم الخروج عليه، أقول: نعم من الناحية الشرعية يجب الخروج عليه، بينما من الناحية العملية الواقعية فإن الخروج له شروطه وترتيباته ومقدماته لا أرى استعجاله قبل استيفاء تلك الشروط والترتيبات والمقدمات، والتي منها أن يكون فكر الخروج على أنظمة الكفر هو فكر التيار الأعظم من المسلمين.

وإلى حين أن يتحقق ذلك لا مانع شرعاً. إن وجدت المقدره وأمنت الفتنة الأكبر. من العمل على استئصال. بصورة فردية. من تشدد فتنته على البلاد والعباد من طواغيت الحكم والكفر والجور، وإراحة العباد والبلاد منهم، فاستئصال طاغوت من طواغيت الحكم والكفر والجور وإزالته من طريق العباد .. أيسر وأسهل من عملية الخروج على جميع النظام ومؤسساته الخاصة به .. والله تعالى أعلم.

6- فإن قيل فما بال المباحث وعناصر الأمن والمخابرات جلادي النظام .. وما الموقف منهم؟! أقول: المباحث وعناصر المخابرات هم كلاب الطاغوت المسعورة التي تسهر على حماية الطاغوت وحكمه وظلمه .. لا أرى الانشغال بهم. ولا بغيرهم من صعاليك الحكم إلا من اشتدت منهم فتنته على البلاد والعباد. وبخاصة في بلاد كالجزيرة العربية. خشية توسع دائرة الصراع ووقوع المحذور، وترويع الأمنين. إلا ما كان على وجه الدفاع عن النفس .. فإن بادروك أيها الأخ المجاهد بالاعتداء وأرادوا قتلك أو سجنك ليفتنوك عن دينك .. فدونك وإياهم .. فقاتلهم بنفس طيبة مقبلة غير مدبرة .. فإن قتلوك. وأنت تدافع عن نفسك ودينك وعرضك. فأنت من أهل الجنة .. وإن قتلهم. وهم ينفذون أمر الطاغوت في قتلك واعتقالك ليفتنوك عن دينك. فهم في النار كما ورد ذلك في أحاديث صحيحة عدة.

بهذا أجيب عن سؤالك وعن سؤال كل من سأل نحو سؤالك من الإخوان .. والحمد لله رب

العالمين.



س227: هناك بعض العلماء الذين لم يكفروا الأنظمة الغير مسلمة .. فما قولك فيهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. للحكم في هذه المسألة لا بد من النظر إلى عدة أمور: منها النظام. المراد الحكم عليه. ودرجة مروقه وخروجه عن الحق، واستعلانه العداء لله ولرسوله وللمؤمنين. ومنها النظر إلى العالم ذاته فهل هو من المتهمين في دينهم ممن يداهنون الطواغيت في الباطل والظلم والجور، ودرجة هذه المداهنة، فهل هي صفة دائمة أم طارئة ومؤقتة.. وهل يعطي هذا النوع من المداهنة وهو في أجواء الإكراه والتقية أم يعطيها وهو حر طليق. ومنها النظر إلى الأسباب التي حملت هذا العالم على عدم الحكم على هذا النظام بالكفر، هل يعتمد في موقفه على مستند شرعي مرجوح محتمل أم هو الهوى والزيغ والضلال، والرغبة بالفتات الذي يُرمى لعملاء الطواغيت!

فهذه الأمور مجتمعة معتبرة عند تصنيف علماء السلاطين من غيرهم، وعند الحكم على عالم بعينه وعلى مواقفه سلباً أو إيجاباً.. والله تعالى أعلم.

فإن عرفت ذلك، أقول كلاماً عاماً:

أيما نظام يظهر كفره البواح لخواص المسلمين وعوامهم، بحيث لا يختلف على كفره اثنان من ذوي الفهم والعقل والدين.. ثم مع ذلك ينبري رجل. سمه عالماً، شيخاً، داعية.. وغير ذلك مما شئت من الألقاب. لا يشهد على هذا النظام بالكفر، وإنما يحكم عليه بالإسلام، ويواله، ويُجادل عنه، وينصره على من خالفه من أهل التوحيد.. فهذا كافر من بطانة النظام وجنده وشياطينه، وإن سُمي بالعالم أو الشيخ.. فهذه المسميات لا تتشفع له في هذه المواضع في شيء!

ثم العالم الذي يُسمى عالماً هو العالم الذي يشهد بالتوحيد، ويدعو إلى التوحيد، ويعمل بالتوحيد، ويُجاهد من أجل التوحيد.. فهذا هو العالم وحسب وما سواه فليس بعالم مهما تعددت شهاداته واتسعت شهرته بين الناس.. وذلك بشهادة الله وحكمه، كما في قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ آل عمران: 18. فقوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْعِلْمِ﴾ أي جميع أهل العلم من لدن آدم ﷺ وإلى يوم القيامة جميعهم يشهدون. اعتقاداً وقولاً وعملاً. بالتوحيد وهو أن لا إله إلا الله.. وأيما عالم لا يشهد هذه الشهادة أو يشهدا ثم هو يُناقضها باعتقاد أو قول أو عمل فهو يخرج بنص الآية الكريمة من دائرة ﴿وَأُولُو الْعِلْمِ﴾ إلى دائرة غيرهم من أولي الجهل

والغي والضلال مهما اتسع صيته، وظهر اسمه، أو سماه المغفلون من الناس بالعالم أو الشيخ وغير ذلك من الألقاب!



س228: هناك خلاف دائر الآن في الساحة العراقية حول موضوع شرطة المرور المسؤولة عن تنظيم السير والمرور في شوارع العراق .. فقائل يقول أنهم جزء من جهاز الأمن، وبالتالي فحكمهم حكمهم، وقائل يقول: أنهم لا علاقة لهم بمهمات جهاز الأمن الموالي كل الولاء للأمريكان المحاربين للإسلام والمسلمين .. فما هو رأي الشرع في مثل هذه الأقوال ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. فمن ثبت لديه أنهم طرف مع الغزاة ضد المسلمين والمجاهدين .. يُعاملهم معاملة الغزاة المعتدين .. ومن ثبت لديه أنهم غير ذلك، وأن مهمتهم محصورة على تنظيم السير والمرور لا يتجاوزون ذلك .. لا يجوز الاعتداء عليهم في شيء .. بل يجب أن يعاملهم معاملة للمسلمين. ولحسم مثل هذا الخلاف أرى أن تُشكل لجنة من المجاهدين تقوم بدراسة واقع هؤلاء الشرطة بشكل دقيق وإنصاف .. ليقرروا فيما بعد من أي الفريقين هم، ويكون قرارهم ملزماً أياً كانت نتائجه، وإلى ذلك الحين أرى اعتزال قتالهم؛ لأنه من نوع القتال في ساحة المتشابهات الذي لا هو إلى الحل والجواز قولاً واحداً، ولا إلى الحرمة قولاً واحداً، وإنما فيه خلاف .. بدليل ما ورد في السؤال .. والله تعالى أعلم.



س229: ما حكم الصحفيين ورؤساء التحرير (الذين يوالون الطاغوت) هل حكمهم نفس حكم الشرطة والجيش ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس كل من دخل تحت لائحة الصحافة والصحفيين يجوز ذمه أو القول بكفره .. ولكن نقول كلاماً عاماً: من أظهر لنا الكفر البواح، والموالات الظاهرة للطاغوت. من غير مانع شرعي معتبر. أظهرنا له التكفير سواء كان صحفياً أو غير ذلك .. والله تعالى أعلم.



س230: هل حكم السفير تبعاً لحكم دولته ونظامه إن كان النظام كافراً .. أم له حكم آخر.. وهل تجوز مجالستهم ومؤاكلتهم والتودد إليهم من أجل المصلحة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الراجح لي أن حكم السفيريكون تبعاً لحكم النظام الذي يمثله في عمله .. فإن كان النظام كافراً فإن حكم الكفر يلحق به ويطاله لكونه يمثل هذا الكفر، ويدعو إليه، ويدود عنه .. وعمله كسفير لا يسمح له بغير ذلك .. إضافة إلى ذلك فهو من البطانة المقربين للطاغوت ونظامه لا يمكن له أن ينفذ أو يتخلص من ضغط الكفر الذي يُحيطه به الطاغوت.

فإن ظهر كفرهم تبعاً لظهور كفر أنظمتهم التي يُمثلونها .. فاعلم أنه لا تجوز مجالستهم أو مؤاكلتهم أو الدخول عليهم إلا بالقدر الذي تندفع به الضرورة كالتحصيل على بعض الأوراق أو الوثائق الضرورية للمغترب .. والله تعالى أعلم.



س231: من هم طائفة الحكم .. ومن هم الطائفة الحاكمة .. كيف يتم تحديدهم .. كما في

الأنظمة المعاصرة، وما حكم الشرع فيهم .. كذلك ما حكم الذين يعملون في إعلام الطاغوت ..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. طائفة الحكم، أو طوائف الحكم الذين يقوم بهم نظام الحكم، هم: كل نصير، ومؤيد، وحارس يعمل من أجل حماية هذا النظام، والحفاظ عليه، ويدخل في ذلك طوائف عدة من الناس، والموظفين، والعاملين في سلك وأجهزة الحكم ..!

ونقول على وجه العموم: أن كل من ناصر، أو أيد، أو رضي، أو دافع، أو جادل عن أنظمة الكفر البواح فهو كافر .. وهو منهم ومثلهم في الكفر .. ولا يلزم من ذلك أن يكون كل واحد من هؤلاء كافراً بعينه؛ لاحتمال وجود موانع التكفير بحق بعضهم .. وهي تفاوت قوة وضعفاً بين نظام وآخر .. وشريحة وأخرى .. وشخص وآخر .. بحسب ظهور كفر النظام .. وحجم الشبه والتأويلات عند المناصرين .. ومدى استساغتها شرعاً وعقلاً!

ولمزيد من التفصيل في هذه المسألة ننصح بمراجعة بحثنا "مسائل هامة في بيان حال جيوش

الأمة"، وكذلك كتاب "أعمال تخرج صاحبها من الملة".

أما من هم الطائفة الحاكمة المتنفذة .. وفيمن تتمثل ..؟؟

أقول: الطائفة الحاكمة؛ هي الطائفة المتنفذة التي تستحوذ على جميع مقاليد الحكم، ويكون

القرار بيدها، وهي في زماننا. تختلف من نظام لآخر، ومن بلد لآخر..!

فمنها: الأنظمة التي تكون الطائفة الحاكمة فيها تنقسم إلى ثلاثة أقسام: السلطة التنفيذية، ممثلة في الرئيس أو الملك ووزرائه. والسلطة التشريعية التي يُوكل إليها مهمة إصدار القوانين والتشريعات. والسلطة القضائية التي تقوم بتنفيذ وتطبيق ما يُملى عليها من قوانين وتشريعات من قبل السلطة التشريعية ..!

ومنها: أنظمة يكون الحاكم فيها ممثلاً في شخص الحاكم أو الرئيس، ومعه عصابة قليلون من المتنفذين المقربين .. لا يتعدون عدد أصابع اليد .. يتحكمون بمقاليد الحكم .. ومصائر الشعوب .. وخيرات الأمة .. كما هو الحال في أكثر البلاد العربية .. وللأسف !!

ومنها: أنظمة يكون الحاكم الفعلي فيه ممثلاً في الملك وعائلته .. ووجود الآخرين يكون في الحقيقة صورياً لا أثر له ولا قيمة .. وإنما هم عبارة عن واجهة أمام الناس .. والرأي العام ..!

ومنها: الأنظمة التي يقوم الحكم فيها على أساس الانتماء الطائفي .. فيكون الحاكم الفعلي فيها هي الطائفة المتنفذة دون سائر شرائح الشعب .. وفي هذه الحالة يجب أن يكون الحاكم وجميع العناصر الفاعلة والمؤثرة الحاكمة من أبناء الطائفة لا غير .. كما هو الحال في سوريا وغيرها ..!

فهذه الصور من الأنظمة .. كلها موجودة على الساحة .. وكان الله في عون العباد! أما السؤال عن الإعلاميين الذين يعملون في إعلام الطاغوت .. ولصالح الطاغوت: فهم السحرة الذين يعتمد عليهم الطاغوت في ترويح كفره وباطله على الناس .. هم السحرة الذين يلعبون دور سحرة فرعون يوم أن كانوا مع فرعون .. في إغواء وإضلال الناس .. فهم من بطانته المقربين .. فحكمهم حكمه ..! ولكن هذا لا يستلزم كفر كل من عمل في سلك الإعلام .. أو شارك في وسائل الإعلام المختلفة .. فالناس في ذلك يختلفون في مقاصدهم .. وفي حجم الباطل المتلبسين به .. كما تتفاوت

أعدارهم وشبهاتهم .. لذا لا بد من التفصيل والانتباه عند إنزال الأحكام على أعيان الناس ..!



س232: ما هي حدود الطائفة التي تحكم بغير ما أنزل الله .. من هم الأفراد المحسوبون على

هذه الطائفة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. حدود الطائفة .. تشمل كل من وقف موقف الحاكم والقاضي .. ليحكم في أمر .. أو يفصل بين اثنين بينهما تنازع واختلاف .. وهذا يعني أن القضية غير محصورة في شخص الحاكم الذي يحكم البلاد .. وهي أوسع من ذلك بكثير!
 وإن كان المراد بحدود الطائفة .. أي من يدخل في نصرتها وتأييدها من الناس .. فقد تقدم سؤال نحوه، وتقدمت الإجابة عليه.



س233: ما حكم أعضاء الحزب الحاكم .. مع العلم أن بعضهم يدخل الحزب لمصلحة مادية خاصة أو عامة .. وبعضهم يدخل تقية ليدفع شر المخابرات ورجال الأمن عنه .. كما هو الحال في كثير من الأنظمة الديكتاتورية الظالمة؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأحزاب العلمانية الإباحية التي تفصل الدين عن الدولة والحياة . على اختلاف مشاربها وراياتها ومسمياتها . أحزاب كفرية لا يجوز الالتحاق بها .. وأعضاؤها العقائديون كفار مشركون .. ولا نرى المصلحة المادية .. أو غرض تحسين مستوى المعيشة مبرراً شرعياً للالتحاق بصفوف مثل هذه الأحزاب، وارتكاب مزالقها من أجل فتات من المال .. فما عند الله تعالى لا يُطلب بمعصيته، وإنما يُطلب بطاعته.

ولكن من حمله الخوف والإرهاب المحقق على التظاهر بأنه منهم ومن حزبهم .. وكان لا يستطيع الخروج من سلطانهم ودولتهم .. أرجو أن يكون له مخرج شرعي، وان قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ يشملهم .. ولكن حتى في هذه الحالة لا يجوز أن يُظهر لهم من الموافقة إلا القدر الذي به يدفع أذاهم وشرهم، ومن غير توسع فيما لا حاجة إليه .. لذلك نجد الله تعالى يُتبع قوله محذراً من ذلك ﴿وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ آل عمران: 28.

تنبيه: السؤال عن حكم أشخاص بأعيانهم .. قاموا ببعض الأعمال .. قد تكون كفرية .. ما حكمهم

ونحو ذلك؟

أقول: في كثير من الأحيان . وبخاصة من كان كفره من جهة المتشابهات . لا يمكن الجزم عليه بحكم محدد من دون النظر إلى مجموع شبهاته وأعداره التي حملته على فعل ذلك الفعل .. فقد يُقال: فلان قد

فعل كذا وكذا .. ويكون الحكم بناء على هذا النقل .. أنه كافر.. ولكن عند اللقاء بذلك المعين .. والتباحث معه فيما قد وقع فيه من كفر.. تجد عنده كم هائل من الأعذار والتأويلات التي لا شك . تؤثر على الحكم عليه بالكفر.. وترى من السلامة التوقف في شأنه.

فالحكم على الأعيان موقف قضائي، وأحياناً . أقول أحياناً وليس دائماً . حتى يكون الحكم صائباً وعادلاً لا بد من مساءلة نفس ذلك المعين عن الأسباب التي حملته على الوقوع فيما قد وقع فيه .. وما الذي يريده منه.

وفي السنة ما يدل ويلزم بهذا الفقه: فتأملوا ملياً تثبت وتحقق النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك الرجل المحصن الذي أقر على نفسه بالزنى .. وأراد أن يتطهر من ذنبه .. وكان حكمه الرجم .. هل في جنة .. هل هو مقر بذنبه وهو بتمام وعيه وعقله .. هل هو شارب للخمر.. لعله كذا وكذا؟!!!

فإن قيل هذا في الزنى ..؟ أقول: في حالة الوقوع في الكفر.. والحكم بالكفر على المعين التثبت من باب أولى وأؤكد، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ النساء: 94.



س234: هل يجوز للمسلم أن يوالى المرتدين أو يعاونهم أو يترك لهم بعض أماكنه العسكرية

لكي يقتلوا المسلمين .. بحجة أن له معهم صلح .. مع العلم أنهم يستهزئون بالإسلام وتعاليمه، ويقتلون المسلمين ويسجنونهم .. وحتى تكون الصورة واضحة فإني أسأل عن " على باير " واتفاقه مع الاتحاد الوطني الكوردستاني ضد الأخوة في أنصار الإسلام .. وبارك الله فيكم وجزاكم خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يعين المرتدين وغيرهم من الكفرة المجرمين على المسلمين الموحدين فهو كافر مجرم مثلهم، والذي فعله علي باير.. قد سمعنا به .. وهو من الخيانة والغدر والكفر.. والرجل . بسبب صنائعه المشينة والمعروفة عنه . عندنا متهم.



س235: هل مجرد العمل كشرطي لدى أنظمة الردة. كما لدينا في العراق. كافٍ لتكفيره باعتبار أنه يعمل لدى حكومة طاغوتية، مما يجعله أحد أركانها .. أم أنه لا يحكم عليه بالتكفير إلا إذا كان في عمله مظاهره للكفار.. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الالتحاق بجيوش الكفر والردة كفر .. لكن تكفير المعين منهم يتوقف على ثبوت شروط التكفير، وانتفاء موانعه، والله تعالى أعلم.



س236: ما حكم من يُظاهر ويُناصر الطواغيت من المخابرات وغيرهم من العسكر .. وهل نقيس حكم الجاسوس على المناصر .. مع تبيين حكم الجاسوس .. مع التشديد على ذكر الأدلة من السلف .. وجزاكم الله خيراً؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد أجيبت على هذا السؤال في أكثر من موضع من هذه السلسلة .. وأجيب هنا: أن من يناصر طواغيت الكفر ويُظاهرهم على المسلمين فهو منهم وكافر مثلهم .. وكذلك الجاسوس الذي يتجسس لصالحهم على عورات المسلمين فهو كافر مثلهم .. وقد سألتني التفصيل والدليل .. فأحيلك إلى مقالنا " حكم الجاسوس " المنشور في موقعنا .. فعسى أن تجد فيه غايتك.



س237: مَنْ يتجسس لدنيا يصيبها، دون غلبة وعلو دين الكفار.. فما هو حكمه؟ وما حكم ملوك الطوائف في الأندلس الذين استعانوا بالنصارى على اخوانهم لعونهم على تثبيت ممالكهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من كان ناتج تجسسه يصب في نصرة الكفر والكفار على الإسلام والمسلمين .. فهو كفر .. وإن كان قصده الشخصي من وراء هذا التجسس تحقيق بعض متاع الدنيا وحفظها لنفسه .. قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ النحل: 107.

أما عن حكم ملوك طوائف الأندلس .. ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ البقرة: 134. وبالتالي ليس من الحكمة .. ولا الشجاعة أن نشغل كقضاة على من مات

ممن سلف .. بينما الأحياء من الطغاة لم نجرؤ على أن نقول فهم كلمة واحدة .. أونيين فهم حكماً شرعياً واحداً!



س238: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخنا الفاضل أبو بصير الطرطوسي حفظه الله شاهدت شريطاً مرثياً يحوي لقاء بين الشيخ المجاهد أبو عبد الرحمن كعكة المسؤول الشرعي العام لجيش الإسلام وبعض الإخوة يناقشون فيه بعض قضايا التكفير، وما لفت إنتباهي أن الشيخ وفقه الله عندما عرج على قضية الجاسوس قال أن تكفير الجاسوس لمجرد الجس هو قول الخوارج فما هو تعليقكم شيخنا الفاضل حول مقولة الشيخ أبو عبد الرحمن وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وبعد .. من اعتبر التجسس صورة واحدة، لا تتغير، إما أن يقع في الإفراط، وإما أن يقع في التفريط .. فمن اعتبر صورة التجسس، تكمن في التجسس على شخص المسلم، وعلى عوراته الخاصة .. ليتناولها في مجالس الغيبة والنميمة بين أقرانه، وفي مجالسه .. نعم؛ هذه الصورة في التجسس رغم أنها كبيرة من الكبائر، وذنب عظيم .. إلا أنها لا ترقى إلى درجة الكفر الأكبر.

وصورة أخرى للتجسس .. وهو أن يتجسس المرء على المسلمين، لصالح العدو من الكافرين، وليحقق للكافرين فرصة الغلبة والانتصار على المسلمين .. فهذا النوع من التجسس قد أوقع صاحبه في الموالاة والمظاهرة الكبرى للكافرين على الإسلام والمسلمين .. وعليه، وعلى أمثاله تحمل النصوص الشرعية الدالة على كفر من تولى وظاهر الكافرين المشركين على المسلمين.

وبالتالي من قاس الحالة الأولى على الثانية وعدهما سواء .. وأعطاهما حكم الحالة الثانية فقد وقع في شبهة الخوارج .. وقال ببعض قولهم .. ومن قاس الحالة الثانية على الأولى، وعدهما سواء .. وأعطاهما حكم الحالة أو الصورة الأولى، فقد وقع في شبهة الإرجاء، وقال ببعض قول المرجئة.

والحق . الذي دلت عليه أدلة الكتاب والسنة . وسط بينهما .. إذ لكل حالة أو صورة منهما حكمها

المختلف عن الأخرى، والله تعالى أعلم.



س239: إن هؤلاء القوم . أمن الدولة . يستدعونني رغماً عني، ويطلبون مني أن أكتب بعض المعلومات أو أذكر لهم بعض الأشياء، فمثلاً يريدون معرفة رقم فلان أو اسمه الكامل أو مواعيد دروسه، وهم يعرفون كل ذلك، ولكنني أتحرى أن أعطيهم ما يعرفون فقط، ولا يمكن الفلات منهم أبداً، وقد استشرت عدداً من أهل العلم والفضل لدينا من إخواننا، فكلهم أشاروا علي بأن لا أعاند معهم، لأنه قد حصلت لي مشكلة معهم سابقاً، بسبب رفضي التام للكتابة أو الكلام، ولكنهم أشاروا علي بأن أتكلم بما يعرفون هم، ليتروني قليلاً، والحقيقة استخرت كثيراً فيما قالوه لي، وضافت نفسي كثيراً، ووالله كلما استدعونني أحس بكرب شديد، وهم وغم وأدعولهم أحياناً بالهداية، وكثيراً ما أدعولهم .. فهل علي إثم إن تكلمت بما يعرفون أم لا؟! ..

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ألخص الجواب على سؤالك في النقطتين التاليتين:

1- هم عندما يريدونك أن تكتب إليهم معلومات عن إخوانك هم يعرفونها مسبقاً، يريدون من ذلك أموراً:

أولها: أن يروّضوك ويُجربوك على أن تكتب إليهم في أمورٍ هم لا يعلمونها، وهذا لن يتحقق لهم إلا بعد أن يُزيلوا عندك الحاجز النفسي الذي يمنعك من الكتابة إليهم .. بدليل أن الذي يطلبونه منك هم يعرفونه!

ثانياً: أن يثبتوا من صحة المعلومات التي تعطيهم إياها؛ فإذا صدقتهم فيما يعلمون فهذا يرجح لهم صدقك في المعلومات التي لا يعلمونها! ..

ثالثاً: عندما يُطالبونك أن تكتب لهم معلومات هم يعرفونها يتوقعون منك أن تتوسع في الحديث والشرح فيستفيدوا من بعض كلماتك من حيث لا تدري ولا تظن أنها مفيدة لهم! ..

رابعاً: إضافة لما تقدم فهم يريدون من ذلك أن يُسيئوا إلى سمعتك بين المسلمين، وبخاصة من يسمع منك أو قد يتأثربأحاديثك ودروسك .. فهم في ذلك يصنعون حواجز عديدة بين الإخوان تدفعهم لأن يُشككوا بعضهم ببعض إلى حدٍ لا يثق فيه أحد بأحد .. وهذا مطلب هام بالنسبة للظالمين!!

2- إذا تنهت لذلك، وكان أذاهم وشهرهم لا يندفع عنك إلا أن تكتب لهم .. جازلك أن تكتب لهم

بشروط:

أولها: أن لا تكتب لهم عن إخوانك في أمورهم لا يعرفونها ..

ثانياً: أن لا تكتب عن إخوانك أي شيء قد يؤدي إلى نزول الضرر بهم وإن كان الظالمون يعلمون عنهم هذه المعلومات؛ لأن إقرارك بها هو دليل آخر عندهم على إدانتهم، وقد يستدلوا بك على أنك منهم ومن أهل البيت، فيصعب حينئذٍ على إخوانك الخروج مما رموا به ..!

ثالثاً: أن لا تتوسع في الحديث أكثر مما ينبغي أو يُطلب منك .. فإذا سئلت عن أمر الجواب عليه يكون بخمس كلمات، لا تجب عليه بعشر كلمات، فإن فعلت يُخشى أن تقع بالمحذور وأن يطالك الحرج والإثم .

رابعاً: أن تُعلم إخوانك بما ذكرته عنهم . وتستسمحهم من ذلك . حتى يكونوا على بينة من أمرهم، وحتى لا يدخل حديثك عنهم في باب الغيبة وغير ذلك ..

بمراعاة هذه الشروط وما تقدم، وكان شر هؤلاء الظالمين لا يندفع عنك إلا بالكتابة إليهم .. أرجو أن لا يكون في كتابتك إليهم أو إجابتك لهم على أسئلتهم حرجاً إن شاء الله .



س240: ما حكم ما حدث مع أفراد الجيش الأردني عندما ناصروا الكفرة في أفغانستان ..
فحسب علمي أنهم سيعملون في حراسة المستشفيات .. ونقاط المراقبة وما إلى ذلك .. علماً أن من يرفض الخدمة يطرد من الجيش دون إعطاء مستحقات ..؟!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يبدو أن المستشفيات في أفغانستان كثيرة جداً .. حتى تستحق هذه الكوادر من عدد الجيوش والجنود .. حيث ما من جيش قصد أفغانستان .. إلا وزعم أنه سيحرس المستشفيات .. ويخدم في المستشفيات !!؟

أقول: لا يجوز لأفراد الجيش الأردني .. ولا لغيرهم .. أن يتطوعوا للخدمة في أفغانستان .. وإن زعموا أن مهمتهم محصورة في العمل الإنساني .. وإن أدى ذلك إلى حرمان الجندي من مستحقاته المالية وغيرها ..!!



س241: لا يخفى عليكم يا شيخنا .. حال النظام المصري وموقفه العدائي الصريح من الإسلام والمسلمين .. ومحاربهته للدين .. وسؤال: كيف نتعامل في حياتنا اليومية مع ضباط وعناصر

هذا النظام .. هل نصلي وراءهم، ونأكل ذبائحهم، ونزوجهم بناتنا .. أم نمتنع عن هذا على اعتبار أنهم مرتدون .. مع العلم أننا لا نستطيع أن نتبين من شروط التكفير وانتفاء موانعه بحق كل شخص منهم .. أسأل الله تعالى أن يحفظك من الطواغيت وجنودهم، وعيونهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من اضطر للتعامل مع هذه الشرائع من الناس، كإجراء تزويج ونحوه .. لا بد له من التحري والسؤال عن سلامة دينهم .. وسلامة مواقفهم .. وأين هم من دين الله .. والقرائن المحيطة بكل شخص منهم في الغالب تُعين على معرفة شيء ذلك .. فالصالح لا يخفى حاله عن الطالح .. فإن تعسر معرفة أحوالهم على وجه التحقيق والتدقيق أرى اعتزالهم .. واعتزال الصلاة خلفهم .. وعدم تزويجهم من بنات المسلمين هو الأولى، والذي يجب العمل به، والله تعالى أعلم.



س242: هل كل جندي أو شرطي في معسكر الطاغوت الكافر كافر..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس كل جندي في جيش الطاغوت كافراً بعينه؛ لاحتمال وجود الإكراه، أو الجهل، أو أن يكون عيناً للمسلمين .. والمسألة تختلف من جيش إلى جيش .. ومن نظام إلى نظام بحسب ظهور الكفر في كل جيش وكل نظام .. والمسألة تناولناها بشيء من التوسع في مبحث " مسائل هامة تتعلق بجيوش الأمة " فراجعها إن شئت.



س243: اذا هاجم الجيش المصري غزة فهل يكفر الجنود كفرا عينيا أم أنهم يعذرون بجهلهم

أو تأويلهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا نستبق الأحداث وطرح المسائل .. إذ لكل حادث حديث.



س244: يستدل البعض بهذه الآية في تكفير كل من لبس لباس الجنود أو الشرطة: ﴿إِنَّ

فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ القصص: 8. فهل هذا الاستدلال صحيح أم لا؟ ثم إنهم يقولون كل من سمي جندياً أو شرطياً فهو بنص هذه الآية كافر خارج من الملة، وأيضاً كل من عمل عملاً فيها نصرة لهم، ولبقاء سلطتهم فهو كافر؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا الاستدلال غير صحيح، فليس كل من تُسَمَّى جندياً أو شرطياً، أو لبس لباسهما يكون كافراً، من دون الالتفات والنظر في الموانع والشروط، فالتكفير لا يقوم على الأسماء، ولا على مجرد اللباس، وإنما على الأوصاف، والأعمال والأقوال، والاعتقادات والإرادات .

ولمن يستدلون بظاهر هذه الآية الكريمة، يُرد عليهم بأية أخرى، لا تعارض بينهما، وهي قوله تعالى:

﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّن آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ غافر: 28. فهذا رجل ليس من جند فرعون وحسب، بل هو من آلِه وحاشيته ومستشاريه المقربين، يستطيع أن يدخل على فرعون في الأوقات الحرجة، كان يكتُم إيمانه، لما منع الإكراه والتقية .. ومع ذلك سماه الله تعالى " رَجُلٌ مُؤْمِنٌ "، وكذلك فتية أصحاب الكهف، على الراجح أنهم كانوا من المقربين من حاشية وبلاط طاغوت وإمبراطور الروم في زمانهم، وإلا لما تمكنوا من الدخول عليه، والقيام والوقوف أمامه، والصدع بالحق في حضرته ووجهه، وعلى الملأ .. ومع ذلك سماهم الله تعالى: ﴿فَثِيئَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ الكهف: 13. وكذلك يُقال عن صلاح الدين الأيوبي رحمه الله، لم يكن جندياً في الدولة الفاطمية وحسب، بل كان وزيراً من وزرائها .. خلاصة القول: أن التكفير له شروط، وله موانع، وضوابط ليس منها مجرد اللباس والمسميات. هي التي تحدد من يكفر، ومن لا يكفر .. قد بيناها في كتابنا المفصل " قواعد في التكفير "، وكتاب " العذر بالجهل "، وكتاب " مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة "، فليراجعها من شاء.



س245: هل تكفرون الحكام .. وإن كان نعم .. هل من يعمل في الحكومة كافر؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. تكفير الحكام المبدلين للشريعة والذين لا يحكمون بما أنزل الله .. لا يستلزم كفر وتكفير كل من يعمل في حكوماتهم . كما يروج البعض ترهيباً لعامة المسلمين من تكفير طواغيت الحكم! وإنما الذي نقوله: من دخل في نصرة الحاكم الطاغوت وظاهره على المسلمين .. فهو كافر مثله .. ومن بطانته .. وهذا وصف لا يلزم كل من عمل في الحكومة .. والله تعالى أعلم.



س246: وما حكم من يتعاون مع هذه الأنظمة الطاغية من المسلمين الذين ينطقون بالشهادة ويقيمون الشعائر الدينية .. وهل يعاملون مثلهم .. وما هي أولويات العمل في هذه البلاد؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التعاون يجب أن يكون حصراً على البر والتقوى .. أما التعاون على الإثم والعدوان فهو محرم .. وصاحبه أثم على قدر ونوع تعاونه مع الظالمين .. ولا نقول مطلق التعاون كفر .. كما لا نقول مطلق التعاون مع المجرمين ليس بكفر .. وإنما نفصل وننظر لنوع التعاون؛ فإن كان يرقى إلى درجة التعاون على الكفر .. أو مظاهرة الكافرين المجرمين على المؤمنين الموحدين .. فهذا النوع من التعاون كفر .. وصاحبه يكفر .. وإلا فلا .. والله تعالى أعلم.

أما عن الأولويات التي يجب على الأمة أن تنصرف إليها أخصها في كلمات: العلم .. وبخاصة منه التوحيد الخالص بمعناه الشامل .. والإعداد .. ومن ثم الجهاد في سبيل الله .. وما سوى ذلك فهو مضيعة للأوقات والطاقات والجهود .. والله تعالى أعلم.



س247: بارك الله في الشيخ أبي بصير، وغفر الله لنا وله .. ما حكم ضباط الجيش الشرطة الذين يُشاركون في جيوش الطواغيت .. وبخاصة أننا نعلم أن منهم من كان من ذوي التوجه السني الجهادي كعبود الزمرو وإخوانه .. فما حكمهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كل من يدخل في نصرة الطاغوت ويُظاهاه على المسلمين كافر مثله .. ولا يلزم من ذلك أن يكون كل ضابط أو فرد في تلك الجيوش كافراً بعينه؛ لاحتمال وجود الإكراه، أو الجهل، أو أن يكون عيناً للمسلمين على الظالمين، ووجوده في معسكرهم لغاية استئصال الطاغوت والكفر والمغلظ، كما كان حال من ذكرت من الإخوان إسلامبولي وإخوانه .. فهذه موانع لا بد من اعتبارها والنظر إليها عند إنزال الأحكام على أفراد وأعيان تلك الجيوش .. والمسألة قد بُحثت بشيء من التوسع في بحثي "مسائل هامة تتعلق بجيوش الأمة" و"حالات يجوز فيها إظهار الكفر" فراجعهما إن شئت.



س248: لدي سؤال أرجو الرد للأهمية، وجزاكم الله عنا وعن المسلمين كل خير، والسؤال:

هل يجوز العمل في جيوش الطواغيت بنية الإعداد العسكري والتدريب على السلاح وغيره ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا نرى مانعاً من الانخراط في معسكرات الطاغوت لغرض الإعداد والتدريب على السلاح، ولكن وفق الشروط التالية:

1- أن يكون هذا الإعداد والتدريب غير متيسر في معسكرات المسلمين؛ فإن كان متيسراً في معسكرات المسلمين فلا يجوز اللجوء حينئذٍ إلى معسكرات الطواغيت.

2- أن يكون زمن الانخراط في معسكرات الطواغيت على القدر الذي يتحقق منه غرض الإعداد والتدريب من غير زيادة؛ أي إذا كنت تستوفي الإعداد حقه بثلاثة أشهر، فلا يجوز لك أن تمكث في معسكر الطاغوت سنة..!

3- أن تضمن أن لا يترتب على هذا النوع من الانخراط في معسكرات الطواغيت مزالق عقدية؛ كأن تُضطر للقتال في صفوف جند الطاغوت ضد الإسلام والمسلمين.

بهذه الشروط يجوز الانخراط في معسكر الطاغوت لغرض الإعداد والتدريب، وإلا فلا.. والله تعالى أعلم.



س249: ما حكم المخابرات أو المباحث التابعة للأنظمة العربية الحاكمة، الذين يقومون بمداهمة البيوت لاعتقال الإخوان المجاهدين، وفتنتهم عن دينهم، وربما لتسليمهم إلى أمريكا.. وهل يجوز قتالهم وصددهم أم أن الأخ يسلم نفسه لهم من دون قتال ولا مقاومة.. فقد انقسم الإخوان فيما بينهم بين المجيز وبين المحرم على اعتباره أنه فتنة ويؤدي إلى سفك الدم الحرام.. فنرجو الإجابة، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. فقد وردني أكثر من سؤال حول هذا الموضوع وهي متقاربة المعاني.. فأفيد بما يلي:

هذه الأجهزة المذكورة والتي منها: المخابرات العسكرية، والأمن السياسي، وأمن الدولة، والأمن المركزي، والحرس الجمهوري، والحرس الملكي، وشرطة مكافحة الشغب وقمع المظاهرات، والمباحث.. فهي من أكثر الأجهزة التي تعمل على حماية الطاغوت ونظامه، وعرشه، ومن أكثرها حرصاً على تنفيذ سياسة وظلم الطواغيت؛ فهم عين الطاغوت الحارسة الساهرة، ويده الباطشة الظالمة.. يدورون مع

الطاغوت وأهوائه في الحق والباطل، وفي الخير والشر، حيث دار.. يُسلمون من سالمه الطاغوت ولو كان من الكافرين المحاربين، ويُعادون من عاداه الطاغوت ولو كان من المؤمنين الموحدين.. فهم لا يعرفون ولاء إلا للطاغوت وفي الطاغوت.. ولا همَّ لهم سوى إرضاء الطاغوت ولو أدى ذلك إلى ظلم العباد وانتهاك حرمتهم وسفك الدم الحرام.. وهذا أمر معلوم عنهم لا خفاء فيه، لا يشك في ذلك عاقل أو من خبر أحوالهم وابتلي بشيء من شرهم وفتنتهم!

وهؤلاء ليسوا مسلمين.. ولا يجوز أن يكونوا من جند المسلمين.. بل هم من جند الشيطان وجند الطاغوت الذين يُقاتلون في سبيل الطاغوت.. لا يشك في كفرهم وإجرامهم من عرف دين الله تعالى وعرف حالهم.

وهؤلاء يجب جهادهم ودفع أذاهم وفتنتهم عن العباد والبلاد سواء داهموا البيوت أو لم يُداهموها، فإن داهموا البيوت على من فيها من الأمنين وأرادوا اعتقال الإخوان لفتنتهم في دينهم.. يكون جهادهم ودفعهم أوكد وأولى.

فالأمة دفعت ضريبة باهظة من أعز ما تملك ولا تزال تدفع الكثير بسبب سكوتها على هؤلاء القتلة المجرمين وأربابهم من الطواغيت الحاكمين.. تحت زعم الخوف من الفتنة.. أو الحفاظ على الجبهة الداخلية في وجه العدو الخارجي.. وغير ذلك من الأعذار الساقطة التي يردها واقع الطغاة المجرمين وجنودهم!

أي فتنة يخافونها وقد أتى الطاغوت وجنده الفتنة من جميع أبوابها.. وأي جبهة يتباكون ويحرصون عليها وقد وقف هؤلاء الطواغيت الظالمين ظاهراً وباطناً مع أعداء الأمة على الأمة وأبنائها.. وعلى الجبهة الداخلية.. ودمروا حصون الجبهة الداخلية منذ زمنٍ بعيد.. إلا إذا كانوا يعنون بالحفاظ على الجبهة الداخلية الدخول في الطاعة والولاء للطاغوت ونظامه الكافر العميل، ومتابعته على سياسته الخبيثة في تدمير الجبهة الداخلية!!

لذا نقول: ما قدمناه هو الأصل في التعامل مع هؤلاء القتلة المجرمين الإرهابيين.. ولكن هذا لا يمنع الأخ من أعمال قاعدة ترجيح المصالح والمفاسد عند مداهمة هؤلاء الظالمين لبيته؛ فينظر إن كان مجيئهم من أجل سؤال وجواب.. وينتهي الموقف عند ذلك.. أو قد يترتب عليه مجرد اعتقال يوم ويومين

أو فترة زمنية محتملة .. وكان استخدام السلاح في وجوههم في ذلك الموقف قد يترتب عليه مفسد قد تطاله وغيره من أهل بيته وإخوانه لا يستطيع السيطرة عليها ولا احتوائها .. أو احتمالها .. فالصواب في حقه حينئذٍ أن يختار الأقل ضرراً وشرأً، ويذهب معهم.

أما إن كان يعلم أو يرجح لظنه أن القوم قد يعتقلونه لسنوات طوال .. وقد يفتنونه عن دينه؛ فينتفون لحيته، ويسبون دينه، وربيه، ونبيه كما هي عادة القوم المعروفة والمأثورة عنهم عندما يقع بأيديهم أحد من المجاهدين .. أو قد يسلموه لأمريكا وغيرها من دول الكفر والطغيان ليفتنوه في دينه ويعذبوه كما هو وارد في السؤال .. فالصواب في حقه حينئذٍ أن يُقاوم الاعتقال ما وجد لذلك سبيلاً، ويُقاتل ويُجاهد إن كان قادراً على ذلك .. وهذا من أعظم الجهاد في سبيل الله، فإن قُتل فهو شهيد بإذن الله، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من قُتل دون دينه .. دون عرضه .. دون ماله .. دون مظلّمته .. فهو شهيد".

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ الشورى: 39.



س250: ما حكم حكومة سلمت مسلماً واحداً للكفار ليقتلوه أو يعذبوه أو يسجنوه أو حتى

يستجوبوه، ومن ثم : ما حكم من سلّم مئات المسلمين المجاهدين إلى الكفار؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد تقدمت الإجابة على نحو هذا السؤال، وأضيف هنا فأقول:

من أظهر لنا أنه يفعل ذلك نصرة للكافرين المجرمين وعوناً لهم على المؤمنين الموحدين .. فهو كافر مثلهم، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾. كما هو حال الأنظمة التي تدعي الإسلام والتي آلت على نفسها مطاردة ومحاربة الإسلام والمسلمين قربة لأمريكا وغيرها من بلاد الكفر تحت زعم محاربة الإرهاب والإرهابيين .. يُطاردون الإرهاب وهم أسياده وطغاته في العالم!



س251: ما حكم حكومة تعاونت ولو بكلمة (فضلاً عن الدعم المالي والعسكري) مع الدول

الكافرة في محاربتها للمسلمين وقتلهم وتعذيبهم .. ولنكن صرحاء . يا شيخنا . ما قول الشرع فيما تقوم

به الحكومة السعودية من مطاردة الشباب المجاهد واعتقالهم وتعذيبهم وتسليمهم لأمريكا ولمن قاوم

منهم القتل؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أيما حكومة أو نظام يثبت عنه ما تقدم ذكره في السؤال . سواء كان النظام السعودي أو غيره . فيوالي الكافرين المشركين ويكون ظهيراً لهم على المؤمنين الموحدين المجاهدين .. ففي حكومة غير إسلامية، ونظام غير إسلامي، لا تجوز مسالمته، ولا الاعتراف بشرعيته، بدلالة قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ المائدة: 51. وقال تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾ الكهف: 102. فإن نجحوا في أن اتخذوهم أولياء من دون الله خرجوا. بنص الآية. عن صفة العبودية لله إلى عبودية غيره من الطواغيت.



س252: ما حكم المفتي الذي يفتي ويوقع على إعدام إخواننا الموحدين .. ويُصدِّق عليه .. كما

حصل ذلك في أماكن عدة ..؟!!

الجواب: الذي يُشارك في قتل مجاهد بريء .. بفتوى أو بإصدار الأمر .. أو بمباشرة الفعل .. هو عمل خطير جداً، وهو من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله عزوجل .. ولكن هل صاحبه يكفر بذلك أم لا..؟ فهذا عائد للأسباب التي حملته على التوقيع على قتل مثل ذلك المسلم .. فإن ظهر أن السبب والدافع على ذلك الكره للإسلام والمسلمين .. والجهاد والمجاهدين .. أو مجرد الولاء والنصرة للطواغوت الحاكم .. فهذا يكفر مهما علا صيته .. وسواء كان مرجئاً أم غير ذلك!

أما من كان دافعه غير ذلك .. لتأويل أو لقناعات خاطئة لها ما يسندها أو يبررها من الشرع .. فهذا مخطئ .. الله يتولى أمره .. وأرى من السلامة عدم الخوض في كفره، ومن كان على شاكلته .. والله تعالى أعلم.



س253: سؤال حول موقف المسلم من عساكر وجنود الطواغيت الذين يدخلون على بلد

معين بحجة مكافحة الشغب، والحقيقة أنهم يأتون لمكافحة الإسلام وأصحابه الملتزمين .. هل إذا حصلت مظاهرات في بلد معين، وقاوم فيها جنود الطغاة الملتزمين، وأذوهم .. هل يكون دمهم حلالاً، وهل يجوز قتلهم؟

وإذا داهموا المنزل، هل مقاومتهم مشروعة، وهل إذا قُتل المسلم في هذه الحالة يكون شهيداً ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يُشَرع للمسلم القادر أن يدافع عن نفسه .. وعرضه .. ودينه .. وحرماته لو تم الاعتداء عليه من قبل جنود الطواغيت الظالمين !!

ولو قُتل فهو شهيد، كما في قوله صلى الله عليه وسلم: "من قُتل دون ماله فهو شهيد، ومن قُتل دون أهله فهو شهيد، ومن قُتل دون دينه فهو شهيد، ومن قُتل دون دمه فهو شهيد .. ومن قُتل دون مظلمته فهو شهيد".

ولو قتلهم فهم في النار؛ لقول الصحابي للنبي صلى الله عليه وسلم: رأيت إن قتلته؛ أي لمن يريد ماله غصباً بغير وجه حق؟ قال صلى الله عليه وسلم: "هو في النار" مسلم.

هذا فيمن يريد مال المسلم بغير حق .. فكيف بمن يريد دمه وعرضه ودينه بسوء .. وكان من جند الطواغيت .. لا شك أن جهاده ودفعه أولى وأؤكد .. وهو أولى بالنار ممن ورد ذكره في الحديث.

مع التنبيه إلى ضرورة مراعاة القدرة .. والمصالح والمفاسد .. عند الإقدام على مثل هذا العمل، والله تعالى أعلم.



س254: ما حكم دخول الجيش، وما حكم الجندي الذي يعتقل ويضرب المسلمين لأنهم يقولون الحق .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الالتحاق طواعية في صفوف الجيوش التابعة لإمرة الطواغيت الظالمين؛ لأن هذه الجيوش أثبتت وبجدارة أنها مع العدو ضد الأمة .. وأنها أداة طيعة بيد الطواغيت ضد الشعوب .. يُحاربون بها الله ورسوله والذين آمنوا!

والجندي الذي يتطوع في هذه الجيوش ويقوم بما ذكرت في السؤال .. فهو من بطانة الطواغيت وخاصتهم .. كافر مثلهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ . وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾.

ولمزيد من الفائدة والتفصيل ننصح بمراجعة مقالنا "مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة".



س255: لا يخفى عليكم .شيخنا .ما تعمل به بعض الدول العربية من فرض التجنيد الإجباري المؤقت .خدمة العلم!.على من تحت حكمهم من المسلمين، والسؤال: هل يجب على المسلم إذا هو طُلب لهذا التجنيد أن يستنكف حتى القوم هم الذين يأتون به قسراً .. علماً بأن ذلك سيسبب له عقوبة السجن وسيضطر بعد ذلك إلى أداء تلك الخدمة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأصل أنه لا يجوز الخدمة في الجيوش التي تحارب الإسلام والمسلمين، وتقف عثرة كأداء أمام أي محاولة جادة لاستئناف حياة إسلامية راشدة. فإن عدت جميع الحيل .. ووقع المرء في الإكراه على الخدمة في هذه الجيوش .. لا أرى له أن يستنكف عن الخدمة .. ويعرض نفسه للفتنة والبلاء من دون مقابل أو نفع يرجوه .. إن كان متيقناً أن امتناعه وعدمه سواء من حيث النتيجة .. وهي الخدمة في نهاية المطاف في جيوش هؤلاء الظالمين .. والله تعالى أعلم.

ولمزيد من الفائدة راجع مقالنا " مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة".



س256: مسألة تتعلق في خدمة العلم أو العسكرية ، إذا لم يعتقد المسلم بوجودها وبكفر النظام الحاكم لكنه دخلها اضطراراً فهل عليه إثم في ذلك رغم ما فيها من الكفر والاستهزاء بالدين ، كذلك في سوريا يمكن أن يدفع المرء " 5000 " دولار بعد عمله في الخليج لخمس سنوات ويتم إعفاؤه منها، فهل إذا دخلها المسلم ولم يسافر عليه إثم في ذلك ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز للمسلم أن يتطوع من تلقاء نفسه للخدمة في جيوش الطواغيت الخونة الظالمين، كما لا يجوز له أن يدفع لهم العوض المالي فيقوهم به على طغيانهم وظلمهم للناس إلا على ما كان منه على وجه الإكراه .. ولو خير بين الخدمة والعوض المالي وكان لا بد له من أحدهما، فليقدم دفع المبلغ على الخدمة بالنفس .. والله تعالى أعلم.



س257: عندنا في إيران يجب على كل شاب بلغ من العمر " 18 " سنة أن يذهب إلى خدمة الوظيفة في المجالات المدنية كمدرس ونحو ذلك .وهي تختلف عن الخدمة العسكرية المعروفة .لمدة

سنتين .. وهو أمر تلزم الحكومة الشباب على القيام به .. وفي حال امتنع أحدنا عن هذه الخدمة يُحرم من كثير من حقوقه المدنية التي يحتاجها كل إنسان .. إضافة إلى اعتقاله والتنكيل به .. ومنعه من الخروج من إيران!

وقضية أخرى فقد أجاز الدستور الإيراني للشباب أن يتدربوا على استخدام السلاح في معسكرات الحكومة، لمدة ثلاثة أشهر .. وضباط الجيش هم الذين يقومون بعملية التدريب .. وهذه الأشهر الثلاثة تُحذف من سنتي الخدمة الوظيفية المشار إليها أعلاه .. والسؤال هل .بعد هذا التفصيل .يجوز للشباب الالتحاق في هذه الخدمة أم لا؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بناء على الوصف الوارد في السؤال أرجو أن لا يكون في الالتحاق في هذه الخدمة حرجاً إن شاء الله، وبخاصة أن مجالاتها مدنية يترد نفعها على عامة الناس .. كما وأرجو أن لا يكون في الالتحاق بالدورة العسكرية لمدة ثلاثة أشهر والمشار إليها في السؤال من أجل التدريب على السلاح حرجاً إن شاء الله .. ما لم يشترطوا شروطاً ويُلزموا بالزامات تتنافى مع عقيدة التوحيد .. بل هي فرصة للشباب المسلم لكي يتدرب على فنون القتال .بعيداً عن أجواء الخوف والملاحقة .على نية الإعداد والجهاد في سبيل الله، والله تعالى أعلم.



س258: ما حكم الدخول في الخدمة العسكرية .الإلزامية وليست التطوعية .عندنا في ليبيا وكيفيةها: أن كل مواطن في سن معينة يطلب للجيش فيُدرّب لمدة أربعة أشهر ثم يُعطى رقماً عسكرياً ويطلب الجميع بشهر في كل سنة وكذلك في أي وقت تراه الدولة .. وفي حال عدم الدخول مطلقاً يصبح المرء مطارداً من قبل الحكومة، ويصعب التنقل من مدينة لأخرى لكثرة نقاط التفتيش؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأصل عدم تكثير سواد الظالمين في شيء .. ولكن إن كانت هذه الخدمة لا بد منها .. والمتخلف عنها قد يتعرض للمطاردة والسجن ونحوه .. فأرجو أن لا يكون في ذلك حرج إن شاء الله إن اقتصرتم الخدمة على التدريب العسكري كما هو وارد في السؤال .. فالمسلم يحتاج إلى مثل هذا التدريب والإعداد .. بل وله أجر إن شاء الله إن أخلص النية لله .. وفي سبيل الله .. فالتدريب العسكري

عند هؤلاء الطواغيت الظالمين ليس شراً محضاً .. بل فيه خير كثير ينبغي على المسلمين استغلاله لغياب البديل، وبخاصة إن قصرت فترة الخدمة وكانت مقصورة على العمليات التدريبية. والله تعالى أعلم.



س259: في مسألة إنهاء الخدمة العسكرية في بلادنا .. ظهرت قضية جديدة وهي الإعفاء من الخدمة مقابل مبالغ مالية يدفعها المسلم لجهات معنية .. ولكن المشكلة تكمن في إلزام الجندي بالحضور لمدة أسبوع مثلاً من أجل كتابة اسمه، ونشره في الوحدات .. فهل هذا الحضور المؤقت من أجل الإعفاء كلياً من الخدمة يُعد كفراً مخرجاً عن الملة .. أم أنها ضرورة .. أم فيه تفصيل ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الخدمة العسكرية في جيوش هؤلاء الطواغيت الظالمين .. الأصل فيها أنها لا تجوز؛ لأن هذه الجيوش لم تُعد للدفاع عن الأمة وحرمتها .. ودفع الصائل من أعدائها .. وإنما عدت لحماية عروش وأمجاد الطواغيت الظالمين !!

وإذا كان هذا البلاء . بلاء الخدمة في هذه الجيوش . لا يُرفع، ولا يوجد سبيل لدفعه إلا بدفع مبلغ من المال لهؤلاء الظالمين، جاز .. فهو أقل ضرراً من الخدمة في جيوشهم وعسكرهم .. فقد دفع صهيب بن سنان -رضي الله عنه- جميع ماله إلى كفار قريش مقابل أن يخلوا بينه وبين الهجرة إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في المدينة .. ولما فعلوا وفعل .. وأُخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- بخبره أقره وأثنا عليه خيراً، وقال: "ريح البيع أبا يحيى .. ريح البيع أبا يحيى .. ثلاثاً".

أما قولكم أنه قد يضطر للحضور إليهم لمدة أسبوع .. فهل هذا من الكفر؟!

أقول: ما دامت العملية كلها تتم تحت ظروف الضرورة والإكراه .. أرجو أن لا يكون في ذلك حرجاً إن شاء الله.



س260: في حال ترك المجند الجندي، هل يُعتبر خروجه من الجيش خروجاً من هذا العمل

الكفري، أم أنه يحتاج إلى شروط أخرى للتوبة من هذا العمل .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. خروجه من الخدمة العسكرية في جيوش الكفري كفي للمسلمين لكي يتعاملوا معه كمسلم؛ لانتفاء الظاهر الكفري وعودته إلى الظاهر الإسلامي، أما ما يتعلق بجانب

النجاة من العذاب يوم القيامة فلا بد من أن يضم إلى جانب الإقلاع عن الذنب صدق الاستغفار والتوبة والندم على ما فرط بحق دينه وعقيدته، وأمته، وأن يعزم على أن لا يعود إلى مثله ثانية.



س261: أنا مسلم من بلد عربي .. جيشه من جملة الجيوش المجيرة والمسيرة لخدمة الطاغوت وحمايته .. ومحاربة الإسلام والمسلمين .. وظلم الناس .. والخدمة العسكرية عندنا إجبارية .. وأنا مخير بين دفع البديل . مبلغاً من المال . وبين الخدمة في هذا الجيش .. والتي تمتد لأكثر من سنة .. فأيهما أفعل .. بارك الله فيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن خيرت بين أمرين لا بد لك من أحدهما: دفع البديل .. أم الخدمة في هذه الجيوش الكافرة الظالمة .. فأقلهما ضرر عليك وعلى دينك أن تدفع البديل المالي .. والله تعالى أعلم.





العمل في الجيوش المحتلة لبلاد المسلمين

س262: ما حكم الشرع في السائقين والعاملين العرب أو الأجانب الذين يمدون القوات

الأمريكية الغازية في العراق بالبضائع والمؤن..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. حكمهم حكم المحاربين، تُجرى عليهم أحكام أهل الحرب، ويُعاملون معاملة أهل الحرب.



س263: ما هو ضابط الردة فيمن يتعاون مع المحتل الكافر؛ فهل لو قدم أحد المسلمين

الطعام والشراب، أو قلم رصاص للمحتل .. هل يكفر بذلك؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الضابط في معرفة الخدمة المكفرة من عدمها صغرت أم كبرت هو بالنظر إلى الغاية من وراء هذه الخدمة أو الإعانة التي يقدمها المسلم لذلك الكافر المحتل؛ فإن كان الغاية منها إيعانته على غزو بلاد المسلمين، وتثبيت حكمه ونظامه، أو محاربة الإسلام والمسلمين فهي خدمة وإعانة. مهما قلت وكان نوعها. مكفرة.. وصاحبها يكفر.. ونحو ذلك الإعانة التي لا يمكن أن تُفسر سوى أنها مظاهرة للكافرين المحتلين على الإسلام والمسلمين وعلى حرمتهم، وإن زعم صاحبها بلسانه أنه لم يقدم لهم هذا الدعم أو المساعدة من قبيل مظاهرهم على الإسلام والمسلمين؛ كمن يتطوع للقتال معهم ضد المسلمين من أجل المال، والراتب الشهري، لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ النحل: 107. بهذا الضابط تُميز الإعانة المكفرة. التي تدخل في معنى المولاة الكبرى. من سواها، والله تعالى أعلم.



س264: ما حكم المسلمين الذين يتطوعون للقتال في الجيش الأمريكي الذي عُرف بمحاربتة

للإسلام وأهله..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الالتحاق بالجيش الأمريكي، ولا بغيره من الجيوش الكافرة التي تحارب الإسلام والمسلمين.. ومن يلتحق من المسلمين بهذه الجيوش، ويُظاهرهم على المسلمين فهو منهم.. وكافر مثلهم، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾



س265: لعلكم . شيخنا . قد سمعتم بفتوى القرضاوي بجواز قتال المسلمين الأمريكيين مع الجيش الأمريكي ضد المسلمين في أفغانستان .. فما قولكم في ذلك .. وبماذا تنصحون المسلمين تجاه إخوانهم في أفغانستان .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس غريباً أن يصدر عن هذا الضال المُضِل مثل هذه الفتاوى الشاذة المعلوم من الدين بالضرورة بطلانها .. ولكن الغريب أنه إلى الساعة .ورغم ضلالات الرجل الكثيرة التي يصعب حصرها .لا يزال عدد من المسلمين من يستمعون إليه .. ويعتدون بفتواه .. ويُجادلون عنه! أما أن فتوى الرجل الأنفة الذكر باطلة .. فهذا لا خفاء فيه، وذلك من أوجه: منها: أنه أثر. في فتواه المذكورة أعلاه. الولاء الوطني .. والولاء للجنسية على الولاء للعقيدة والدين .. وقدم الأولى على الأخرى .. وهذا كفر لمصادمته عشرات النصوص التي توجب عقد الولاء والبراء بين المسلمين على أساس الانتماء للعقيدة والدين .. وأن المسلمين يد واحدة على من سواهم مهما باعدت أو فرقت بينهم الأقطار .. أو تعددت جنسياتهم ولغاتهم وأعراقهم ..!

وهو كفر لكونه عقد الولاء والبراء في الوطن أو الدار .. ولذات الوطن من دون الله عز وجل ..! ومنها: أنه . في فتواه . قد أحل وأجاز ما حرم الله تعالى مما هو معلوم من الدين بالضرورة .. حيث أنه أجاز مظاهره المشركين المجرمين المعتدين والقتال معهم ضد المسلمين لاعتبارات واهية جاهلية لا اعتبار لها في ديننا الحنيف .. وهي اعتبارات الانتماء للوطن والجنسية! فهو لم يُظاهر وحسب .. بل أحل مظاهره المشركين على المسلمين .. وهذا أغلظ كفراً وجراً .. لحصول الكفر من جهتين: جهة مظاهره المشركين .. ومن جهة استحلال مظاهره المشركين على المسلمين ..!

ومنها: تدبذبه وتقلبه فيما يخص هذه المسألة .. فهو من جهة طالب المسلمين بمد يد العون للمسلمين في أفغانستان .. وناشدهم عدم مساعدة الأمريكان في عدوانهم على أفغانستان .. ومن جهة أخرى أجاز للمسلمين الأمريكان .وتعدادهم بالآلاف، بحكم انتمائهم الوطني!. القتال بجوار ومع الجيش الأمريكي الغازي والمعتدي على حرمة المسلمين وأطفالهم في أفغانستان ..!

وهو بذلك ضمن جانب ونقمة من يعارضون أو يُحرمون الغزو والاعتداء الأمريكي .. وجانب ونقمة من يؤيدون الاعتداء الأمريكي .. فهو لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء .. وهذا أقل ما يُقال فيه بأنه زندقة ونفاق .. وتذبذب، كما قال تعالى: ﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ النساء: 143.

أما ما يجب على المسلمين نحو إخوانهم في أفغانستان .. فأقول: نزولاً عند العمل بجميع النصوص الشرعية ذات العلاقة بالمسألة يجب على جميع المسلمين في الأرض .كل بحسب ظروفه وطاقته وإمكانياته . أن يقدموا يد العون والغوث والنصرة لإخوانهم المسلمين في أفغانستان .. كما يجب عليهم أن يردوا عنهم ظلم العدوان الأمريكي وحلفائها بجميع الوسائل المشروعة .. كل بحسب طاقته وقدرته وموقعه .. وهذا واجب لا منة فيه لأحد .. وهو مما لا خفاء فيه .. ولا يختلف عليه اثنان من ذوي العلم المعتمدين.



س266: ما حكم إقامة المسلم في الولايات المتحدة الأمريكية .. وما حكم المسلم الذي يدخل

في جيشهم .. ويُشارك في قتل المسلمين في أفغانستان ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. للإقامة في دار الكفر يُشترط شروطاً منها القدرة على إظهار الدين .. وأن يأمن جانب الإكراه على مظاهره المشركين على المسلمين .. فإن انتفى ذلك أو شيء منه لا يجوز للمسلم أن يُقيم في تلك الديار..!

كما أن حالات الإكراه والاضطرار .. وانتفاء البديل الأفضل في كثير من الأحيان .. التي تلجئ المسلم على الهجرة إلى تلك الديار وغيرها .. هي معتبرة ومؤثرة على الحكم بالإيجاب أو النفي .. والله تعالى أعلم.

أما الجواب عن حكم من يدخل الجيش الأمريكي لقتال المسلمين في أفغانستان أو غيرها ..؟
أقول: لا خلاف على أن من يفعل ذلك يكفر ويخرج من دائرة الإسلام .. ويفقد صفة أنه من المسلمين المؤمنين، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ المائدة: 51.



س267: شيخنا الفاضل .. أدعو الله أن يحفظكم من كيد الكائدين .. شيخنا الحبيب : هل يجوز لي الالتحاق بجيش الدولة الأوروبية التي أحمل جنسيتها بنية التدريب والإعداد مع العلم أن قانون الانضمام إلى الجيش في تلك الدول يتميز بنوع من المرونة ، يعني يمكن إجراء فترة التدريب فقط دون الاستمرار في خدمة الجيش كما يمكن العمل في الجيش لفترة محدودة لإجراء تمرينات تطبيقية للحصص التدريبية .. أفدنا ، جزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا ، لا يجوز ..!



س268: ما هو حكم دخول المسلم في شرطة أو جيش الدول الكافرة .. ولماذا التحريم إذا كان

لا يجوز؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الالتحاق والتطوع في جيوش الكفر؛ لأن الداخل فيها لا يستطيع أن يمتنع من أن يكون أداة طيعة بأيدي الكافرين يُقاتلون به المسلمين وقت يشاءون كما هو مشاهد وملموس .. ومن يدخل في نصرتهم ويُقاتل معهم ضد المسلمين لا شك بكفره وخروجه من دائرة الإسلام، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾.



س269: تقوم في هذه الأيام القوات الأمريكية الغازية للعراق بتشكيل جيش من أبناء الشعب

العراقي .. فهل يجوز الالتحاق بهذا الجيش، والتجند فيه، علماً أن الرواتب قد تكون مغرية؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الالتحاق بهذا الجيش المزعوم ولا تكثير سواده في شيء مهما كانت الرواتب مغرية، وذلك لأسباب منها: أن الانخراط في هذا الجيش الذي ترعاه القوات الغازية المحتلة وتُشرف عليه يعني الاعتراف بشرعية احتلال الغزاة للبلاد والعباد.

ومنها: أن هذا الجيش الذي يعملون على تشكيله من أبناء الشعب العراقي ستكون من مهامه الأساسية حماية وحراسة القوات الغازية، وتثبيت ملكهم وحكمهم، وتمكينهم من تحقيق أهدافهم ومخططاتهم القريبة والبعيدة التي غزوا البلاد والعباد لأجلها .. كما سيكونون عوناً لهم على المجاهدين من أبناء الشعب العراقي المسلم .. كما سيكونون في الخطوط الأمامية عند أدنى مواجهة بين الغزاة

والمقاومة العراقية المسلمة، ولن يُقبل منهم أقل من ذلك .. وهذا لا شك أنه يدخل في الموالاة الظاهرة الصريحة التي نهى عنها الله في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ المائدة: 51.



س270: ما حكم من يدخل الجيش والشرطة في الدول الكافرة كفرنساً أصلياً، وهل ينطبق عليه الأعدار التي ذكرتموها في حكم من يلتحق بجند الطاغوت المرتد .. كذلك ما حكم من يعمل في الدول الكافرة كشرطي مرور؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الالتحاق بجيوش الكفر؛ سواء كان كفرها من جهة الردة أم من جهة الكفر الأصلي، والذي نجزم به أن من يلتحق بجيوشهم طواعية على نية طاعتهم في جميع ما يأمر به، بما في ذلك قتال ومحاربة الإسلام والمسلمين .. فهذا كفر، وهو كافر مثلهم، كذلك من ينضم إليهم لغرض من أغراض الدنيا ثم يطيعهم في محاربة الإسلام والمسلمين، فهذا كذلك نجزم بكفره، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾، ولقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾.

فهذا الصنف من الجند المتطوعين في عسكري جيوش الكفر لا بد من الجزم بكفرهم بأعيانهم .. وما سواهم يتعين النظر بأحوالهم، وظروفهم، ودوافعهم، وغاياتهم .. والنظر في موانع التكفير وشروطه عند الحكم على أحدٍ منهم بحكم معين.

أما العمل عندهم كشرطي مرور .. فإن كان متيقناً أن عمله لا يتجاوز مهنة المرور وتنظيمه .. ولا يُلزمه في الوقوع بمخالفات شرعية .. ولا بالمظاهرة لهم على المسلمين .. أرجو أن لا يكون في ذلك حرج إن شاء الله، لما في ذلك من السلامة لعامة الناس، والله تعالى أعلم.



س271: ما الحكم فيمن يجيز الدخول في صف الجيش الكافر ضد المسلمين، أو يجيز إعانة الكفار ضد المسلمين بحجة الحصول على مصلحة أو دفع مفسدة عن جماعة أخرى من المسلمين وكمثال على ذلك فتوى الشيخ القرضاوي والمفكر الهويدي للأمريكي المسلم بالانضمام للجيش الأمريكي

في حربه الصليبية على أفغانستان، وفتاوى بعض مرجئة العصر بأنه يجوز للنظام الحاكم في بلاد الحرمين إعانة الأمريكان وفتح القواعد لهم للعدوان على المسلمين في العراق بحجة دفع أذى الأمريكان عن بلاد الحرمين .. أليس مثل هذه الفتاوى فيها استحلال لما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة وتنقض الولاء والبراء فأى عذر لمن لا يُعذر بالجهل، ويزعم انتسابه لأهل العلم !!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المصالح والمفاسد تُقدر بميزان الشرع لا بغيره. وعليه فلا مصلحة تعلق وتوازي مصلحة التوحيد، ولا مفسدة تعلو وتوازي مفسدة الشرك والكفر.. كما أنه ليس من المصلحة الشرعية أن يفدي المسلم نفسه بأخيه المسلم؛ لاستوائهما في الحقوق والحرمة، فضلاً عن أن يفدي بعض مصالحه المادية الزهيدة كالراتب ونحوه .. بإخوانه المسلمين!!

وهؤلاء الذين أجازوا للمسلم القتال مع الجيش الأمريكي الكافر ضد إخوانهم المسلمين في أفغانستان أو غيرها من بلاد المسلمين مراعاة لبعض المصالح الدنيوية الزهيدة .. أو انسياقاً وراء رغبات بعض الطواغيت .. هؤلاء لم يحكموا شرع الله في تقدير المصالح والمفاسد وإنما حكموا أهواءهم وشهواتهم .. وأحلوا . بفعالهم هذا . ناقضة من نواقض التوحيد ألا وهي مظاهره المشركين على المسلمين .. كما أنهم قدموا الولاء للوطن والجنسية على الولاء للعقيدة والدين .. والولاء في الله .. وهم إن لم يتوبوا من صنيعهم هذا لا شك أنهم على خطرٍ عظيم وشركبير .. نسأل الله تعالى السلامة، وحسن الختام.

هذا القرضاي الضال كان لي فيه حكم قديم .. وددت أن أتراجع عنه .. ووددت أن أسمع منه كلاماً يجرتني على التراجع عما كنت قلته فيه .. ولا أزال أود .. ولكن كلما سمعت إليه وإلى دجله وكذبه على دين الله .. أدركت أن طغيان الرجل وكذبه على دين الله في ازدياد . كان آخرها ما قاله في حلقة مذاعة عبر قناة الجزيرة أنه لا يقول عن اليهود والنصارى كفاراً وإنما يقول عنهم أنهم غير مسلمين !! وأيقنت كذلك أنني لم أكن مخطئاً يوم أصدرت فيه ذلك الحكم الذي لم يرق لبعض الإخوان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س272: سؤال: إلى أهل الحل والعقد في سوريا خاصة، وعلماء المسلمين عامة ... غرفة الموك

.. الولايات المتحدة الأمريكية هي من أنشأها وهي من جمعت الأعضاء فيها، وهي من تعطي الأوامر..

ما هو حكم من يوالهم ويأتمر بأمرهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قبل أن نجيب عن هذا السؤال، لا بد من الإشارة إلى أمرين: أولهما، أن الفصائل - أو غالبها - التي دخلت هذه الغرفة، وسجلت نفسها فيها .. قد أوجأتها إلى ذلك الحاجة الماسة، والضرورة الملحة، والتي ترقى في بعض جوانبها إلى درجة الإكراه، المتمثل في دفع القتل والمجازر الجماعية عن أنفسهم، وذويهم ومناطقهم، من قبل الطاغوت النصيري المجرم .. فكان لا بد لهم من الاستعانة بهذا السلاح الذي يأتهم من هذه الغرفة أو غيرها.

ثانيهما، أن مثل هذه الأمور لا يجوز البت فيها، والحكم عليها بحكم واحد .. بـ "الكوم"، وعلى العموم .. من غير تفصيل .. وتفصيل المسألة كالتالي:

1- الفصائل التي تأخذ السلاح من هذه الغرفة، لكي تدافع به عن الثورة وأهدافها، وعن نفسها، وعن البلاد والعباد .. والحقوق والحرمان .. وفق خطتها الخاصة بها .. فهذه قد أحسنت، وليس عليها شيء .. وأيما شرط فاسد يمنعها من فعل ذلك فهو باطل .. من حقها أن ترفضه ولا تلتزم به .. حتى لو اشترط عليها .. كما في الحديث الصحيح: "ما بال أناس يشترطون شروطاً ليس في كتاب الله، من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن اشترط مائة شرط، شرط الله أحق وأوثق" البخاري.

2- فصائل تأخذ السلاح من هذه الغرفة، لكي تدافع به عن نفسها، ومناطقها، وعن حرمانهم .. وعن أهلهم، ودينهم .. وأحياناً توصل بعض هذه المساعدات مما يصل إليها من هذه الغرفة أو غيرها، إلى غيرها من الفصائل المجاهدة مما هي غير مسجلة في "الموك"، .. لكنها مع ذلك فهي تلتزم بأوامر الغرفة من حيث تحديد المعارك التي تُفتَح مع النظام النصيري المجرم!

فهذه الفصائل قد خلطت بفعلها هذا عملاً صالحاً، وخاطئاً .. أجادت من وجه .. وأخطأت من وجه آخر؛ وهو التزامها بتعليمات الغرفة في تحديد المعارك التي تُفتَح مع النظام الأسدي المجرم.

فهذا خطأ نتفهمه للضرورة التي أشرنا إليها أعلاه .. نناصحهم فيه، لا نقرهم عليه .. لكن هذا الخطأ هل يرقى إلى درجة الكفر .. وبالتالي يُحكَم عليه وعلى فاعله بالكفر والردة .. ويُدخل صاحبه في خانة الأعداء؟ أقول: لا؛ لا يُحكَم على هذا الخطأ بالكفر .. فلا يحكم عليه، وعلى فاعله بالكفر إلا جاهلاً وتيساً من نيواس الخوارج الغلاة، وسفيه من سفهائهم.

3- فصائل . وهذه بحسب علمي غير موجودة على أرض الشام، وأعني الفصائل المحسوبة على الثورة الشامية المباركة . تقبل هذه المساعدة مقابل محاربة الإسلام، والمسلمين .. ثم تلتزم للعدو بهذا الشرط .. هذه الفصائل . إن وجدت . نعم؛ يُحَكَّم عليها بالكفر والردة، وعليها تُحَمَل الآيات والنصوص الشرعية التي تفيد كفر من ظاهر وناصر المشركين على الإسلام والمسلمين.

مع التنبيه: أنه ليس أي اقتتال بين فصيلين مجاهدين .. بالضرورة هو من هذا القبيل؛ بحيث يحمل كل فصيل على الآخر، حكم الكفر والردة لكونه يُقاتله .. فيعتبر نفسه هو الإسلام والمسلمين .. وبالتالي من قاتله فهو يُقاتل الإسلام والمسلمين .. فهذا اعتقاد الخوارج الغلاة الأجلاف والعياذ بالله، أهل السنة والجماعة منه براء.

فقتال فصيلين أو أكثر فيما بينها لدفع بغي وعدوان المعتدي منها عن الآخر.. ليس كفراً .. وليسوا بكافرين .. بل هم جميعهم مؤمنين مسلمين .. كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ الحجرات: 9. فرغم اقتتالهما .. ووقوع العدوان من إحداها على الأخرى .. وضرورة دفع بغي وعدوان الطائفة الباغية المعتدية ... فسمى الطائفتين المعتدية، والمعتدى عليها مؤمنين.



A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns in a dark brown color, framing the central text. The border is composed of repeating motifs of leaves, scrolls, and small flowers, creating a classic and elegant frame.

الخروج على الحاكم

س273: ما حكم الخروج على أئمة الجور والظلم .. مع ذكر مذاهب العلماء في ذلك

بالتفصيل، وبيان الراجح منها .. وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه مسألة كبيرة، وذكرها على وجه التفصيل والاستدلال يحتاج

لمصنف كامل .. وليس هنا موضعه.

لذا سأكتفي إن شاء الله تعالى في تلخيص المسألة في النقاط التالية، فأقول:

1- إذا بلغ الجور والظلم بالإمام أو الحاكم درجة الكفر البواح .. يجب الخروج عليه بالنص

والإجماع.

2- إذا كان ظلمه وفجوره دون الكفر البواح .. يُنظر لمفاسد الخروج عليه ومفاسد فجوره وظلمه،

فإن رجحت مفاسد الخروج عليه لا يجوز الخروج عليه بالقوة.

وأما إن رجحت مفاسد ظلمه وفجوره على مفاسد الخروج عليه، جاز الخروج عليه، وربما يجب

فإن قيل: هذا مخالف لما نص عليه بعض أهل العلم: من أن الإمام الفاسق لا يجوز الخروج عليه

بالقوة، ونقلوا الإجماع على ذلك ؟

أقول: هذا صحيح؛ وهو محمول على تقديرهم المسبق بأن مفاسد الخروج على الحاكم الفاسق

هي أشد وأغلظ من مفاسد فجوره وظلمه مع بقاءه على سدة الحكم .. ولكن إذا تيقن المسلمون بأن

مفاسد الخروج على الحاكم هي أقل بكثير من مفاسد إقراره على سدة الحكم على ما هو عليه من الظلم

والفجور .. فإن كثيراً من أهل العلم. إن توفر هذا الشرط. قد نصوا على جواز الخروج عليه .. واستدلوا

على ذلك بنصوص عديدة التي تفيد أن الإسلام جاء بدفع المفاسد وجلب المصالح .. والله تعالى أعلم.



س274: قرأت لكم في إحدى رسائلكم بما معناه وفهمته أنا بطريقتي أن شرط "كفر الحاكم"

ليس هو الشرط الوحيد اللازم لحلوية الخروج عليه، بل أن جوره وظلمه كاف للخروج عليه في حالة

القدرة واتفاق الأمة، فهل هناك دليل شرعي وتاريخي يؤكد هذا القول المهم؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لعلكم تقصدون رسالة " فصل الكلام في مسألة الخروج على الحكام " .. والذي قلته في هذه الرسالة وأقوله هنا: أن الحاكم المسلم الفاسق الظالم الشديد الفسق والظلم والفجور إن قدر الخروج عليه وكان الخروج عليه أقل فتنة وضرر من بقائه على سدة الحكم جاز الخروج عليه عملاً بمجموع الأدلة الشرعية التي توجب تغيير المنكر والأخذ على يد الظالم .. وعملاً بالقواعد الشرعية التي تلزم بدفع الضرر الأكبر بالضرر الصغر.. والشر الأكبر بشر أصغر منه.

وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن شرّ الرعاء الحطمة" أي شديد البطش والظلم بالرعية!

وقال صلى الله عليه وسلم: "ما من قوم يُعمل فيهم بالمعاصي، ثم يقدرون على أن يُغيروا ثم لا يُغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب".

ومن حيث الأدلة التاريخية لا يخفاكم خروج الحسين على يزيد، وخروج أهل المدينة على يزيد حيث قد خلعوا أنفسهم من بيعته بقيادة عبد الله بن حنظلة، ومطيع العدوي وكان معهم جل أهل المدينة وعلمائها، وكذلك خروج عبد الرحمن بن الأشعث على الأمويين وكان معه كثير من العلماء والفقهاء منهم سعيد بن الجبير، وعامر الشعبي، وكذلك خروج محمد بن عبد الله الملقب بالنفوس الزكية على دولة العباسيين .. وخروج العباسيين على الأمويين وقيام دولتهم على أنقاض دولة الأمويين .. وغيرها كثير من الحركات حصلت عبر التاريخ الإسلامي تجعلنا نستأنس بها في شرعية ما أشرنا إليه، والله تعالى أعلم.



س275: هل يجوز. إن أمكن. الخروج على حاكم في دولة مسلمة لا يحكم بشرع الله، ويمنع

الحجاب، ويمنع تعدد الزوجات، ويقول: هذا تخلف .. وهل يجوز اغتياله إن لم يمكن الخروج عليه؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن توفرت الاستطاعة نعم يجوز، بل يجب، والدليل الذي يلزم الخروج عليه قوله صلى الله عليه وسلم: "ما لم تروا منهم كفراً بواحاً" وهذا الموصوف بتلك الأوصاف المذكورة في السؤال قد رؤي منه الكفر البواح.



س276: ما العمل للخروج على الأنظمة الغير مسلمة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أعد للخروج عدته بمعنى الإعداد الشرعي العام: المادي منه والمعنوي، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ التوبة: 46. فالإعداد هو العلامة الدالة على مدى صدق القوم في الخروج للجهاد.



س277: كيف نقول لمن يستدل بقول النبي -صلى الله عليه وسلم- حتى "تروا منهم كفراً بواحاً" على أنه لا يجوز تكفير هؤلاء الحكام ما لم يظهروا كفراً بواحاً أو ينطقوا به .. وما صحة تفسير النووي للكفر هنا بالمعصية ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . قوله بأنه لا يكفرهم حتى يُظهروا الكفر البواح أو ينطقوا به .. هو قول صحيح لا حرج فيه .. ولكن لنا أن نسأله ومن كان على رأيه وقوله: ألم تروا بعد من هؤلاء الحكام الظالمين الجائمين بالحديد والنار على صدور ومقدرات الأمة الكفر البواح، ولم تسمعه منهم ..؟! فإن قالوا: نعم .. فلا يلومونا لوقلنا لهم، أنتم واحد من اثنين: إما أنكم تعيشون في كوكب آخر غير كوكب الأرض لا تعرفون شيئاً عن حقيقة واقعكم وما يحصل للأمة من نكبات ومآسٍ جراء حكم هؤلاء المجرمين المتسلطين عملاء اليهود والنصارى ..!! أو أنكم تعرفون واقعكم وتعرفون حقيقة هؤلاء المجرمين لكنكم لا تعرفون دينكم .. ولا تعرفون متى يكون المرء مؤمناً ومتى يكون كافراً .. وكلاهما مصيبة كبيرة بحقكم ! ثم أنكم بذلك تكونون قد تصدرتم مجالس الحكم والإفتاء والخوض في المسائل الكبار وأنتم تفقدون مقومات الفتوى الصحيحة: وهي فقه واقع المسألة .. وفقه دليلها الشرعي من الكتاب والسنة المطابق لها !!

ومن كان كذلك لا يحق له أن يفتي ولا أن يحكم على الأشياء .. فضلاً عن أن يُزاحم الآخرين بجهالاته، ويطالبهم بالنزول عند قوله ورأيه !!

أما سؤالكم. يا أخي. عن مدى صحة تفسير النووي رحمه الله للكفر الوارد في الحديث بالمعصية فأفيد بما يلي:

أولاً: تأويل الكفر الوارد في الحديث بالمعاصي كما نُقل عن النووي رحمه الله .. هو قول بعيد عن الصواب؛ لأن لفظ " الكفر البواح " لا يمكن أن يُحمل على المعصية التي هي دون الكفر..!

إضافة إلى ذلك فإن أدلة الشريعة قد أكدت في أكثر من نص على حرمة الخروج على الحاكم ومنازحته على الولاية والحكم لمجرد وقوعه في معصية لا ترقى إلى درجة الكفر البواح ..

ثانياً: إذا حُمِل الكفر على المعصية .. فإن المنازعة الواردة في الحديث ينبغي أن تُحمل على مجرد أمر الحاكم بالمعروف، ونهيه عن المنكر.. بالحكمة والموعظة الحسنة، بحيث لا ترقى هذه المنازعة إلى درجة الخروج عليه وعلى ولايته بالقوة، وهذا معنى أشار إليه النووي ولعله هو المقصود من كلامه، حيث قال: ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاية الأمور في ولايتهم ولا تعترضوا عليهم، إلا أن تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم، وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته، وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق .. ا- هـ .

فهو لما أول الكفر إلى المعصية التي هي دون الكفر لزمه أن يؤول المنازعة إلى مجرد أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر.. لأن الحاكم الذي يقع في الكفر البواح المخرج عن الملة لا يختلف اثنان من ذوي العلم في وجوب الخروج عليه وعلى ولايته بالقوة !

فها هو نفسه رحمه الله ينقل الإجماع على ذلك، فقال: قال القاضي عياض: أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل، وقال: وكذا لو ترك إقامة الصلاة والدعاء إليها .. ا- هـ .

ثم أن قول النووي رحمه الله الآنف الذكر في التعامل مع الحاكم الفاسق أو العاصي هو قول صحيح قد دلت عليه عشرات النصوص .. وهي كانت تغنيه عن اللجوء إلى تأويل الحديث أعلاه عن ظاهره ودلالته، وتفسير الكفر البواح بالمعصية .. والمنازعة بالمناصحة !!



س278: من حديث عبادة بن الصامت والذي جاء فيه " إلا أن تروا كفراً بواحاً " فهل لكم أن توضحوا المقصود بالكفر البواح .. وهل من أمثلة صريحة نعايشها في هذا الباب .. وجزاكم الله عنا كل خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المقصود بالكفر البواح الوارد في الحديث ما دل عليه الدليل الشرعي من الكتاب أو السنة بأنه كفر جلي صريح؛ أي غير متشابه ولا محتمل .. لا يقبل تأويلاً ولا صرفاً .. وهذا الكفر البواح قد يأتي من جهة الاعتقاد أو القول أو العمل. وأمثله في واقعنا المعاصر والمعاش أكثر من أن تُحصَر في هذا الموضوع؛ إذ حكمانا وللأسف لم يبخلوا على شعوبهم في أن يظهروا لهم جميع فنون وضروب الكفر البواح .. منها على سبيل المثال لا الحصر: وقوعهم في الحكم بغير ما أنزل الله على وجه التكذيب، والجحود، والاستحلال، والاستهانة، والكبر، والعناد، والإعراض .. وهذا كفر بواح.

ومنها، وقوعهم في التبديل لأحكام الشريعة بالقوانين الكفرية الوضعية .. وهذا كفر بواح. ومنها، جعل خاصية التشريع والتحليل والتحرير لأنفسهم مع. أو من دون الله .. وهذا كفر بواح. ومنها، عدولهم عن التحاكم إلى الشريعة .. وتحاكمهم إلى ما يضادها من حثالات شرائع البشر .. وهذا كفر بواح.

ومنها، محاربتهم لدين الله .. وللدعاة إلى الله .. وحرصهم الشديد على إفساد العباد والبلاد .. وهذا كفر بواح.

ومنها، دخولهم الصريح في موالاة أعداء الأمة من اليهود والنصارى وغيرهم من الإباحيين والملحدين .. على أبناء الأمة من المسلمين الموحدين .. وهذا كفر بواح.

ومنها، وقوع كثير منهم بالاستهزاء والسب الصريح لدين الله عز وجل .. ولو أردت أن تتبع وسائل إعلامهم الناطقة باسمهم، وما يصدر عنها .. لخرجت في كل يوم بطائفة كبيرة من السب والطعن بالله وآياته ورسوله .. وهذا كفر بواح.

ومنها، عقدتهم للولاء والبراء .. وتقسيمهم للحقوق والواجبات على أساس الانتماء الوطني الإقليمي، وليس على أساس الانتماء العقدي الديني .. فالكافر من أبناء الوطن له كامل الحقوق والموالاة

.. بينما المسلم العدل . من خارج حدود الوطن . ليس له شيء من ذلك؛ لكونه لا ينتهي للحدود الجغرافية للوطن .. وهذا كفر بواح.

فهذه بعض الأمثلة والصور الجلية على الكفر البواح التي وقع فيها طواغيت الحكم المعاصرين .. الجائمين على صدر الأمة ومقدراتها بالحديد والنار .. نسأل الله تعالى أن يريح العباد والبلاد منهم ومن شرورهم !!



س279: ما هي شروط الخروج على الحكام في الوقت الحاضر .. وبماذا نرد على من يتعلل

بمصلحة الدعوة ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين . للخروج على أي حاكم يحكم بلاد المسلمين لا بد لذلك

من شرطين:

الشرط الأول: أن يقع في الكفر البواح الظاهر الذي لنا فيه برهان من ربنا - سبحانه وتعالى - .. والذي لا يحتمل تأويلاً ولا صرفاً .. لقوله - صلى الله عليه وسلم -: "إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان".

قال الخطابي: معنى قوله بواحاً؛ يريد ظاهراً بادياً من باح بالشيء يبوح به بواحاً إذا أذاعه وأظهره

.. ا- هـ.

وفي قوله: "عندكم من الله فيه برهان" قال ابن حجر في الفتح: أي نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل

التأويل، ومقتضاه أنه لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التأويل ا- هـ .

الشرط الثاني: توفر القدرة التي تمكن المسلمين من الخروج عليه .. فإن حصل العجز عن ذلك ..

تعين عليهم إعداد القوة . ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً . التي تمكنهم من الخروج عليه واستبداله بحاكم

مسلم آخر يحكمهم بالكتاب والسنة .. وليس لهم خيار آخر غير ذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ .

أما من يرد ذلك متعللاً بمصلحة الدعوة .. فهو كالذي يرد حكم الله ورسوله بهواه أو بأي كلام آخر .. ولا يتشفع له كونه سمي رده لحكم الله ورسوله .. بمصلحة الدعوة .. فتغيير أسماء الأشياء وتسميتها بغير اسمها الحقيقي لا يغير شيئاً من حقيقتها ووصفها التي هي عليه !!

فالذي يسمي رده لحكم الله تعالى .. بمصلحة الدعوة .. أو بالحكمة .. أو بالسياسة وغير ذلك من الألقاب، كل ذلك لا يمنع عنه وعن فعله وصف ومسمى الرد لحكم الله تعالى .. !

وذلك أن المصلحة المنصوص عليها شرعاً لا يجوز ردها ومقابلتها بمصلحة نص عليها المخلوق من تلقاء نفسه وهواه .. فرد المصلحة التي نص عليها الخالق - سبحانه وتعالى - بالمصلحة التي نص عليها المخلوق .. هو كمن يقول أن المخلوق أدري بمصلحة العباد من رب العباد .. والمصلحة التي شرعها المخلوق الجاهل الضعيف هي أفضل وأحسن لمصالح العباد من المصلحة التي شرعها الله تعالى وأمر بها .. وهذا عين الكفر البواح والعياذ بالله !

وفي ذلك عظة لأولئك الذين يتسرعون في إطلاق الأحكام الجائرة الطائشة .. فهم ما إن يسمعوا منك كلمة الخروج على الحاكم . ولو كان بالحق ووفق ما أمر الله ورسوله . إلا وتراهم يرمونك بالفتنة، وأنك من دعاة الفتنة، وأنك صاحب فتنة .. وهم بذلك كأنهم يقولون أن الله تعالى يأمر بالفتنة ويدعو إلى الفتنة .. ويشرع لعباده الفتنة !!

والله تعالى يقول: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ . وقال تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ؛ أي فتنة الكفر والشرك .. وفتنة الرضى بالحاكم الكافر وحكمه ونظامه الكفري لهي أشد على العباد والبلاد من فتنة القتل والقتال والخروج على الحاكم الكافر المبدل لشرع الله تعالى . وما تقدم لا يعني أننا ننفي شيئاً اسمه " مصلحة الدعوة " إذا كانت هذه المصلحة مستنبطة من نصوص وقواعد الشريعة .. بعيداً عن أهواء وتحسينات وإرجاف البشر .



س280: لقد جاء في جوابك على شروط الخروج على الحاكم أنه يجب أن يكون كافراً كفوفاً

بواحاً .. وسؤالي هو: هل كل حاكم بغير ما أنزل الله يكون كافراً أم أن هناك تفصيل ؟

فإن كان هناك تفصيل وقلتم أن حاكماً ما ليس بكافر مع أنه لا يحكم بما أنزل الله فهل يصح أن يقال أنه يجب الخروج عليه وإن لم يكن كافراً، وإنما يخرج عليه بسبب حكمه بما أنزل الله .. وبعبارة أوضح! هل يصح القول التالي: أن كفر الحاكم ليس شرطاً في الخروج عليه، وإنما عدم تطبيقه للشريعة كافٍ للخروج عليه وإن لم يكن كافراً!؟..!

إن هذا الأمر يا شيخ يثير كثيراً من الكلام فهلا تفصلتم بتفصيل المسألة .. وبيان القول الراجح لكي نقفل جميع أبواب الإفراط والتفريط .. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . الحاكم بغير ما أنزل الله نوعان: نوع يكفر؛ وصفته أن يحكم بغير ما أنزل الله استخفافاً، واستهانة، وجحوداً لحكم الله تعالى، أو استحلالاً للحكم بغير ما أنزل الله، أو أنه يستبدل شرع الله تعالى بشرائع الطاغوت ويقدمها عليه، أو أنه يُعطل العمل بمجموع الشريعة أو بعضها؛ وما حمله على ذلك إلا البغض والعداوة والكره لما أنزل الله تعالى من الشرائع .. والبعض الذي وافق فيه حكم الشريعة فهو يحكم به لأن إرادة الشعب قضت بذلك، أو لما فيها من المصالح للعباد والبلاد .. وليس عبادة وطاعة وانقياداً لله تعالى؛ وليس لأن الله تعالى أمره بها .. فهذا الحاكم يكفر ككفر أكبر مخرجاً عن الملة، وهو الذي يجب أن يُخرج عليه بالقوة، وينازع على الولاية والحكم .

ونوع آخر من الحكام لا يكفر، وصفته: أنه يكون منقاداً بمجموع حكمه وأحواله لشرع الله تعالى، محباً له، راضياً به .. ثم هو مع ذلك تظهر منه بعض الزلات لهوى أو اجتهادٍ معتبر وغير معتبر.. يخالف فيها حكم الله تعالى .. فهذا وأمثاله حمل عليه أهل العلم كابن عباس وغيره قولهم: كفر دون كفر.. ليس بالكفر الذي تذهبون إليه!

فهذا النوع من الحكام وإن وصفوا في بعض أحوالهم ومواقفهم أنهم لا يحكمون بما أنزل الله .. إلا أنهم لا يكفرون لمجرد ذلك، وبالتالي لا يجوز الخروج عليهم بالقوة، ومنازعتهم على الولاية والحكم، على تفصيل ذكره أهل العلم ليس هنا موضع بسطه .. وقولنا لا يجوز الخروج عليهم بالقوة ، أو منازعتهم على الولاية لا يُفهم منه أبداً عدم مناصحتهم، أو عدم أمرهم بالمعروف ونهيمهم عن المنكر بالحكمة، وبالموعظة الحسنة ..!

والأمثلة على هذا النوع من الحكام تجدها ظاهرة في نماذج الحكم منذ المرحلة الأموية وإلى نهاية عهد حكم العثمانيين .. ومن لم يفصل هذا التفصيل المتقدم . الذي قال به السلف ودلت عليه نصوص الشريعة . لزمه والعياذ بالله أن يقول بكفر جميع حكام المسلمين منذ العهد الأموي وإلى نهاية العهد العثماني القريب .. وهذا لا يقدم عليه إلا كل مغالٍ هان عليه دينه !

من خلال ما تقدم . تعلم يا أخي . أن العلة في الخروج على الحاكم هو كفره وليس لكونه لم يحكم بما أنزل الله في موقعة من المواقف .

أما قولك: "عدم تطبيقه للشريعة .. وإن لم يكن كافراً" فهو قول غير دقيق ولا سديد؛ لأن الذي لا يُطبق الشريعة ويقصمها عن واقع حياة الناس .. فهذا لا يكون مؤمناً، ولا يكون إلا كافراً .. والله تعالى أعلم .



س281: مسألة في الخروج على الحاكم: أولاً الحاكم الذي ثبت كفره وأقيمت عليه الحجة.

ثانياً الحاكم المسلم الضعيف والعاجز عن حكم الدولة فضلاً عن الدفاع عنها.

الجواب: أين السؤال .. فكلامك وصف وإخبار لا سؤال فيه ؟!

ومع ذلك أستسمحك عذراً لأغوص في باطنك وقصدك لأستخرج سؤالك، فأنت تريد أن تقول: الحاكم الذي ثبت كفره وأقيمت عليه الحجة هل يجوز الخروج عليه، وكذلك الحاكم الضعيف الذي لا يقدر على حماية الدولة هل يجوز الخروج عليه ؟

فإن كان هذا قصدك ومرادك، أقول: إن توفرت الاستطاعة نعم يجوز، أما الحاكم المسلم الضعيف ينبغي النظر في المصالح والمفاسد من الخروج عليه أو عدمه، وترجيح ما تكمن فيه المصلحة الراجحة، ومرد ذلك لأهل الحل والعقد من المسلمين، والله تعالى أعلم.



س282: ذكرت في الردود على الأخوة أنه لجواز الخروج على الحاكم الكافر يجب توفر

الاستطاعة .. فما هو ضابط الاستطاعة .. متى يحكم على جماعه بأنها مستطاعة للخروج على الحاكم

ومن يحكم لها بذلك .. فهذا أمر واسع يستطيع أي مثبط أن يتعلل بعدم الاستطاعة .. كذلك ذكرت

أن المصلحة والمفسدة معتبرتان فما ضابطهما فمن يرى أن وظيفته تفقد فهذه مفسدة وموت عدد من الناس مفسدة .. ولا أعظم من مفسده ضياع دين الناس والذي يضيعه لهم الطاغوت بكل ما أوتي من وسائل .. فما الضابط ..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يحدد الاستطاعة من عدمها قيادات الجهاد، وأهل الحل والعقد منهم .. فالأمر لهم وليس لغيرهم، فهم الأدرى في هذه المسألة. أما ضابط المصلحة والمفسدة فمرده إلى شرع الله تعالى، وليس إلى أهواء العباد ونزواتهم، فقد روي أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أنا مدحي زين وذمي شين! فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذاك الله". فالذي يكون مدحه زين على الإطلاق وذمه شين على الإطلاق هو الله تعالى وحده، أما المخلوق فما وافق مدحه مدح الخالق فهوزين وإلا فهو شين، وما وافق ذمه ذم الخالق سبحانه وتعالى فهو شين، وإلا فهو شين.

وقد ذكرنا من قبل أن أعظم مصلحة هي مصلحة الدين والتوحيد، وأيما مصلحة تتعارض وتتنافى معها فتقدم مصلحة الدين والتوحيد على ما سواها من المصالح مهما عظمت .. وكذلك فإن أعظم مفسدة هي مفسدة الكفر والشرك، فكل مفسدة تهون في سبيل دفع المفسدة الكبرى ألا وهي مفسدة الكفر والشرك، كما قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾.



س283: وددت الاستفسار عن الخروج على الحاكم عندما يُظهر الكفر البواح مع القدرة على الخروج .. لأن هناك من يحتج بعدم الخروج بموقف الإمام أحمد رحمه الله تجاه من جلده .. وهل لكم كلام حول الموضوع .. أفدنا حفظكم الله؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. رغم ما تعرض له الإمام أحمد وغيره من جور وضرب أيام فتنة خلق القرآن إلا أنه لم يكن يرى كفر حكام وسلطين زمانه .. وأنهم كفروا الكفر البواح الذي يستلزم الخروج عليهم .. وبالتالي لا يصح القياس عليه .. والمسألة قد تناولتها أكثر من مرة لو تصفحت صفحات الأسئلة.



س284: تناقشت مرة أنا وأحد الشباب في مسألة الخروج على الحاكم المرتد، فذكر لي في معرض الكلام أن الخروج منوط بإجماع الأمة ويعني أهل الحل والعقد فيها، واستدل بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حتى تروا كفرةً بواحا لكم فيه من الله برهان"، وقال إن صيغة الجمع الواردة في الحديث تدل على أن الخطاب للأمة كلها، فهل هذا صحيح؟ وإن كان صحيحاً فهل يشترط في الإجماع المطلوب أن يكون صريحاً أم سكوتياً.. وكيف يقال بصحة الخروج على حكام زماننا - وقد وقعوا في الكفر البواح - والإجماع متعذر.. بغض النظر عن القدرة والمصلحة؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الخطاب موجه للأمة، ولجميع المسلمين.. ولا يعني ولا يفهم منه أن الحاكم الذي يُخرج عليه ينبغي أن ينعقد الإجماع بين أهل العلم على كفره وردته.. ولا نعرف هذا القول عن عالم معتبر!

ويُقال كذلك: أن الإجماع منعقد على وجوب الخروج على الحاكم الكافر المرتد.. وهذا لا يعني ضرورة أن ينعقد الإجماع على كفر الحاكم الذي يُراد الخروج عليه؛ لتعذر ذلك.. ولأن الناس تتفاوت في علمها حول هؤلاء الطواغيت وأحوالهم وسياساتهم، فمن يعلم حجة على من لا يعلم.. ومن لا يعلم لا يجوز أن يكون عقبة أمام من يريد العمل فيما يعلم.

ويُقال كذلك: أن التاريخ الإسلامي قد حدثنا عن حركات خروج عدة على حكام الجور.. قد قادها كبار علماء الأمة من السلف الصالح.. مع وجود من يُخالفهم من العلماء.. فلو كان الإجماع واجباً للخروج على الحاكم الكافر. كما ذكر صاحبك. فمن باب أولى أن يُشترط للخروج على الحاكم الظالم وأن يذكره المخالفون كدليل ضد من يرون الخروج على الحاكم الظالم من أهل العلم.. ولكن لم يحصل شيء من ذلك.



س285: بسم الله الرحمن الرحيم.. التمس العذر بداية عما قد يفهم من خطابي، وأطلب منكم - بارك الله فيكم - إحسان الظن بي: ما فهمته من أجوبتكم - بارك الله فيكم - أنكم تشجعون على الخروج على الحكام لأنهم لا يحكمون بما أنزل الله تعالى، وأن من لم يحكم بما أنزل الله تعالى هو من الطواغيت.. ولا أشك في هذا الكلام بالطبع، ولكن لي وقفة، أرجو منكم توضيحها:

إذا خرج هؤلاء على حكامهم ، فهل خروجهم هذا يأتي هكذا بدون سفك للدماء وبدون أن تحدث فتنة بين الناس وتحصد هذه الفتنة كل اخضرويابس !!

هل خروج هؤلاء على حكامهم أولى أم اجتناب اقتتال المسلمين فيما بينهم أولى ؟!

هل يكون معنى كلامكم - بارك الله فيكم - هو تشجيع الناس على رفض حكامهم وإعداد العدة والعتاد لتغيير أنظمة بلادهم ؟!

الأ ترون أن هذا مدعاة لحدوث الفتن واقتتال المسلمين وتخريب للصف الإسلامي حيث نصبح لقمة سهلة للكفار والملحدين ؟!

التمس العذر مرة أخرى لجهلي وسوء فهمي ، ولكن أرجو شرح ما قد فهمته وبيان أدلة على ذلك .. هل كان الحكام السابقون في العصور السابقة زمن علمائنا الأفاضل أمثال الإمام احمد بن حنبل وشيخ الإسلام بن تيمية وغيرهم ، هل كان أولئك يحكمون بما أنزل الله ؟! برغم ما هاجت وماجت من الفتن المعروفة في تلك الأزمنة !

وهل سبق وأن أفتى من علمائنا السابقون من ذوي الفضل على الخروج على الحكام وأولي الأمر بهذا الشكل الذي فهمته من أجوبتكم ؟!

هذا وأسأل الله أن يغفر لي سوء أدبي معكم وسوء فهمي وغلبة جهلي على حالي ، والسلام عليكم ورحمة الله .

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله .. أشكر للأخت حسن تأديها وتلطفيها في طرح السؤال .. وأجيبها على ما سألت أو تساءلت عنه. لماذا أقول بضرورة ووجوب الخروج على طواغيت الحكم المعاصرين. في النقاط التالية:

1- إن طواغيت الحكم المعاصرين لم يكفروا من جهة عدم حكمهم بما أنزل الله وحسب؛ وإنما كفروا من جهات وأبواب عدة: منها الحكم بغير ما أنزل الله .. ومنها التشريع مع الله .. وسن القوانين المضاهية لشرع الله .. ومنها التحاكم إلى شرائع الكفر التي تُضاهي شرع الله تعالى .. ومنها مظاهرتهم الظاهرة لأعداء الأمة والملة على الإسلام والمسلمين .. ومنها وقوعهم الصريح في استحلال ما حرم الله من الفواحش، والفجور، والمنكرات .. ومنها عداوتهم الظاهرة لأولياء الله الموحدين .. ومحاولة فتنهم وصددهم عن الدين

.. ومنها مناداة أكثرهم بشعارات الكفر والإلحاد؛ كالأشتركية، والديمقراطية، والعلمانية .. ومنها تغييب مفهوم وعقيدة الولاء والبراء في العقيدة والدين .. واستبدالها بولاءات جاهلية وثنية ما أنزل الله بها من سلطان؛ كالولاء في الوطن .. والقوم .. والحزب .. والحاكم .. والإنسانية .. وغيرها من الولاءات التي لها حكم الجاهلية .. ومنها شتمهم الصريح لله ولرسوله، ولالدين .. وترويجهم لثقافة شتم الله والدين بين الشعوب من غير إنكار ولا حسيب .. حتى أصبح شتم الله والرسول، والدين أهون على أحدهم من إمطة الأذى عن الطريق .. بينما من يتناول على أصحاب العظمة أو الجلالة أو الفخامة . ولو بالنقد اليسير. يُعرض للقتل، والسجن، والتهجير، وفنون من التعذيب .. ومنها تركهم للصلاة والأمر بها .. وكثير منهم يعد الصلاة جريمة يؤخذ عليها بالنواصي والأقدام!!

فهذه بعض خصال وأخلاق هؤلاء الطواغيت .. التي لأجلها قلنا بكفرهم البواح .. وخروجهم من الدين .. والتي لأجلها يجب على كل موحد أن يقول بكفرهم ومروقهم .. ولا مناص له من ذلك!
2- من كان هذا وصفه وحكمه .. فما هو الموقف الشرعي منه .. أقول الموقف الشرعي .. وليس سواه .. لأن ما سوى الشرع لا يهمننا ولا نلقي له بالاً .. فضلاً عن أن نتحاكم إليه وبخاصة في مثل هذه الأمور الهامة والمصيرية ..؟!!

الموقف الشرعي بينه النبي صلى الله عليه وسلم بياناً فصلاً لا لبس فيه ولا غموض .. أخرج البخاري في صحيحه عن عبادة بن الصامت، قال: "دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه، فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعُسْرنا ويُسْرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان". والأمة قد رأت من هؤلاء الطواغيت الكفر البواح الذي لنا فيه برهان من كتاب الله، وسنة رسوله.

قال القاضي عياض: "أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل .. وكذا لو ترك إقامة الصلاة والدعاء إليها " ا- هـ.

فالقضية قضية إجماع .. لا تقبل. كما لا يجوز فيها. الخلاف ..!

3- بعد أن عرفنا الذي تقدم .. نجيب على السؤال الهام .. أين تكمن الفتنة والضرر الأكبر .. في الخروج عليهم .. أم في كف الأيدي عنهم .. والصبر عليهم .. والتعايش معهم .. والاعتراف بشرعيتهم .. وشرعية أنظمتهم وما هم عليه من كفر بواح ..؟!

الجواب: لا شك ولا خلاف أن الخروج عليهم هو أقل فتنة وضرراً على البلاد والعباد .. من الصبر عليهم والاعتراف بشرعيتهم .. وذلك لوجهين:

أولهما: لدلالة النصوص الشرعية التي أفادت بأن الشرك والسكوت عليه .. فضلاً عن الاعتراف بشرعيته .. وشرعية حكمه .. هو الفتنة الأكبر .. والضرر الأكبر .. كما قال تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أي الشرك .. وإقراره .. أشد ضرراً وفتنة من فتنة القتل والقتال .. وما يمكن أن يترتب عليه ..! وقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾. وقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ .. أي حتى لا يكون شرك وكفر .. فالقتال وإن كان يترتب عليه بعض الفتن إلا أن فتنة سيادة الكفر والشرك على البلاد والعباد أشد وأعظم .. لذلك قضت نصوص وقواعد الشريعة بدفع الفتنة الكبر بالفتنة الأصغر .. والضرر الأكبر بالضرر الأصغر .. لذلك قال تعالى لمن يكره القتال في مثل هذه المواطن: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

ثانياً: دلالة الواقع المعاش .. فما أكثر الأدلة التي تثبت أن ضربية الذل والركون إلى الطواغيت الظالمين المارقين .. هي أشد كلفة وفتنة .. وتضحية .. من ضربية جهادهم والخروج عليهم ..!

الطواغيت يتعاملون مع الشعوب كقطيع وعبيد ومملوكين .. شأنهم شأن أي سلعة تملك ثم تُرمى .. وقد قالها بعض ملوك العرب صراحة وبكل وقاحة: "الإنسان أغلى ما نملك" !!

ينظرون للبلاد والعباد على أنها من ملكهم وملك آبائهم .. وأيمانهم .. يتصرفون بها كيفما يشاءون .. ولا يُسألون عما يفعلون!

الشعوب قدمت .. ولا تزال تقدم في سبيلهم .. أعز ما تملك من دين، وعرض، ونفس، ومال .. والطواغيت يُطالبونهم بالمزيد!

يربوننا .. وأبناءنا على موادهم الباطلة الكفرية .. وشعاراتهم الشركية .. ولا أحد يستطيع أن يقول لهم .. لا .. لأن الأمة . وللأسف . اتخذت خيار ضريبة الذل والركون للظالمين .. ومنذ سنين ..!!

تأملوا الذل والهوان الذي أصاب الأمة .. على صعيد الصراع مع الصهاينة اليهود في فلسطين .. وكل صراع أصاب جسد الأمة هنا وهناك ..!!

أمة المليار ونصف المليار .. مشلولة الإرادة والحركة . بسبب هؤلاء الطواغيت الظالمين . تجاه ما يحدث من مجازر جماعية بحق الأمنيين من المسلمين .. في أطراف الأرض وأمصارها!

تأملوا الخوف .. والجوع .. والفقر .. والإرهاب .. الذي تعيشه الشعوب .. بسبب خيارهم لضريبة الذل والركون ..!

أي شيء نبكيه من وراء الخروج على هؤلاء الطواغيت .. وقد ضاع كل شيء .. وفقدت الأمة كل شيء ..!!؟

لأجل ذلك قلنا . ولا نزال نقول : إذا أرادت الأمة أن تستأنف حياة الإيمان، والعزة، والريادة، والقوة، والحرية .. لا بد لها من أن تتحرر من العبودية لهؤلاء الطواغيت .. ومن عقدة الخوف منهم .. ومن جلاذيتهم .. وأن تجنح لخيار العصيان والتمرد، والجهاد .. فإن لم تفعل .. فعلى الشعوب أن تروض نفسها لمزيد من الضرائب الباهظة المذلة تدفعها طواعية وبنفس هينة على عتبات قصور الطواغيت الحاكمين .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ولمزيد من الفائدة ننصح الأخت .. وغيرها من الأخوة والأخوات بمراجعة بحثنا المنشور في موقعنا " فصل الكلام في مسألة الخروج على الحكام " فيه تفصيل لا يغني عنه ما تقدم من إجابة، والله تعالى أعلم.



س286: في بعض الدول خرج البعض على النظام الغير إسلامي فقتل المسلمون بعضهم بعضاً، وقال البعض هذه مفسدة، فهل يجب الاستمرار في هذا أم كما قاله البعض فهو مفسدة ولا ينبغي الاستمرار وبخاصة أنه لم يحقق الهدف المنشود بقيام الدولة الإسلامية بل قتل المسلمون بعضهم بعضاً .. فما رأيك في هذا القول؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا نجيز للمسلمين أن يقتلوا بعضهم بعضاً، وما حصل لبعض التجارب الجهادية في بعض الأقطار من انعكاسات ونتائج سلبية فهي من عند أنفسهم، وبسبب من أنفسهم، وليس لعيب في مبدأ الخروج على طواغيت الكفر والردة الذي هو حكم الله المنزه عن كل عيب ونقص.

فالمفسدة تتحقق بإحدى أمرين: عندما نتنكب حكم الله فلا نلتزمه، وعندما نلتزم حكم الله تعالى بطريقة خاطئة على خلاف مراد الله ومراد رسوله .. فأیما مفسدة تحصل ونعايشها تجد أن سببها واحد من هذين السببين الأنفي الذكر لا ثالث لهما .. وحينئذٍ لا نلومن إلا أنفسنا!



س287: لماذا بعض العلماء عندما يذكرون قضية الخروج على الكفرة من الحكام المرتدين يستدلون بهذه العبارة " خروج لا يترتب عليه شر أكبر من المصلحة " فهل هذه العبارة هي أحد شروط الخروج على الحكام ما عدا شرطي الكفر البواح والقدرة على الإزالة ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من معاني ولوازم شرط توفر القدرة أن يكون الخروج أكثر مصلحة من عدمه؛ وبالتالي فإن اشتراط أن يكون في الخروج مصلحة راجحة على عدمه، هو من قبيل شرح وبيان معاني شرط توفر القدرة .. وليس من قبيل ذكره كشرط ثالث ومستقل.

فإن علم ذلك أقول: ينبغي أن يُعلم أنه لا توجد مفسدة تعلق مفسدة الرضى بالأنظمة الطاغية الكافرة التي تحكم البلاد والعباد بالكفر والشرك .. والظلم والقهر .. ولا توجد مصلحة تعلق مصلحة إزالة تلك الأنظمة الطاغية .. وإراحة البلاد والعباد منها ومن فتنتها!

لذا فهؤلاء الذين يكثر من الدندنة عن المصالح والمفاسد عند حديثهم عن الخروج على الحكام .. أخشى أن يكون من قبيل كلمة حق يُراد بها باطل .. يُراد بها الخنوع وحمل الأمة على الذل والرضى بطغيان وكفروظلم طواغيت الحكم في بلادنا .. والله تعالى أعلم.



س288: أنا من مصر .. وأنا في حيرة من أمري لموقف المشايخ والعلماء في مصر منها وهي مسألة تكفير الحاكم ويعلم الله أني طالب حق في هذه المسألة: فبعضهم ذهب إلى ما ذهب إليه الألباني

إلى أنه كفردون كفر والبعض الآخر قال: إنه كفر أكبر ولكن لا يكفر المعين إلا بعد إقامة الحجة، وسؤالي هنا: عند هذا الفريق الثاني لماذا لم يقيموا الحجة عليه، هل حكم الله يقال على الألسنة والكتب ولا ينزل على الواقع وهل هم متوجسون الخيفة في إنزال حكم الله على الواقع لأنهم واثقون ومتأكدون أنهم إذا أقاموا عليه الحجة سيظل في كفره وعناده وكرهه لشرع الله واستخفاف وإعراض عنه .. خائفون من هذا الأمر لأنهم يعلمون أن هذا الأمر لا يتوقف عند هذا الحد بل إنه يترتب عليه إجراءات عملية أخرى وهي وجوب الخروج عليه .. هذه كلها تساؤلات أريد الجواب عنها .. وفقك الله يا شيخ وجزاك الله خيرا الجزاء؟

وهناك من يقول أيضا أنه حتى لو وقع الحاكم في الكفر البواح لا يجوز الخروج عليه لأننا لا نقدر ولا نستطيع؛ والقدرة والاستطاعة من شروط الخروج حتى لا تكون فتنة ويسردون الآيات والتي منها: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قول الشيخ الألباني بأن من الحكم بغير ما أنزل الله ما يُحمل عليه قول ابن عباس "كفردون كفر" لا يلزم بالضرورة أن يُحمل قوله هذا. وعلى مدار عشرات ومئات السنين على طواغيت يكفرون على شروط وعقيدة جهنم بن صفوان .. كما لا يلزم بالضرورة أن الأمة كلما ابتليت بطاغوت قد يكون أكفر من إبليس .. فيقال عن كفره بأنه كفردون كفر .. ثم يستدل بقول الشيخ ناصر .. وكأن الشيخ قد أعطى ختماً لطواغيت الحكم والكفر .. وإلى يوم القيامة .. يعصمهم من الكفر .. ويمنع من تكفيرهم .. إذ لا يجوز الاستدلال بكلام الشيخ وحمله على أي حاكم من الحكام .. إلا إذا علم عنه باللفظ والمنطوق أنه يقول بإسلام هذا الحاكم باسمه وعينه، وهذا من الإنصاف والأمانة في النقل!

أما قول من يشترطون قيام الحجة، أقول: يُشترط قيام الحجة على من يجهلها .. رغم سعيه في طلبها .. إلا أنه لا يقدر .. وحاكم مصر ليس كذلك .. فالعلم مبذول له .. والقرآن مبذول له .. ومن مؤسساته التي يحكمه مؤسسة الأزهر التي تقيم الحجة على الآخرين .. ثم هل يشترط قيام الحجة على حاكم اعتقل أكثر من ستين ألف موحد .. ذنبيهم أنهم أقاموا عليه الحجة بوجوب الحكم بما أنزل الله .. وهو لا يزال يُطارَد ويُلاحق المئات من الموحدين .. لا لشيء سوى أنهم يقيمون عليه الحجة فيما يجب عليه نحوربه وأمته

وشعبه .. فاشتراط قيام الحجة على من هم كحال حاكم مصر.. كمن يشترط قيام الحجة على إبليس .. وهو من قبيل الاستخفاف بالعقول .. واللعب بالدين وأحكامه .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وقول القائل: بضرورة توفر الاستطاعة للخروج على طواغيت الحكم والكفر.. كلمة حق في كثير من الأحيان يُراد بها باطل .. إذ العجز إن برر القعود عن الخروج والجهاد .. إلا أنه لا يبرر ترك الإعداد والقعود عنه لدفع العجز وحصول الاستطاعة التي تمكن الأمة من الجهاد والخروج على طواغيت الحكم الكفر، وهذه مسألة تكلمت عنها في أكثر من موضع .. ولوراجعت على سبيل المثال، مقالنا: "فصل الكلام في مسألة الخروج على الحاكم"، قد تجد فيه بعض التفصيل.



س289: هناك حديث فيما معناه أنه لا يجوز الخروج على الحاكم ما أقاموا فينا الصلاة؛ بمعنى أنهم لا يكونوا كفاراً.. والحكومات العربية تقيم فينا الصلاة، نرجو توضيح ذلك في ضوء قولكم بكفر حكام المسلمين، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قوله صلى الله عليه وسلم " ما أقاموا فيكم الصلاة " ينبغي أن يؤخذ مع النصوص الأخرى التي تقول " ما لم تروا كفراً بواحاً"، وبالتالي فإن العمل بمجموع النصوص الشرعية ذات العلاقة بموضوع الخروج على الحاكم يلزمنا القول بعدم الخروج عليهم ما أقاموا فينا الصلاة، ومالم نرمهم كفراً بواحاً لنا فيه برهان من كتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإذا لم يقيموا فينا الصلاة أو روي منهم الكفر البواح من غير جهة ترك الصلاة والأمر بها جاز الخروج عليهم وتعين.

والمعنى من إقامة الصلاة الواردة في الحديث أن يُقيموا الصلاة في أنفسهم وفي شعوبهم وأمتهم، ويُلزموا من تحتهم من الجند والرعايا بها، ويُعاقبوا على تركها .. فإذا علمت ذلك علمت أن الحكومات العربية ليس كلها تقيم فينا الصلاة كما ورد في سؤالك .. بل إن منها من يُعاقب ويراقب ويُطارِد من يؤدبها!



س290: علمت أن الذي يحكمنا طاغوت وليس ولي أمر مسلم كما كنا نسمع .. فما واجبي نحوه إذا كنت وحيداً في دعوتي .. وما حكم العمل في مجال البترول لدى الحكومة .. وإذا كنت أعرف أصدقاء من العساكر.. فما هو موقفي نحوهم .. هل يجب علي مقاطعتهم ..؟

ثم ما هي الطريقة التي تنصحي أن أسلكها للتفقه في الدين وطلب العلم .. وبخاصة أن دراستي علمي لا تؤهلني لدراسة الشريعة في الجامعة .. وما هي الكتب التي تنصحي بقراءتها .. وجزاك الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. واجبك نحو الطاغوت. بعد أن عرفت الحق فيه. أن تكفربه ظاهراً وباطناً .. واعتقاداً، وقولاً، وعملاً.. وتظهر له من ذلك ما استطعت لذلك سبيلاً.. ولا نرى أن تكلف نفسك مالا تُطبق .. ولا بأس بالعمل في مجال البترول .. والله تعالى أعلم.

أما كيف تتعامل مع من تعرف من العسكر .. نرى أن تنصحهم .. وتجادلهم بالتي هي أحسن .. فإن ظهر لك منهم العناد .. ورد الحق .. وأنهم من بطانة الطاغوت وخاصته .. يوالونه ظاهراً وباطناً .. لا سبيل لك حينئذٍ إلا بمقاطعتهم ومفاصلتهم والبراء منهم ومن طاغوتهم .. أما أن تُظهر لهم ذلك فهذا عائد إلا قوتك وظروفك .. وتقدير ما يمكن أن يترتب على ذلك من تبعات تقدر على تحملها .. ولزيت من الفائدة ننصحك بمراجعة مقالنا "مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة"، والله تعالى أعلم.

وبخصوص طلب العلم .. إضافة للدعاء. وهو الجانب الأهم. فإننا ننصح بمجالسة أهل العلم والثقة ما قدرت إلى ذلك .. وبكثرة القراءة والمطالعة .. والاستماع إلى الأشرطة النافعة!

أما لمن تقرأ .. وكتب من تقرأ. فبعد القرآن الكريم وكتب السنة. فكل من لمست منه. من المتقدمين والمتأخرين. أنه سلفي المنهج والعقيدة يحق.. يدعو إلى الكتاب والسنة .. وفهمهما على نهج وطريقة السلف الصالح .. ولا يعرف التعصب للرجال أو المذاهب .. فاقراً له .. ونخص منهم بالذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم .. والشيخ محمد بن عبد الوهاب وأحفاده .. ومن المعاصرين ننصح بالقراءة لسيد قطب، وأخيه محمد .. مع الانتباه إلى بعض المزالق المعروفة التي وقع بها سيد رحمه الله .. وغيرهم الكثير الكثير من أئمة العلم الذين سلكوا المنهج الأنف الذكر..



س291: ما هو الفهم الصحيح لهذا الحديث القدسي، وهل الحديث صحيح: "أنا ملك الملك وقلوب الملوك بيدي فلا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك ولكن توبوا إلي أعطفهم عليكم" وفي لفظ آخر: "فإن أظعتموني جعلتهم عليكم رحمة وان عصيتموني جعلتهم عليكم نقمة ..". ولما سُئل الحسن البصري عن الخروج على الحجاج قال: "هو عقوبة من الله فلا تعاجلوا عقوبة الله بالسيف ولكن توبوا إلى الله .." أفدنا .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الحديث ضعيف جداً كما هو مخرج في السلسلة الصحيحة رقم "602" و"1466"، وبالتالي لا يصلح للاستدلال به كدليل.

والمعنى الذي أراده الحسن البصري صحيح؛ فالسنة دلت أن من حكمة الله تعالى أن يضرب أحياناً الظالمين بالظالمين، ويُسلط الظالمين على الظالمين .. ويُعاقب الظالمين بالظالمين .. ولا شيء أخطر على المرء من ذنوبه ومعاصيه .. وقوله محمول على حكام الجور المسلمين، وليس على حكام الكفر والردة .. إذ الآخرين قضت السنة بمعاجلتهم بالسيف والخروج عليهم.



A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns in a dark brown color, framing the central text. The border is composed of repeating motifs of leaves, scrolls, and small flowers, creating a classic and elegant look.

شبهات وردود

س292: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى 489-488/12: "ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره ممن ضربه وحبسه . واستغفر لهم، وحل لهم مما فعلوا به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر، ولو كانوا مرتدين عن الإسلام لم يجز الاستغفار لهم، فإن الاستغفار للكفار لا يجوز بالكتاب والسنة والإجماع".

ما تعليقكم على هذه المقولة بالتفصيل، مع عدم إغفال أن المجادلين عن طواغيت العصر كثيراً ما يتكئون على ما نقله شيخ الإسلام عن الإمام رحمهما الله في دفاعهم عن الطواغيت ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . ورد كلام شيخ الإسلام الأنف الذكر في معرض حديثه عن الكفر العام والكفر المعين، وأن الكفر العام لا يستلزم دائماً تكفير المعين .. ثم استدل بالإمام أحمد رحمه الله على مخالفيه من أهل التجهم والاعتزال الذين كانوا يقولون القرآن مخلوق وليس كلام الله، وكيف أنه كفر بعضهم بأعيانهم . بسبب هذا القول . وكيف أنه أمسك عن تكفير البعض وحل لهم من ظلمهم له .. منهم الخليفة في زمانه كالمعتصم وغيره الذي نصر القول بأن القرآن مخلوق لظنه أن هذا هو الحق الذي جاء به محمد -صلى الله عليه وسلم- من عنده ..!

والذي حمل الإمام أحمد . رحمه الله . على تكفير البعض بأعيانهم، والإمساك عن البعض رغم اشتراكهما بنفس الذنب والكفر .. هو لثبوت شروط التكفير، وانتفاء موانعه ببعض، وانتفاء الشروط وثبوت الموانع عن البعض الآخر .. وكان من هؤلاء الآخر الخليفة الحاكم في زمانه .. لعلم الإمام أن الذي حملة على هذا القول وهذا الظلم الذي نصر فيه قول المعتزلة في مسألة خلق القرآن أنه لم يرد به التكذيب ومجرد الجحود للصفات وتشبيهه الخالق بالمخلوق، وإنما حملة على هذا الظلم التنزيه والتعظيم للخالق كما كان يظن ..!

لنقرأ الأسطر التي تلي الأسطر التي ذكرتها في سؤالك من كلام شيخ الإسلام وفي نفس الصفحة والمصدر يتضح لك كل ما تقدم حيث يقول رحمه الله: وقد نقل عن أحمد أنه كفر به . القول بخلق القرآن . قوماً معينين، فأما أن يُذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر، أو يحمل الأمر على التفصيل، فيقال: من كفر بعينه؛ لقيام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير، وانتفت موانعه، ومن لم يكفره بعينه، فلانتفاء ذلك في حقه، هذا مع إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم .

والدليل على هذا الأصل: الكتاب والسنة، والإجماع .. ا- هـ.

هذا هو سبب إمساك الإمام أحمد عن كفر الخليفة في زمانه .. فهل الذين يمسكون عن تكفير

الطواغيت في هذا الزمان لهذا السبب أو نحوه ..؟!

فهل هذا الكفر البواح المتعدد والمتنوع الذي يظهر من طواغيت هذا الزمان أرادوا منه التعظيم

والتنزيه للخالق - سبحانه وتعالى - .. كما كان مقصود ومراد المعتصم وغيره .. حتى يُحمل عليهم مقولة الإمام

أحمد في خلفاء زمانه !!؟

وهل طواغيت الحكم في هذا الزمان يسّرون كتائب الجهاد في سبيل الله لمواجهة أعداء الأمة كما

كان يفعل المعتصم وغيره من حكام العباسيين .. حتى يُحمل عليهم ما قاله الإمام أحمد في المعتصم وغيره

!؟..

وهل طواغيت زماننا يحكمون بما أنزل الله .. ويحبون الحكم بما أنزل الله ويحرصون عليه كما كان

حال الخلفاء زمن الإمام أحمد .. حتى يُحمل عليهم ما قاله الإمام أحمد في خلفاء زمانه ..؟!

وهل طواغيت الجور في زماننا عندما يعتقلون الدعاة والعلماء ويفتنونهم عن دينهم بالتعذيب

وغيره .. هل مرادهم من ذلك كله أن يحملوهم على مراد الشارع كما كان مراد المعتصم من الإمام أحمد ..

!!؟

فإذا علمنا أنهما لا يستويان مثلاً. ولا يجوز القول بغير ذلك . علمنا خطأ أولئك الفادح عندما

يحملون مقولة الإمام أحمد التي قالها في خلفاء زمانه على طواغيت زماننا .. وعلمنا كذلك بيقين أنه ليس

لهم أدنى حجة في ذلك وهم في معمعة الجدل عن طواغيت الحكم في هذا العصر .. والله تعالى أعلم.



س293: قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في جواب على سؤال وجه إليه عبر الهاتف: "وأما

إذا كان يشرع حكماً عاماً تمشي عليه الأمة يرى أن ذلك من المصلحة وقد لبس عليه فلا يكفر أيضاً

لأن كثيراً من الحكام عندهم جهل في علم الشريعة، ويتصل بهم من لا يعرف الحكم الشرعي وهم يرونه

عالمًا كبيراً فيحصل بذلك المخالف، وإذا كان يعلم الشرع، ولكنه حكم بهذا أو شرع هذا وجعله دستوراً

يمشي الناس عليه، يعتقد أنه ظالماً في ذلك، وأن الحق فيما جاء به الكتاب والسنة فإننا لا نستطيع أن نكفر هذا " انتهى. ويمكنكم الرجوع للجواب كاملاً عبر هذا الربط في الإنترنت ...

فما تقييكم للكلام السابق وفق معتقد أهل السنة والجماعة في مسائل التكفير.. وجزاكم الله

خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . فقد اطلعت على الموقع في الإنترنت الذي فيه فتوى الشيخ فوجدت كلامه كما نقل في السؤال، وعليه فأقول: كلام الشيخ المتقدم ينقسم إلى قسمين: قسم أصاب فيه؛ وهو مبتدئ من أول كلامه إلى قوله: فيحصل بذلك مخالف ..! وقسم نرى أنه أخطأ فيه وحيد الصواب؛ وهو مبتدئ من قوله: "وإذا كان يعلم الشرع.." إلى آخر كلامه.

وبيان الدليل على ما اتفقنا عليه ليس مهماً لحصول الاتفاق؛ لذا سنقتصر على بيان الدليل على ما اختلفنا فيه، ونعتقد خطأ الشيخ فيه، وذلك في النقاط التالية:

1- أن المشرع الذي يشرع التشريعات المضاهية والمغايرة لشرع الله تعالى. مع علمه بذلك. ثم يجعل من تشريعاته هذه دستوراً ملزماً للأمة أو لمن يحكمهم من الناس .. فهو كافر نصاً وإجماعاً، وهو طاغوت من أكبر وأشد عتاة الطواغيت .. لا ينبغي لمسلم أن يتردد في تكفيره، وذلك لأوجه منها: أن التشريع من أخص خصائص وصفات الله تعالى .. ومن يجعل لنفسه. من دون الله تعالى. هذه الخاصية، فقد جعل من نفسه نداً لله تعالى في أخص خصائصه سبحانه وتعالى!

قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ . وقال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ . وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ . فأثبت الله تعالى في الآية الأولى أنه تعالى وحده المتفرد بخاصية الحكم والتشريع .. ثم نفى عن نفسه سبحانه وتعالى أن يكون له شريك في الحكم والتشريع .. كما أنه تعالى سمى الذين يشرعون للعباد بغير سلطان من الله. وبما لم يأذن به. شركاء وأنداد ..!

والشرك لا يُطلق إلا لنوع عبادة تصرف لغير الله تعالى .. والشريك لا يُسمى شريكاً لله تعالى إلا عندما يزعم لنفسه خاصية من خصائص الله تعالى وحده!

ومنها: أن الله تعالى قد سمي الذين يشرعون من دونه أرباباً .. ومن يطيعهم فيما يُشرعون، ويحللون ويحرمون عباداً لهؤلاء الأرباب، كما قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، وقد فسر النبي -صلى الله عليه وسلم- اتخاذهم أرباباً من دون الله تعالى بطاعتهم فيما يشرعون من الحلال والحرام بغير سلطان من الله تعالى، وبخلاف ما أمر وشرع سبحانه وتعالى.

ومنها: أن ألوهية فرعون وغيره من الطواغيت جاءت من جهة إثباتهم لأنفسهم خاصية التشريع .. وأنهم السلطة الوحيدة التي يُرجع إليها فيما يجوز أو لا يجوز، كما قال تعالى عن الطاغية فرعون: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ : أي ما علمت لكم من حاكم ومشرع ومرجع ترجعون إليه في جميع شؤون حياتكم غيري، وهذا المعنى قد صرح به بقوله كما قال تعالى عنه: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ ..

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّنْ دُونِهِ فَذَلِكْ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾؛ والذي يقول عن نفسه . من دون الله تعالى . أنه المشرع أو أن له أن يشرع للعباد .. وعلى العباد طاعته فيما يُشرع .. فقد جعل من نفسه إلهاً .. وزعم لنفسه الألوهية علم بذلك أم لم يعلم .. وسواء سمي ذلك ألوهية وربوبية أم لم يسمها !

ومنها: أن كفر هذا النوع من الحكام قد نص عليه جميع علماء الأمة المتقدمين منهم والمتأخرين، ولا يشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته وأعماه عن نور الوحي، كما يقول الشنقيطي رحمه الله في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ .

وقال ابن كثير في تعليقه على ياسق التتار: "من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين" -هـ- ولو أردنا أن نتوسع بذكر أقوال أهل العلم في المسألة لطال بنا المقام، ولاستغرق ذلك منا مصنفًا كاملاً!

ومنها: أن هذا المشرع الذي يشرع ويسن القوانين قد سماه الله تعالى طاغوتاً لا يستقيم إيمان المرء إلا بالكفر به، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَزَعْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ آيَاتِنَا فَمَنَّوْا بِهَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ .

2- قول الشيخ أن هذا المشرع للذات الوضعية والتي يحكم بموجبها الناس إن اعتقد أنه ظالم وأن الحق فيما جاء به الكتاب والسنة فإننا لا نستطيع أن نكفر هذا .. هو خطأ كبير نرد عليه من وجهين:

أولهما: أن هذا الشرط للتكفير. شرط تعجيزي خيالي لا واقع له . ما أحد يأتي به .. ولا أحد يصرح به .. بل ما من أحد إلا ويعتبر تشريعه ودستوره هو الأمثل، وهو النموذج الذي أحاط بالخير من جميع جوانبه .. وهو الحق الذي يجب أن يتبع .. وما سواه فهو الباطل، وإن لم يعترف بلسانه بذلك فلسان حاله وعمله كله يدل على ذلك !!

أتوني بمشروع واحد على ممر التاريخ وإلى يومنا هذا يعترف أنه ظالم أو أنه يُشرع الظلم للعباد .. وأن تشريع ما سواه حق وتشريعه باطل .. لا يوجد؟!
لذا فإن إقحام مسألة " أن يعتقد أنه ظالم .. " في هذا الموضوع هو للمشكلة .. ولتأخير أحكام الله تعالى من أن تأخذ طريقها إلى هؤلاء الطواغيت الأنداد .

ثانياً: ثم على افتراض اعتقد وأقر أنه ظالم فيما يُشرع للعباد .. وفيما تقمصه من خصائص وصفات الألوهية .. ماذا ينفعه هذا الاعتقاد أو الإقرار؟!
فهو مثله مثل من يقول: أنا إله وعلى العباد طاعته وعبادته .. وفي المقابل يعتقد أنه ظالم في دعواه هذا .. ماذا ينفعه هذا الاعتقاد مع هذا الكفر البواح؟!
المهود كانوا يعتقدون أن النبي حق .. وأن ما جاء به من عنده هو الحق .. وأنهم ظالمون

بمعاداتهم له -صلى الله عليه وسلم- .. ومع ذلك لم ينفعهم شيئاً .. لعدم متابعتهم للنبي -صلى الله عليه وسلم- ورضاهم بحكمه وشرعه .. وهم كفار بالنص والإجماع .

وأذكر هنا توسع بعض الإخوان في الجزيرة في استخدامهم لحرف العطف " ثم " الوارد في قوله -صلى الله عليه وسلم-: " قل ما شاء الله ثم ما شئت " .. فأنزلوها في غير منزلها الصحيح حيث تراهم يستخدمون " ثم " في مواضع الشرك وهم لا يدرون؛ ظناً منهم أن "ثم" تتشفع لهم في كل شيء، وفي كل تعبير أو إطلاق: كأن يقول أحدهم: أوالي في الله ثم في فلان .. أطيع الله تعالى ثم فلان .. أقاتل في سبيل الله ثم في سبيل فلان .. وهو نفس القول: أعبد الله ثم فلان !!

وهكذا أرى أن بعض الشيوخ قد توسعوا في استخدام قيد الاعتراف بالظلم إلى أن اعتبروه عذراً لمن يدعي الإلهية إن اعتبر نفسه ظالماً .. ومانعاً له من تكفيره !!

3- نسأل الشيخ .والشيخ قد مات رحمه الله!. كيف نوفق بين اعتقاده في قلبه أنه ظالم، وأن ما جاء في الكتاب والسنة هو الحق، وما سواه هو الباطل، وأنه يجب عليه أن يحكم بكتاب الله وسنة رسوله، وأن لا يقدم عليهما حكماً .. ثم هو لا يحكم بالكتاب والسنة .. بل يحكم العباد بشرائع سنهما من عند نفسه .. تضاهي وتغايير ما شرعه الله تعالى .. وجعلها دستوراً ملزماً للناس .. كيف نوفق بين ذلك وبين عقيدة أهل السنة والجماعة في الإيمان بأنه: اعتقاد وقول وعمل، يزيد وينقص .. وبين العلاقة المتبادلة بين الباطن والظاهر، وأن كلاً منهما يؤثر ويتأثر بالآخر.. كما جاء ذلك في نصوص عديدة من الكتاب والسنة.

كيف نوفق بين باطنه السليم المؤمن المحب لله تعالى ولشرعه وحكمه .. وبين ظاهره المتمرد على حكم الله تعالى وشرعه .. وكيف نوفق بين باطنه الذي يقول أنه عبد لله تعالى وبين ظاهره الذي يقول أنه ند لله تعالى .. !!؟

أم أن الباطن يسير في اتجاه .. والظاهر يسير في اتجاه معاكس ومخالف !!؟

والنبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: "ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" ..!

4- ليس للشيخ فيما قاله سلف واحد من علماء الأمة .. وأرجو أن لا يُقال هنا كفر دون كفر كما قال ابن عباس .. فما قاله ابن عباس -رضي الله عنه- في واد .. وما قاله ابن عثيمين في وادٍ آخر، ولا أرى مقولة لسلفنا الصالح ظلمت، كما ظلمت مقولة ابن عباس هذه: كفر دون كفر!!..

لأجل هذه الأسباب مجتمعة نعتقد خطأ الشيخ . رحمه الله . فيما تقدمت الإشارة إليه، وأنه لا يجوز أن يتابع فيه .. والله تعالى أعلم .

مع التنويه إلى وجود أخطاء أخرى .قد نتعرض لها في موضع آخر.وردت في فتوى الشيخ لا تقل عما أشرنا إليه .. لم نرد عليها، وإنما اكتفين بما ورد السؤال عنه، والله تعالى وحده الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

وإن كنت أعجب فأعجب لأناس يتصيدون زلات العلماء والشيوخ ليأخذوا منها رخصة لما هم عليه من التقصير والانحراف، والفهم الخاطئ .. وليستدلوا بكل حرف من أحرفها .ليقاتلوا بها الآخرين . وكأنها قرآن منزل لا تقبل التعقيب أو الرد .. ولا حول ولا قوة إلا بالله !



س294: يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى 267/3: "والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه، كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء" ا-هـ.

ما معنى تبديل الشرع .. وماذا يقصد بالشرع المبدل إذا أطلق .. وما الصور التي ينطبق عليها البديل في واقعنا المعاش الآن ???

وهل صحيح قول من قال: إن التبديل في لغة الفقهاء وعرف العلماء معناه: الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من شرع الله ..؟

نرجو البيان والايضاح، مع ذكر كلام العلماء في هذه المسألة الخطيرة .. وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين . معنى تبديل الشرع: هو تبديل الشرع المنزل بشرع آخر باطل سواء هذا الشرع الآخر نُسب زوراً إلى شرع الله، أو إلى شرع المخلوق وحكمه وهواه .. ولا فرق بين الاثنين من حيث لحوق الكفر بهما، وبأصحابهما.

وهذا هو مراد شيخ الإسلام ومراد غيره من أهل العلم عندما يطلقون الحديث عن تبديل الشرع وعن كفر المبدل لشرع الله تعالى؛ حيث لا يُعرف عن أحدٍ منهم أنه فرق بين مبدل ومبدل .. فمن بدل الشرع ثم نسب تبديله لشرع الله تعالى يكفر، بينما المبدل الآخر الذي يرد تبديله إلى شريعة البشر وأهوائهم لا يكفر ..!!

هذا التفريق ليس عليه دليل ولم يقل به عالم معتبر من علماء سلفنا الصالح .. ولا أراه إلا شبهة من جملة الشبه التي توحى بها شياطين الجن إلى بعض الشيوخ المعاصرين !!

كنت أحسب أن شبه القوم . حول المسألة . قد انتهت وحسنت بأقوال علمائنا الربانيين .. ولكن أفاجأ بين الفينة والأخرى بيزوغ شبه ما أنزل الله بها من سلطان . لم يسمع بها سلفنا الصالح من قبل . لا أرى مصدراً لها سوى شياطين الجن يوحون بها إلى من يستأنسون منه قبولها من الإنس .. ومن يدري بما ستفاجئنا به الأيام القادمة من شبه باطلة جديدة تشغل الشباب عن جادة الحق والصواب وما ينبغي أن ينصرفوا له من المهام العظام الكبيرة !!

ثم الذي يثبت صحة هذا التفريق بين مبدل ومبدل هو المطالب بذكر الدليل وبيان من يقول بهذا القول من أهل العلم، وليس النافي .. ومع ذلك سأذكر لك . يا أخي . من الأدلة وأقوال أهل العلم ما يثبت صحة ما ذهبنا إليه .. لتقر عيون الموحيين بالحق، وتخزي أعين أهل البدع والأهواء والإرجاف ..!

قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ.. هُمُ الظَّالِمُونَ .. هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾. قال ابن عباس -رضي الله عنه-: أنزلها الله في الطائفتين من اليهود، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى في الجاهلية حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتله العزيرة من الذليلة فديته خمسون وسقاً، وكل قتيل قتله الذليلة من العزيرة فديته مائة وسق، فكانوا على ذلك حتى قدم النبي -صلى الله عليه وسلم- المدينة، فذلت الطائفتان كلتاهما لمقدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ويومئذ لم يظهر ولم يوطئها عليه وهو الصلح، فقتلت الذليلة من العزيرة قتيلاً، فأرسلت العزيرة إلى الذليلة أن ابعثوا إلينا بمائة وسقٍ، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حين قط دينهما واحد، ونسبهما واحد، وبلدهما واحد، دية بعضهم نصف دية بعض؟! إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا، وفرقاً منكم، فأما إذا قدم محمد فلا نعطيكم ذلك، فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بينهم . ثم ذكرت العزيرة فقالت: والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم، ولقد صدقوا، ما أعطونا هذا إلا ضيماً منا، وقهراً لهم، فدمسوا إلى محمد من يخبر لكم رأيه؛ إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه، وإن لم يعطكم حذرتم فلم تحكموه . فدمسوا إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأي رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فلما جاء رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ثم قال: فيهما والله نزلت، وإياهما عنى الله عز وجل . [أخرجه أحمد وغيره، السلسلة الصحيحة: 2552].

لنعد قراءة الحديث من جديد فسوف نجد فيه دليلاً صريحاً على ما ذهبنا إليه وقرنائه في أو أول الجواب والله الحمد .

وبيان ذلك أن اليهود عندما وقعوا في هذا التبديل لم ينسبوه لله عز وجل وإنما نسبوه إلى أنفسهم المريضة .. وكانت الطائفة العزيرة، وكذلك الذليلة يعلمون أن هذا التبديل هو من الظلم والضيم الذي

اخترعوه من عند أنفسهم، وأنه لا يجوز أن يكون بين فئتين كلاهما دين واحد .. قالت الذليلة: "إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا، وفرقاً منكم .." فكانوا يعلمون أن هذا الحكم ليس هو من الدين المنزل الموحى به إليهم، ولم يقل أحد منهم بذلك ..!

ثم أن العريضة صدقتهم بما قالوا، وأكدوا أن هذا التبديل هو محض ظلم من أنفسهم وأهوائهم ولم ينسبوه لله عز وجل قط، فقالوا: "ولقد صدقوا. أي الذليلة. ما أعطونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم" فالذليلة لم تكن تعطي العريضة على أن هذا العطاء حكماً منزلاً .. ولا العريضة كانت تأخذه على أنه حكم منزل .. ومع ذلك أنزل الله تعالى فيهم قوله: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ إلى آخر الآيات .

فهذا دليل قوي. والله الحمد. على إبطال تلك البدعة الحديثة التي تقول: أن من نسب تبديله لشرع الله إلى نفسه وشرع البشر لا يكفر ..!

وهو دليل قوي كذلك على إبطال المقولة التي تقول أن من وقع في تبديل الشريعة مع اعترافه بأنه ظالم فيما قد بدل بأنه لا يكفر، كما يقول الشيخ ابن العثيمين. رحمه الله. وقد تقدم الرد عليه ..!

ومن شذوذات الشيخ ناصر رحمه الله قوله في تعليقه على هذا الحديث كما في السلسلة: 111/6، تماشياً مع أصوله الفاسدة في الإيمان: إذا عرفت هذا فلا يجوز حمل هذه الآيات على بعض الحكام المسلمين وقضاتهم الذين يحكمون بغير ما أنزل الله من القوانين الأرضية، أقول: لا يجوز تكفيرهم بذلك، وإخراجهم من الملة، إذا كانوا مؤمنين بالله ورسوله، وإن كانوا مجرمين بحكمهم بغير ما أنزل الله، لا يجوز ذلك، لأنهم وإن كانوا كاليهود من جهة حكمهم المذكور فهم مخالفون لهم من جهة أخرى، ألا وهي إيمانهم وتصديقهم بما أنزل الله، بخلاف اليهود الكفار، فإنهم كانوا جاحدين له كما يدل عليه قولهم المتقدم: " .. وإن لم يعطكم حذرتموه فلم تحكموه " .. وسر هذا أن الكفر قسمان: اعتقادي وعملي، فالاعتقادي مقره القلب، والعملي محله الجوارح، فمن كان عمله كفراً لمخالفته للشرع، وكان مطابقاً لما وقر في قلبه من الكفر به، فهو الكفر الاعتقادي، وهو الكفر الذي لا يغفره الله .. وأما إذا كان مخالفاً لما وقر في قلبه، فهو مؤمن بحكم ربه، ولكنه يخالفه بعمله، فكفره كفر عملي فقط، وليس كفراً اعتقادياً، فهو تحت مشيئة الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له .. ا-هـ

قلت: الذي حمل الشيخ . رحمه الله وعفا عنه . على هذا التأويل الفاسد . الذي هو أقرب إلى التحريف الظاهر لألفاظ وعبارات الحديث! . هي أصوله الفاسدة في الإيمان التي هي أقرب ما تكون إلى أصول أهل التجهم وغلاة المرجئة .. وإليك هذه التعقيبات والإشارات اليسيرة على ما تقدم من كلامه:

1- طواغيت الحكم في زماننا الذين ولجوا نواقض الإيمان من كل أبوابها هم مؤمنون في نظر الشيخ .. لماذا؟! لأنهم مصدقون بما أنزل الله!!

ولو سألنا الشيخ عن تعريفه للإيمان: لأجيبك من فوره: بأنه اعتقاد، وقول، وعمل! .. كيف نوفق بين هذا التعريف للإيمان وبين قول الشيخ المتقدم عن طواغيت الحكم بأنهم مؤمنون لكونهم جاءوا بالتصديق بما أنزل الله بخلاف اليهود الذين جحدوا .. وهل المسألة تقف عند مجرد التصديق ثم ليكن بعد ذلك ما يكون ..؟!؟

ثم لوبحثنا في أصول جهنم بن صفوان الضال .. لوجدناه يعلق الإيمان على تصديق القلب .. كما أنه يعلق الكفر على جحود وتكذيب القلب .. كما يقول الشيخ ناصر تماماً؟!؟

2- مما يؤكد ما تقدم ذكره تقسيم الشيخ للكفر إلى قسمين: كفر مخرج من الملة مقره القلب فقط، وكفر لا يخرج من الملة ومقره الجوارح؛ أي مهما كان الكفر بواحاً وظاهراً على الجوارح إذا لم يأت ما يدل على موافقة القلب له وتصديقه له فهو ليس بكافر .. وهو من المؤمنين الموحدين ومن أهل الجنان .. وهذا هو نفس قول الضال جهنم بن صفوان!!

أعد قراءة قوله من جديد: "فمن كان عمله كفراً لمخالفته للشرع، وكان مطابقاً لما وقر في قلبه من الكفر فهو الكفر الاعتقادي، وهو الكفر الذي لا يغفره الله" وما سواه فلا! ..

3- كيف نوفق بين أصول أهل السنة . التي يقول بها الشيخ! . الدالة على العلاقة المتبادلة بين الظاهر والباطن .. وبين قول الشيخ: ظاهر كافر .. وجوارح كافرة .. وباطن مؤمن، وقلب مؤمن .. حاكم كافر متمرد على شرع الله في ظاهره وعلى جوارحه .. مؤمن في قلبه وباطنه؟!؟

4- قول الشيخ أن علة كفر اليهود أنهم كانوا جاحدين مكذابين في قلوبهم بخلاف طواغيت الحكم في بلاد المسلمين فإنهم مصدقون .. ليس صحيحاً .. وليس في الحديث ما يدل على ذلك .. وما أستدل به

الشيخ ليس صحيحاً لا لغة ولا حالاً وصفة .. وإليك ما قاله: "كما يدل عليه . أي على تكذيبهم وجحودهم القلي . قولهم المتقدم: وإن لم يعطكم حذرتموه فلم تحكموه .." !!

قلت: أين الدلالة من العبارة على أن اليهود كانوا جاحدين مكذبين في قلوبهم ..؟! ولو أتينا بمذاهب أهل التأويل كلهم لما استطعنا على أن نفسر هذه المقولة بأنها تعني الجحود والتكذيب القلي ..!!؟

ثم هل من مذهب السلف التأويل .. نقاتل غيرنا لوقوعهم في التأويل ، ونشنع عليهم ثم نحن نقع في شر أنواع التأويل ..!!؟

فإن قيل: يجوز التأويل للضرورة .. قلنا وما الضرورة هنا .. إلا إذا اعتبر حمل ألفاظ الحديث على أصول جهم من الضرورات التي تبيح المحظورات !!

هذا وجه ، ووجه آخر فإن القرآن يثبت أن اليهود لم يكونوا مكذبين وجاهدين للنبي -صلى الله عليه وسلم- وما جاء به من الآيات والذكر الحكيم من قلوبهم .. بل كانوا في يوقنون في قلوبهم أن النبي حق وأن ما جاء به من عند ربه هو الحق ، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ ؛ فهم جحدوا بالآيات بألسنتهم رغم أنهم كانوا يوقنون في قلوبهم أنها الحق ، وما حملهم على ذلك الجحود الظاهر إلا الكبر والحسد والعناد ..!

وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ۖ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ .

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ۗ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ . وغيرها كثير من الآيات التي تدل على أن اليهود كانوا يقرون في قرارة أنفسهم وقلوبهم بأن النبي -صلى الله عليه وسلم- نبي مرسل وهو حق ، وأن ما جاء به من عند ربه هو الحق .. ومع ذلك فقد كفروا لتكبرهم على الدخول في الطاعة والمتابعة لهدي الشريعة ظاهراً وباطناً ..!

دليل آخر على كفر من وقع في تبديل الشريعة بشريعة من عند نفسه أو غيره من طواغيت البشر:

قال -صلى الله عليه وسلم-: "إن بني إسرائيل لما طال الأمد وقست قلوبهم اخترعوا كتاباً من عند أنفسهم، استهوته قلوبهم، واستحلته ألسنتهم، وكان الحق يحول بينهم وبين كثير من شهوراتهم، حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون، فقالوا: اعرضوا هذا الكتاب على بني إسرائيل، فإن اتبعوكم

عليه فاتركوهم، وإن خالفوكم فاقتلوهم..". [أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، السلسلة الصحيحة: 2694].

وقال -صلى الله عليه وسلم-: "إن بني إسرائيل كتبوا كتاباً فاتبعوه، وتركوا التوراة".

وهذا نفس ما يصنعه طواغيت الحكم في هذا الزمان من تبديل لشرع الله؛ حيث ما من طاغوت إلا ويكتب كتاباً من عند نفسه. يسميه الدستور. يلزم به شعبه بالقوة، ومن يأبى الطاعة والتحاكم إلى هذا الدستور أو الرضى به فحكمه القتل..!

إنها السنن .. واتباع سنن من كان قبلنا حذو القذة بالقذة، وشبراً بشبر، ولو دخلوا جحرضب لوجد من هذه الأمة من يفعل فعلهم، ويدخل جحورهم ..!

قال ابن حزم في الإحكام 208/2: لا فرق بين جواز شرع شريعة من إيجاب أو تحريم أو إباحة بالرأي لم ينص تعالى عليه ولا رسوله -صلى الله عليه وسلم-، وبين إبطال شريعة شرعها الله على لسان رسوله -صلى الله عليه وسلم- بالرأي، والمفرق بين هذين العاملين متحكم بالباطل مفتر، وكلاهما كفر لا خفاء فيه -هـ.

وقال رحمه الله 274/2: إحداث الأحكام لا يخلو من أحد أربعة أوجه: إما إسقاط فرض لازم؛ كإسقاط بعض الصلاة أو بعض الصيام أو بعض الزكاة أو بعض الحج أو بعض حد الزنى أو حد القذف، أو إسقاط جميع ذلك، وإما زيادة في شيء منها، أو إحداث فرض جديد، وإما إحلال محرم كتحليل لحم الخنزير والخمر والميتة، وإما تحريم محلل كتحريم لحكم الكبش وما أشبه ذلك، وأي هذه الوجوه كان فالقائل به مشرك لاحق باليهود والنصارى .. -هـ.

وقال الجصاص في الأحكام في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾: في هذه الآية دلالة على أن من ردّ شيئاً من أوامر الله تعالى أو أوامر رسوله -صلى الله عليه وسلم- فهو خارج من الإسلام؛ سواء رده من جهة الشك فيه أو من جهة ترك القبول والامتناع من التسليم .. -هـ.

وقال ابن تيمية في الفتاوى 70/7: وهؤلاء الذين اتخذوا أبحارهم ورهبانهم أرباباً حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله، يكونون على وجهين: أحدهما أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله

فيتبعونهم على التبديل فيعتقدون تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله اتباعاً لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر وقد جعله الله ورسوله شركاً .. ا- هـ.

فتأمل كيف اعتبرهم مشركين لمجرد اتباعهم على التبديل مع علمهم أنهم خالفوا بذلك دين الرسل، وأن ما أحدثوه من شرائع ليست من دين الله وإنما هي من عند أنفسهم ..

وقال رحمه الله 23/28: هذا هو دين الإسلام الذي أرسل الله به رسوله وأنزل به كتبه، وهو الاستسلام لله وحده، فمن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾.

ومن استسلم لله ولغيره كان مشركاً، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾. ا- هـ.

وقال 357/28: فثبت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة أنه يقاتل من خرج عن شريعة الإسلام وإن تكلم بالشهادتين .. ا- هـ.

وقال 471-470/28: فكل من خرج عن سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وشريعته، فقد أقسم الله بنفسه المقدسة أنه لا يؤمن حتى يرضى بحكم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في جميع ما شجربينهم من أمور الدين والدنيا، وحتى لا يبقى في قلوبهم حرج من حكمه، ودلائل القرآن على هذا الأصل كثيرة .

فكل من امتنع من أهل الشوكة عن الدخول في طاعة الله ورسوله فقد حارب الله ورسوله، ومن عمل في الأرض بغير كتاب الله ورسوله فقد سعى في الأرض فساداً .. ا- هـ.

وقال 524/28: ومعلوم بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوغ اتباع غير دين الإسلام، واتباع شريعة غير شريعة محمد -صلى الله عليه وسلم- فهو كافر .. ا- هـ.

وقال .. وقال .. ولو جمعت لهم جميع ما قال وقاله أهل العلم لأولوه لك وصرفوه عن دلالاته .. نصرة لطواغيت الحكم المبدلين، والمشرعين، والمحاربين لشرع الله عز وجل ، الحاكمين بشرائع الطواغيت .. ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ ولا حول ولا قوة إلا بالله .



س295: ما تعليقكم على ما قاله القرطبي صاحب المفهم رحمه الله (118/5) بعد أن نسب

القول بظاهر الآية الكريمة ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ للخوار الجواب: "

ومقصود هذا البحث أن هذه الآيات المراد بها أهل الكفر والعناد، وأنها وإن كانت ألفاظها عامة، فقد خرج منها المسلمون، لأن ترك العمل بالحكم مع الإيمان بأصله هو دون الشرك، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، وترك الحكم بذلك ليس بشرك بالاتفاق، فيجوز أن يغفر، والكفر لا يغفر، فلا يكون ترك العمل بالحكم كفراً " انتهى.

الجواب: الحمد لله رب العالمين . ليس عندي المرجع المنقول عنه كلام القرطبي لأنظر كلامه المتقدم والمتأخر عما نقل.

وما نقل عنه رحمه الله ليس فيه مشكل إن شاء الله، وبيان ذلك في النقاط التالية:

1- قد أثبت أن هذه الآيات يراد بها أهل الكفر والعناد .. أي أنها نزلت ويراد بها الكفر الأكبر، والظلم الأكبر، والفسق الأكبر.. وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في الأجوبة على الأسئلة المتقدمة.

2- أثبت أن ألفاظها عامة تشمل كل من وقع بما وقع به اليهود من التبديل والتغيير لشرع الله تعالى .. وكان معانداً لحكم الله.

3- وقوله فقد خرج منها المسلمون .. يريد بذلك مخالفة الخوارج الذين حملوا الآيات على مطلق من لم يحكم بما أنزل الله .. بل لجهلهم فقد حملوها على الصحابة والتابعين كما هو موقفهم من قصة التحكيم التي حصلت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما.

ويريد كذلك أن المسلم ممكن أن يقع في نوع من الترك لحكم الله تعالى . كما حصل لبني أمية والعباسيين ومن جاء بعدهم . ومع ذلك يبقى على توحيده .. ولا يطاله الكفر الأكبر الوارد في الآيات، كما قال ابن عباس وغيره من أهل العلم .

مع التنبيه أن قوله: "ترك الحكم" لا ينبغي أن يُحمل على مطلق الترك بما في ذلك ترك الحكم بالتوحيد .. فهذا ليس مراده، ولو حمل المعنى على مطلق الترك، فهو خطأ ظاهر ومردود عليه.



س296: قال أبو الحسن المأربي ما معناه في رده على من يسميهم بالكافرين: "سألت أحدهم

لو أن الحاكم لو حكم بغير ما أنزل الله مرة واحدة يكفر؟ قال: لا .. فسأله المأربي: لو حكم في مسألتين

..؟ وهكذا لو كانت ثلاث .. ثم قال المأربي: متى يكفر الحاكم عندكم إذاً"، وسؤالي كيف نميز بين ظالم

وكافر.. ومتى لنا أن نحكم بكفر الحاكم إن لم نحكم عليه من معصيته الأولى؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ما نقلته عن أبي الحسن المأربي .. هو من كلام الشيخ الألباني ..

فهو أول من أثار هذا التساؤل أو الشبهة .. فطارها أتباعه ومقلدوه .. ينثرونها في كل مكان .. ويواجهون بها المخالفين ظانين أنهم على شيء، أو أنهم قد أتوا بقاصمة الظهر..!

وقد أجبنا على هذا السؤال في أكثر من موضع، وأجيب هنا: أن من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الإيمان يزيد بالطاعات، وينقص بالذنوب والمعاصي .. وعليه فإن أترك الحكم بما أنزل الله مرة أو عشر مرات يختلف عن أثره على الإيمان في حال ترك الحكم بما أنزل الله ألف مرة أو ألفي مرة .. أو أكثر.. فهو لا يزال يضعف إلى أن يُصبح . أي الإيمان . كالذرة .. لكن عما يبدو أن هذه الذرة عند أهل الإرجاء لا تتزحج كالجبال .. فهي غير قابلة للنقص أو الزوال .. لذلك هذا الحاكم . عند القوم . لو حكم مليون مرة بغير ما أنزل الله .. فإن هذه الذرة من الإيمان تظل صامدة لا يمكن أن تزول !!..

والعجيب في الأمر أنهم مع ذلك يقولون: الإيمان يزيد وينقص .. ونحن على عقيدة السلف في الإيمان

!!؟..

فهي كلمة زوراثمها أثقل من الذنب ذاته .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والذي يمكن أن نقوله هنا على سبيل الإيجاز: أن الذي يُعدم عنده الحكم بغير ما أنزل الله .. فلا يحكم بما أنزل الله مطلقاً .. فهذا ليس بمؤمن مهما زعم بلسانه خلاف ذلك .. لانتفاء مطلق المتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم .. إذ لو كان مؤمناً ومحباً لله ورسوله، وكان صادقاً في زعمه هذا لاتبع النبي صلى الله عليه وسلم وانقاد إلى حكمه، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ آل عمران: 31. وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ النساء: 65. فيستحيل افتراض حاكم يُحب الله .. ويُحب رسوله .. ثم هو لا يحكم بما أنزل الله مطلقاً .. ويترك مطلق الاتباع والانقياد الظاهر للنبي صلى الله عليه وسلم !!..

هذا وجه من جملة أوجه عديدة تحملنا على القول بكفر الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله .. مع التنبيه إلى أن طواغيت الحكم المعاصرين. الذين كثرا جدال عنهم !! لم يأت كفرهم وحسب من جهة تركهم المجرى للحكم بما أنزل الله .. بل كفرهم يأتي من جهة جميع نواقض الإسلام التي تكلم عنها أهل العلم .. لو كانوا يعلمون!

لذلك لا ينبغي الوقوف طويلاً عند مجرد ترك هؤلاء الطواغيت للحكم بما أنزل الله .. وكأن القوم لا يوجد عندهم غيرها .. كما يصور البعض !!

هذه المسألة قد بحثناها بشيء من التفصيل في كتابنا " أعمال تخرج صاحبها من الملة " ننصح بمراجعته .. فهذا الإيجاز هنا لا يُغني عن التفصيل الذي ذكرناه هناك.



س297: شيخنا الفاضل .. ما قولكم فيمن يعترض على قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ وقوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ بأن النبي صلى الله عليه وسلم شريك لله تعالى في الحكم، وكذلك الإجماع والقياس ونحو ذلك .. نرجو الإجابة لحصول الخلاف حول ذلك مع بعض الإخوان .. وجزاكم الله خيراً

!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يعترض هذا الاعتراض إلا جاهل بالتوحيد .. وذلك أن طاعة النبي صلى الله عليه وسلم من طاعة الله عز وجل؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر إلا بما أمر الله به .. وهو مبلغ لا يُشرع شيئاً من تلقاء نفسه حاشاه، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾. وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾. وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدٌ﴾. ومما آتانا به الرسول صلى الله عليه وسلم من عند ربه اعتبار الإجماع والقياس، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾. من هذه الآية وغيرها استدل أهل العلم على وجوب العمل بالإجماع، إذ لا تجتمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة.



س298: معلوم لديكم حفظكم الله أن الآية الكريمة ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ

الْكَافِرُونَ﴾ نزلت في كفار أهل الكتاب، وأنها تشمل غيرهم ممن يجحد حكم الله عز وجل .. فما المقصود

بـ " جحد حكم الله " .. بينوا لنا الأمر، وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . الجحود يعني: التكذيب والرد والإنكار، وهو ثلاثة أنواع كلها

مكفرة تخرج صاحبها من الملة .

جحود ظاهر دون الباطن: كجحود اليهود لنبوة النبي -صلى الله عليه وسلم- مع علمهم وإقرارهم

في باطنهم أنه نبي مرسل وأنه حق كما قال تعالى عنهم: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ .

وجحود باطن دون الظاهر: كجحود المنافقين .. حيث يظهرون التصديق ويبطنون التكذيب

والجحود .. وهؤلاء كذلك لا شك في كفرهم.

وجحود باطن وظاهر: وهذا صاحبه يكون كفره مركب ومغلظ والعياذ بالله !!

والشاهد مما تقدم: أن جميع أنواع الجحود هي كفر أكبر، وأيما امرئ يقع في أي نوع من أنواع

الجحود الأنفة الذكر يكفرو ويخرج من الملة.



س299: وما رأيكم - حفظكم الله - فيمن يكفر الحكام المغيرين لشرع الله من حكام الدول

العربية ، وهل نقول بذلك ، ونشهر به ، أم ننكره في قلوبنا ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد تقدمت الإجابة على هذا السؤال .. وأعيد هنا فأقول: الحاكم

الذي يبذل شرعه الله تعالى بقوانين الكفر والجور .. لا بد من القول بكفره وردته .. وهذا من لوازم الكفر

بالطاغوت الذي لا يصح الإيمان إلا به .. كما يجب نشر ذلك بين الناس بقدر المستطاع .. والاقتصار على

الإنكار في القلب هو أضعف الإيمان .. وهو مقصور على العجزة .. دون الأقوياء القادرين .. نعوذ بالله من

العجز والكسل!



س300: كثير من مرجئة وجهمية العصريسوغون الشرك بالله عزوجل في التشريع والحكم،

والعياذ بالله، فما حكم الشرع في مثل هؤلاء ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من سوغ الشرك بالله تعالى في خاصية التشريع والحكم .. وجعل لله في ذلك أنداداً .. فقد كفر وخرج من ملة الإسلام .. سواء كان من أهل الإرجاء أم كان من غيرهم. قال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾. وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾. وقال تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.



س301: لعلك. يا شيخنا. اطلعت على شرائط فتنة التكفير للألباني وقد أكثر الشيخ رحمه الله

من الاستدلال بقوله صلى الله عليه وسلم : "قال رجل لم يعمل خيراً قط فإذا مات فحرقوه، وذروا نصفه في البرونصفه في البحر.. الحديث " فما تعليقكم عليه .. وهل هذا الحديث يدل على عدم كفر تارك الصلاة..؟؟

وبالنسبة للحاكم المبدل لشريعة الله .. هل يكفر بموقعة واحدة .. أم أنه لا بد أن يكرر التبديل أو الحكم بغير ما أنزل الله، وهل هناك حد إذا تجاوزه الحاكم كفر.. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس في الحديث المذكور دليل على عدم كفر تارك الصلاة .. وإنما فيه دليل على أن المرء الذي يقع في المخالفة. وإن كانت كفراً. عن جهل معجز لا يمكن دفعه .. أنه يُعذر بذلك.

فهذا الرجل وقع فيما وقع فيه. كما يقول أهل العلم. من المخالفة عن جهل منه لخصائص الله عز وجل وصفاته .. وما يستحقه من الصفات .. ولخوفه من ربه سبحانه وتعالى .. لذلك أقال الله عثرته، وغفر له.

بينما الشيخ ناصر فقد جعل المانع من تكفير هذا الشخص بعينه ودخوله النار رغم أنه قال الكفر .. هو أنه لم يكن يعتقد الكفر في قلبه الذي نطق به .. فعدم اعتقاد الكفر واستحلاله القلبي له هو المانع

من تكفيره عند الشيخ .. وهذا خطأ فادح مرده إلى أصول الشيخ الفاسدة في مسائل الإيمان والوعد والوعيد .. وقد أشرنا إليها في مواضع عدة.

فإن قلت كيف نفسر قوله صلى الله عليه وسلم: "لم يعمل خيراً قط" ..؟

أقول: المراد أنه لم يعمل خيراً قط زائداً عن أصل التوحيد .. والصلاة من التوحيد وشرط له .. تاركها كافر مشرك .. بنص حديث النبي صلى الله عليه وسلم .. هذا ما يقتضيه مبدأ التوفيق والعمل بمجموع النصوص ذات العلاقة بالمسألة.

أما ما يتعلق بالشطر الثاني من السؤال الخاص بالحاكم المبدل .. فأقول: كل حاكم مبدل هو حاكم بغير ما أنزل الله، وليس كل حاكم بغير ما أنزل الله يستلزم منه أن يكون مبدلاً لحكم وشرع الله تعالى. وعليه فأقول: من وقع في التبديل لشرع الله تعالى ولو في مسألة واحدة فإنه يكفر .. بينما الذي يحكم بغير ما أنزل الله على غير وجه التبديل .. قبل الحكم عليه بالكفر أو عدمه لا بد من النظر إلى الدافع الذي حمله على الحكم بغير ما أنزل الله .. وطريقة حكمه بغير ما أنزل الله .. والمسألة التي لم يحكم فيها بما أنزل الله .. هل هي من التوحيد وشروطه أم لا .. وهل الأصل فيه عدم الحكم بغير ما أنزل الله .. أم أن الحكم بغير ما أنزل الله حالة شاذة بخلاف الأصل الذي هو عليه .. فهذا كله معتبر عند الإصدار للحكم على حاكم بعينه بالكفر أو عدمه .. وهذه مسألة قد فصلنا فيه في كتابنا "أعمال تخرج صاحبها من الملة" يمكنك الوقوف عليه لو أردت التفصيل.



س302: يقول الشيخ أبو بصير. حفظه الله. في رسالته "مسائل هامة في بيان حال جيوش

الأمة": هذه الجيوش كافرة مرتدة لا شرعية لها، يجب جهادها وقتالها .. لا يستلزم من ذلك أن يكون كل واحد في هذه الجيوش كافراً مرتداً، بل فيها الكافر المرتد وغير ذلك لاحتمال وجود الموانع الأنفة الذكر .. الجهل .. الإكراه .. أن يكون عيناً للمسلمين.

ثم نأتي للنقطة مثار الخلاف والنقاش، فيقول: "من ثبت لنا انتفاء موانع التكفير. الثلاثة الأنفة الذكر. عنه فهو كافر مرتد بعينه" .. فهو. حفظه الله. لا يكفر الجنود عيناً إلا بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع .. هكذا نفهم ..؟

فنتوجه بالسؤال: نسأل الله عزوجل أن يشرح قلوبنا للحق .. ما الفرق بين المرتد المقذور عليه والغير مقذور عليه، وعلاقته بوجوب أو عدم إقامة الحجة عليه ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مادام المرتد المقذور عليه أو الغير مقذور عليه قد سميت كلاً منهما " بالمرتد " وحكمت عليه بالردة بعينه .. لم يعد مبرراً لذكر مسألة قيام الحجة؛ إذ قيام الحجة تُطلب وتُشترط قبل أن تأخذ الأحكام الشرعية طريقها إلى المعين .. وأما بعد أن نحكم على المعين بالردة بعينه فالحديث حينئذٍ عن قيام الحجة عليه من العبث أو الترف الجدلي لا طائل منه .. لا ينبغي أن تُذكر أو أن تُقحم .. وهو ما حُكم عليه بالردة ابتداءً إلا لأن الحجة قد بلغت وقامت عليه .. فشرط قيام الحجة موجود قبل الحكم عليه بالردة .. فعلام يُقحم ثانية بعد وقوعه في الردة ..؟!!

وإنما الذي يُمكن ذكره في هذا الموضوع هو مسألة الاستتابة: هل يُستتاب المرتد المقذور عليه أم لا .. وهل يوجد فرق بينه وبين المرتد المحارب الغير مقذور عليه أم لا .. وهل يوجد فرق بينه وبين المرتد المحارب الغير مقذور عليه أم لا .. والفرق بين الاستتابة وقيام الحجة فرق شاسع وبين؛ فقيام الحجة تكون قبل أن نحكم على المعين بأنه كافر أو مرتد .. وتكون أي الاستتابة. فرصته الأخيرة قبل أن يأخذ القصاص الشرعي طريقه إليه.

بعد هذا الذي تقدم أقول: لوجاء السؤال بالصيغة التالية: ما الفرق بين من يقع بالردة المقذور عليه، وبين من يقع بالردة الغير مقذور عليه .. من حيث وجوب قيام الحجة عليه.. لكان السؤال مقبولاً ووجهماً أكثر لعلمكم بالفرق بين المرتد وبين من يقع في الردة .. والله تعالى أعلم.



س303: سعدنا بسرعة ردكم وقيامكم بالواجب الذي يليق بجنابكم للفصل في القضية محل النزاع .. وقد سردنا من قبل تمهيداً مبسطاً لا يخفى عليكم يبين للقراء مدى أهمية وخطورة القضية المطروحة .. ثم نتوجه لفضيلتكم بعد التعديل الذي تم بناءً على طلبكم وإيماناً بصوابه: ما الفرق بين من يقع بالردة المقذور عليه، وبين من يقع بالردة الغير مقذور عليه .. من حيث وجوب قيام الحجة عليه ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. تجب قيام الحجة على من يقع في المخالفة الشرعية. ولو كانت كفراً. على وجه العجز الذي لا يمكن دفعه، فمن وقع في المخالفة عن عجز لا يمكن له دفعه تُقام عليه الحجة التي تدفع عنه العجز فيما قد خالف فيه قبل أن تُحمل عليه الأحكام بعينه .. أما من يقع في المخالفة الشرعية عن جهل غير معجز يمكن له دفعه .. لكنه لسبب أو آخر. لا يعمل. ولا يحرص على دفعه .. فمثل هذا. لو وقع في المخالفة. لا يُعذر بالجهل .. ولا تجب إقامة الحجة عليه .. وأحكام الله تعالى تنزل عليه وتطاله بعينه .

ولمعرفة العاجز من غير العاجز في معرفة الحق .. ينبغي النظر إلى عدة أمور منها: البيئة التي يعيش فيها .. ومنها: المسألة التي جهل فيها .. هل هي من الأمور الخفية المشككة .. أم من الأمور الجليلة التي استفاض فيها العلم !!

هذه قاعدة .. تُبنى عليها جميع مسائل العذر بالجهل وقيام الحجة تقريباً !!

والآن نأتي إلى المسألة المطروحة فأقول: لا فرق بين من يقع بالردة المقذور عليه وبين من يقع بالردة الغير مقذور عليه من حيث وجوب قيام الحجة .. لأن مناط وجوب قيام الحجة وجود الجهل المعجز الذي لا يمكن دفعه .. بغض النظر عن هذا المخالف هل هو ممن يُقدر عليه أم لا. إلا أنه يمكننا القول أن هذا الغير مقذور عليه إذا كان ممن يمتنع بالقتال ومظاهرة المشركين. إضافة إلى وقوعه بالردة. فإنه حينئذٍ لا بد من قتاله على أنه كافر مرتد بعينه .. والله تعالى يتولى سريرته إن كانت غير ذلك .. ونحن معذورون لأنه لا سبيل لنا إلا على ظاهره الذي يلزمنا بكفره وتكفيره.



س304: ما هي الأعمال التي يحكم بسببها على الشخص بالردة المجردة أو بالردة المغلظة ..

وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يكون المرء مرتداً ردة مجردة عندما لا يُتبع رده عن الإسلام بالحرب والطعن بالدين، والقتل، والسطو على الحرمات، أما إن أتبع رده شيئاً من ذلك فحينئذٍ تتغلظ رده بقدر ما يُظهر من عداً وحرب وأذى للإسلام والمسلمين .. والراجع في المرتد ردة مغلظة أنه يُقتل من دون أن يُستتاب بخلاف المرتد ردة مجردة فالسنة فيه أن يُستتاب، والله تعالى أعلم.



س305: تحدثت عن الردة المجردة والردة المغلظة .. فهل لك أن ترشدنا إلى كتب في هذا المجال

؟..

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا التفريق بين الردة المجردة والردة المغلظة .. قد دلت عليه نصوص الكتاب والسنة .. تجد موضوعه في كتب الفقه .. فانظر مثلاً كتاب " الصارم المسلول على شاتم الرسول " لشيخ الإسلام ابن تيمية.



س306: ما حكم من يُدافع عن الطواغيت ليل نهار.. ويُجادل عنهم، ويبارك لهم تصرفاتهم،

ويُصبغ عليها الشرعية .. ويطعن في أهل التوحيد، ويسمهم خوارج وخبثاء، وضالين .. الخ؟! ثم هل يجوز لي تكفير المعين منهم .. وهل يلزم لذلك قيام الحجة عليهم أولاً أم لا .. وفي حال أقيمت الحجة عليهم .. هل أتمكن من تكفيرهم بأعيانهم .. أم أنني مطالب بأن أعرف هل هذا الشخص يعلم حال الطاغوت وكفره .. أم لا .. يُرجى إفادتنا جزاكم الله خيراً؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يُدافع عن الطواغيت، ويجادل عنهم، وعن كفرهم وباطلهم، فهو منهم، وكافر مثلهم .. هذا حكم عام لا بد من القول به لدلالة النصوص الشرعية عليه.

أما تكفير المعين منهم .. وهل يُشترط قيام الحجة عليه أم لا ..؟

أقول: للحكم في هذه المسألة لا بد من النظر إلى عدة أمور: منها الطاغوت ذاته: هل كفره بواح لنا فيه من كتاب الله أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم برهان صريح لا يحتمل صرفاً ولا تأويلاً.. ولا يقبل جدالاً ولا خلافاً .. عند العامة والخاصة سواء .. أم أنه غير ذلك؛ أي عنده من التظاهر بالصلاح والتقوى ما يمكن أن يلبس به على بعض العباد ..؟!

فإن كان الأول: صحّ تكفير المجادل المدافع عن الطاغوت بعينه .. ولا يُشترط قيام الحجة عليه .. ولا معرفة دافعه .. وبخاصة إن كان يعيش بين ظهرائي المسلمين، والعلم مبذول له ولغيره..!

وإن كان الثانية: أي عند الطاغوت ما يلبس به على بعض العباد .. أرى التريث في التكفير .. كما أشرت قيام الحجة على المجادل .. والجدال بالتي هي أحسن .. وبخاصة إن ظهر الخطأ بهؤلاء الطواغيت

الملبسين على شعوبهم ممن يُعرف بالعلم، والصلاح، وسابقة بلاء في سبيل الله .. فمثل هؤلاء .. تلزم أدلة الشرع بأن نتوسع لهم في التأويل .. ما وجدنا لذلك مبرراً أو مستساغاً شرعياً!!
ومنها: النظر إلى شخص المجادل .. وأعداره .. والدافع الذي حمله على الجدل .. ونوعية الجدل .. فهذا معتبر عندما يكون الطاغوت عنده ما يلبس به على العباد كما تقدم .. وعلى قدر ما عنده من التلبيس .. والله تعالى أعلم.

فإن قلت لي: حبذا لو ذكرت لنا بعض الأدلة التي تفيد هذه النتيجة ..؟!!

أقول: الموضوع هنا لا يسمح للتفصيل .. فإن أردت التفصيل ولا بد .. فراجع كتابنا " العذر بالجهل وقيام الحجة " وكذلك كتاب شيخنا: "رفع الملام عن الأئمة الأعلام".
تنبيه: إن اطمأن قلبك إلى تكفير أحدهم بعينه، أي أحد المجادلين المدافعين . بعدما أعملت موانع التكفير وشروطه .. وكنت من أهل النظر في ذلك .. فلك أن تكفره بعينه .. بل يجب عليك أن تكفره .. لكن لا يجوز لك أن تلزم غيرك بحكمك .. لاحتمال أن يكون ظهرك ما لم يظهر لغيرك .. أو ظهر لغيرك ما يمنع من التكفير ما لم يظهر لك .. كما حصل لأهل العلم من خلاف حول تكفير الحجاج .. فما حملهم هذا الخلاف على تكفير بعضهم البعض، والله تعالى أعلم.



س307: لو قدر للمسلمين أن يصلوا إلى الحكم .. فما الموقف الشرعي ممن عرفوا بعدائهم، وكفرهم، ومحاربتهم للإسلام .. فقد كنا في نقاش حول هذا .. وقد تباينت الآراء والأقوال .. فما هو الحكم الصحيح في ذلك؟!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. السنة في المرتد ردة مجردة أن يُستتاب وتُقبل توبته .. أما المرتد ردة مغلظة؛ وهو الذي يتبع رده حرباً وقتلاً للمسلمين .. وإفساداً في الأرض .. فالسنة فيه أن يُقتل ولا يُستتاب .. إلا إذا تاب من تلقاء نفسه قبل القدرة عليه فإن ذلك ينفعه .. وإلى حين قيام دولة الإسلام يحصل خير إن شاء الله .. ولا أرى للإخوان أن يُشغلوا أنفسهم من الآن بمثل هذه المواضيع!



س308: لقد كان لدي إشكالية في فهم كلام للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وهو قوله

وهو يعدد رؤوس الطواغيت: الثاني: الحاكم الجائر المغير لأحكام الله تعالى، والدليل قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ .

الثالث: الذي يحكم بغير ما أنزل الله، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ .. ا- هـ .

فأرجو بيان الفرق بين الثاني والثالث .. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . الحاكم المغير لأحكام الله هو الذي يكون له وصف المشرع؛ فيشرع التشريعات والقوانين المغايرة والمخالفة لشرع الله .. وقد يكون هذا المغير لأحكام الله عمله مقصوراً على عملية التشريع والتغيير فقط دون أن يباشره بنفسه تنفيذ الحكم بهذه القوانين والتشريعات .. كما هو حال النواب في المجالس النيابية التشريعية في الأنظمة الديمقراطية؛ حيث يقتصر عملهم على سن القوانين والتشريعات .. وهؤلاء يُحمل عليهم الطاغوت الثاني الذي أشار إليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله!

بينما الحاكم بغير ما أنزل .. هو الذي يحكم بالقوانين والتشريعات التي شرعها له المشرعون المغيرون لأحكام الله -عز وجل- .. وبالتعبير المعاصرهم السلطة التنفيذية . الوزراء . التي تحكم بالقوانين التي تتلقاها من السلطة التشريعية الطاغوتية .

ومن الطواغيت التي تدخل كذلك في معنى واسم الطاغوت دخولاً كلياً .. التشريع ذاته بعيداً ومستقلاً عن سلطة وهيمنة مشرعه .. كالدساتير الوضعية التي تحتكم إليها كثير من الشعوب والدول في زماننا المعاصر ..!

فإن قيل هل من الممكن أن تجتمع هذه الطواغيت الثلاث في شخص طاغوت واحد؛ بحيث يكون هو المشرع والمغير لحكم الله .. وبنفس الوقت يباشر بنفسه مهمة الحكم بما قد شرعه وغيره وبدله من أحكام .. ويكون تشريعه هو المعمول به والمنقاد له في حياته وبعد مماته ..؟!

أقول: نعم، من الممكن أن يجتمع ذلك الشركه في شخص واحد .. وطغيانه حينئذٍ يكون مركباً ومغلظاً .. كما هو حال كثير من طواغيت الحكم في زماننا !!



س309: في منتدى أنا المسلم يدور حوار حول تكفير الحكام، وقد وضع أحدهم كلاماً أحببت أن أعرضه عليك لتفتينا فيه .. وقد وضع صاحبنا عنواناً لموضوعه وكأنه قاعدة: "لا تكفير قبل الاستتابة، ولا تكفير إذا لم تتحقق الاستتابة .. كلام شيخ الإسلام " فقال: أرجو ألا يأتي العباقرة ويقولون: إنني أتمسك بمتشابهه كلام الشيخ وأترك محكمه .. يقول الشيخ في شرح العمدة 4/71: فأما إذا لم يدع ولم يمتنع فهذا لا يجري عليه شيء من أحكام المرتدين في شيء من الأشياء ولهذا لم يعلم أن أحداً من تاركي الصلاة ترك غسله والصلاة عليه ودفنه مع المسلمين ولا منع ورثته ميراثه ولا إهدار دمه بسبب ذلك مع كثرة تاركي الصلاة في كل عصر والأمة لا تجتمع على ضلالة وقد حمل بعض أصحابنا أحاديث الرجاء على هذا الضرب.

فإن قيل فالأدلة الدالة على التكفير عامة عموماً مقصوداً وإن حملتموها على هذه الصورة كما قيل قلت فائدها وإدراك مقصودها الأعظم وليس في شيء منها هذه القيود.

قلنا الكفر على قسمين قسم تنبني عليه أحكام الدنيا من تحريم المناكح والذبائح ومنع التوارث والعقل وحل الدم والمال وغير ذلك فهذا إنما يثبت إذا ظهر لنا كفره إما بقول الامتناع عن الصلاة وشبهه يوجب التكفير أو عمل مثل السجود للصنم القبلة ذلك فهذا النوع لا ترتبه على تارك الصلاة حتى يتحقق امتناعه الذي هو التارك لجواز أن يكون قد نوى القضاء فيما بعد، أوله عذر وشبه ذلك " ا- هـ. هذا مع أن مذهب الشيخ هو تكفير تارك الصلاة تكاسلاً .." انتهى كلامه ونقله عن ابن تيمية.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد اطلعت على الكلام المنقول عن شيخ الإسلام .. وقد ذهبت للرباط الذي أشرت إليه .. وعليه أفيد بما يلي:

1- وللأسف الكتاب المذكور ليس بحوزتي الآن .. لأن الوقوف على الكلام الذي قبله والذي بعده

مهم .. حيث يوضح المراد أكثر.

2- ناقل هذا النص عن الشيخ هوناقل للمتشابه.. بدليل التفسيرات المتباينة للإخوان حول النص .. وناقله يعلم ذلك مسبقاً .. لذا نراه قطع الطريق مسبقاً فقال: لا تقولوا لي قد نقلت المتشابه أو تمسكت به .. وكأنه يشعر بأن أحداً سيرميه بذلك!

3- إن كان صاحب النقل يريد أن يتكلم عن مذهب الشيخ في تارك الصلاة .. فللشيخ كلام محكم واضح صريح .. لا يمكن تفسيره أو حمله على أكثر من وجه .. إليه يرد المتشابه من كلامه .. فعلام ترك، والتجأ الناقل إلى هذا النص المتشابه .. حمال الأوجه..!؟

وإن كان صاحبه يريد أن يتكلم عن الاستتابة وأحكامها .. فكذلك للشيخ كلام محكم حول المسألة كان يستحسن أن يلجأ إليه ..!

4- النص المنقول .. ليس له أي علاقة بمسألة الاستتابة .. وهل يستتاب قبل التكفير أم لا.. فعنوان المسألة في واد .. والنص المنقول في واد آخر!

5- استفاد من النص المنقول .. أن من يترك الصلاة .. لكنه لم يدعها مطلقاً .. ولم يمتنع عن أدائها حين يؤمر بها .. فهذا لا يكفر ولا تجرى عليه أحكام الردة .. وهو المتوافق مع المحكم من كلام الشيخ في المسألة .. حيث أن الشيخ يفرق بين الترك الكلي للصلاة والترك الجزئي .. وقد أثبتناه في كتابنا "حكم تارك الصلاة".

6- القول أن التكفير يكون بعد الاستتابة .. وأنه لا تكفير إلا بعد تحقق الاستتابة .. هو قول باطل .. وهو مردود من أوجه:

منها: أن الاستتابة فرصة تُعطى لمن وقع في الكفر والردة ليراجع نفسه، قبل تنفيذ حكم القتل عليه، وقدر مدتها أكثر أهل العلم بثلاثة أيام .. بينما التكفير هو حكم شرعي يحمل على من وقع بموجبه من غير مانع شرعي معتبر .. والاستتابة ليست مانعاً من موانع التكفير .. ولم يقل بذلك أحد من أهل العلم.

ومنها: أن الاستتابة تكون من شيء.. فإذا لم يحكم عليه بالكفر والردة .. فمما يستتاب.. ولما يستتاب!!؟

ومنها: أن اشتراط الاستتابة للتكفير هو شرط باطل ومحدث .. بخلاف ما دلت عليه النصوص الشرعية التي قضت بكفر المرتد قبل أن يستتاب .. وقد تأملت جميع النصوص الشرعية من الكتاب والسنة ذات العلاقة بالمسألة فوجدتها قاضية بحكم الكفر على الكافرين المرتدين قبل أن يُستتابوا .. وعلى المخالف أن يأتي بالدليل.

قال تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ فسامهم الله تعالى مشركين وأمر بقتالهم قبل أن يتوبوا أو يستتابوا !!

ومنها أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه ومن معه من الصحابة قد قاتلوا المرتدين، وحكموا عليهم بالردة .. قبل أن يستتابوا !!

ومنها: قد مضت السنة بقتل المرتد ردة مغلظة قبل أن يُستتاب، ومن دون أن يستتاب، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع العرنيين الذين ارتدوا، وقتلوا، وسرقوا .. فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم، وسمرت أعينهم ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا .. ولم يستتبههم. وكذلك في عام الفتح قيل للرسول صلى الله عليه وسلم إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة! فقال: "اقتلوه" ولم يقل استتبهوه!!

قال ابن تيمية في الفتاوى 103/20: ويُفرق في المرتد بين الردة المجردة فيقتل إلا أن يتوب، وبين الردة المغلظة فيقتل بلا استتابة ا.هـ.

فتأمل كيف أن ابن تيمية سعى المرتد ردة مجردة مرتداً قبل أن يستتاب .. وسمى المرتد ردة مغلظة مرتداً ومن دون أن يُستتاب .. هذا هو المحكم من كلام شيخ الإسلام إن أردنا معرفة قوله بحق!

ومنها: أن الراجح من أقوال أهل العلم أن الزنديق يقتل من دون أن يُستتاب .. وهذا من لوازمه أن يحكموا عليه بالكفر والزندقة بعينه قبل أن يقتل ويقام عليه الحد !!

ومنها: أن القول بوجوب استتابة المرتد ردة مجردة فيه خلاف بين أهل العلم .. حيث أن منهم من حمله على الندب لا الوجوب .. وإذا كان الأمر كذلك فكيف يصح عند هؤلاء العلماء أن يقتلوا المرتد من دون أن يستتبهوه .. قبل أن يحكموا عليه بعينه بالكفر والردة!!؟

ومنها: أن هذا القول مفاده ومن لوازمه تعطيل جهاد أئمة الكفر والردة والزندقة .. لاستحالة الوصول إليهم فضلاً عن استتابتهم!..

هذه بعض الأوجه الدالة على بطلان ما ذهب إليه الناقل .. وعنون به مسألته .. وهناك أوجه أخرى المقام لا يسمح بذكرها .. وسلامنا للإخوان والأحبة في منتدى " أنا المسلم ".



س310: قال بعض المخالفين أنتم تحتجون بحديث " لم يكن أصحاب رسول الله يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة"، فيلزمكم عدم التكفير بترك الحكم بما أنزل الله فما قولكم وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المراد من الأعمال الواردة في الأثر: الصلاة والصوم والحج والزكاة .. بينما ترك الحكم بما أنزل الله والعدول إلى ما سواه من الأحكام الوضعية الأرضية .. هو ترك للتوحيد .. وعدول عنه إلى الشرك .. يُزيل الإيمان كلياً، فلا وجه للقياس بينهما.



س311: ناقشت أحد الإخوان عن الكفر الوارد في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ وقول ابن عباس فيها: "كفردون كفر". فقال الأخ: إن لفظة كفردون كفر هنا تشبه لفظة الكفر الواردة في قوله صلى الله عليه وسلم: "اثنان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت". فكلا اللفظين يدلان على معنى وحكم واحد؛ وهو الكفر الأصغر.. فكيف نرد على مثل هذا الإشكال؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم معنى ودلالات مقولة ابن عباس "كفردون كفر" هو نفس معنى ودلالات الكفر الوارد في الحديث "ثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت". من حيث أنه كفر لا يُخرج من الملة.

ولكن الكفر الوارد في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ لا يجوز حصره في الكفر الأصغر أو الكفردون كفر بدليل أن ابن عباس وغيره من أهل العلم تراهم تارة يحملون الكفر الوارد في الآية على الكفر الأكبر، وتارة يحملونه على الكفر الأصغر أو الكفردون كفر.. بحسب صيغة

الحكم أو الحاكم المسؤول عنه .. وقد بينا ذلك بشيء من التوسع في أكثر موضع من أبحاثنا وردودنا .. فراجعها إن شئت وطلبت المزيد.



سؤال: لكن هناك من الإخوة من يطالب الحاكم الجديد بتطبيق الشريعة منذ صباح اليوم التالي فقلت لهم هذا مستحيل خصوصاً مع طبيعة مصر، فمؤكد أن الحاكم سيتدرج في الأمر ولكنهم يرفضون ذلك .. فهل تقول شيخنا بأن التدرج في تطبيق الأحكام والشرائع غير جائز.. جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التدرج يجوز ولا يجوز؛ يجوز إذا كان وفق خطة محكمة صادقة تراعي الممكن والمقدور عليه .. ولا يجوز عندما يكون التدرج ذريعة للتملص من الحكم بما أنزل الله .. مع وجود القدرة والاستطاعة على تمرير وفرض كثير من الواجبات والأحكام الشرعية .. فحينئذ يكون التدرج كلمة حق يُراد بها باطل .. والإخوان إذ يرفضون التدرج يرفضون المعنى الثاني المشار إليه، والله تعالى أعلم.



س312: كيف نوفق بين قوله صلى الله عليه وسلم: "تسمع وتطيع للأمر، وإن ضربَ ظهرك وأخذ مالك"، وبين النصوص الأخرى التي تفيد الإنكار على الظالمين ظلّمهم، والصدع بالحق في وجوههم، وأظّهم إلى الحق .. وهل هذا الحديث صحيح، إذ هناك من يتكلم عن ضعفه، ليدفع بزعمه. تعارض النصوص الشرعية ذات العلاقة بالموضوع؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قوله صلى الله عليه وسلم: "تسمع وتطيع للأمر، وإن ضربَ ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع" حديث صحيح رواه مسلم. وقد رويت أحاديث عديدة صحيحة في بابه ومعناه، فلا وجه ولا حاجة إلى إنكاره والذهاب إلى القول بضعفه .

وقوله صلى الله عليه وسلم: "تسمع وتطيع"؛ أي تسمع وتطيع في المعروف السمع والطاعة العامة، التي تمنعك من الخروج من الجماعة، ومن انتفاء مطلق الطاعة، كما تمنعك من الخروج عليه بالسيف والقوة، لما يترتب على ذلك من مفسدة أعظم، وظلم أكبر، إذ لو جاز الخروج على الحاكم المسلم بالسيف والقوة لأدنى مفسدة أو ظلم، لما استتب على وجه الأرض نظام ولا حكم، إذ يستحيل . بعد النبي صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الأربعة رضي الله عنهم . أن يوجد نظام أو حكم يخلو من مطلق الظلم أو الفساد ..

لكن . أي مقولة تسمع وتطيع . لا تمنعك من عدم طاعة الحاكم في الباطل والظلم والمنكر، ومن اعتزال باطله، وظلمه .. كما لا تمنعك من نصحه، وأمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر، والصدع بالحق في وجهه وبين يديه، وإنصاف المظلوم منه إن استطعت، كما قال صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لتأمرنَّ بالمعروف ولتنهوننَّ عن المنكر، وليوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عقاباً منه فتدعونه فلا يستجيب لكم" صحيح سنن الترمذي: 1762 .

قال رسول الله ﷺ: " لا يمتنعن رجالاً هيبته الناس أن يقول بحقِّ إذا علمه، فإنه لا يقرب من أجل ولا يُبعد من رزق" السلسلة الصحيحة: 168 .

وقال رسول الله ﷺ: "سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله" السلسلة الصحيحة: 491.

وقال رسول الله ﷺ: "أفضل الجهاد كلمة حقٍ عند سلطان جائر" السلسلة الصحيحة: 491.

وقال رسول الله ﷺ: "أحب الجهاد إلى الله كلمة حقٍ تُقال لإمام جائر" صحيح الجامع: 168.

وعن عبادة بن الصامت قال: "بأيعنا رسول الله على أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم" متفق عليه .

وقال رسول الله ﷺ: "لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف" متفق عليه .

وقال رسول الله ﷺ: "من أمركم من الولاية بمعصية فلا تطيعوه" السلسلة الصحيحة: 2324.

وقال رسول الله ﷺ: "طاعة الإمام حقٌّ على المرء المسلم، ما لم يأمر بمعصية الله ﷻ فإذا أمر

بمعصية الله فلا طاعة له" السلسلة الصحيحة: 752. فميز النبي صلى الله عليه وسلم بين الطاعة في الحق

والمعروف، وبين الطاعة في الباطل والظلم، فالأولى حق وواجبة، والثانية باطلة ولا تجوز .. وبهذا الفهم

للنصوص، وحسن التوفيق فيما بينها، نَسَلَمَ، ونصيب الحق، وينتفي وجه التعارض الذي يظهر للبعض،

والحمد لله رب العالمين.





موانع التكفير

س313: ما رأيكم في مسألة العذر بالجهل في الشرك الأكبر؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا كان الجهل ناتجاً عن عجز لا يمكن دفعه فالجهل حينئذٍ يعذر؛ لأن العجز يرفع التكليف. فيما تم فيه العجز. إلى حين حصول القدرة على دفعه.. بلا خلاف. هذا إيجاز شديد فإن لم تقتنع به، وطلبت المزيد والتفصيل، فراجع كتابنا "العذر بالجهل" وغيره من الأبحاث ذات العلاقة بالموضوع.



س314: هل يفرق في العذر بالجهل بين المسائل الظاهرة والخفية، فقد ادعى البعض أنكم لا

تفرقون.. بوركت جهودك الطيبة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مناط العذر بالجهل؛ العجز عن إدراك مراد الشارع فيما قد وقع فيه الجهل، مع بذل الجهد على دفع ذلك العجز. قدر المستطاع.. ولا شك أن المسائل كلما كانت خفية، كلما صعبت معرفة مراد الشارع في تلك المسائل، وكان العجز أقرب لمن خفيت عليه تلك المسائل، من المسائل الظاهرة المعلومة للخاصة والعامة، والتي يسهل معرفتها لمن يطلعها، وبقليل من الجهد، وبالتالي من هذا الوجه نعم يوجد فرق بين المسائل الخفية، والمسائل الظاهرة فيما يتعلق بالعذر بالجهل.. ولا يصح النقل عنّا خلاف ذلك.

لكن الظهور والخفاء أمر نسبي، فما هو ظاهر في زمان قد يكون خفياً في زمان آخر، وما يكون خفياً عند قوم أو في مصر من الأمصار، قد يكون ظاهراً عند آخرين، وفي مصر آخر، ومن يريد أن يخوض في تحديد خفاء المسائل وظهورها، وتعليق العذر بالجهل. أو عدمه. عليها، لا بد له من أن يتفطن لهذا المعنى، والله تعالى أعلم.



س315: أبعث لك هذه الرسالة الأولى، والتي أمل أن تجد صدى عندكم. وإني على ثقة بذلك

وهي تحمل بين سطورها سؤال قد أشكل علي وهو يتعلق بموضوع العذر بالجهل.

إني أصدقك القول بأني قد قرأت كتابك النفيس والذي عنوانه "العذر بالجهل وقيام الحجة"،

وكذلك كتاب "كبوة فارس" قد اطلعت عليه وقرأته وهاأنذا أكتب لك سؤالي وهو:

رجل ذبح لغير الله، هل يعذر بجهله؟

هذا سؤال طرح على الشيخ بن باز رحمه الله وأجاب بأنه لا عذر له، وكذلك ابن جبرين وابن فوزان

وغيرهم .. لكن لماذا لا يعذر هذا الذي ذبح لغير الله بالجهل؟

وهل هناك من فرق من أهل العلم بين جهل يعذرو جهل لا يعذرو على اعتبار مدى استفادة العلم

وسهولة طلبه والوقوف عليه لمن أراده .. أم على اعتبار التفريق بين مسائل ومسائل؟؟

وهناك من فرق العذر بمسائل يعذرو فيها بالأسماء والصفات. وقصة الرجل الذي ذرى نفسه إنما

كان جهل في الأسماء والصفات. ومسائل لا يعذرو فيها وهي نواقض لا إله إلا الله، إذ كيف بشخص يقول لا

إله إلا الله ويعمل بعكسها أو لا يعرفها؟؟

فالذين عذرو بالجهل على أي دليل استندوا، والذين لم يعذرو كذلك، على أي دليل استندوا؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن الضابط الذي يحدد المعذور بالجهل ممن لا يُعذرو هو "

العجز"؛ فمن كان جهله ناتجاً عن عجز لا يمكن له دفعه. مع حرصه على دفعه. فهو معذور يُعذرو بالجهل

أياً كانت نوع المخالفة التي وقع فيها، بما في ذلك مسألة الذبح لغير الله، لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا

إِلَّا وُسْعَهَا﴾، ولقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ آتَاهَا﴾، ولقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾.

أما من كان قادراً على دفع جهله فيما قد خالف فيه وجَهَلَه .. ثم لا يعمل على تحصيل العلم الذي

يعينه على دفع جهله .. فإنه لا يُعذرو بالجهل أيّاً كانت نوع المخالفة التي وقع فيها، لأنه قادر؛ فهو إذ وقع في

المخالفة وقع فيها وهو قادر على أن لا يقع فيها .. وبالتالي فهو لا يُعذرو.

أحياناً تجد كلاماً لأهل العلم فيمن يُخالف في مسألة عن جهل .. فبعضهم تراه يعذره، وبعضهم

الأخر تراه لا يعذره، بحسب ما يرجح عند كل فريق من هؤلاء العلماء من احتمال حصول العجز من عدمه

في دفع ما قد خالف فيه ذلك الجاهل، وليس لأن هذه المسألة يُعذرو فيها بالجهل أو لا يُعذرو، أو هناك مسائل

يُعذرو فيها بالجهل ومسائل لا يُعذرو فيها .. بغض النظر عن ضابط حصول العجز من عدمه .. كما يظن

البعض!



س316: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... بارك الله فيكم شيخنا الكريم والموقرونفع بكم وثبتكم على الحق.

شيخنا كثر الكلام على أئمة الدعوة ومنهجهم فهل صحيح انهم غلاة لا يعذرون بالجهل مطلقا والنصوص القليلة المذكورة في ذلك هي حوادث معينة

وهل صحيح القول بأن من وقع في الكفر كفراً أياً كان وضعه سواء كان جاهلاً أو متأولاً
هذه شيخنا من أكثر المسائل اشكالا وهي التي يدور حولها المشاغبون من الخوارج والغلاة وتبيينها
يزيل الكثير من الإشكال شيخنا الكريم وجزاكم الله خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وبعد .. لا أدري من تقصد بقولك " أئمة الدعوة"، إذ لا يوجد أشخاص محددین ينحصر فيهم هذا الوصف .. فكل من استشرف مهمة الدعوة إلى الله تعالى ابتغاء وجهه، وكان كفاً لهذه المهمة .. فهو داعية ومن أئمة الدعوة.
لكن نقول بشكل عام: من لا يعذر بالجهل مطلقاً لا شك أنه جنح بقوله هذا إلى الغلو، ولا مذهب الخوارج الغلاة فيما هم فيه من غلو.

كذلك من يكفر كل من وقع في الكفر من دون أن ينظر في الموانع المعتبرة التي تمنع من تكفير المعين .. فهذا أيضاً قول جنح صاحبه إلى الغلو، ووافق فيه قول الخوارج الغلاة.

وهذه المسألة بحثتها بشيء من التفصيل في كتابي "قواعد في التكفير"، عند الحديث عن القاعدة الأولى، والتي تنص على أن "الكفر العام لا يستلزم دائماً كفر المعين"، فراجع إن شئت، فلن تُعدم الفائدة.



س317: قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى 470/14_471: "إن المحرمات منها ما يقطع بأن الشرع لم يبيح منه شيئاً، لا لضرورة ولا غير ضرورة، كالشرك والفواحش والقول على الله بغير علم والظلم المحض، وهي الأربعة المذكورة في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْأثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، فهذه الأشياء محرمة في جميع الشرائع، وبتحريمها بعث الله جميع الرسل، ولم يبيح منها شيئاً قط، ولا في حال من الأحوال، ولهذا أنزلت في هذه السورة المكية "أ-هـ.

كيف نوفق بين عدم إعدا رشيخ الإسلام مرتكب الشرك في أي حال من الأحوال، وتحت أي ذريعة،

وبين إجازة الله سبحانه وتعالى للمكره أن ينطق بالكفر وقلبه مطمئن بالإيمان؟

وكذلك حديث: "لا تشرك بالله ولو قطع أو حرقت"، فهل آية: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا

مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ﴾ ناسخه للجميع معها؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مراد الشيخ رحمه الله أن هذه الأمور الأربعة التي ذكرها لا تخضع

لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات، إذ لا يجوز ارتكابها تحت مسوغ المصلحة أو تقديم المصلحة الكبرى على المصلحة الصغرى؛ لأنها كلها ضرر ومفسدة لا مصلحة بها البتة.. بخلاف الخمر أو لحم الخنزير، أو لحم الميتة فإنها لضرورة معينة ومحددة يجوز تناولها بالقدر الذي يدفع الهلاك أو الضرورة التي أُلجأتها إلى تناولها.. والشيخ لم يقصد من كلامه الإكراه الذي يبرر التلفظ بالكفر لحظة الإكراه وبالقدر الذي يدفع عنه الإكراه.. حيث ليس في كلامه ما يدل على ذلك.

أما بالنسبة لسؤالك عن الحديث والآية فأقول: لا تعارض بينهما ولا نسخ؛ فالحديث يفيد أن الأخذ

بالعزيمة أولى، بينما الآية تفيد أن الأخذ بالرخصة في إظهار الكفر تحت الإكراه جائز.. والله تعالى أعلم.



س318: قرأت في كتابات بعض المعاصرين كلاماً حول حديث ذات أنواط فيه أن الصحابة

الذين قالوا للنبي عليه الصلاة والسلام "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط" قد قالوا كلاماً

كفرياً وأن النبي عليه الصلاة والسلام عذرهم بالجهل لأنهم كانوا حدثاء عهد بالكفر. ورأيت من

المعاصرين كذلك من ينكر هذا القول ويرى أنهم لم يقولوا كفراً.. فما الراجح في المسألة علماً بأني

اطلعت على بعض روايات هذا الحديث فيما أن هذه الشجرة كانت تعبد من دون الله، وفي روايات أخرى

أنهم كانوا يذبحون لها.. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الراجح عندي أن الذي قالوه للنبي -صلى الله عليه وسلم- هو من

الشرك الأكبر.. والذي أقال عثرتهم ومنع من ردتهم ومن ثم استتابتهم هو الجهل لكونهم حديثي عهد

بالكفر.. ولم يمض على إسلامهم واعتزالهم للكفر والشرك وعبادة الأوثان سوى أيام.. لذا نجد أن النبي -

صلى الله عليه وسلم- قد اكتفى بتعليمهم ونهيمهم وزجرهم بعبارات تقشعر منها الأبدان لبيان شدة سوء مقولتهم .. هذا هو المستفاد من منطوق الحديث ومفهومه، ومن أقوال وشروحات أهل العلم للحديث.

لنقف من جديد على ألفاظ الحديث كما أخرجه الترمذي وغيره من رواية واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى حنين ونحن حديثو عهد بكفر، وكانوا أسلموا يوم فتح مكة، قال: فمررنا بشجرة فقلنا: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، وكان للكفار سدرة يعكفون حولها، ويعلقون بها أسلحتهم يدعونها ذات أنواط، فلما قلنا ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "الله أكبر، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة، قال: إنكم قوم تجهلون، لتركن سنن من كان قبلكم".

وقوله "كانوا أسلموا يوم فتح مكة" يفيد أن الذين قالوا للنبي -صلى الله عليه وسلم-: "اجعل لنا ذات أنواط .." لم يمض على إسلامهم سوى أيام لأن فتح مكة كان في رمضان لثلاث عشرة ليلة بقين منه، وكان غزو النبي -صلى الله عليه وسلم- لهوازن يوم حنين بعد الفتح في الخامس من شوال .. أي بين فتح مكة وغزوة حنين خمسة عشر يوماً فقط . على الراجح من أقوال السلف والمؤرخين . وكان إسلام هؤلاء بين وخلال هذه الأيام فقط .. ومن كان كذلك لا يُستبعد عنه أن يصدر منه ما قالوه للنبي -صلى الله عليه وسلم- عن ذات أنواط .. بدافع الجهل لحدثة عهدهم بالكفر .. وهذا تمهيد مهم . يا أخي . لتعلم صفة وظرف

هؤلاء الذين طلبوا من النبي -صلى الله عليه وسلم- بأن يجعل لهم ذات أنواط .

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: "ونحن حدثاء عهد بكفر"؛ أي قريبو عهد بكفر، ففيه دليل أن غيرهم لا يجهل هذا، وأن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يأمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادات الباطلة -هـ.

والذي أفدنا به في أول جوابنا على السؤال أفاد به عدد من أئمة العلم والتوحيد .. وإليك بعض

أقوالهم:

قال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ بعد أن ذكر حديث ذات أنواط في كتابه القيم "تيسير العزيز الحميد": قوله: فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "الله أكبر" هكذا في بعض الروايات، وفي رواية

الترمذي " سبحان الله " والمقصود باللفظين واحد؛ لأن المراد تعظيم الله، وتنزيهه عن الشرك، والتقرب به إليه.

قوله: "قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا إلهاً.. " أخبر-صلى الله عليه وسلم- أن هذا الأمر الذي طلبوه منه، وهو اتخاذ شجرة للعكوف عندها، وتعليق الأسلحة بها تبركاً كالأمر الذي طلبه بنو إسرائيل من موسى ﷺ حيث قالوا: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة، فإذا كان اتخاذ شجرة لتعليق الأسلحة، والعكوف عندها، اتخاذ إله مع الله مع أنهم لا يعبدونها ولا يسألونها..

إلى أن قال: وفي هذه الجملة من الفوائد أن ما يفعله من يعتقد في الأشجار والقبور والأحجار من التبرك بها والعكوف عندها، والذبح لها هو الشرك.. فإذا كان بعض الصحابة ظنوا ذلك حسناً وطلبوه من النبي -صلى الله عليه وسلم- حتى بين لهم أن ذلك كقولة بني إسرائيل اجعل لنا إلهاً، فكيف بغيرهم مع غلبة الجهل..

وفيها، أن الاعتبار بالأحكام بالمعاني لا بالأسماء، ولهذا جعل النبي -صلى الله عليه وسلم- طلبتهم كطلبية بني إسرائيل، ولم يلتفت إلى كونهم سموها ذات أنواع..

وفيها، أن من عبّد فهو إله؛ لأن بني إسرائيل والذين سألوا النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يريدوا من الأصنام والشجرة الخلق والرزق، وإنما أرادوا البركة، والعكوف عندها، فكان ذلك اتخاذاً له مع الله تعالى.

وفيها، أن معنى الإله هو المعبود، وأن من أراد أن يفعل الشرك جهلاً فنهى عن ذلك فانتهى لا يكفر..
ا- هـ.

ونحوه قول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في كتابه فتح المجيد: شبه مقالتهم هذه بقول بني إسرائيل يجامع أن كلاً طلب أن يجعل له ما يألهه ويعبده من دون الله، وإن اختلف اللفظان، فالمعنى واحد فتغيير الاسم لا يغير الحقيقة ا- هـ.

وقال في كتابه قرّة عيون الموحدين: قوله " ونحن حدثنا عهد بكفر " يشير إلى أهل مكة الذين أسلموا قريباً؛ فلذلك خفي عليهم هذا الشرك المذكور في الحديث بخلاف من تقدم إسلامه.

فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "الله أكبر" تعظيماً لله تعالى عن أن يجعل له شريك في عبادته التي هي حقه على عباده ..

قوله: "قلتم والذي نفسي بيده" حلف النبي -صلى الله عليه وسلم- على ذلك تأكيداً لهذا الخبر وتعظيماً له كما قالت بنو إسرائيل من قبل ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ وإن لم يسموها آلهة، أخبر أن التبرك بالأشجار يجعلها آلهة، وإن لم يسموها آلهة، ولذلك شبه قولهم هذا بقول بني إسرائيل لموسى ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ فظهر بهذا الحديث أن التعلق على الأشجار والأحجار وغيرها لطلب البركة بها شرك في العبادة كشرك عبادة الأصنام.. ا-هـ.

هذه بعض أقوال أهل العلم التي تفيد أن الذي طلبوه من النبي هو من الشرك الأكبر كشرك عبادة الأصنام .. وأن الذي أقال عثرتهم هو الجهل لحدائثة عهدهم بالكفر.. لم نرد منها استقصاء أقوال أهل العلم في المسألة، وإنما أردنا أن يُعرف أن هذا القول معروف عن أئمة العلم القدماء وليس هو قول بعض المعاصرين من أهل العلم كما يصور البعض !!

وقد استدل البعض بعبارة مقتضبة وموجزة للشيخ محمد بن عبد الوهاب ليظهر أن للشيخ قول هو بخلاف ما تقدم تقريره، حيث قال: والشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد قال بعد أن ساق الحديث السابق وذكر محاسن! الباب صار إلى قوله إلى الحسنة التالية: الحادية عشرة: "أن الشرك فيه أكبر وأصغر لأنهم لم يرتدوا بهذا". فقد جعل طلبهم من الكفر الأصغر كما هو واضح ا-هـ .

أقول: وهذا خطأ وذلك من أوجه:

منها: أن هذا الاستدلال مقتضب جداً ليس بمثله تُعرف مذاهب الشيوخ والعلماء في المسائل الكبار..!

ومنها: أن ما ذكره الشيخ من مسائل مستنبطة من الحديث كان بمثابة عناوين أو رؤوس أقلام .. تحتاج لبسط وشرح وإمام بمجموع أقوال الشيخ فيها ليعرف مذهبه الحق فيها .. وأكثر الناس علماً بمذاهب الشيخ وترجيحاته هم أبناؤه وأحفاده الذين شرحوا كتابه "التوحيد" وقد تقدمت بعض أقوالهم التفصيلية في المسألة التي تبين خلاف ما أراد الناقل للعبارة إثباته عن الشيخ ..!

ومنها: أن الشيخ ذكر أكثر من عشرين مسألة أو فائدة من حديث ذات أنواط .. فعلام اقتصر النقل على عبارته الأنفة الذكر فقط ..؟!

لماذا لم يُنقل كلامه في النقطة الثالثة: كونهم لم يفعلوا .. وفي الخامسة: أنهم إذا جهلوا هذا فغيرهم أولى بالجهل .. وفي الثامنة: الأمر الكبير، وهو المقصود: أنه أخبر أن طلبتهم كطلبة بني إسرائيل لما قالوا لموسى ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ .. وفي الثانية عشر: قولهم " ونحن حدثنا عهد بكفر " فيه أن غيرهم لا يجهل ذلك .. وفي الثانية والعشرون: أن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يؤمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة لقولهم " ونحن حدثنا عهد بكفر " .. لماذا لم تُذكر هذه النقاط والمسائل المستنبطة وغيرها التي تضي للقارئ معانٍ أخرى وفهماً آخر للمسألة تعيينه بحق على فهم مراد الشيخ من عبارته الأنفة الذكر..!!؟

علماً أن الذي ذكره الشيخ في هذا الموضوع هو عبارة عن عناوين تحتاج لشرح وتفصيل .. ومن أراد أن يتصدى لذلك لا بد له من أن يكون ملماً بجميع أقوال الشيخ في المسائل المستنبطة الأنفة الذكر. ومنها: أن للشيخ تفصيل يوضح مراده في المسألة يحسن ذكره حيث يقول: ولكن للمشركين شبهة يدلون بها عند هذه القصة. قصة ذات أنواط. وهي أنهم يقولون: إن بني إسرائيل لم يكفروا بذلك، وكذلك الذين قالوا للنبي -صلى الله عليه وسلم-: اجعل لنا ذات أنواط لم يكفروا؟ **فالجواب:** أن نقول إن بني إسرائيل لم يفعلوا ذلك، وكذلك الذين سألوا النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يفعلوا ذلك، ولا خلاف أن بني إسرائيل لو فعلوا ذلك لكفروا، وكذلك لا خلاف في أن الذين نهاهم النبي -صلى الله عليه وسلم- لو لم يطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نهيهم لكفروا، وهذا هو المطلوب . ولكن هذه القصة تفيد أن المسلم بل العالم قد يقع في أنواع من الشرك لا يدري عنها، فتفيد التعلم والتحرز ..

وتفيد أيضاً أن المسلم المجتهد إذا تكلم بكلام كفر وهو لا يدري فنبهه على ذلك فتاب من ساعته أنه لا يكفر كما فعل بنو إسرائيل، والذين سألوا النبي -صلى الله عليه وسلم- . انتهى من جزء العقيدة والآداب الإسلامية، صفحة 174.

هذا كلام الشيخ المفصل الواضح وهو صريح أن الذي أقدم عليه الصحابة هو من الكفر والشرك الأكبر، ولو كان من الشرك الأصغر لما صح قوله: "لولم يُطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نهيه لكفروا.." لأن فعل الشرك الأصغر. حتى بعد قيام الحجة على فاعله. لا يرقى بصاحبه إلى درجة الكفر الأكبر المخرج من الملة.. ولا يجوز أن يُرمى صاحبه بالكفر.

ومن هذا التفصيل المتقدم تعرف. أخي السائل. مراد الشيخ كذلك من قوله في المسائل المستنبطة من الحديث: "كونهم لم يفعلوا"; أي لم يكفروا بأعيانهم. رغم أن فعلهم كفر. لكونهم لم يفعلوا الكفر بعد أن بلغهم الخطاب بالنبي عما طلبوه.. ولو فعلوا بعد أن بلغهم الخطاب الشرعي لكفروا.. وهذا هو المطلوب.. وهذا الذي نقول به ونعتقده.

ومنها: من خلال التفصيل المتقدم. وكذلك كلام الشراح من أبناء الشيخ. يرجح لدي أن مراد الشيخ من قوله: "لأنهم لم يرتدوا"; أي لم يرتدوا لجبههم وحدائهم بالكفر.. ولكونهم لم يفعلوا الشرك. ولم يستمروا في طلبه. بعد أن قامت عليهم الحجة الشرعية.. والله تعالى أعلم.

ومنها: أن الشيخ محمد حامد الفقي. وليس ابن باز!! قد علق على عبارة الشيخ الأنفة الذكري هامشه على كتاب فتح المجيد، طبع دار الكتب العلمية، صفحة 141، فقال ما نصه بتمامه غير منقوص ولا مبتور: ليس ما طلبوه من الشرك الأصغر، ولو كان من لما جعله النبي -صلى الله عليه وسلم- نظير قول بني إسرائيل ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ وأقسم على ذلك، بل هو من الشرك الأكبر كما أن ما طلبه بنو إسرائيل من الأكبر. وإنما لم يكفروا بطلبهم لأنهم حدثاء عهد بالإسلام، ولأنهم لم يفعلوا ما طلبوه ولم يقدموا عليه، بل سألوا النبي -صلى الله عليه وسلم-، فتأمل ا-هـ.



س319: واحد عنده عامل هندوسي ووضعه في مزرعة لمدة سبعة أشهر ولم يطعمه شيئاً ولم يعطه الرواتب التي يستحقها.. فقام العامل وهرب وسلم نفسه للجوازات لكي يقومون بتسفيره إلى بلاده. فذهب أحد الشباب ممن يتعاون مع الجاليات (وهي المكاتب التعاونية والتي يشرف عليها بعض الشباب ممن يدعون الجاليات إلى الإسلام) إلى سجن الجوازات ووجد هذا العامل وقام بدعوته إلى الإسلام فأسلم ولله الحمد.

فعلم كفيhle بذلك وأخو الكفيل أيضاً علم بهذا؛ أي عرفا بقصة إسلام هذا العامل، فقام أخو الكفيل بإحضار عامل آخر هندوسي لكي يقنع المسلم الجديد بالردة عن دين الإسلام، ولكن اكتشف أحد العسكر ذلك فقام وضرب هذا الهندوسي ضرباً مبرحاً وطرده.

والسؤال: ما هو حكم أخو الكفيل هذا الذي أحضر عامل هندوسي لكي يقنع المسلم الجديد بالردة عن دين الله .. وهل يعذر بجهله؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز ظلم هذا الهندوسي ولا غيره .. حيث يجب أن يُعطى حقه كاملاً غير منقوص .. كما يجب أن يُعوّض عن مظلّمته هذه .. أما حكم هذا الذي حاول أن يثنيه عن الإسلام بعدما أسلم .. فهو كافر مرتد، ولا يُعذر بالجهل؛ لأنه ارتضى له دين الكفر والشرك بدلاً من دين الإسلام، والعياذ بالله، والرضى بالكفر كفر بلا خلاف.



س320: أحياناً بعض الشيوخ أو غيرهم يُطلقون عبارات كفرية .. فهل نحكم عليهم بظاهر

قولهم، أم يجب أن نتحرى قصدهم من الكلام .. وجزاكم الله خيراً؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن كان القول كفوياً بواحد صريحاً .. فحينئذٍ لا يُشترط التحري عن قصد المتكلم .. وماذا يريد من كلامه .. أما إن كان كفوياً محتملاً .. أي يحتمل الكفر من وجه، ويحتمل غير ذلك من وجه آخر .. فهنا يلزم التحري عن قصد ومراد صاحب الكلام .. كما تحرى النبي صلى الله عليه وسلم من قصد ومراد حاطب بن أبي بلتعة لما راسل كفار قريش، وكما ألزم صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد بأن يتحرى عن قصد أولئك الذين قالوا: صبأنا .. حيث كانوا يريدون أن يقولوا: أسلمنا فأخطأوا التعبير، فقالوا صبأنا .. والله تعالى أعلم.

وعلى العموم هذه قضية تتسع وتضيق .. بحسب شخص المتكلم .. ودرجة وضوح الكلام أو الفعل من حيث دلالته على الكفر .. وبحسب الأعذار والظروف المعتبرة شرعاً المحيطة بالمتكلم .. والله تعالى أعلم.



س321: شيخنا الجليل أبو بصير الطرطوسي حفظك الله ورعاك وسددك وجعل الجنة مثواك ونزلك ما حكم من يقول لواجم اهل العلم على امركذا لن اتبعهم هل يكفرام لا، وجزاكم الله عزوجل عنا كل خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قول المرء " لو أجمع اهل العلم على أمركذا لن أتبعهم"، من الاطلاقات المتشابهة حمالة الأوجه، لا بد من تحري وقصد صاحبه، فإن كان يقصد الإجماع الذي دل عليه الشرع المنزل. قال الله، قال رسول الله . يكفر، وإن كان لا يقصد هذا المعنى ولا يريد .. وقصد معان أخرى للإجماع .. فقوله خطأ لا يرقى به درجة الكفر، والله تعالى أعلم.



س322: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يا شيخ،،، لقد ابتلينا في بلادنا تونس كما يعلم فضيلتكم بتصحركري وديني،،، إلى أن نسي سكان البلد المسلمون ركننا اسمه الحاكمة،،، فأنا مثلا تربيت منذ صغري على أن الديمقراطية هي الحكم الأمثل والأعدل،،، ولم أسمع بشيء اسمه شريعة أو حكم بما أنزل الله إلا بعد الثورة،،، فقد كنا نصلي ونمارس حياتنا كمسلمين ولا ندري ماهي الديمقراطية وما هو شرع الله،،، وما زال الحال كذلك إلى يومنا،،، فأغلب الناس لو تسألهم عن الديمقراطية فسيجيبون أنها العدل والمساواة وإلخ،،، وإذا سألتهم عن الحاكمة لمن لم يفهموا معنى الحاكمة،،، لذلك أريد أن أسأل فضيلتكم: هل يعذر هؤلاء بجهلهم؟ وبارك الله فيكم ونفع بكم

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من يستدل بالديمقراطية على أنها تعني العدل، والمساواة ونحو ذلك .. فهذا مخطئ في فهمه للديمقراطية .. لكن لا يجوز تكفيره، ولا تضليله .. وإنما تجب قيام الحجة عليه، ببيان أن الديمقراطية شيء، وما ذهب إليه شيء آخر.

أما من يستدل بالديمقراطية، ويتبناها على أنها تعني علو سيادة وحكم المخلوق على سيادة وحكم الخالق سبحانه وتعالى . كما هو سائد ومعمول به في كثير من الأمصار. فهذا كفر، وصاحبه يكفر، لا يعذر بالجهل، والله تعالى أعلم.



س323: شيخنا الفاضل حفظكم الله .. ما حكم الرجل الذي يسب الله عز وجل بقوله بالعامية الشامية: (يلعن اللّة) حيث لا تلفظ الهاء من اسم الجلالة، وعندما نقول له يا كافر، يقول إنه لم يقل (الله) بل قال (اللّة)، و(اللّة) ليس من أسماء الله . كذلك عندما يسب الدين وكفره ، ينكر علينا تكفيرنا إياه ويقول: (إنما قلت "يلعن تينك" وليس "دينك"). يعني ببساطة يا شيخنا إنه يتلاعب بالألفاظ، فما حكم أمثال هذا ؟

وسؤال أخير: هل على الابن بروالديه اللذين يسبان الله والدين .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. شاتم الله أو الدين كافر مرتد، وهذا الذي ذكر في السؤال إن كان فعلاً قد شتم الله تعالى وقد قامت البيئة على ذلك ثم هو عند المساءلة والمحاسبة ينكرويقول بأنه شتم "اللّة" وليس الله .. أو "التين" وليس الدين .. فهوزنديق مرتد .. وكفره أغلظ من الذي يشتم ويعترف! أما إن كان صادقاً لم يشتم الله ولا الدين .. وإنما شتم ما تم ذكره في السؤال .. فإن فعله هذا لا يجوز .. لكنه لا يرقى به إلى درجة الكفروالخروج من الملة .. وأرى أن يُعذر. ومن كان على شاكلته . بالضرب على رأسه .. لعل ذلك ينفعه ويردعه!

والابن المبتلى بأبوين يسبان الدين .. يبرهما بالمعروف مع الإنكارعليهما .. ومداومة النصح لهما.



س324: ذهب بعضهم في مسألة من صدر منه سب الله أنه يجب التحقق من كونه قصد السبّ ولم يقصد شيئاً آخر؛ أعني لتكفيره على التعيين يحتاج إلى التحقق، واستدل بمن يسب الدهر، فقلت له: لا يكفر ساب الدهر إلا إذا قصد السب، فقال: هو يؤذي الله، ولم يرد هذا التفصيل في النص، من أين أتيت به، مع العلم أن هذا التفصيل ترد فيه التكفير إلى القصد .. والمشبهة المتأولة لا يكفرون مع أنهم منتقصون لله تعالى؛ لأنهم لم يقصدوا السب، ولم يقصدوا الانتقاص، وإنما قصدوا التنزيه .. فرجعنا لموضوع القصد ثانية؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن الكفر منه ما يكون صريحاً بواحاً، ومنه ما يكون متشاهماً

محتملاً؛ يحتمل الكفر من وجه ويحتمل غيره من وجه آخر.

أما ما كان منه صريحاً بواحاً كالسب والشتم لذات الخالق سبحانه وتعالى .. فصاحبه يكفر، ويجب أن يُكفَّرَ بعينه من دون أن يلتفت إلى قصده ونيته واعتقاده، وبخاصة مسألة السب والشتم .. لأن صاحبها لا يمكن أن يُعذربأي مانع من موانع التكفير سوى الإكراه؛ وذلك أن الأحكام. أحكام الكفر والإيمان سواء. تُبنى على الظاهر وعلى ما يُظهره المرء من أقوال وأعمال .. وليس على السرائر، وما تخفيه البطون والقلوب التي لا سلطان لمخلوق عليها.

فإن قيل: أين الأدلة التي تثبت لزوم اعتبار الظاهر في الكفر والإيمان من دون الالتفات إلى القصد والباطن ..؟

أقول: هي مبسوسة بتوسع في كتابنا "قواعد في التكفير" عند شرح قاعدة "اعتبار الظاهر في الكفر والإيمان" فانظرها. إن شئت. هناك.

أما ما كان. من الكفر. متشابهاً محتملاً .. كمسألة سب الدهر .. ومسألة من يزيد وينقص في تلاوته للقرآن .. ومسألة من يحلل حراماً أو يحرم حراماً .. وبعض الأخطاء في الصفات ونحو ذلك .. فالخطأ في مثل هذه المواضع متشابه غير محكم؛ فهو يحتمل الكفر من وجه ويحتمل غير ذلك .. لذا في مثل هذه المواضع تحديداً أقول: يتعين التثبت والتحري عن مراد وقصد أصحابها؛ فهل هم أرادوا المعنى الكفري أم أرادوا غيره .. فهل الساب للدهر يقصد سب الخالق سبحانه وتعالى وسب ما يصدر عنه سبحانه وتعالى من أحكام وقضاء وأقدار .. فيكفر .. أم أنه يسب الدهر من قبيل الضجر مما قد حل به من بلاء .. وما جلب له الزمن من مصائب بما كسبت يده .. فلا يكفر .. وهل هذا الذي يزيد وينقص في تلاوته للقرآن .. يعتمد الزيادة والنقصان .. فيكفر بذلك .. أم أنه لسوء حفظه ولحدائثه عهده بالتلاوة وتعلم القراءة يقع بمثل هذا الخطأ .. فلا يكفر .. وهل هذا الذي حلل الحرام وحرم الحلال .. أراد التكذيب والجحود .. وأن يجعل من نفسها مشرعاً ورباً من دون الله .. فيكفر .. أم أنه حلل الحرام .. لجهله بالتحريم .. أو لعدم ثبوت النص عنده الذي يفيد التحريم .. فلا يكفر .. وكذلك المسائل الأخرى المتشابهة الحمالة لأكثر من وجه .. فإنه لا بد من التحري عن القصد ومعرفة مراد صاحبها قبل أن نصدر بحقه حكم الكفر أو التكفير.

فإن قيل: لماذا ..؟!

أقول: لأن نصوص الشريعة تلزم بالثبوت والتبين في مثل هذه المواضع المتشابهة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ النساء: 94.

فهذا الكافر المحارب الذي يلقي السلام على المؤمنين .. يحتمل أن يكون صادقاً في سلامه وإسلامه .. ويحتمل أن يكون كاذباً .. وأنه ما ألقى السلام إلا تقية من السيف .. فالأمر مشكل ومتشابه .. يحتمل أكثر من وجه .. لذا جاء الأمر الإلهي بضرورة التبين والثبوت .. وعدم إصدار الأحكام عليه بأنه ليس مؤمناً .. قبل التبين والثبوت.

ونقول كذلك: أن الكفر المحتمل المتشابه الظني لا يُقاوم ولا ينفي الإيمان أو الإسلام الصريح اليقيني المحكم .. فاليقين لا يُزال إلا بيقين .. والإسلام الصريح لا ينقضه إلا الكفر البواح الصريح .. وبالتالي فهذا الذي يقع في الكفر المتشابه المحتمل .. لا يمكن أن نزيل عنه إيمانه وإسلامه الذي هو يقين بكفر متشابه محتمل غير يقيني.

وهناك أدلة أخرى عديدة تلزم بضرورة التبين والثبوت من قصد ومراد المعين في حال وقوعه في الكفر المتشابه المحتمل، وهي مبسوسة في كتابنا "قواعد في التكفير" عند الحديث عن قاعدة "الإسلام الصريح لا ينقضه إلا الكفر الصريح"، فراجعها إن شئت.

فإن قلت: يصعب علي التحري .. ومعرفة القصد والمراد؟!!

أقول: وأنت غير مضطر شرعاً بأن تصدر أحكاماً في مواضع الشبه والظن من غير تثبت ولا تبين .. وإنما هلاك المرء أن يستشرف القضاء وإصدار الأحكام على العباد في موارد الشبهات والظنون من غير تثبت ولا تبين، والله تعالى أعلم.

بهذا التفصيل أرجو أن يكون قد زال عنكم الإشكال .. إن شاء الله.



س325: كنا في مجلس أنا وأصحابي وكان من بين الحاضرين شخص من النصارى يريد أن

يُسلم، ولكنه ما زال متردداً، وكنا نقوم بإقناعه، ولكن أثناء الحديث صدرت مني جملة، وهي: "أنا

الرسول صلوات ربي وسلامه عليه كان قبل البعثة مشركاً"، ما حكم هذا الكلام ربما صدرمني عن جهل وليس أنا ممن يتهم الرسول عليه الصلاة والسلام بالشرك لا قبل البعثة ولا بعدها والعياذ بالله أن أكون من هؤلاء الناس .. ماذا أفعل هل أستغفر إلى الله وأتوب أم ماذا، أفنتي جزاك الله ألف خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد أتيت شيئاً كبيراً .. استغفرتب إلى الله .. واعترف بخطئك وتراجعك عنه أمام من جالستهم من أصحابك، وأمام من كنتم تدعونهم إلى الإسلام؛ حتى لا يرسخ في ذهنه شيء خاطئ عن الإسلام وني الإسلام صلوات ربي وسلامه عليه .. وتصديق كفارة لذنبك، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ المجادلة: 12. واحذر أن تعود لمثلها ثانية .



س326: كما تعلمون أن مظاهره المشركين الكافرين ومعاونتهم على المسلمين ردة وكفر مجمع

عليه، والسؤال: هل هناك أعذار تمنع من إسقاط هذا الحكم على الأعيان غير الإكراه ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ آل عمران: 28. أقصد أعذار التأويل والجهل مثلاً .. وهل يُتصور أن يُعذر أحد بجهله في هذا الباب .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يمكن للمرء أن يقع في نوع موالاتة للكفار والمشركين، ثم يكون معذوراً بالجهل أو التأويل؛ وذلك عندما يكون الكافر الموالى كفره متشابهاً مختلفاً على كفره بين المسلمين، تتنازعه أقوال أهل العلم بين التكفير وعدمه، أو غير معلوم لعامة الناس أو لم يظهر عليه ما يدل على كفره لجميع الناس .. فحينئذٍ قد يقع المسلم في موالاته جهلاً بحال هذا الكافر، ويكون جهله معتبراً وعذراً يقبل عثرته، كما حصل لبعض الصحابة فكان منهم من يُسلم على بعض النصارى بتحية الإسلام وهو لا يدري أنه نصراني، كما في الأثر عن عُقبة بن عامر الجُمي رضي الله عنه أنه مرَّ برجلٍ هيئته هيأة مسلم، فسَلَّمَ فردَّ عليه: وعليك ورحمة الله وبركاته، فقال له الغلام: إنه نصراني! فقام عقبة فتبعه حتى أدركه فقال: "إن رحمة الله وبركاته على المؤمنين، لكن أطل الله حياتك، وأكثر مالك وولدك. [صحيح الأدب المفرد: 847].

وكذلك عندما مر ابن عمر رضي الله عنه بنصراني فسلم عليه، فردَّ عليه، فأخبر أنه نصراني، فلما علم رجع فقال: "ردَّ عليَّ سلامي". [صحيح الأدب المفرد: 849].

فالشاهد أن مثل هذا النوع من الجهل قد يقع .. ونحوه التأويل؛ فقد يقع المرء في نوع موالة للمشركين ظناً منه أن فعله لا يدخل في الموالة أو لا يدخل في الموالة الكبرى المكفرة فيتهاون بفعله .. كما حصل للصحابي حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه .. عندما أظهر نوع موالة لمشركي قريش ظناً منه أن فعله لا يدخل في الموالة الكبرى التي تكفر صاحبها وتخرجه من الملة .. وقد أقال النبي صلى الله عليه وسلم عثرته لذلك .. وقد تذكَّر له بديراً، وأنه من أهل بدر .. وما أدراك ما أهل بدر .. فاجتمع له التأويل مع حسنة بدر، مع صدق لهجته، مع وجود شبهة إكراه أو تقيية. تكمن في رغبته في أن يدفع أذى كفار قريش عن أهل بيته المقيمين في مكة. فكان ذلك كله بعضه مع بعض سبباً في إقالة عثرته.

ومثاله في زماننا أن يقوم المسلم بكثير من الأعمال المادية المدنية التي قد تدخل في الدعم اللوجستي غير المباشر للعدو .. كسائق شاحنة ينقل الأطعمة والألبسة وغير ذلك من الأعمال التي قد يستفيد منها العدو وغيره .. فلا يعتقد أن عمله يُمكن أن يُصنف أو يدخل في الموالة الكبرى التي تُخرج صاحبه في الملة .. فمثل هذا لا أرى أن يُستعجل في تكفيره لشبهة التأويل؛ وإنما يجب أن يُعلَّم ويُفقه وتُقام عليه الحجة الشرعية أولاً قبل أن يُصدر بحقه أي حكم، والله تعالى أعلم.



س327: المسلم الموالى للكافر المرتد من جهة التأويل المستساغ، تُقال عثرته ويمنع عنه لحوق

وحكم الموالة وذلك لاعتماده على تأويلات ونصوص مرجوحة، ولكن: ماذا عن المسلم الموالى للكافر

الأصلي من جهة التأويل المستساغ، فماذا هو حكمه في الأصل هو كحكم موالة المرتد.

وماذا عن الحكم في كلا الحالتين لو أضاف هذا المسلم. الموالى للمرتد أو للكافر. نوع نصرة باللسان

واللسان، معتمداً في ذلك على تضليل مشايخ السوء له وما يسمعه منهم، فهل تُقال عثرته من جهة التأويل

المستساغ، يرجى من فضيلتكم التفصيل بما فتحه الله عليكم من علم في هذه المسائل.

وأخيراً، ماذا يعني قولكم عندما تحدثتم عن جملة من صفات الحاكم الكافر، بأنه هو الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله في التوحيد، فماذا يعني أنه لا يحكم بما أنزل الله في التوحيد، يرجى التوضيح بشيء من الأمثلة، بارك الله فيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. حيثما يوجد التأويل المستساغ لغة وعقلاً وشرعاً تُقال العثرات، ويُرفع الحرج إلى حين قيام الحجة الشرعية .. وعلى قدر قوة التأويل وقوة مبرراته .. تتسع ساحة الأعذار .. وعلى قدر ضعفه وضعف مبرراته تضيق ساحة الأعذار .. وهذا يُحمل في حال وقع المسلم بنوع موالة . عن تأويل معتبر. للكافر سواء كان كفره أصلياً أم كان من جهة الردة سواء.

لكن لا ينبغي أن نقحم أو نفترض التأويل كعذر يُقيل العثرات .. عند الموالة الظاهرة الكبرى لذوي الكفر البواح ممن لا يجوز الاختلاف على كفرهم .. فهذا من التميع والتعطيل لأحكام الله تعالى من أن تأخذ طريقها إلى واقعها ومستحقها.

أمّا ماذا نعني من قولنا: "لا يحكم بما أنزل الله في التوحيد"; يكون ذلك عندما يعطل العمل بالتوحيد .. ويحكم بالشرك ويقنن له، مثال ذلك: أن يحكم البلاد والعباد بنواقض الإيمان .. أو بعضها .. والتي منها: النواقض العشرة التي ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتبه.



س328: أنا أدرس شريعة في إحدى الجامعات .. وفي إحدى المحاضرات تكلم الدكتور المحاضر عن موانع التكفير .. فذكر منها: "أن يكون القلب محباً للعالمية"; أي أن حب الدنيا مانع من موانع تكفير المعين .. وقد استدلل على قوله هذا بقصة حاطب رضي الله عنه عندما كاتب كفار قريش .. فهل كلامه صحيح .. افتنا، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إقحام دكتوركم ومحاضركم لحب الدنيا كمانع من موانع التكفير إقحام خاطئ وباطل .. لم يقل به عالم معتبر .. وهو بخلاف النص الذي دل على أن من الكفار من كان كفرهم بسبب حب الدنيا وانشغالهم بها عن الآخرة .. وما عدَّ ذلك عذراً لهم، كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾؛ فعلل كفرهم بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة.

وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد سلّط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم". فلو كان الركون إلى الدنيا وحبها والانشغال بها عن الآخرة، وعن الجهاد .. عذراً يقبل العثرات .. ويمنع من لحوق الكفر بالمعين، لمنع من لحوق وعيد الذل بهم في الدنيا .. والعذاب الأليم في الآخرة؛ لأن كل مانع من موانع التكفير هو مانع من موانع لحوق الوعيد والحرّج والمؤاخذة بالمخالف .. فإن علم ذلك علم أن هذا المانع المخترع. حب الدنيا! هو من وحي الشيطان لدكتوركم ومحاضركم .. أراد منه أن يمنع من تكفير طواغيت الحكم والكفر والإجرام .. لا أصل ولا وجود له في دين الله تعالى .. وقصة حاطب التي استدل بها في واد .. وما أراد الاستدلال عليه في وادٍ آخر، والله تعالى أعلم.



س329: رجل كان كافراً يعيش في بادية .. وصلته رسالة الإسلام فأسلم .. وقيل له أن الله تعالى فرض على المسلمين الصلاة .. لكن تاركها غير كافر .. وبناء على ذلك ترك الصلاة .. ثم هومات على ذلك .. فما حكمه ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يكفي لقيام الحجة أن يعلم أن الصلاة واجبة .. وأن تركها لا يجوز .. فإن علم ذلك ثم أصر على ترك الصلاة ومات على ذلك .. يطاله حكم تارك الصلاة ووعيده .. ولا يُشترط لتكفيره أن يعلم أو يعتقد أن تركها كفر أو لا .. والله تعالى أعلم.



س330: الشيخ الفاضل: قلت جواباً على سؤال في ترك الصلاة: (ولا يُشترط لتكفيره أن يعلم أو يعتقد أن تركها كفر أو لا) ! والسؤال: أليس من شروط التكفير: العلم؟ وعليه فهل يصح تكفير تارك الصلاة وإن لم يعلم أن تاركها كفر كقراً يخرج من الملة؟ وهل يكفر تارك الصلاة إذا كان المفتون في بلد يفتون بعدم كفر تاركها؟ أرجو تصويب الفهم، ولكم جزيل الشكر.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يوجد فرق بين العلم بحرمة الشيء وبين العلم بما يترتب على فعل هذا الشيء من وعيد في الدنيا والآخرة .. فالأول شرط للحقوق الوعيد .. والتكفير .. إن كان عن عجز لا يمكن

دفعه .. بينما الآخر ليس شرطاً للحوق الوعيد والتكفير.. وعليه فإن تارك الصلاة يكفيه ليطاله الوعيد أن يعلم أن تركه حرام ولا يجوز.. ولا يُشترط له أن يعلم الأحكام المترتبة على تركه للصلاة.. والله تعالى أعلم. وكون علماء بلاده لا يكفرون تارك الصلاة.. فإن هذا لا يمنع من يعتقد كفر تارك الصلاة أن يكفر تارك الصلاة في تلك البلاد.. والله تعالى أعلم.



س331: هل يجب قيام الحجة على طواغيت الحكم المعاصرين.. قبل الحكم عليهم بالكفر؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قيام الحجة تجب على من يقع في المخالفة عن جهل لا يمكن له دفعه؛ أي أنه عاجز عن دفع جهله.. وهؤلاء الطواغيت المسؤول عنهم ليسوا كذلك.. بل هم من أعلم الناس بدين الله تعالى.. لذلك تجدهم يحسنون وضع الخطط لمحاربة الإسلام كخبراء بتعاليم هذا الدين ويمدى خطورتها عليهم!!

والذي يطالب بقيام الحجة على هؤلاء الطواغيت كشرط لتكفيرهم.. هو المغفل الجاهل الذي ينبغي أن تقام عليه الحجة.. وليس هؤلاء الطواغيت!!..



س332: تبديل الشريعة بقوانين وضعية تنص على تحريم الحلال وتحليل الحرام ردة عن

الإسلام، ولكن هل يحكم بكفر هؤلاء الحكام المبدلين للشريعة بدون إقامة حجة عليهم!؟..

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هؤلاء الحكام المبدلين للشريعة قد بلغتهم الحجة، وهم كفار بأعينهم، وافترض أن الحجة لم تبلغهم معناه أن الحجة الشرعية لم تبلغ أحداً من الناس.. وهذا مالا يجوز أن يقول به عاقل!



س333: أرجو شرح كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب من أن كل من بلغه القرآن فقد بلغته

الحجة، وهل هذه القاعدة تنطبق على الناس في الوقت الحالي؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مراد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أن من بلغه القرآن بلغة يفهمها فقد قامت عليه الحجة الشرعية.. وقد بلغته نذارة الرسل.. التي يُعذب رادها والمعرض عنها

.. ومن كان كذلك لا يجوز اعتباره من أهل الفترات الذين يتعللون بانقطاع نذارة الرسل عنهم .. يوم القيامة.

ولا يعني ذلك أنه لم يعد يُعذر بشيء من الجهل مطلقاً .. لاحتمال أن يكون جهله من جهة فهمه الخاطئ لبعض دلالات ومعاني آيات القرآن .. أو من جهة أمور تقوم الحجة فيها من جهة السنة المبينة والمفصلة للقرآن .. أو من جهة أمور تحتاج إلى نظرواجتهاد .. والله تعالى أعلم.



س334: ما حكم من أقيمت عليه الحجة في كفر الحكام المشرعين، ولكنه لم يقتنع، ويقول:

أنت لست بأعلم من الشيخ فلان والشيخ فلان .. وهل يكفر بذلك؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا أقيمت الحجة الشرعية بحق على المخالف في كفر الطاغوت. وأرجو الانتباه إلى كلمة بحق. ثم هو مع ذلك لا يكفره .. بحجة عدم الاقتناع أو نحوه .. يكفر؛ لأن عدم تكفيره للطاغوت المشرع التشريع المضاهي لشرع الله تعالى يتضمن تكذيب ورد نصوص الكتاب والسنة التي تقضي بكفره .. وتكفيره .. وهو كذلك يناقض شهادة التوحيد التي يقوم أحد ركنها على الكفر بالطاغوت.



س335: ما حكم من فعل فعلاً مكفراً .. وبعد أن أبلغته الحجة . قال الله قال رسوله . وأقيمت

عليه الحجة فيما أتى من كفر .. قال ببطلان حجتي لاعتقاده أن الحديث غير صحيح، أو أنني أسأت فهم

النص، مع أن النص واضح، ومجمع عليه وعلى دلالته عند علماء أهل السنة ..؟!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يُنظر في اعتراضه على النص ودلالته فإن كان مستساغاً أو محتملاً لغة وشرعاً، وعقلاً .. وحالاً .. أمسك عن القول بكفره .. وأقيمت عليه الحجة التي تُزيل اللبس عنه .. وما كان قد أشكل عليه .. فإن أصر بعد ذلك على كفره .. وعلى فعل الكفر .. كَفَرَ، وتعين تكفيره بعينه. أما إن كان اعتراضه على النص وعلى دلالته غير مستساغ لغة، ولا شرعاً، ولا عقلاً .. فاعتراضه لا ينفعه، ولا يمنع من تكفيره .. بل يزيده كفراً على كفره .. والله تعالى أعلم.



س336: أوّل جهمية بلادنا. الجزائر. قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب عندما فرق بين قيام الحجة، وفهم الحجة، وقالوا أن الفهم فهمان: فهم الدعوة، وفهم الاستجابة .. فهل هذا صحيح .. وبارك الله فيكم ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . كلمة " فهم الدعوة " كلمة مطاطة وحمالة أوجه، ولكن إن كان المراد منها فهم دلالات الخطاب الشرعي اللغوية بلغة يفهمها المخاطب فهذا معنى صحيح، وإن كان غير ذلك فهو معنى باطل وغير صحيح لا يريدّه الشيخ محمد بن عبد الوهاب ولا غيره من أهل العلم. قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: فإن حجة الله هو القرآن الكريم فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة. ولكن أصل الإشكال أنكم لا تفرقون بين قيام الحجة وبين فهم الحجة، فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ﴾.

إلى أن قال: فإذا كان المعين يكفر إذا قامت عليه الحجة، فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر-رضي الله عنه- بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلًا من شيء يُعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾. [الرسائل الشخصية: ص 220 و 244].

وقوله " وخلًا من شيء يُعذر به " أي خلا من شيء يمنع من فهم الدلالات اللغوية للخطاب .. كأن يكون أعجمياً لا يفهم اللغة العربية .. أو أبكماً .. فمثل هذا لا بد من أن تقوم عليه الحجة بلغة يفهمها ويفهم المراد من تلك النصوص التي تتلى عليه .. والله تعالى أعلم.



س337: لقد ادعى جهمية عصرنا في الجزائر الإجماع والاتفاق المطلق على العذر بالجهل، وأنها مسألة قطعية لا تقبل الخلاف، وكعادتهم نسبوا هذا القطع إلى ابن تيمية، وابن القيم، ومحمد بن عبد الوهاب، وأهملوا ولم يراعوا ما كتبه أحفاد الشيخ محمد بن عبد الوهاب من أئمة الدعوة النجدية عن هذه القضية، فهل فعلاً هؤلاء العلماء يعذرون بالجهل أم لا؟!

وبخاصة أنهم لا يفصلون في إطلاق العذر، ولا في قيام الحجة، فهل يُشترط قيام الحجة على المشرك في عبادة الله، وما ضابطها وما صفتها، وما صفة من يقيمها..؟

مع العلم أنهم يوردون قولاً لشيخ الإسلام ابن تيمية مفاده: أنه يعذر بالجهل مطلقاً نظراً لعدم فشو العلم، ولغلبة الجهل، وأن هذه القاعدة من أعظم ما بينه شيخ الإسلام، وأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب تبني هذا القول، ولم يكفّر الذي يطوف حول قبر البدوي، ولم يكفر ابن عربي الحلوي، في حين نجد علماء نجد يوجهون هذه النقول بأنها قيلت مصلحة للدعوة، فما هو التوجيه الصحيح لهذا الكلام..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين . بالنسبة للعذر بالجهل أقول: إن كان هذا الجهل عن عجز لا يمكن دفعه؛ كحديث عهد بالكفر، أو الذي يسكن في منطقة نائية لا العلم يصله، ولا هو يستطيع أن يصل العلم، أو لاندراست علوم الشريعة في البلدة التي يعيش فيها، ونحو ذلك فإن الجهل يعذر صاحبه، ويمنع عنه لحوق الوعيد .. ولا يجوز أن يُكفّر. لو وقع بالكفر بسبب ذلك . إلا بعد قيام الحجة الشرعية عليه؛ بإيصال المعلومة الشرعية الصحيحة التي تدفع عنه ما قد جهل به.

والعذر بالجهل بهذا المعنى المتقدم هو موطن اتفاق جميع أهل العلم بحسب ما أعلم، الذين منهم شيخ الإسلام، وابن القيم، ومحمد بن عبد الوهاب .. وأحفاده رحمهم الله أجمعين.

أما إن كان الجهل بفرائض الدين وشرائعه المعلومة من الدين بالضرورة. التي أعظمها التوحيد. ناتجاً عن تقصير يمكن دفعه، لكن صاحبه لا يفعل زهداً بالعلم وأهله، وانشغالاً بالدنيا وزينتها، وغير ذلك من الأسباب الساقطة .. فإن الجهل لا يعذر صاحبه، ولا يمنع عنه لحوق الوعيد وحكم الكفر لو وقع في الكفر.. وهذا لا أعلم فيه خلافاً بين أهل العلم.

فإن كثيراً من المشركين وصفهم الله تعالى في كتابه العزيز.. بأنهم لا يعلمون .. ولا يفقهون .. ولا يعقلون .. وبأنهم جاهلون .. ومع ذلك فهم مشركون بأعيانهم ومعذبون يوم القيامة؛ لأن جهلهم ناتج عن إعراض عن العلم وعن تعلمه .. وليس عن عجز لا يمكن دفعه.

والذين أخطأوا في مسألة العذر بالجهل صنفان:

صنف قالوا بالعدربالجهل على الاطلاق من دون تفصيل مستدلين بأقوال بعض أهل العلم التي تفيد العذربالجهل المعجزالذي لا يمكن دفعه إلا بعد إقامة الحجة الشرعية عليه .. فحملوا كلامهم على القادروالعاجز، وجعلوهما سواء !!

وفريق آخر لا يرى العذربالجهل مطلقاً مستدلاً على قوله بالآيات التي تفيد أن المشركين لا يعلمون .. ولا يفقهون .. وأنهم جاهلون .. ومع ذلك فهم معذبون، متجاهلاً بذلك الآيات والأحاديث الأخرى التي تستثني من يقع بالجهل عن عجز لا يمكن دفعه ..!

وكلاهما خطأ، والصواب الذي نعتقده، ونص عليه أهل العلم: هو التفصيل المتقدم الذكر. أما القول: بأن كلام الشيخ عن العذربالجهل هو من قبيل مراعاة مصلحة الدعوة .. وليس لكون النصوص تدل على ذلك .. هو كلام غير صحيح لا يصح عن الشيخ، ولا يليق به .. وحبذا لو ذكرت لنا المصادر التي ذكر فيها أحفاده ذلك عن الشيخ ..!

أما السؤال عن صفة الحجة .. وصفة قيامها على الجاهل المخالف ..؟

أقول: المراد من الحجة هنا هي المعلومة الشرعية. المستمدة من الكتاب والسنة الصحيحة. التي تنفي عن المخالف عنصرالجهل فيما قد خالف فيه .. فلو وقع المرء في استحلال الربا مثلاً لا تقوم عليه الحجة لو بلغت النصوص التي تفيد حرمة الخمر، أو الزنى .. فلا تقوم عليه الحجة إلا بعد بلوغه النصوص التي تفيد حرمة الربا .. وهذا مثال ضربناه لكم لتوضيح الصورة، والقياس عليه.

أما صفة من يقوم بهذه الحجة: أي بنقل هذه المعلومة الشرعية للجاهل المخالف .. تكمن في كل وسيلة تقدر على حمل هذه المعلومة الشرعية إليه؛ فقد يحملها وقيّمها عليه شخص عالم بهذه المعلومة الشرعية. ولا يُشترط فيه أن يكون عالماً بمجموع العلوم الشرعية كما يدعي البعض!. وقد يكون كتاباً، أو مجلة، أو مذياعاً، أو شريطاً مسجلاً يتضمن محاضرة أو درساً لأحد من أهل العلم تناول في درسه أو محاضراته ذكر المعلومة الشرعية التي تدفع عن المخالف الجهل فيما قد خالف فيه .. والله تعالى أعلم.



س338: في مسألة الكفر بالطاغوت باللسان لا بد أن تقول للطاغوت نفسه أنت كافر.. أو بطريقة تصل إليه أو لأعوانه.. أم يكفي بها التلفظ بها عند بعض الإخوة.. أم لا بد أن تُعلن أمام الناس؟؟..

ثم كيف يكون الكفر بالطاغوت عملاً.. هل يكون بمحاولة قتل الطاغوت.. أو قتل أعوانه.. أم الموضوع يحتاج إلى سياسة شرعية.. نرجو التوضيح؟؟

ثم أولئك الناس الذين يزعمون الكفر بالطاغوت بألسنتهم.. وبنفس الوقت تراهم يوالون الطواغيت ويكثرون الجدل عنهم.. هل هم بذلك كفار؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن إظهار العداوة والبغضاء للطاغوت وجنده وأعوانه، وعبيده من أوكد واجبات هذا الدين، كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾.

لكن هذا الواجب هو كغيره من الواجبات الشرعية يُشترط له القدرة والاستطاعة.. فالمرء يُظهر من العداوة والبغضاء بالقول والعمل.. بقدر ما يستطيع من ذلك.. ومن دون أن يكلف نفسه ما لا يطيق حتى لا يذل نفسه، ويقع فيما لا طاقة له به، كما جاء ذلك في الحديث: "ليس بمؤمن من أذل نفسه.. يُعرض نفسه للبلاء ليس له به طاقة". فكل امرئٍ أدرى بنفسه وبطاقته وقوته.. وبالتالي لا ينبغي لكل امرئٍ أن يُلزم الآخرين بما يُلزم به نفسه قوة أو ضعفاً.. إقداماً أو إحجاماً.

والكفر بالطاغوت عملاً ليس مقصوداً على قتله أو قتاله. كما ورد ذلك في السؤال. وإنما منه ما يكون بمفاصلته والبراء منه، وعدم مجالسته، أو مولاته أو نصرته أو تكثير سواده وقوته في شيء.. وغير ذلك من الأعمال والله تعالى أعلم.

أما أولئك الذين يزعمون باللسان أنهم كفارون بالطواغيت.. ثم في واقع حالهم يوالونهم ويجادلون عنهم.. فهؤلاء يناقضون أنفسهم بأنفسهم.. ومثلهم مثل من يقول بالشيء وضده في آنٍ معاً، وعليهم وعلى أمثالهم يُحمل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾.

أما هل هم بجدا لهم هذا يكفرون ويخرجون من الملة ..؟

أقول: لا بد من النظر إلى نوع الجدل .. ودوافعه وأسبابه .. إذ ليس كل جدال يلزم منه كفر صاحبه؛ كما هو ثابت من قول أسيد بن حضير لسعد بن عباد لما غضب لرأس النفاق ابن أبي كما في قصة الإفك: "كذبت لعمر الله لنقتلته فإنك منافق تجادل عن المنافقين" وذلك بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم.

والشاهد أن سعد بن عباد رضي الله عنه رغم وقوعه بنوع جدال عن رأس النفاق ابن أبي إلا أنه لم يكفر.. كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل لأسيد بن حضير أن سعداً لم يقع في الجدل عن ابن أبي .. مما دل أن الجدل كالموالاتة: منه المكفر، ومنه دون ذلك.. لا بد عند الحكم على المجادل عن الطواغيت من النظر إلى نوع وحجم جداله .. وإلى دوافعه وأسبابه .. وإلى شخص المجادل عنهم ودرجة شبهاته .. وإلى الطاغوت. ومدى درجة وضوح طغيانه. الذي يُجادل عنه، والله تعالى أعلم.



س339: عصمنا الله بالتقوى، ووفقنا لموافقة الهدى ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ

أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ .. ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ ، وبعد: لقد سعدنا كثيراً بتفسيركم لقصة العباس

وموقف النبي -صلى الله عليه وسلم- منه يوم بدر، وهو الموافق لتفسير الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ

الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ۖ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ۗ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ

وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ فجزاكم الله خيراً لتبنيها لتلك النقطة .. وإن كان لا يزال هناك إشكال في

فهمنا لمقولة شيخ الإسلام رحمه الله في مجموع الفتاوى: 225-224/19: وقد يُقاتلون وفيهم مؤمن يكتف

إيمانه يشهد القتال معهم ولا يمكنه الهجرة، وهو مكره على القتال ويُبعث على نيته كما في الصحيح

عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "يغزو جيش هذا البيت فبينما هم ببغداد من الأرض إذ خسف

بهم، فقليل يا رسول الله وفيهم المكره؟ قال: يُبعثون على نياتهم " وهذا في ظاهر الأمر، وإن قتل وحكم

عليه بما يُحكم على الكفار، فالله يبعثه على نيته كما أن المنافقين منا يحكم لهم في الظاهر بحكم

الإسلام ويُبعثون على نياتهم والجزاء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر.....

ولهذا روي أن العباس قال يا رسول الله كنت مكرهاً قال: أما ظاهره فكان علينا وأما سريرتك فإلى الله .. ا- هـ.

فهذا إقرار من شيخ الإسلام رحمه الله . على حد علمي . بالكفر حكماً وليس على الحقيقة على كل من خرج إلى القتال مع الكفار، ولو كان مؤمناً مكرهاً في الحقيقة؟؟
ثم سألنا لفضيلتكم حفظكم الله وزادكم علماً .. ما وجه استدلال شيخ الإسلام رحمه الله بحديث العباس على هذا الحكم .. وحقيقة قوله " ولا يمكنه الهجرة " مع ما تقرر لدينا أنه كان يستطيع الهجرة ..؟؟

هذا بالنسبة لحديث العباس أما بالنسبة لإجماع الصحابة رضوان الله عليهم . فهو على حد علمي . قد ثبت بالقول وبالفعل وبالإقرار، أما القول: فهو قول أبي بكر " وتكون قتلاكم في النار " ووافقه عمر وتتابع القوم على قول عم ركما في حديث طارق بن شهاب، وأما الفعل: فهو أن الصحابة قاتلوهم جميعاً على صفة واحدة؛ وهي صفة قتال أهل الردة ولم يُفروا بين تابع ومتبوع، وأما الإقرار: فهو أنه لا يُعرف مخالف أو منكر من الصحابة لهذا .

وكون قول أبي بكر -رضي الله عنه- " وتكون قتلاكم في النار " عندما ذكرناه كدليل على تكفيرهم عيناً وإنما كان ذلك باستدلالنا على قول الطحاوي " ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من أهل القبلة، وعلى من مات منهم، ولا نُنزل أحداً منهم جنة ولا ناراً " إنما كانت الشهادة بالنار تجوز كما لا يخفى عليكم على كل من مات على الكفر كقوله عليه الصلاة والسلام: " حيثما مرت بقبر كافر فبشره بالنار " .

وأخيراً حتى لا نطيل عليكم نريد من فضيلتكم توضيحاً أكثر لمقولتكم " فمن ثبت تكفيره من قبل السلف بعينه فهذا لا يكون مكرهاً الإكراه المعتبر .. ولا جاهلاً الجهل المعتبر " فأنى لهم أن يعلموا هذا وهم لم يتبينوا في حقهم توفر الشروط وانتفاء الموانع لما كانوا ممتنعين بالشوكة، وقد كانوا ألوفاً، فقد ذكر ابن تيمية أن أتباع مسيلمة كانوا نحو مائة ألف أو أكثر..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أجب على ما تقدم من أسئلة واعتراضات في النقاط التالية:

1- يُستفاد من كلام شيخ الإسلام أن عسكر الكفر يُقاتل بما فهم المكرهين على القتال مع المؤمنين .. لصعوبة تمييزهم عن الكافرين .. ولوجودهم في صفوف القتال مع الكافرين .. وأن المكرهين من المؤمنين يُبعثون على نياتهم يوم القيامة .

مع ضرورة التنبيه إلى أن هذا المؤمن المكره الذي يكثر سواد الكافرين لا يجوز له أن يُباشر مهمة قتال المسلمين .. ولو كان مكرهاً .. فالإكراه يبرر له الخروج .. ولا يبرر له مباشرة القتال .. ولو كان على وجه الدفاع عن النفس .. وإن أدى عصيانه إلى قتله من قبل المشركين .. فدمه ليس أعز من دم إخوانه المسلمين !..

فإن باشر القتال مع المشركين ضد المسلمين فإنه يضعف في حقه عذر الإكراه كمانع من موانع لحوق الوعيد بالمعين .. إن لم يزل كلياً !

2- ويُستفاد كذلك أن هؤلاء المكرهين من المؤمنين يأخذون حكم الكافرين في الدنيا على اعتبار ظاهرهم .. وصعوبة معرفتهم أو تمييزهم .. فيأخذون لأجل ذلك وصف وحكم العسكر الذي هم فيه .. والله تعالى يتولى سرائرهم يوم القيامة .. ولو أمكن معرفتهم أو تمييزهم بأعيانهم لم جاز الحكم عليهم بالكفر أو الخلود في النار .. ولو كانوا صرعى بين قتلى المشركين .. والله تعالى أعلم.

فإن قيل علام قد نفيت من قبل تكفير الصحابة لأعيان المكرهين على القتال في صفوف المرتدين !؟..

أقول: الذي نفيناه .. ونفنيه جواز الحكم على المعين بالكفر أو الخلود في النار .. مع العلم المسبق أن هذا المعين إنما حمله على الوقوع في الكفر الإكراهي المعتبر شرعاً. والذي أثبتناه وثبته ما تقدم ذكره؛ وهو الحكم على المعين المكره بالكفر والخلود في النار لاعتبار ظاهره المكفر الذي وافته المنية عليه .. ولجهلنا بأنه من المؤمنين المكرهين المعذورين .. والله تعالى أعلم.

3- أما سؤالكم عن وجه استدلال شيخ الإسلام بحديث العباس على هذا الحكم، وحقيقة قوله " ولا يمكنه الهجرة " مع ما تقرر لدينا أنه كان يستطيع الهجرة !؟..

أقول: إن شيخ الإسلام قد استدلل بحديث العباس على أن الجزاء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر .. ولم يستدل به على مسألتنا المتقدمة أو " على هذا الحكم " كما قلت !

أعد قراءة كلامه من جديد .. وإليك كلامه: "والجزاء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر؛ ولهذا روي أن العباس قال .. " الخ.

فهو أولاً ابتدأ كلامه كفقرة جديدة عن الفقرة التي قبلها .. ثم جاء استدلاله بما روي عن ابن عباس كجملة تفسيرية لما جاء قبلها من كلام .. فانتبه إلى " الفاصلة التفسيرية المنقوطة " التي تفسر ما قبلها .. والتي حذفها ووضعت بدلاً عنها عدة نقاط التي توحى بوجود كلام لشيخ الإسلام لا دخل له في المسألة قد تجاوزته للاختصار، وهذا لا شك أنه يخل بالمعنى الذي يريده شيخ الإسلام!

4- ومما يمكن أن يُقال كذلك أن معنى قوله -صلى الله عليه وسلم- للعباس: "ظاهرنا فكان علينا، وأما سريرتك فإلى الله"؛ أي أن ظاهرنا الذي كان علينا لا يدل على أنك كنت مكرهاً بالإكراه الشرعي الذي يعذر.. فالله تعالى يتولى سريرتك، وهو الأعلم بك هل كنت صادقاً في دعواك بالإكراه أم لا.. والذي يعيننا على هذا الفهم أن جواب النبي -صلى الله عليه وسلم- كان رداً على كلام العباس الذي زعم فيه أنه كان مكرهاً!..

ومما أضعف من اعتذار العباس بالإكراه كذلك أنه قد باشر القتال .. وهذا ليس من شأن المكره كما أفدنا من قبل، كما في رواية السدي قال: لما أسر العباس، وعقيل، ونوفل قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "أفد نفسك وابن أخيك"، قال يا رسول الله: ألم نصل قبلك، ونشهد شهادتك ..؟ قال: "يا عباس إنكم خاصمتهم فخصمتهم، ثم تلا عليه هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ .

5- إلزام الصحابة للمرتدين بأن يقولوا: "أن قتلاهم في النار" ليس فيه دليل على موطن الخلاف؛ وهو تكفيرهم للمعين المكره من المؤمنين بأنه كافر ومن أهل النار.. وعبارتهم المتقدمة صيغة من صيغ العموم كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

6- لا وجه لاستدلالك بكلام الطحاوي على تكفير المعين .. فكلام الطحاوي المنقول يفيد أنه لا يجوز أن نشهد لأحد بعينه . ممن لم يرد فهم نص . من أهل القبلة بجنة ولا نار .. فكلامه بواد ومسألتنا في وإد آخر .. مع ضرورة التنبيه أنه يجوز لنا أن نشهد لأهل القبلة على وجه العموم بالجنة، كأن نقول: قتلى المسلمين شهداء وهم في الجنة .. قتلانا في الجنة .. وقتلى المشركين في النار.. ونحوها من العبارات العامة، فهذا لا حرج فيه إن شاء الله.

7- قولك " فأنى لهم . أي السلف . أن يعلموا هذا وهم لم يتبينوا في حقهم توفر الشروط وانتفاء الموانع لما كانوا ممتنعين بالشوكة، وقد كانوا ألوفاً .. " الخ .

أقول: كلامك هذا ليس دقيقاً؛ فقد ثبت أن الصحابة كانوا يتثبتون .. ويحققون .. ويُحاجون من يجدونه في سلطان مسيلمة الكذاب ممن أشكل عليهم حقيقة موقفه، كما حصل مع خالد بن الوليد وهو في مسيره إلى أهل اليمامة لما ارتدوا، فأرسل مائتي فارس وقدمهم كطليعة لجيشه، وقال لهم من أصبتم من الناس فخذوه، فأخذوا " مُجاعة " في ثلاثة وعشرين رجلاً من قومه، فلما وصل إلى خالد، قال له: يا خالد، لقد علمت أني قدمت على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في حياته فبايعته على الإسلام، وأنا اليوم على ما كنت عليه أمس، فإن يك كذاباً قد خرج فينا فإن الله يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ ! قال خالد: يا مجاعة تركت اليوم ما كنت عليه أمس، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب وسكوتك عنه، وأنت أعز أهل اليمامة، وقد بلغك مسيري، إقراره ورضاء بما جاء به !

فهل لا أبيت عنراً، وتكلمت فيمن تكلم؛ فقد تكلم ثمامة فرد وأنكر، وتلكم أليشكري .. فإن قلت أخاف قومي، فهلا عمدت إلي أو بعثت إلي رسولاً..!!؟

فقال مُجاعة: إن رأيت يا ابن المغيرة أن تعفوا عن هذا كله ..!؟

قال خالد: قد عفوت عن دمك، ولكن في نفسي حرج من تركك ..!! [مجموعة التوحيد: 199].

أقول: القصة فيها فوائد عدة وعظيمة يخصنا منها: إثبات ما كنت قد نفيت به أن الصحابة لم يكونوا يتبينوا في حقهم توفر الشروط وانتفاء الموانع .. والله تعالى أعلم.

8- وفي الختام أود أن أخبرك يا صقر أني أحبك في الله .. راجياً الله تعالى أن يكثر في الأمة الصقور .. وأن يقتل خفافيش الدجى والنفاق والإرجاف ..



س340: جزاك الله خيراً شيخى الكريم .. وإني لأطمع في مزيدٍ من الوقت ليزول الإشكال، ويرفع

ما عندي من اللبس، فبالله الذي لا إله إلا هو إن في حل هذا الإشكال الخير الكثير بإذن الله وما نبغي منه إلا اتباع الحق .. فنتوجه بالسؤال لفضيلتكم: ما تفسيركم لما فعله رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مع عمه العباس وذلك حين أجرى عليه أحكام الكفار في أخذ الفداء من الأسرى واعتباره كافراً

عيناً في الحكم الظاهر، وما كان ذلك إلا لخروجه في غزوة بدر مع الكفار لقتال المسلمين، ولم يأخذ بدعوى الإكراه كمانع في حقه ..؟

ولهذا روي أن العباس قال: يا رسول الله كنت مكرهاً، قال: "أما ظاهره فكان علينا، وأما سريرتك فأبى الله" [مجموع الفتاوى: 225_224/19].

وما تفسير فضيلتكم على إجماع الصحابة على كفر أنصار أئمة الردة كأنصار مسيلمة، وطليحة الأسدي، وما ترتب عليه من غنم أموالهم وسي نساءهم وشهودهم على قتالهم بأنهم في النار، وهذا تكفير منهم لهم على التعيين .. رغم أن فيهم المكره والجاهل المضلل ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. العباس لم يكن مكرهاً الإكراه الشرعي الذي يمنع من لحوق الوعيد به لأنه كان قبل أن يُكره على الخروج للقتال يقدر على الهجرة .. وهو من الذين يستطيعون حيلة، ويمتدون سبيلاً .. لكنه لم يفعل .. فضل مقيماً بين أظهر المشركين بإرادته إلى أن أكره على الخروج معهم للقتال .. لذلك لم يقبل النبي -صلى الله عليه وسلم- عذره بالإكراه .. فهناك فرق بين أن ينزل الإكراه بك من دون إرادتك .. وبين أن ينزل بك الإكراه بإرادتك واستشراف منك فالأول يعذر، والآخر لا يعذر.

أما قولك أن الصحابة قد أجمعوا على تكفير أعيان أنصار مسيلمة الكذاب، وطليحة الأسدي .. بما في ذلك المكره والجاهل .. فهذا لا أعرفه .. وحبذا لو ذكرت لنا مصدر هذا الإجماع ..؟! ثم كيف يكون إجماعاً وهو مخالف لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾ .. فمن ثبت تكفيره من قبل السلف بعينه فهذا لا يكون مكرهاً الإكراه المعتبر .. ولا جاهلاً الجهل المعتبر ..؟!

والمعروف أن الصحابة استنطقوا المرتدين عند استتابتهم ووقف قتالهم بأن يقولوا: "بأن قتالهم في النار .. وقتلى المسلمين في الجنة" وهذا حكم عام .. وصيغة عامة لا تفيد تعيين أفراد المعسكرين بأعيانهم سواء عسكر المسلمين .. أم عسكر المرتدين .. والله تعالى أعلم.



س341: أحبك الله الذي أحببني فيه .. من كان شيخه كتابه كثر خطأه وقل صوابه .. ومن

تواصل مع العلماء فقه وأصاب وقلت عثراته .. أدام الله علمكم ورعاكم .

شيخي الحبيب .. نقطة هامة لالتقاء الكلمة ووضوح المعنى الذي تبين لنا أنكم معشر العلماء . علماء الجهاد . قد تختلف عباراتكم قليلاً ولكن الرؤية والمعنى يكاد يكون واحداً باستثناء تفاوت التكفير بينكم صعوداً وهبوطاً .. ولما لا وقد شهدنا لكم بالإخلاص ولا نزكي على الله منكم أحداً وشهدتم على أنفسكم بالاتباع ورضيتهم بطريقة السلف منهجاً ..

فقولكم: "ويُستفاد كذلك أن هؤلاء المكروهين من المؤمنين يأخذون حكم الكافرين في الدنيا على اعتبار ظاهرهم .. وصعوبة معرفتهم أو تمييزهم .. فيأخذون لأجل ذلك وصف وحكم العسكر الذي هم فيه .. والله تعالى يتولى سرائرهم يوم القيامة .. ولو أمكن معرفتهم أو تمييزهم لما جاز الحكم عليهم بالكفر أو الخلود في النار .. ولو كانوا صرعى بين قتلى المشركين .. والله تعالى أعلم".

هذا ما كنا نريد منكم بفضل الله توضيحه .. ففقه الجهاد كما لا يخفى عليكم ليس كباقي أبواب الفقه لما في الغلط من قبل الأخوة في تفسير ألفاظه من استحلال الأموال والدماء وإحباط المسيرة الجهادية ما بين الإفراط والتفريط !

فجزاكم الله عنا خيراً كثيراً، ونرجو من فضيلتكم نشر تلك المسألة في رسالة صغيرة على موقعكم بعد الترتيب والتنقيح لعموم الفائدة .

وسؤالي الأخير لفضيلتكم: ما رأيكم في تلك العبارة " أن الممتنع إن قام في حقه مانع لم نطلع عليه، أو لم يظهر لنا، فنحن معذورون في معاملته معاملة الكفار من قتل وغنم مال ونحوه .. ونحن غير مطالبين باستيفاء الشروط وتبين الموانع مادام تلبس بنصرة الشرك وامتنع عن القدرة " فأرجو تنقيحها وتهذيبها .. وشكراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الممتنع الذي يظاهر المشركين على المسلمين .. يُقاتل على أنه منهم، ويُعامل معاملة الكفار .. ولا يُشترط هنا تتبع الموانع؛ لأنه متعسر وغير ممكن .. واشتراطه يستلزم منه تعطيل الجهاد، وتعريض حرمة البلاد والعباد إلى الانتهاك من قبل الأعداء .. وقد مضت السنة أن جيش الكفار يُقاتل ومن دون التحري عن العناصر المعذورين .. فإن وجدوا وقُتلوا بُعثوا على نياتهم .. وجزاهم الله على سرائرهم.

مع التنبيه إلى أن هذه المسألة حساسة ودقيقة .. ينبغي التعامل معها بفقهِه وتقوى .. وبخاصة أننا نعيش في زمان الأمة كلها ممتنعة عن الطاعة لسلطان الإسلام .. إلا من رحم الله .. لأن الإسلام ليس له السلطان الذي يزود عنه ويُقاتل دونه .. والذي يفرض على العباد الدخول في السلم والطاعة كافة! لذا نجد أنفسنا ملزمين . ومن قبيل السياسة الشرعية . أن نطالب المجاهدين في أصقاع الأرض بأن يُحسنوا ترتيب أولوياتهم .. والابتداء بالأشد كفراً وشرّاً وعداءً .. وأن لا يُعملوا السيف في الأمة .. بحجة أنهم ممتنعون عن الطاعة أو الحجة .. وأن لا يبدأوا بالذراري والنساء والشيوخ! وهو ما لا نراه جائزاً. ومن لا زبرله يزبره .. ويتركوا طواغيت وصناديد الكفر والطغيان تعربد في البلاد وتفتن العباد .. كيفما تشاء .. والله تعالى أعلم.



س342: ما حكم أهل من يتطوع في جيش الطاغوت إذا كان أهله راضين وموافقين على

دخوله ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الرضى بالشيء كفاعله، والرضى بالكفر كفر؛ ومن رضى بالكفر أو وافق عليه . طواعية من غير تقية ولا إكراه . فهو كافر، لقوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً﴾ النساء: 140. أي إن أبيتم إلا القعود معهم . على ما هم عليه من الكفر والاستهزاء بدين الله . إنكم مثلهم وإن لم تُشاركوهم الكفر والاستهزاء؛ لأن جلوسكم من غير إكراه ولا إنكار قرينة صريحة على الرضى، والرضى بالكفر. باتفاق جميع أهل العلم . كفر.

قال القرطبي في التفسير: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾ من لم يجتنهم فقد رضى فعلهم، والرضى بالكفر كفر

ا- هـ.

وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرها كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضها كان كمن شهدها". وذلك لأن الأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى.



س343: هل تجوز التقية للعلماء .. وكنت في نقاش مع أحد شباب الإخوان فقال كتاب "دعاة لا قضاة" لا يمثل الإخوان .. ولا يعتقدون بصحته .. وهو كتب في ظروف التقية، وهو يدخل تحت حكم " وإن عادوا فعد".

فهل يجوز. شيخنا. حقاً أن يقول العالم بخلاف ما يعلم من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم اتقاء الحاكم؟!..!

إن كان حقاً يجوز فكيف يُعرف الحق .. بل كيف أثق في كلامك أو كلام غيرك من العلماء..؟! وكيف يصح كل هذا الأمر (التقية) من العوام أو من العلماء والقرآن واضح وضوح الشمس ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ الحجر: 94. بل كيف تتفق هذه الآية نفسها مع الحديث " فإن عادوا فعد "؟!..!

إنني لست منكرًا لحدود الشرع ولكن فتح باب التقية وخاصة للعلماء سيدخلنا في دوامة لن نخرج منها مطلقاً .. وسيصبح العالم ليقول هذا حلال، ويمسي ليقول عنه حرام .. وحينما نسأله سيرد قائلاً " تقية "؟!..!

وقد وجدت في أحد كتبك أن لك كتاب تحت الطبع بعنوان "دعاة وقضاة" ولم أجده في موقعك .. أم أنك تقصد كتابك "دعاة أم طغاة"؟!..!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التقية واردة وثابتة بحق العلماء .. والأخذ بالعزيمة أولى بحقهم وأفضل .. والأمة لا يجوز أن تجتمع على التقية .. أو افتراض جواز اجتماعها على التقية .. إذ لا بد من فئة تنفر لإظهار الحق وبيانه .. وهذا هو المراد من قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تجتمع أمتي على ضلالة". وقوله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ..".

والمراد من قول الإمام أحمد رحمه الله: "إذا العالم أخذ بالتقية فمتى يظهر الحق" على اعتبار لا يوجد غيره يُظهر الحق .. لذلك لما أخذ العلماء. كالشافعي ويحيى بن معين وغيرهما. بالتقية في فتنة القرآن خشية السيف .. ولم يبق في الميدان إلا شيخ السنة الإمام أحمد .. وجد نفسه ملزماً بأن يأخذ بالعزيمة .. ويصدع بالحق .. ويصبر على البلاء والأذى مهما كان شديداً!

لذا لو قدر أن نازلة نزلت في الأمة .. أو في بلدٍ أو قطر .. ولا يوجد في هذا القطر إلا عالم واحد يبين الحق فيما نزل في الأمة .. يتعين عليه بيان الحق .. ولا يجوز في حقه التقية .. للدليلين الأنفي الذكر .. وغيرها من الأدلة. والله تعالى أعلم.

للتقية شروط وضوابط .. لا بد لمن يأخذ فيها أن يكون مستوفياً لهذه الشروط والضوابط:
 منها: أن يكون ساكناً بين أظهرهم .. لا يستطيع الهجرة أو النفاذ من سلطانهم ودولتهم.
 ومنها: أن يكون الخطر عليه وعلى أهله محققاً إن لم يأخذ بالتقية.
 ومنها: أن تكون التقية باللسان .. وبالقدر الذي يدفع عنه أذى القوم وشهرهم .. أي لا يجوز له أن يتوسع في التقية أو الكلام من غير ضرورة .. وأكثر مما هو مطلوب!
 ومنها: أن لا يُعينهم على مسلم .. بقول أو فعل .. إذ حرمة المسلم كحرمته فلا يجوز له أن يفدي نفسه بأخيه ..!

ومنها: أن يُضمر لهم العداوة في القلب .. إذ القلب لا سلطان لمخلوق عليه.
 ومنها: أن يتبع أسلوب المعارض ما استطاع لذلك سبيلاً .. كأن يُسأل: هل تُحب الرئيس الأسد ..؟! فيقول: نعم، أحب الأسد؛ ويقصد الأسد الحيوان .. ونحو ذلك .. لكن إن عجز عن الإتيان بالمعارض فلا حرج عليه إن شاء الله.

بهذه الشروط والضوابط يجوز العمل بالتقية .. وإلا فلا .. ومنه تعلم أن كتاب "دعاة لا قضاة" وكتابه لا يجوز أن يُدرجا تحت عنوان وظروف التقية؛ لأنه يُمثل عصارة فكر الرجل .. وفكر جماعة الإخوان .. فم لا يفتأون يتمجدون به .. في مناسبات عدة .. وعلى السنة قياداتهم!

لا تعارض بين قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ بِمَا تُوْمَرُ﴾ وبين النصوص الأخرى التي تجيز التقية تحت ظروف الإكراه .. وبالضوابط والشروط الأنفة الذكر .. أقول: لا تعارض. والله الحمد. بينهما، وبيان ذلك أن قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ بِمَا تُوْمَرُ﴾ المعني بها شخص النبي صلى الله عليه وسلم؛ إذ النبي لا تجوز بحقه التقية .. وهي رخصة لأئمة وليست له .. ولو حملت الآية على عامة المسلمين وخاصتهم، فتكون حينئذٍ عامة مقيدة باستثناء حالة الإكراه والتقية .. وفق ما تقدم ذكره، والله تعالى أعلم.

بالنسبة لكتابي "دعاة وقضاة" يختلف عن "دعاة أم طغاة" فالأول كتاب .. وهو من أوائل ما كتبت .. والآخر مقال لا يتعدى بضعة صفحات .. ولربما يخرج كتابي "دعاة وقضاة" بعنوان "مجموع الرسائل والمسائل" إذ كثير من المسائل والرسائل المنشورة لي .. قد أخذت منه .. وأصولها موجودة فيه .. والله المستعان.



س344: شروط التقية للعالم التي ذكرتها .. هل لنا أن نجد تفصيلاً لها في مراجع ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. انظر تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ في كتب التفسير المعتمدة .. فسوف تجد الشروط والقيود التي ذكرناها .. إن شاء الله.
 علماً أن هذه الشروط والقيود قد دلت عليها نصوص وقواعد الشريعة .. قبل أن ينص عليها أهل العلم.



س345: هل يجوز للدعاة وعلماء الإسلام الصيام عن الكلام في مثل هذه الظروف، وإذا سئل

أحدهم عن حكم الله في أمر الحرب أو السلم، فإنه يتهرب من الإجابة، وربما غضب على السائل؟
الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا تعين البيان لا، لا يجوز .. مع الإشارة إلى ضرورة مراعاة ظروف المشايخ والدعاة حيث أن جلهم يعيش في ظل أنظمة ديكتاتورية إرهابية تحسب عليهم كلماتهم وأنفاسهم .. وتراقب حركاتهم وسكناتهم .. فليس من الحكمة والسياسة . والحال هذا وصفه . إخراجهم بأسئلة صريحة يكفي فيها التلميح ومجرد الإشارة !!
 فإن من الإخوان من يفهم مرادك .. ويعرف ما رميت إليه من كلامك لكنه يأبى عليك إلا أن تصرح له بالأسماء، والأعيان فرداً فرداً !!
 أحياناً ليس من الحكمة ولا السياسة الشرعية أن يصرح الداعية بكلمات عديمت الأثر والتأثير. قد تُشبع فضول فرد أو فردين. تؤدي إلى استئصاله، وإنهاء دعوته ووجوده .. وهذا أمر لا بد للإخوان من أن يعرفوه، وأن يتنبهوا له، وبخاصة في هذه الظروف التي ألزمت على أحدنا أن يعيش في فم الوحش وبين أنيابه ومخالبه .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فقد صح في الأثر عن محمد بن الحنفية قال: "ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدأ، حتى يجعل الله فرجاً ومخرجاً".

ما تقدم لا أعني منه التبرير لمشايخ السلاطين الذين يدورون مع هوى الحكام، ويسخّرون علمهم لخدمة عروش الطواغيت وأنظمتهم المهترئة .. فهؤلاء لا نعينهم ونبرأ إلى الله تعالى منهم ومن أخلاقهم!



س346: هل يُعذر العالم أو الداعية ممن يعيشون في ظل أنظمة الطواغيت لواقع في الكفر

تحت ظروف الإكراه .. لعدم وجود الأرض التي يُهاجر إليها .. ثم هل توجد أرض مهجر شرعية في وقتنا

الراهن .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الإكراه المعتبر. إذا توفرت ضوابطه وشروطه . مانع من موانع التكفير، يقبل عثرة صاحبه. وإن كان عالماً أو داعية . ما كان قلبه مطمئناً بالإيمان، لقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾. والأخذ بالعزيمة أولى .. وبخاصة العلماء والدعاة. أما عن الأرض الشرعية؛ لا يُشترط للهجرة أن تكون الأرض المهاجر إليها أرضاً إسلامية؛ فالهجرة سُرعت لغرضين: سلامة العبادة والدين .. وطلب الأمن على النفس .. فأیما أرض . سواء كانت إسلامية أم غير إسلامية . يتحقق فيها ذلك على الوجه الأفضل والأكمل .. فهي الأرض الشرعية التي يتعين على المسلم الهجرة إليها، لقوله تعالى: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾. وقد صح أن الصحابة قد هاجروا إلى الحبشة ولم تكن يومئذ أرضاً إسلامية .. وذلك لما وجدوا فيها تحقق الغرضين الأنفي الذكر .. قياساً لما كانوا يُعانونه في مكة على أيدي كفرة قريش، والله تعالى أعلم.



س347: شيخنا الفاضل حفظكم الله، قرأت في كتابكم " حالات يجوز فيها إظهار الكفر " أن

المستضعفين تجوز لهم التقية .. أنا مقتنع بما أوردتموه ، ولكن هناك ما أشكل علي: كيف نوفق بين

جواز التقية حين الاستضعاف وإلزام الله ﷻ للمسلمين بإظهار دينهم في مكة بالكفر بالطواغيت جهاراً

نهاراً ، وتغيب دين المشركين ، والبراءة منهم ومن معبوداتهم الباطلة حتى لا قوا من العذاب ما لاقوه

وهم المستضعفون حقاً؟؟

وهل القول بجواز التقية يعني حصر العمل بـ " ملة إبراهيم " في وقت تكون فيه العزة للإسلام وعند قيام دولته .. فإنك إن سألت داعية من الدعاة عن عدم إعلانه البراءة من الطواغيت المشرعين على الملأ .. يجيبك: إنها تقية وإننا في زمن الاستضعاف وبطش الطغاة .. فما هو جوابكم .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أجيب على السؤال في النقاط التالية:

1- العمل بالتقية رخصة .. العمل بها جائز ومباح ولكن لا يجب.
2- العمل بالتقية مفضول، والأخذ بالعزيمة والعمل بها أفضل .. وهذا الذي كان عليه أكثر السلف والصحابة.

3- لا يجوز افتراض التقية بحق النبي صلى الله عليه وسلم .. فهي جائزة لأئمة من دونه؛ لأنه مأمور بالبيان والصدع بما يوحى إليه في كل أحواله وظروفه .. وهكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم.

4- كما لا يجوز افتراض اجتماع الأمة على التقية .. فأمة الإسلام لا تجتمع على التقية، كما أنها لا تجتمع على ضلالة؛ فلا بد من أن يقوم أنصار من الأمة ليبينوا ما سكت عنه الآخرون تقية .. ولو حصل أن سكت الجميع تقية فهم آثمون جميعاً إلى أن يقوم منهم من يظهر الحق.

5- يجوز العمل بالتقية عندما يُحاصر المسلم بين أظهر المجرمين الكافرين الظالمين .. فلا يستطيع الخروج عليهم، ولا النفاذ والخروج من سلطانهم .. ويخاف على نفسه وأهله وماله منهم .. وكان خوفه منهم محققاً وراجحاً .. فحينئذٍ يجوز له أن يوالهم باللسان تقية بالقدر الذي يدفع به أذاهم عنه من غير زيادة .. على أن يُضمر لهم العداوة في القلب .. وأن لا يُعينهم على مسلم بقول أو فعل.

6- لا يجوز التوسع بالعمل بالتقية أكثر من القدر الذي يدفع به أذى الآخرين عنه؛ فإذا كان مثلاً خمس كلمات تكفي لدفع أذاهم عنه، فلا يجوز أن يزيد عليها كلمة واحدة فما فوق، ولو فعل فهو آثم ولا يُعذر بالتقية؛ لأنه قال الكلمات الزائدة من تلقاء نفسه من غير ضرورة ولا حاجة، وهو مثله مثل من يُطالب أن يكفر بكلمة واحدة .. فيعطيهم عشر كلمات طواعية .. فهو معذور بواحدة .. وآثم وملام بتسع كلمات، لأنه لم يكن مضطراً لها ولا مُطالباً بها!

وكذلك لو استطاع أن يلجأ إلى المعارض .. وكانت تكفيه وتغنيه عن استخدام العبارات الدالة صراحة على الموالاة أو الكفر.. فإنه لا يجوز له حينئذٍ أن يلجأ للترخص للعمل بالتقية؛ لأنه وجد ما يُغنيه عنها .. ويدفع به أذى القوم عنه.

بهذه القيود والشروط يجوز العمل بالتقية وإلا فلا .. فإذا عرفت هذا الذي تقدم أرجو أن يكون قد ذهب عنك ما أشكل عليك وأوردته في سؤالك أعلاه، والحمد لله رب العالمين.



س348: من اقترف الشرك أو الكفر مكرهاً فهو معذور .. ولي سؤال: لماذا لم يعذر الله سبحانه وتعالى من قرَّب ذباباً للصنم للنجاة بحياته، كما ذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه: "دخل رجل الجنة في ذباب ودخل رجل النار في ذباب .."، مع أنهما كانا في وضع إكراه، بدليل أن من لم يقرب الذباب قرباناً للصنم قتل .. وهذا كان حجة لما ذهب إليه البعض من أن الكفر المذكور في الآية: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ﴾ إنما يكون فقط في الكفر القولي، أما الكفر العملي . كالسجود لصنم . فلم يجز الشارع فعله تحت أي ظرف .. فما قولكم برك الله فيكم، وما يترجح عندكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الكفر الوارد ذكره في الآية الكريمة عام يشمل الكفر القولي والعملي سواء .. كما لا يوجد نص يخصص جواز إظهار الكفر القولي تحت الإكراه دون الكفر العملي .. فالإكراه المعتبر كما يبرر إظهار الكفر القولي فهو يبرر كذلك إظهار الكفر العملي .. ولم يستثن من الكفر تحت ظرف الإكراه سوى كفر الاعتقاد القلي؛ لأن الإكراه سلطانه على الجوارح الظاهرة وليس على القلوب، لذلك نجد أن النص إذ عذر المكره أن يُظهر الكفر تحت الإكراه اشترط ضرورة اطمئنان القلب على الإيمان، وأن لا ينشرح بالكفر صدرًا كما قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ النحل: 106.

وقد ثبت أن الصحابي عبد الله بن حذافة السهمي رضي الله عنه قد قبَّل رأس طاغية الروم مقابل أن يطلق سراحه وسراح أصحابه .. وتقبييل رأس الطاغية عمل وليس قول.

وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن جيشاً كافراً يغزو الكعبة .. فيهم المكره .. يخسف الله بهم الأرض .. ولما سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المكره منهم، قال صلى الله عليه وسلم: "يبعثون على نياتهم". فخرجهم مع الجيش الكافر لغزو الكعبة المشرفة كفر عملي وليس قولي .. ولكن للإكراه عُذروا .. وحكم النبي صلى الله عليه وسلم عليهم أنهم يُبعثون على نياتهم واعتقادهم.

فإن علمت ذلك، بقي عليك أن تعلم أن حديث الذبابة الوارد ذكره في السؤال ليس فيه دليل على تخصيص الكفر القولي دون الكفر العملي. هذا على افتراض صحته؛ إذ أن من أهل العلم من حكم عليه بالضعف منهم الشيخ ناصر الدين الألباني. وإليك بيان ذلك:

يُمكن أن يُحمل الحديث. هذا على افتراض صحته. على معانٍ عدة لا تتعارض مع ما قدمناه من أن الإكراه عذريير الكفر العملي كما يبرر الكفر القولي.

منها: أن هذا الذي قرب ذباباً للصنم قربه مستخفاً ومستهيئاً بفعله ذاهلاً عن اعتقاده .. لذا فهو لم يبد أدنى اعتراض أو امتعاض .. وإنما اعتذر لهم بأنه لا يملك شيئاً ليقره .. ولما دلوه على الذباب فعل الذي طالبوه به من دون أدنى تردد .. وقبل أن يهددوه بالقتل أو أي نوع من أنواع الأذى .. والذي أثر أن يُقتل على أن لا يقرب الذباب للصنم قُتل بعده وليس قبله .. وما كان كذلك لا يكون إكراهاً معتبراً ولا يُعذر صاحبه بالإكراه.

ومنها: أن مما خص الله به أمة محمد صلى الله عليه وسلم أنه تعالى لم يؤاخذها بالإكراه بخلاف الأمم الأخرى فإنه كان يؤاخذها بالإكراه، كما في قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تعالى تجاوز لي عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه". فقوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تعالى تجاوز لي عن أمتي"، دليل على تخصيص أمة النبي صلى الله عليه وسلم بهذا التجاوز والعفودون غيرها من الأمم.

ومما يدل على ذلك، قوله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح، وحديثه عن كانوا قبلنا من المسلمين: "كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض، فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين، وما يصده ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله، أو الذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون".

فإن قيل: ولكن ثبت أن من بني إسرائيل من كان يُخفي إيمانه تحت ظروف الإكراه، وخوفاً من بطش الطاغية فرعون..؟

أقول: أن يخفوا إيمانهم خوفاً من ظلم وبتش الطاغوت شيء .. وأن يمارسوا الكفر خوفاً من بطش وظلم الطاغوت شيء آخر، والله تعالى أعلم.



س349: هل يجوز للمجاهد أن يُظهر الكفر أو يتلفظ به لضرورة تنفيذ عملٍ عسكري في أرض

العدو وتجمعاته..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن كان هذا الذي يُراد استهدافه واستئصاله من أرض العدو وكفراً مغلظاً ومركباً؛ كطاغوت كبير اشد أذاه وعداؤه للإسلام والمسلمين .. وكان لا يمكن استئصاله إلا من خلال لجوء المسلم إلى التظاهر أنه منهم أو من أتباعه، أو من خلال استخدام بعض العبارات الكفرية، جاز له ذلك بالقدر الذي يمكنه من تحقيق هدفه من غير توسع .. من قبيل دفع الكفر الأكبر بكفر أصغر منه .. والضرر الأكبر بضرر أصغر .. وإلا فلا، ولمزيد من الفائدة والتفصيل راجع مقالنا المنشور " حالات يجوز فيها إظهار الكفر "، والله تعالى أعلم.



س350: أنا في بلد غير مسلمة، ويُضَيِّقُ فيها على المسلمين الذين لهم هدي ظاهر، وقد علمت

فتوى للشيخ ابن تيمية في جواز التخلي عن الهدي الظاهري في مثل هذه البلاد .. فهل يجوز لي الأخذ بها والمضي في تعلم ديني هكذا .. حيث أنني حديث عهد بكفر؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لو عرّف السائل عن اسم البلد الذي يعيش فيه، وكذلك هل هو رجل أم امرأة لكان أفضل، ولأعان ذلك على تحديد المشكلة والجواب عليها بصورة أفضل .. ولكن الذي يمكن قوله هنا التالي: ينبغي النظر إلى شيئين:

1- نوع التضييق الذي تتعرض له شخصياً هل يرقى إلى درجة الضرر أو الإكراه، أو الحرج الشديد

أم لا .. حيث أن كلمة " التضييق " واسعة المعاني والدلالات.

2- نوع الهدي الظاهر الذي تسأل عنه؛ حيث أن من الهدي الظاهر ما يرقى إلى درجة الوجوب كإرخاء اللحية، ومنه ما يكون مندوباً دون الوجوب كالثوب، وتقصيره إلى منتصف الساق، وإرخاء اللحية قدر القبضة، والعمامة وغيرها .. وكذلك غطاء الوجه بالنسبة للمرأة.

فما كان مندوباً فالتخلي عنه فيه سعة؛ فللمرء المبتلى بالعيش في بلاد تضطهد وتضايق من كان ملتزماً بالهدي الظاهر. أن يتخلى عن المندوب من الهدي الظاهر ويلتزم ما يُقاربه ويُشابهه ما أمكن، وبالقدر الذي يدفع عنه الأذى والحرَج.

أما ما يدخل من الهدي الظاهر في حكم الوجوب. كإرخاء اللحية. لا يجوز التخلي عنه إلا لإكراه شرعي معتبر، أو ضرر محقق؛ كأن يكون بسبب التزامه بما يجب عليه من الهدي الظاهر. عرضة للقتل، أو السجن، أو الضرب، أو التعرض للرجم بالحجارة من قبل العنصرين الحاقدين، ونحو ذلك .. حيث أن مجرد التضيق المحتمل لا يُبرر التخلي عن الهدي الظاهر الواجب، والله تعالى أعلم.



س351: أنا أسكن في مصر وقد التزمت قريباً بالإسلام والحمد لله .. أسألك عن حكم الهدي الظاهر؛ إذ أنني في كلية الصيدلية في جامعة خاصة لا يكاد عدد الملتزمين فيها يظهر وكنت قد أطلقت لحييتي السنة الماضية فاتصل أمن الدولة بوالدي وهددوه وقالوا له إن لم أحلقها لن يراني ثانية .. هذا وأنا أكبر إخوتي فأرجو الرد منك على هذا؟!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ما يتعلق بضرورة التخلي عن الهدي الظاهر قد أجبت عنه في أكثر من سؤال لو راجعتها .. وأعيد هنا فأقول: الهدي الظاهر منه ما يكون مندوباً مستحباً .. وهذا لا حرج بالتخلي عنه عند وجود الحرَج .. ومنه ما يكون واجباً. منه إرخاء اللحية. وهذا لا يجوز التخلي عنه إلا لضرورة كالإكراه المحقق بالقتل أو الضرب أو السجن وغير ذلك من أنواع الأذى الظاهر.. وكذلك لضرورة استئصال شر أكبر.

وعليه فأقول: إن كان هؤلاء الظالمين المجرمين يعنون ما يقولون .. ورجح الظن لديك بأن تهديدهم محقق .. فلك أن تحلق لحييتك .. وإن كان الظن يرجح عندي أن مجرد إرخاء اللحية لا يمكن أن يؤدي إلى ما ذكرت .. لعلمي أن كثيراً من الإخوان المصريين يرخون لحيتهم .. وفي نفس الوقت هم طلقاء أحرار!



س352: هل تجوز التقية في ظل الأنظمة الغير مسلمة لتجنب ظلمهم .. وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التقية رخصة إذا وجدت ظروفها جازت بشروطها، والعزيمة أولى لمن أخذ بها واحتسب الأجر عند الله، وبخاصة إن كان من ذوي العلم وفي موضع القدوة، والدليل على جواز التقية قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾.

فإن قلت: وما هي شروطها؟

أقول: للعمل برخصة التقية عدة شروط، وهي:

- 1- أن يعيش المسلم في سلطان الظالمين ثم هو لا يستطيع الهجرة أو النفاذ من سلطانهم، فإن وجد سبيلاً للهجرة والخروج من سلطانهم بطل العمل بالتقية.
 - 2- أن يكون أذاهم محققاً لولم يأخذ بالتقية .. فإن رجح لديه أنه لن يصيبه أذى من القوم فلا يجوز له أن يلجأ للتقية؛ إذ التقية تكون مع الخوف على النفس والأهل والمال .. وهنا قد انعدم الخوف.
 - 3- أن يُظهر لهم من التقية ما يكفي لدفع أذاهم وشركهم عنه؛ فإذا علم مثلاً أن خمس كلمات تدفع أذى القوم عنه فلا يجوز له حينئذ أن يعطيهم ست كلمات فما فوقها؛ لأنها زيادة عن المطلوب فلا ضرورة لها .. وبالتالي فهو يُحاسب عليها كأنسان حرومخير فيما يقول.
 - 4- أن لا يعينهم على مسلم بقول ولا فعل؛ إذ حرمة المسلم كحرمته فلا يجوز أن يفدي نفسه بأخيه.
 - 5- أن يُضمر لهم العداوة والبغضاء في القلب، فالتقية تكون بالظاهر لا بالباطن؛ لأن الباطن لا سلطان لمخلوق عليه .. فإن أظهر التقية ثم وافق باطنه ما أظهره .. بطل العمل بالتقية وطاله الإثم والوزر.
 - 6- أن لا يكون هذا الذي اتخذ التقية فيه مما يخفى على الأمة، أو ممن قد اجتمعت الأمة على كتمانها؛ لأن الأمة لا يجوز أن تجتمع على ضلالة أو باطل أو كتمان حق معلوم، حيث لا بد من أن يشذ ولو نفر واحد يصدع بالحق ويبينه، وهذا هو المراد من قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تجتمع أمتي على ضلالة".
- بهذه الشروط يجوز العمل بالتقية، فإذا اختل شرط منها بطل العمل بها، والله تعالى أعلم.



س353: يقول تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ يزعم أتباع السلاطين، أن فتح القواعد العسكرية للصليبيين وإعانتهم على ضرب المسلمين تدخل من باب اتقاء شرهم والدليل هذه الآية، فهم معذورون .. ومع علمنا أن هذا التفسير متهاك معارض للنصوص الصريحة .. نريد جوابكم على شبهة هؤلاء القوم مرضى القلوب .. بارك الله بكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التقية لها شروطها كما تقدم .. فهي لا يجوز أن تجتمع في أمة أو شعب أو إمام عام .. ثم الحاكم العاجز الذي يلجئه ضعفه للعمل بالتقية .. يكون قد حكم على نفسه بأنه عاجز وأنه غير حر ، ولا يملك نفسه ولا قراره .. وبذلك تنخلع ولايته، ويفقد أحقيته بالولاية؛ لأن من شروط الولاية العامة الحرية، والقدرة، والذكورة .. وهؤلاء مخنثون ليسوا برجال!



س354: هل الحبس والسجن من موجبات الإكراه، وما هي مدته ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من أهل العلم من عد السجن من ضروب الإكراه .. واشتروا له أن يُحقق الضرر والاعتزام البينين لصاحبه .. وأكثرهم لا يرى السجن اليسير المحتمل من الإكراه الذي يبرر قول الكفر .. لأنه لغة وحساً لا يُعتبر إكراهاً .. وهو الراجح، والله تعالى أعلم.

أما إذا ضُم إلى السجن التعذيب المشهود في سجون الطواغيت الظالمين .. فإن ذلك لا شك أنه يدخل في الإكراه المعتبر الذي لا خلاف فيه.



س355: لو قال المسلم للكافر الذي مات على الكفر اللهم اسكنه فسيح جناتك هل يكون

كافراً بذلك الدعاء، وشكراً وبارك الله فيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه المقولة من الكفر المتشابه المحتمل لذا لا بد من مراجعة صاحبها ومعرفة ماذا يقصد ويريد، ولماذا قال هذا الدعاء بحق هذا الكافر؛ فإن كان يعلم بكفره، وهو مع ذلك يعتقد بأن الكافر من أهل الجنة والرضوان والرحمة ومستحق لها .. فحينئذٍ يكفر؛ لأنه يكون بذلك مكذباً لله ولرسوله.

أما إن كان لا يعني ولا يقصد المعنى الأنف الذكر، وإنما قال ما قاله لنوع مودة لما وجد من هذا الكافر من إحسان وحسن معاملة قبل أن يموت .. فمثل هذا مخطئ ينبغي تعليمه وتنبهه، والله تعالى أعلم.



س356: ما حكم الرجل يقول: لو صافحت تلك المرأة مرة أخرى فسأكفر نفسي .. قال ذلك

من باب تحريض النفس .. ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا نذري معصية لا يجوز الإقدام عليه ولا الوفاء به .. وكفارته كفارة اليمين .. ولا أرى أنه يكفر بمجرد ذلك .. حتى لو حكم على نفسه بالكفر!

فتكفير المرء لنفسه لا يلزم بالضرورة أن يكون كافراً أو مصيباً في حكمه؛ فكم من جاهل يُكفر نفسه في أمر لا يستدعي التفسيق والتضليل فضلاً عن كونه يستدعي التكفير!!
إلا إذا عزم على الردة والكفر.. لكن هذا شيء .. وتكفير النفس بغير موجب شرعي شيء آخر.



س357: ما هي حدود وضوابط التأويل المعتبر شرعاً، وكيف نميز بين تأويل العالم المعتبر مما

سواه .. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال قد أجبنا عليه أكثر من مرة. وفي أكثر من موضع، ونضيف هنا ما يلي:

فنقول: للتأويل المعتبر في الشرع ضوابط، منها: أن يكون مستساغاً وممكناً شرعاً، وعقلاً، ولغة؛ أي أن التأويل الذي يذهب إليه المتأول تحتمله نصوص الشريعة وقواعدها، وهو غير مستهجن عقلاً ولا لغةً.

والتأويل المعتبر في الشرع الذي يقبل العثرات عند حصول الكبوات. تتسع ساحته وتضيق بحسب تعلقه بأمور عدة، منها: الشخص ذاته؛ هل هو من أهل العلم والاجتهاد .. أم أنه من أهل البدع والأهواء، يُعرف عنه تتبع الشبهات، والزلات!!

وهل له سابقة جهاد وبلاء في سبيل الله .. أم لا؟!؟

وهل يعيش في ظروف وأجواء وزمان يسود فيها الجهل .. قد تحتم عليه مثل هذا التأويل أو الفهم الخاطئ .. أم لا..؟

ومنها: النص أو النصوص ذاتها؛ هل تحتمل هذا الفهم أو التأويل الذي ذهب إليه المتأول .. وهل له فيها سلف معتبر أم لا..؟!

ومنها: المسألة ذاتها والنظر فيها؛ هل هي من المتشابهات أم من المحكمات .. وهل يُستساغ فيها التأويل أم لا .. وهل يمكن أن تُحمل على أكثر من وجه وفهم أم لا..؟!

فهذه أمور لا بد من اعتبارها والنظر فيها عند الحديث عن التأويل المعتبر من سواه، وعن المعذور بالتأويل ممن لا يُعذر..!

لذا أرجو المعذرة من الأخ صاحب السؤال وغيره من الإخوان عندما يسألونني عن مواقف معينة، وأشخاص معينين. الحكم فيها أقرب ما يكون إلى الموقف القضائي أكثر مما هو بيان حكم شرعي وحسب. فأعتذر لهم عن الإجابة .. وذلك لعدم إلمامي وإدراكي بجميع أبعاد وأطراف القضية الذي يمكنني من الخوض أو البت في الموضوع .. ولا أظن توجيه سؤال مقتضب عبر الأثير يكفي أو يمكنني من ذلك .. وبخاصة عندما يكون هذا المعين مجهولاً بالنسبة لي!

فقد صح في الحديث أن القضاة ثلاثة، منهم: "رجل قضى عن جهل، فهو في النار"؛ والجهل المراد هنا يشمل الجهل بالقضية التي يُراد الحكم فيها .. والجهل بالنصوص الشرعية التي تُحمل عليها .. أو بأحدهما دون الآخر.. فكلها صاحبها في النار.. نسأل الله تعالى العفو والعافية.



س358: أستعجب من البعض حينما تظهر بعض النواقض على شخص ما يقول لعله يقصد

كذا .. يعني من باب التأويل أو البحث عن أعدارتنقذه .. فما هو رأيك يا شيخنا الفاضل ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من أظهر لنا الكفر البواح . من غير مانعٍ شرعيٍّ معتبر. أظهرنا له التكفير .. ولا يجوز في هذه الحالة اشتراط تحري القصد .. أو التوسع له في التأويل؛ إذ إقحام تحري القصد، وكذلك التأويل ونحوه يكون في مواطن الشبهات .. والكفر المحتمل المتشابه .. لا في الكفر البواح المحكم .. والله تعالى أعلم.



س359: جزاكم الله خيراً شيخنا الفاضل، وبارك فيكم وفي علمكم .. لقد أشكل علي شيء في مقالكم أرجو منكم أن تبينوه وهو قولكم عن حاطب -رضي الله عنه-: "أنه كان متأولاً في فعله .. لم يكن يعلم . أو يظن . أن هذا الذي فعله يمكن أن يرقى إلى درجة الكفر والخروج من الإسلام .. أو أنه يضر في إيمانه .. ولم يكن يقصد به الغش والغدر برسول الله -صلى الله عليه وسلم-".

فما درجة قبول العذر بالتأويل .. وهل يُشترط أن يعلم أن هذا الفعل يرقى به إلى الكفر .. أليس يكفي أن يعلم أنه محرم .. وهل يُشترط عدم قصد الغش، أليس الفعل نفسه يعتبر غشاً .. وهل يُعتبر الجهل بكون الفعل كفراً مع العلم بأنه محرم نوعاً من التأويل المقبول .. نرجو أن تبينوا لنا وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أفيد على ما تقدم من إشكال وأسئلة بما يلي:

1- بالنسبة لقصة حاطب .. لا بد من النظر إلى مجموع الأسباب والعوامل التي أقالته عثرته، وحالت من لحوق وعيد الكفر به والتي أجملنا ذكرها في النقاط الخمس من مقالنا " حكم الجاسوس ".

فإن اقتصر النظر على سببٍ منها دون غيرها .. صعب علينا فهم قصة حاطب والأسباب الحقيقية التي أدت إلى إقالته عثرته وحالت دون لحوق الكفر به.

2- عند الحديث عن صحابي بدري جليل كحاطب .. وعمّا كبا وزل فيه .. لا بد من أن نعمل معه أحسن الظن والتأويل .. بما يليق بجنابه وفضله وجهاده، وحسناته .. وهذا بخلاف لو أردنا أن نتناول شخصاً معيناً مجروحاً في عدالته .. مشبوهاً في علاقاته وارتباطاته .. فإنه لا يحتاج ولا يستحق منا إلى كل هذا التأويل والظن الحسن ..!

3- التأويل أحياناً يكون مانعاً من موانع لحوق الكفر والوعيد بالمعين .. وذلك بحسب نوعية وقوة التأويل واستساغته شرعاً، وعقلاً، ولغة.

وعند الحكم على معين بأنه معذور بالتأويل لا بد من النظر إلى أمور منها: المسألة التي تأولها .. هل تحتمل التأويل أم لا .. والطريقة التي تأول بها هل هي مستساغة شرعاً ولغة وعقلاً .. والشخص المؤل ذاته .. والملابسات المحيطة به التي حملته على هذا النوع من التأويل .. والنظر إلى سيرته ومواقفه العامة من

دين الله تعالى .. هل هو ممن يعهد عليهم تأويلات وتفسيرات أهل الزندقة أم لا .. فهذا كله يؤثر على تحديد التأويل المعذر من سواه .. ويُحدد الدرجة التي يُتأول له بها .. حيث هناك تأويل يمنع عن المعين لحوق التكفير لكن لا يمنع عنه التضليل والتأثيم والتعزير.. وهناك تأويل يُسقط عنه حد الردة ولا يُسقط عنه ما دونه من الحدود .. وهناك تأويل يسقطهما معاً في الدنيا والآخرة .. وهذا فقه كبير.. تفصيله يطول لا يسمح به المقام هنا .. لا بد لمن يستشرف الحكم على الآخرين بالتأويل أو عدمه أن يكون ملماً إماماً جيداً بهذا الفقه .. والله تعالى أعلم.

4- حديثنا عن سلامة القصد .. وتشفعه لحاطب .. ذكرنا أن ذلك كان خاصية من خصوصيات النبي -صلى الله عليه وسلم- حيث كان يُقيل عثرات بعض أصحابه لعلمه بسلامة سريرتهم وقصدهم وباطنهم عن طريق الوحي .. وهذه ليست لأحد بعد النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ بمعنى لو فعل شخص في زماننا ما فعله حاطب .. لا يمكن أن نحكم على باطنه وقصده .. وإنما نحكم عليه من خلال ما يظهر لنا من كفر أو إيمان .. وهذا الذي أردناه عندما ذكرنا أثر عمر -رضي الله عنه-.

5- إذا أردت يا أخي أن تأخذ من مقالي فقط الفقرة التي أشكلت عليك الأنفة الذكر.. من دون أن تجمع بينها وبين غيرها من النقاط والكلام .. أو من دون أن تنظر إلى مجموع المقال وتحسن التوفيق بين أجزائه .. ومقدماته ونتائجه .. تظلمي .. وتظلم المقال .. وتظلم حاطباً .. وتظلم المسألة كمسألة شرعية علمية .. هذا ما يحضرني الآن .. وما يسمح به الوقت من الإجابة على ما أشكل عليكم، وما تقدم من استفسارات .. أدعو الله لي ولكم بأن يفقهنا بالدين .. وأن يجعلنا من العاملين بما نعلم .. والحمد لله رب العالمين.



س360: نعرف أن فعل حاطب - رضي الله عنه - المشهور كان كفراً، لكن عذره التأويل

وتصديق الرسول . صلى الله عليه وسلم . له ، ومنع عقوبته شهوده بداراً .

أولاً: فما القول لو أن أحد المسلمين أقدم على فعل ظاهره الإعانة للكفار على المسلمين لكن

حقيقته ستكون فائدة للمسلمين ولن يفيد الكفار فهل لو تم التأكد أن هذا العمل . الذي ظاهره الإعانة

والموالة. أنتج فائدة للمسلمين ولم يضرهم، ومرتكبه كان يريد مصلحة المسلمين كما يزعم فهل يعد هذا مانع من تكفيره، بعد التأكد والتثبت مما ذكر أعلاه؟؟

ثانياً: ونفس الأمر بالنسبة لمن يلتحق بعسكر وحزب الطواغيت، وهو يهدف الانغماس بهم والانخراط معهم لمصلحة المسلمين وفعلاً يتحصل على معلومات مهمة وعلى أسلحة وفوائد أخرى لصالح المجاهدين .. فهل عمله كفر.. فإن كان كفراً فهل بعد التأكد من ذلك بقرائن صريحة، يعتبر هذا مانع من تكفيره؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الانغماس في صفوف العدو لمصلحة راجحة وكبيرة ترتد على الجهاد والمجاهدين .. جائز .. ومن كان يعلم منه ذلك لا يجوز أن يحكم عليه بالكفر.. أما من كان لا يعلم عنه ذلك فله أن يحكم حكماً عاماً على ظاهره بالكفر، لظاهرة الدال على كفره .. أما إن أراد أن يحكم عليه بعينه بالكفر لا بد من أن يتحقق من ثبوت الشروط وانتفاء الموانع .. وينظر لمجموع القرائن المحفوفة حول هذا المعين .. ثم يصدر حكمه فيه .. ولوراجعت رسالتنا " حالات يجوز فيها إظهار الكفر " لوجدت فيها من التوسع بعض الشيء.



س361: ذكر العلماء أن التبين من الشروط التي يجب استيفاؤها قبل التكفير.. فهلا ألقيتم

الضوء على هذا الشرط .. وجزاك الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يُشترط التبين قبل إصدار الحكم على المعين عندما يكون إسلام المرء أو كفره متشابهاً يحتمل الوجهين: الكفر والإيمان .. وكذلك عندما يكون الكفر الواقع فيه متشابهاً غير بائنٍ ولا صريح .. أو يمكن تأويله وحمله على محملٍ آخر غير الكفر.. ففي مثل هذه الحالة لا بد من التثبت والتبين قبل إصدار الأحكام .. وما سوى ذلك فلا..!

وقولي: وما سوى ذلك فلا، أعني به: أن المرء الذي يكون كفره بواحاً .. والكفر المتلبث به كذلك يكون بواحاً لا يحتمل صرفاً ولا تأويلاً.. فحينئذٍ يُكفَّر بعينه .. ولا يُشترط التثبت بحقه .. فاشتراط التثبت أو التبين في مثل هذه المواضع هو من قبيل تعطيل أحكام الله تعالى من أن تأخذ طريقها إلى واقع الناس!..



س362: هل يمكنك التفصيل في مسألة الاستقراء التام، كشرط لدفع الكفر عن عالم أو

مناصر للطاغوت الكافر بصفة عامة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا كان يعني بالاستقراء التام؛ النتيجة التي لا تتخلف .. فهو لا

شك أنه يلزم بالتكفير، كأن تقول: كل من تطوع في الجيش الأمريكي فهو كافر.. للنتيجة المحتملة من هذا التطوع؛ وهي القتال مع الكافرين ضد المسلمين!..

ومثاله كذلك قول نوح عليه السلام كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ إِن تَذَرُهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا

فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ فهذه نتيجة عرفها نوح عليه السلام من خلال عملية الاستقراء .. وهو أن الكافرين يتوارثون الكفر والعناد .. جيلاً عن جيل .. وكلما جاء جيل ربوه على الكفر والعناد .. وبعد أن خبرهم نوح عليه السلام من خلال أكثر من تسعمائة عام .. وخبر كفرهم وعنادهم .. بحيث يستحيل أن يسلم من شرهم وكفرهم مولود .. دعا بدعائه الوارد أعلاه!..

أما إن كان الاستقراء ناقصاً؛ بحيث تكون النتائج ظنية ومحتملة .. فحينئذٍ لا يجوز أن يكون الاستقراء دليلاً مستقلاً على التكفير، ومثاله أن تقول: من جلس في هذا المجلس يُمكن أن يقع في الكفر لاحتمال حصول الاستهزاء والطعن بالدين .. ويمكن أن لا يكفر لاحتمال انتفاء الاستهزاء والطعن من الدين .. ولاحتمال الإنكار وتغيير المنكر .. والله تعالى أعلم.

تنبيه: عند الإقدام على عملية التكفير.. والحديث عن مسائل الكفر والإيمان .. لا أنصح باللجوء

إلى هذه العبارات والمصطلحات المشككة على الخواص فضلاً عن العوام ككلمة " الاستقراء " .. وبخاصة عند وجود المصطلحات البديلة والشرعية الواضحة .. والله تعالى أعلم.



س363: كيف نوفق بين القول بأن الإنسان يكفر إذا أقيمت عليه الحجة ولم يوجد بحقه أي

مانع من موانع التكفير، وبين موقف شيخ الإسلام ابن تيمية . رحمه الله . عندما أقام الحجة على الجهمية ومع ذلك لم يكفرهم بأعيانهم .. كذلك موقف الإمام أحمد . رحمه الله . مع المعتزلة .. رغم أنهم

أقيمت عليهم الحجة .. بل هم علماء باللغة والدين!..؟

والقول بعذرهم .. يحمل كثيراً من الناس على القول بعذرطواغيت الحكم بالإكراه والجهل .. فإن قلت: جهلهم مردود، نقول: وجهل المأمون من باب أولى أن يكون مردوداً لأنه عن علم .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد ثبت عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى أنه كفر بعض أعيان الجهمية الذين قالوا بأن القرآن مخلوق، وأمسك عن تكفير البعض الآخر. والذي حمل الإمام على تكفير البعض بأعيانهم، وإمساكه عن تكفير البعض الآخر رغم اشتراكهما بنفس الذنب والجرم أن الذي كفره بعينه يكون قد ظهر له ما يستوجب تكفيره بعينه من حيث انعدام الأعدار بحقه المانعة من تكفيره.

أما من أمسك عن تكفيره بعينه فهو لظهور الموانع التي تمنع من تكفيره بعينه رغم اقترافه للكفر !..

فإن قلت: قد عرفنا بالدليل إمساك الإمام أحمد عن تكفير بعض أعيان الجهمية الذين قالوا بأن القرآن مخلوق .. فأين الدليل الذي يفيد أن الإمام قد كفر بعضهم بأعيانهم؟

أقول: روى صالح بن أحمد عن أبيه لما حوّل إلى دار إسحق بن إبراهيم: فكان يوجه إلي كل يوم رجلين، أحدهما يُقال له أحمد بن رباح، والآخر أبو شعيب الحجام، فلا يزالان يناظراني، حتى إذا أرادا الانصراف دُعي بقيد فزيد في قيودي. قال: فصار في رجله أربعة أقياد. قال أبي: فلما كان في اليوم الثالث دخل عليّ أحد الرجلين فناظرني، فقلت له: ما تقول في علم الله؟ قال: علم الله مخلوق، فقلت له: **كَفَرْتَ**، فقال الرسول الذي كان يحضر من قبل إسحق بن إبراهيم: إن هذا رسول أمير المؤمنين، فقلت له: أي الإمام أحمد: **إن هذا قد كَفَرَ**. [مسند الإمام أحمد بتحقيق أحمد شاكر: 91/1].

فتأمل كيف أن الإمام أحمد قد كفره بعينه .. لما قال مقولته الباطلة تلك !

أما قياسك لطواغيت الحكم المعاصرين على من عذرهم الإمام أحمد ممن قالوا بأن القرآن مخلوق .. فهو قياس باطل لا يصح من وجوه:

منها: أن كفر الذين عذرهم الإمام أحمد كان كفرهم من جهة تأويلهم للصفات وقولهم بأن القرآن مخلوق .. بينما كفر طواغيت الحكم المعاصرين يأتي من جهة ارتكابهم لجميع نواقض الإسلام الظاهرة منها والباطنة !..

ومنها: أن جهمية الصفات وقعوا فيما وقعوا فيه عن تأويل لا يمنع من تأييمهم وتضليلهم .. ولكن يمنع بعضهم من تكفيرهم بأعيانهم!

بينما الحكام لا يمكن أن يُقال فيما وقعوا فيه من كفر أنهم وقعوا في ذلك عن تأويل .. لا يمكن أن يُقال أنهم بدلوا الشريعة وأحلوا محلها شرائع الكفر والطغيان عن تأويل .. فضلاً أن يُقال عن تأويل يمنع من تكفيرهم !

لا يمكن أن يُقال أنهم جعلوا من أنفسهم أرباباً من دون الله .. يشرعون التشريع الذي يضاهاى ويضاد شرع الله .. عن تأويل!

لا يمكن أن يُقال أنهم دخلوا في موالاتة ونصرة المشركين من اليهود والنصارى وغيرهم على ملة أهل التوحيد .. عن تأويل!

لا يمكن أن يُقال أنهم يحاربون دين الله تعالى بكل ما أتوا من قوة ووسائل .. عن تأويل!
ومنها: أن الذين تأولوا الصفات وقالوا أن القرآن مخلوق كالمأمون ونحوه .. أرادوا التنزيه والتعظيم .. ولم يريدوا التكذيب والجحود .. أورد ما صح عندهم أنه من دين الله تعالى .. وهذا كان سبباً رئيسياً في إمساك الإمام أحمد وغيره من أهل العلم عن تكفيرهم بأعيانهم.

بينما طواغيت الحكم لا يمكن أن يُقال بحقهم وبما يظهرونه من كفر بواح .. ومن أبواب شتى .. أنهم أرادوا من ذلك التنزيه والتعظيم!!

لأجل هذه الأوجه . وغيرها من الأوجه مما لا يتسع المجال لذكرها هنا . نقول: أن قياس طواغيت الحكم المعاصرين .. على جهمية الصفات .. هو قياس فاسد وباطل.



س364: ما حكم رجل كان يُمازج زوجته فيما يخص العادة القبيحة في إخراج الريح أمام الناس ثم عندما وضعت يدها على بطنه، قال لها: "هذا البطن مملوء بالريح يا قوم لوط" وقالها عن نفسه، وعندما غضبت زوجته وقالت له بأنها تشك بأن ذلك كفر، قال لها: بأنه كان يقصد صفة من صفات قوم لوط وليس كفرهم .. فما الحكم ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز للرجل أن يقول ذلك .. وهذا القول لا يُعد كفراً لأنه حمال أوجه .. ولوجود الاحتمالات والمصارف التي تصرفه عن الكفر.. والله تعالى أعلم.





الاستحلال

س365: ماذا يُقصد بـ " الاستحلال " .. ومتى يُشترط .. ومتى لا يُشترط كي يُحكم على فاعل

الذنب بأنه كافر؟؟

وهل حكم الحاكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام يقتضي أنه مستحل لذلك .. وإن زعم بلسانه

أنه غير مستحل؟!؟

وهل الإقامة على الذنب مكفراً كان أو غير مكفراً تعني الاستحلال .. نرجو التفصيل والبيان، فقد

أشكل علينا الأمر بآرك الله فيكم، وسدد أقوالكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . المراد من الاستحلال .. استحلال فعل ما حرم الله من

المحظورات، أو استحلال ترك ما أوجب الله تعالى من الفرائض والشعائر .. فمن وقع في هذا النوع من

الاستحلال يكفر باتفاق أهل العلم.

أما متى يُشترط .. فإنه يُشترط عندما يُراد تكفير صاحب الذنب الذي هو دون الكفر والشرك ؛ كأن

يقال من شرب الخمر لا يكفر إلا إذا استحلّه، وكذلك لو سرق أوزنى ..

ومتى لا يُشترط .. عندما يراد تكفير صاحب الذنب الذي يرقى ذنبه درجة الكفر والشرك، فيقال

حينئذٍ لا يُشترط الاستحلال لتكفير صاحب هذا الذنب؛ لأن الكفر أو الشرك كفر مستقل لذاته لا يُشترط

لتكفير صاحبه أن يأتي بالاستحلال .. فهو كافر مشرك سواء فعله على وجه الاستحلال أم لا .

أما سؤالك: هل الحاكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام يقتضي أنه مستحل لذلك ..؟

أقول: إن كان مرادك أنه لا يحكم بما أنزل الله على الإطلاق .. أو أنه يقوم بطاعة الطواغيت في

جميع ما يشرعون ويحكم بذلك .. أو أنه يحكم بتشريع شرعه من عند نفسه وجعل منه دستوراً يتبع ..

أقول إن كان مرادك هذه الأحوال، نعم فهو مستحل للحكم بغير ما أنزل الله وإن زعم بلسانه خلاف ذلك ..

فواقع عمله يكذبه وهو أصدق.

أما سؤالك: هل الإقامة على الذنب مكفر كان أو غير مكفر تعني الاستحلال ..؟

أقول: الإقامة على الذنب لا يستلزم بالضرورة أن يكون صاحبه مستحلاً للذنب، لكن يخشى عليه

مع الزمن والإدمان على الذنب أن يقع بالاستحلال والتزين للذنب .. فالصغائر يبريد إلى الكبائر، والكبائر

يبريد إلى الكفر والشرك والعياذ بالله .

فتأمل قوله -صلى الله عليه وسلم-: "مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن" وقال -صلى الله عليه وسلم-: "لا يدخل الجنة مدمن خمر".



س366: بعض الأخوة يستدلون على مسألة الاستحلال بقصة أبي بصير رضي الله عنه ،

فكيف يكون الرد على هذه الشبهة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . من دخل في عهدٍ أو أمانٍ مع المشركين لا يجوز له أن يغدر بهم ولا بأموالهم ولا في شيءٍ من حرمتهم .. وليس في قصة أبي بصير رضي الله عنه ما يدل على خلاف ذلك. وبيان ذلك أن أبا بصير كان محارباً مقاتلاً للمشركين، لا يوجد بينه وبين المشركين أي عهد يمنعه من قتالهم، واغتنام أموالهم .. فهل هؤلاء الذين يستدلون بأبي بصير رضي الله عنه كذلك، وظروفهم كظرفه، وهل هم في قتال وحرب مع من يستحلون أموالهم ..!!؟

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا لا تحل اللقطة من مالٍ معاهدٍ، إلا أن يستغني عنها" السلسلة الصحيحة: 2870. فإذا كانت اللقطة من مال المعاهد يراها المسلم في الطريق لا تحل له إلا أن يأذن بها صاحبها عن طيب نفس منه، فكيف لهؤلاء أن يتقصدوا أموالهم المحفوظة بالنهب والتكسير وغير ذلك من طرق الغدر..!!؟

يجب أن نتقي الله تعالى جميعاً ونعلم أن ما عند الله لا يُطلب بمعاصيه ومخالفة أمره، كما في الحديث: "لا تستبطئوا الرزق، فإنه لم يكن عبدٌ ليموت حتى يبلغ آخر رزقٍ هو له، فأجملوا في الطلب: أخذ الحلال، وترك الحرام".

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن روح القدس نفث في روعي: إن نفساً لا تموت حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعاصي الله، فإن الله لا يُدرك ما عنده إلا بطاعته".

والمسألة قد بحثناها بشيءٍ من التفصيل في كتابنا "حكم استحلال أموال المشركين لمن دخل في أمانهم وعهدهم من المسلمين" فليُنظره من أراد التفصيل ولم يقنع بما تقدم .



س367: هل ترخيص الدولة للبنوك الربوية وسماعها لها بالعمل وسكوتها على ذلك، وحماتها لها، ودعمها لها في الأزمات المالية يعد استحلالاً فعلياً للربا .. نرجو التوضيح، رفع الله قدرك، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . عندما تُسن القوانين التي بموجبها يرخّص للبنوك الربوية التعامل بالربا .. فيصبح الربا مباحاً لها بعد أن كان محظوراً عليها قبل إصدار هذه القوانين والتشريعات ذات العلاقة .. هذا التصرف . بهذا الوصف . هو عين استحلال الربا . الذي يكفر المرء بموجبه . وإن لم يعترف القائلون عليه بلسانهم أنهم قد استحلوا الربا؛ إذ لسان الحال والفعل أصدق وأصرح بياناً من لسان القول .. والله تعالى أعلم .

فإذا ضم إلى فعلهم السابق أن حموا هذا المنكر بقوة السلاح، وسخروا له الجنود والعسكر لحمايته، ولقتال من يقترب من هذا المنكر بسوء .. فهذا كله من الزيادة في الكفر والإثم، والله تعالى أعلم.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في كتابه الرسائل الشخصية، ص60: نكفر من قام بسيفه دون هذه المشاهد . أي القبور . التي يُشرك بالله عندها، وقاتل من أنكرها، وسعى في إزالتها .. ا- هـ . فتأمل كيف اعتبرهم كفاراً لمجرد قيامهم بالسيف دون هذه المشاهد .. وإن لم يُشاركوا في عبادتها، أو يستحلوا ذلك بلسانهم، أو قلوبهم.

قلت: كذلك الذين يقاتلون ويزودون بقوة السلاح عن قوانين الكفر والشرك فهم كفار .. وإن لم يصرحوا بلسانهم ما يدل على استحلالهم لهذه القوانين، فقتالهم دون هذه القوانين، وحرهم لمن يسعى في إزالتها لهو أصدق بياناً وتعبيراً عن كفرهم واستحلالهم للكفر من مجرد استحلال اللسان .. والله تعالى أعلم.



س368: يقول شيخ الإسلام في منهاج السنة: إذا عرفوا أي المطاعون أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار، وإلا كانوا جهالاً .. ما هو قصد شيخ الإسلام بكلمة استحلوا؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من صبغ الحكم بغير ما أنزل الله نوع لا يكفر صاحبه إلا إذا كان مستحلاً له؛ وهو الذي يحكم بغير ما أنزل الله في مسألة أبو بعض المسائل، لهوى أو ضعف .. مع اعترافه بالذنب والخطأ، والجرم .. فهذا لا يكفر إلا إذا مارس فعله على وجه الاستحلال أو التكذيب، أو الجحود .. هذا الذي يريده شيخ الإسلام من كلامه الآنف الذكر.

والاستحلال منه ما يكون تعبيراً صريحاً باللسان، ومنه ما يكون تعبيراً صريحاً بالعمل ولسان الحال .. وكلاهما معتبران عند الحكم على الحاكم بأنه مستحل للحكم بغير ما أنزل الله أم لا .. والله تعالى أعلم.



س369: ألا ترى أن استسهال الزاني للمعصية حتى يعتبرها حقاً من حقوقه أو حتى استسهال الحكم بغير ما أنزل الله يحتاج إلى إقرار الحاكم بلسانه .. إذ لو أتي تخيلت نفسي قاضياً لن أحكم على أحد بالردة حتى يقول مثل هذا القول، وسأبتعد عن الحكم بكفره إذا لم يقل شيئاً من هذا القبيل، حتى لو علمت أن هذا في قلبه ..!

ألا ترى أننا لو صنفنا الناس إلى مستسهل ومستحسن وأواب إلى الحق .. سندخل إلى تصنيف ما في القلوب التي الله أعلم بحالها، ونترك الظاهر الذي بين لنا خروجه عن الملة أم لا ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أقول لا يُشترط دائماً للتكفير أو لكي تحكم على معين بالكفر أن يقر لك بالاستحلال بعظمة لسانه .. أو يقول لك صراحة: أنه كافر بالله .. ومكذب لشرع الله .. فهذا قل من يقدم عليه من الزنادقة والمرتدين .. حيث ترى أحدهم يمارس الكفر البواح من أوسع أبوابه .. وبنفس الوقت تراه يقبل منك كل اتهام سوى أن ترميه بالكفر فلا يقبله منك ..!

وقد ثبت في السنة ما يدل على أن من المجرمين من يؤخذون بذنوبهم من دون أن يُقرروا بألسنتهم أو حتى يُستتابوا، كما في الحديث الذي أمر فيه النبي صلى الله عليه وسلم بأن يُقتل الرجل الذي أعرس بزوجة أبيه .. وإن يُخمس ماله .. من دون أن يسأله عن فعله هل هو فعله على وجه الاستحلال أم لا .. وذلك أن عمله أصدق حالاً وتعبيراً عن كفره من عظمة لسانه ..!

وكذلك حكم الزنديق فالراجح فيه أنه يُقتل من دون أن يُستتاب؛ لأنه لو سُئل لأنكر ووجد بلسانه ما دل عليه عمله وواقع حاله من الكفر البواح .. وبذلك عُد زنديقاً .. ولذلك ذهب أكثر أهل العلم على القول بقتله من دون أن يُستتاب أو حتى يُسأل .. لأن الاستتابة تكون من شيء .. وهذا لا يعترف لك بشيء .. ولو أقيمت على كفره البينة القاطعة لجادلك على أنه مسلم .. وأول المسلمين .. ولا يسمح لأحد أن يُزاد عليه .. وما أكثر هؤلاء في زماننا!!



س370: قال ابن تيمية: والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان مرتداً باتفاق الفقهاء. وفي مثل هذا نزل قوله على أحد القولين ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ أي المستحل للحكم بغير ما أنزل الله. والسؤال: هل يُشترط الاستحلال لتكفير من حلل الحرام أو حرم الحلال أو بدل الشرع .. فمرجئة العصر يزعمون أن هذا هو ما يريد ابن تيمية .. فما هو التوجيه الصحيح لكلام ابن تيمية .. وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. تحليل الحرام أو تحريم الحلال .. هو الاستحلال .. فكيف يُشترط استحلال الاستحلال ..؟!

أما تبديل شرع الله تعالى بشرائع أخرى .. هو كفر لذاته .. سواء ضُم إليه الاستحلال أو لم يُضم إليه الاستحلال .. وشيخ الإسلام لا يُريد غير ذلك .. وليس له كلام يُخالف هذا! كما كان يُستحسن أن يُنقل لي كلام شيخ الإسلام الذي نزله على أحد القولين .. كما ورد في السؤال .. لننظر فيه .. ونحسن توجيهه وتفسيره .. كيف نوجه كلاماً لم نقف عليه؟!

ملاحظة وتنبية: كثير من الأسئلة تأتيني .. أطالب فيها بتوجيه كلام بعض أهل العلم .. وكيفية التوفيق فيما بينها .. من دون أن يُنقل إلي كلامهم بنصه وحرفه، أو يُذكر لي المصدر ورقم الصفحات .. وأحياناً يُنقل لي كلامهم بالمعنى ..!!

وعليه فأجيب: للإجابة على هذا النوع من الأسئلة لا بد من أن يُنقل لي كلام العالم بنصه وحرفه، ويُذكر لي مصدره، ورقم الجزء، والصفحة .. لأنظر فيه وفي الكلام الذي قبله والذي بعده، فإن ذلك يُعين

على فهم النص .. وعلى معرفة مراد صاحبه .. والأسئلة التي لا تُراعى ذلك في الغالب لا أجيب عليها .. وأرجو أن لا الأام على ذلك.



س371: بسم الله ، والحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وأصحابه ومن والاه ..
 الأخ الفاضل أبا بصير – أثابه الله ، وحفظه وسدد خطاه – ، في جوابك : فرقت بين : ” فمن دخل ديارهم بتأشيرة على أنه مسلم ” و ” أما إن دخل ديارهم على أنه منهم .. ليس بمسلم .. أو جاء لينصرهم في قتالهم ضد المسلمين .. فهو في حل منهم ” فما هي الأدلة على هذا التفريق ؟ مع العلم أن الأمان انعقد بإشارة أو بعبارة في كلا الحالتين ، وإذا ثبت الأمان فهل حجم العمل (إن كبر أو صغر) يجيز الغدر؟
 في قصة كعب ابن الأشرف مع أنهم تحايّلوا عليه وأظهروا له تخليهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أقول مع هذا ثبت لهم ابن تيمية – رحمه الله – أنهم آمنوه . وأن المبيح لقتله إقامة حدّ شتم النبي ، وليس كونه كافراً حربياً . فكما جاء في الصارم المسلول م : 2 ص 181 (طبعة دار ابن حزم)
 ” وقد زعم الخطابي أنهم إنما فتكوا به لأنه قد خلع الأمان .. إلى أن قال ابن تيمية : ” لكن يقال: هذا الذي كلموه به صار مستأمناً ، وأدنى أحواله أن يكون له شبهة أمان ، ومثل ذلك لا يجوز قتله بمجرد الكفر ” .. إلى أن قال رحمه الله : ” لأن قتله حد من الحدود ، وليس لمجرد كونه كافراً حربياً“ .
 أقول : مع ما أظهروا له ، ثبت لهم الأمان ، فلم يفرّق شيخ الإسلام بين أنه ” مسلم ” وبين ” أنه منهم .. ليس بمسلم“ .

بقي القول أن من اسمه أحمد أو علي أو غيره أليس ظاهره الإسلام ؟ هل عليه حين الحصول على التأشيرة أو دخوله بلادهم أن يعلمهم أنه لم يعد مسلماً أو أنه سينصرهم على المسلمين ؟
 أخي الشيخ الفاضل ، قرأت ردودك على أسئلة باقي الإخوة ، فبارك الله بعلمك ، وسدد خطاك ، وهذه هي المسألة الوحيدة التي استشكلت ، والقصد هو الوصول إلى الحق في المسألة ، إذ بيني عليها أحكام وأعمال ، قد يكون فيها من المفسدة ما لا يحصيه إلا الله سبحانه .. جزاكم الله عنّا وعن المسلمين خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعتراضك وجيه .. وما نقلته عن شيخ الإسلام معتبر.. وهو في البال .. والذي حملنا على القول الذي قلناه النص أولاً .. ثم أقوال بعض أهل العلم .. ولو لم نجد لنا فيه سلف معتبر لما تجرأنا عليه.

أما النص فقد تقدم وذكرت قصة عبد الله بن أنيس مع الطاغية خالد بن سفيان الهزلي .. وقصة مقتل الطاغية كعب بن الأشرف.

ثم إذا قدرنا على تأويل قصة مقتل ابن الأشرف وحملها على المعنى الذي ذكرته عن شيخ الإسلام .. فكيف لنا أن نحمل ونفسر مقتل الهزلي على يد الصحابي عبد الله بن أنيس .. وقد قال له النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن نفذ مهمته: "أفلح الوجه"، فقلت: وجهك الكريم يا رسول الله، فأخبرته خبري، فدفع إلي عصاً، وقال: "تخصر بهذه يا ابن أنيس في الجنة فإن المتخصرين في الجنة قليل"؟!

وكذلك ما تفيدته قصة نعيم بن مسعود لما أمره النبي صلى الله عليه وسلم بأن يخذل عن المسلمين يوم وقعة الأحزاب .. ويتظاهر على أنه لا يزال على دين المشركين وواحداً منهم .. ومما قاله نعيم ابن مسعود لأبي سفيان بن حرب ولمن معه من مشركي قريش: "قد عرفتم ودي لكم، وفراقي محمداً، وإنه قد بلغني أمر قد رأيت عليّ حقاً أن أبلغكموه نصحاً لكم فاكتموه عني .." إلى آخر القصة .. وكان لتخذي له دور مهم وكبير في هزيمة الأحزاب .. وحصول الفتنة بين اليهود وكفار قريش!

فابن مسعود قام بهذا الدور الهام على أنه واحد منهم .. ومن عسكرهم .. وكان ذلك كله بأمر وإيحاء من النبي صلى الله عليه وسلم.

أما قول أهل العلم، فقد قال الشيباني في كتابه السير 1/185: وإذا دخل المسلم دار الحرب بغير أمان فأخذه المشركون فقال لهم: أنا رجل منكم، أوجئت أريد أن أقاتل معكم المسلمين، فلا بأس بأن يقتل من أحب منهم ويأخذ من أموالهم ما شاء.

وقال: ولو كانوا تشبهوا بالروم ولبسوا لباسهم، فلما قالوا لهم: من أنتم؟ قالوا: نحن قوم من الروم كنا في دار الإسلام بأمان، وانتسبوا لهم إلى من يعرفونه من أهل الحرب، أولم ينتسبوا فخلوا سبيلهم. ولا بأس بأن يقتلوا من يقدر عليهم عليه منهم ويأخذوا الأموال، وكذلك لو أخبروهم أنهم قوم من أهل الذمة أتوهم ناقضين للعهد مع المسلمين، فأذنوا لهم في الدخول فهذا والأول سواء.

ثم استدل على قوله هذا بحديث عبد الله بن أنيس المتخصص في الجنة حين قال لخالد بن سفيان الهذلي: جئت لأنصرك وأكثرك، وأكون معك، ثم قتله. فدل أن مثل هذا لا يكون أماناً -هـ.
قلت: ولكن لا نرى اللجوء إلى هذه الوسيلة إلا من أجل استئصال كفر أكبر وطاقوت اشتد أذاه وشره على الإسلام والمسلمين .. وحصول مصلحة عظيمة للإسلام والمسلمين .. كما أفادت بذلك قصة مقتل الطاغوتين ابن الأشرف، والهزلي .. وقصة الصحابي نعيم بن مسعود يوم وقعة الأحزاب .. أما التوسع أكثر من ذلك .. ومن أجل مصالح ومكاسب وضيعة زهيدة .. فإن النصوص والقواعد الشرعية لا تسعفنا ولا تعيننا على ذلك .. والله تعالى أعلم.

ولمزيد من الفائدة ننصح بمراجعة بحثنا " حكم استحلال أموال المشركين " مسألة من يدخل ديارهم بأوراق مزورة غير صحيحة.



س372: هل لك أن تفيدنا في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله تعالى من حيث قضية الاستحلال

وكذلك صحة أثر ابن عباس رضي الله عنه ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الكفر كفران: أكبر وأصغر؛ ففي الكفر الأكبر لا يُشترط الاستحلال لتكفير صاحبه، بينما في الكفر الأصغر يُشترط الاستحلال لتكفير صاحبه.

والحكم بغير ما أنزل الله منه ما يكون كفوفاً أكبر يكفر صاحبه من دون النظر إلى الاستحلال، ومنه ما يكون كفوفاً أصغر لا يكفر صاحبه إلا بشرط الاستحلال لما قد وقع فيه من الحكم بغير ما أنزل الله.

فإن قلت: ما هي صفة الحاكم أو الحكم الذي يكون كفوفاً أصغر؟

أقول: هو الحاكم الذي يحكم بما أنزل الله في جميع شؤون الحكم ومجالات الحياة، ولكنه في مسألة أو بعض المسائل لا يحكم فيها بما أنزل الله هوى وميلاً لطرف دون طرف ونحو ذلك، مع اعترافه وشعوره في قرارة نفسه أنه مخطئ ومذنب، وأن ما حكم به ليس حكم الله وأنه يستحق عليه العقاب والعذاب إلا أن يشمل الله تعالى برحمته .. فمثل هذا قال عنه أهل العلم أنه لا يكفر، وأن كفره كفر دون كفر، ولتكفيره لا بد من أن يُعرف عنه استحلاله لما حكم به بغير ما أنزل الله.

وأثر ابن عباس: "ليس بالكفر الذي تذهبون إليه؛ إنه كفر دون كفر" أثر صحيح قد تلقاه علماء الأمة الأوائل بالقبول.. والمسألة ليست موقوفة على هذا الأثر وحسب ليطول الجدل حول سنده ومدى صحته، فضعف الأثر. لو كان ضعيفاً. لا يؤثر على ما تقدم تقريره لأن أدلة المسألة أكثر بكثير من أن تُحصَر بأثر ابن عباس كما يصور البعض.



س373: هل يجوز الاستيلاء على أموال الكفار المقيمين في بلاد المسلمين. جزيرة العرب. علماً بأنهم مقيمون برخص أو تصاريح صادرة من الأنظمة الحاكمة وذلك للتقوي على الإعداد والجهاد وما يتطلبه من مستلزمات.. مع مراعاة عدم الإضرار بالمسلمين أو نسبتها للمجاهدين؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا، لا يجوز.. إلا من كان منهم غازياً محارباً.. وكونك تستحي من نسبة الفعل للمجاهدين حتى لا يُساء إلى سمعتهم هذا يعني أن الفعل مريب.. وفي الحديث: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك".



س374: بالنسبة للمسلمين الواقعين بشبهة إرجاء منهم من يشترط الاستحلال ليقوم بتكفير من يحكم القوانين من الحكام المبدلين المرتدين ولا يخفى أن الشيخ الألباني والشيخ ابن باز رحمهما الله من الذين يشترطون الاستحلال في هذه المسألة ومع أنهم لا يجزؤون هذه القوانين الوضعية ويحرمونها ويجاهرون بالنكير عليها، لكن لا يصل الأمر عندهم إلى تكفير محكمها إلا بالاستحلال.. نحن نرى أن من كان هذا حاله، وعُرف صلاحه يُعتبر قد كفر بهذا النوع من الطواغيت وإن كان مقصراً في ذلك لكن بعض الناس يرون أن من كان واقعاً في هذا لم يكفر بالطاغوت لأنه لم يكفر بنوع من أنواع الطواغيت.. فما الرد عليهم؟؟

ومعلوم كذلك أن عدم تكفير هذا النوع من الطواغيت يستلزم عدم تكفير أعيان الطواغيت المبدلين إلا بالاستحلال فيأتي بعض الأخوة ويقول: كل من عرف فعل الطاغوت المبدل المرتد ولم يكفره فهو كافر، حتى لو كان الذي لم يكفر لا يرى كفر هذا الطاغوت، ولا يرى أن هذا العمل المكفر كفوفاً إلا بالاستحلال فما الرد.. ويقول هؤلاء الأخوة: أنه لا فرق بين الطاغوت الأصلي والمرتد.. فما رأيكم!.. ونحن

نقول لهم: إذا كان الذي توقف في كفر الطاغوت لم يعلم كفره أو كان منهجه اشتراط الاستحلال لشبهة الإرجاء، أو غلط في فهم أثر ابن عباس (كفر دون كفر) فهنا لا نعتبر أن هذا الطاغوت كفره معلوم من الدين بالضرورة، ولا تنطبق هنا قاعدة من لم يكفر الكافر، ولا قاعدة أن من لم يكفر بالطاغوت فهو لم يحقق الإيمان.. نرجو توضيح المسألة بشيء من التفصيل، مع نصيحة للإخوان أن لا ينشغلوا بتكفير أهل العلم وسيم، ويكتفوا بالتحذير من الذي ضل منهم ومن فتاويهم الضالة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. طواغيت الحكم كفرهم درجات.. بعضهم كفرهم أغلظ من بعض وأظهر من بعض.. فكلما كان كفر الطاغوت ظاهراً كلما قلت وضعفت الأعذار في حق من لا يكفره ويكفر به.. وكلما كان كفر الطاغوت خفياً أو محتملاً ومتشابهاً من بعض الأوجه كلما اتسعت ساحة الأعذار فيمن يتوقف عن تكفيره أو الكفر به.

كذلك هؤلاء الذين لا يكفرون الطاغوت.. لماذا لم يكفروه.. وما هي شبهاتهم أو أدلتهم فيما ذهبوا إليه.. فهل انطلقوا في عدم تكفيرهم لهذا الطاغوت عن هوى وعصبية، ولمصالح دنيوية.. أم كان موقفهم ناتجاً عن اجتهاد ورجوع إلى بعض الأدلة المرجوحة المحتملة.. ثم هل هم يعلمون عنه ما يكفره ثم لا يكفرونه عناداً وعصبية للطاغوت أم أن كل ما يعلمون عنه قابل للتأويل، ولا يخرج عن دائرة الكفر دون كفر.. وكذلك هل هم من ذوي العلم والاجتهاد ولهم سوابق في نصرة هذا الدين.. أم أنهم غير ذلك ممن لهم سوابق في نصرة الطواغيت الظالمين على كل أحوالهم وتقليباتهم وأوصافهم.. فهذا كله معتبر عن إصدار الأحكام على المعينين منهم ومعرفة المعذور منهم ممن لا يُعذر.

أما عن الفرق بين الطاغوت الكافر كفراً أصلياً والطاغوت المرتد.. نعم لا فرق.. بل ربما يكون أحدهما كفره وعداؤه أغلظ من الآخر.. ولكن الذي يمكن أن يُقال هنا: أن الطاغوت المرتد قد يختلف عن الطاغوت الكافر كفراً أصلياً من حيث مدى ظهور كفره وردته للناس.. فإن كانت رده خفية.. وكان المرتد زنديقاً لا يمكن ضبطه كالزئبق.. يظهر الإيمان وما يناقضه في آنٍ واحدٍ.. فيحصل بسبب ذلك الخلاف على كفره بخلاف الكافر كفراً أصلياً فلا يُقبل الخلاف عليه، لذا فإن طواغيت الردة.. من هذا الوجه.. قد يكونون أشد خطراً من طواغيت الكفر كفراً أصلياً، والله تعالى أعلم.

وفي الختام فإننا لا ننصح الإخوان أن يخوضوا في تكفير من أشكل عليهم كفره أو كان كفره متشابهاً ومحتماً؛ يحتمل الكفر من أوجه ويحتمل خلافه من أوجه أخرى .. فإن الخطأ في ذلك مكلف جداً .. وإن كان ولا بد من معرفة من كان هذا حاله ووصفه .. فليسألوا عنه أهل العلم والذكر، كما ننصحهم بأن يحفظوا للعلماء حقهم من التوقير والاحترام، وهذا لا يمنع أن يُقال لمن أخطأ منهم قد أخطأت، ولا لمن أصاب منهم قد أصبت .. والله تعالى أعلم.



س375: قال ابن تيمية رحمه الله في (منهاج السنة 130/5): ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما رآه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر، فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله . سبحانه وتعالى . كسوالف البادية، وكأمر المطاعين فيهم، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة!... [وكثير] من الناس أسلموا، ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية لهم التي يأمرها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار وإلا كانوا جهالاً كمن تقدم أمرهم " انتهى كلامه .

فزعم البعض من هذا الكلام لابن تيمية : أنه لا يكفر مشرع القوانين الوضعية إلا بالاستحلال ، فمن شرع وجعل تشريعه دستوراً يمشي الناس عليه يعتقد أنه ظالم في ذلك وأن الحق فيما جاء به الكتاب والسنة فإننا لا نستطيع أن نكفر هذا .. فما هو توجيهكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس في كلام شيخ الإسلام أعلاه حصر كفر الحاكم بغير ما أنزل الله أو المشرع القوانين الوضعية بالاستحلال؛ بمعنى أنه لا يكفر إلا إذا استحل .. فهذا الاستثناء الذي يفيد الحصر والقصر لم يقله شيخ الإسلام كما ورد في السؤال!

ويقال كذلك: أن العمل أحياناً يكون دليلاً على كفر الاستحلال وإن لم يصرح صاحبه بلسانه أنه مستحل لهذا الكفر.. فهذا الذي يُشرع الشرائع المضاهية لشرع الله .. ومن ثم ينظمها في قوانين .. ويفرضها على الناس .. ويلزمهم بها .. ويُعاقبهم على مخالفتها .. ويُكافئهم على الالتزام بها .. فهذا مستحل للحكم بغير

ما أنزل الله .. وإن لم يُصرح بلسانه بالعبارة الدالة على الاستحلال .. فهو قد شهد على نفسه بالكفر من خلال أعماله ومواقفه .. وفي كثير من الأحيان يكون أصدق تعبيراً عن كفر صاحبه من تعبير اللسان، كما قال تعالى: ﴿شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ﴾ التوبة: 17. أي بحالهم وأفعالهم.

ويقال كذلك: في مثل هذه القضايا الكبرى لكي يُعرف مذهب عالم من العلماء فيها بحجم شيخ الإسلام .. لا بد من الوقوف على مجموع أقواله في المسألة التي تفسر بعضها بعضاً .. ويُرد المتشابه من أقواله إلى المحكم .. ليحسن تفسير المتشابه وفهمه .. ولو فعل ذلك هؤلاء الذين تنقل عنهم هذا القول لفهموا مراد الشيخ، ولما اعترضوا ذلك الاعتراض الذي لا يعترضه إلا كل مرجئ جهي!



س376: ما الجواب عن قول: أن التشريع لا يكون كفوفاً أكبر إلا إذا اقترن معه الاستحلال بدليل أن هناك أشياء تُعد من خصوصيات الله؛ كالتصوير مثلاً فإنه يُعد مضاهاة لله عز وجل ومع ذلك لا يكون كفوفاً أكبر إلا مع الاستحلال؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مرد الحكم على الأشياء لله تعالى وحده، فالحكم على الأشياء لله تعالى وحده؛ فالله تعالى هو الذي بين وحكم بأن من يستشرف خاصية التشريع مع الله تعالى أو من دونه يكون كافراً، وأن من يرسم ويصور المجسمات من ذوات الأرواح لا يكفر إلا إذا كان مستحلاً لفعله .. ونحن ليس لنا إلا أن ندور مع حكم الله تعالى فنحكم بالكفر على من حكم الله عليه بالكفر، ونمسك عن تكفير من منع الله تعالى من تكفيره، والله تعالى أعلم.



س377: عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: "مربي خالي أبو بردة ومعه لواء، فقلت: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتية برأسه" رواه الترمذي، ومن رواية أبي داود بزيادة: "أضرب عنقه وأخذ ماله"، وأحمد، وعنده: "فما سأله ولا كلموه".

قال ابن القيم: وذكر النسائي في سننه من حديث عبد الله بن أدریس حدثنا بن أبي كريمة عن معاوية بن قرة، عن أبيه أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعث أباه جد معاوية إلى رجل عرس بامرأة أبيه فضرب عنقه وخمس ماله -هـ.

السؤال: كيف نجمع بين هذين الحديثين وألفاظهما خاصة " فضرب عنقه وخمس ماله " ومذاهب العلماء فيما، مع ما تقرر من أن معتقد أهل السنة والجماعة وسط بين الخوارج والمرجئة؛ فلا يكفرون أهل الكبائر غير المكفرة ما لم يستحلوا، ومنها نكاح الرجل لامرأة أبيه .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . اعلم أن وقوع الرجل على امرأة أبيه على وجه الزنى كبيرة من الكبائر.. لا يرقى بصاحبه إلى درجة الكفر البواح، ولا أعرف أحداً من أهل العلم المعتبرين من قال بكفره .. ولكن الذي فعله هذا الرجل الذي أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بقتله وتخمس ماله أنه كان قد عقد الزواج على امرأة أبيه، وأعرس بها على أنها زوجته وحلاله .. وهذا عين الاستحلال الذي يكفر صاحبه وإن لم يصرح بفيه أنه يستحل ذلك، أو يعتقد حله في قلبه .. ففعله يدل على ذلك .. وأصدق تعبيراً من لسانه .. لذلك أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بقتله وتخمس ماله على أنه كافر مرتد.

وقوله: "**فما سألوه ولا كلموه**" لأن فعله أصح دلالة على الاستحلال من تعبير اللسان فلا حاجة أن يستنطقوه: هل أنت تستحل ذلك من قلبك أم لا ..!؟

وفيه أن العمل أحياناً يكفي قرينة ودليلاً على استحلال المرء للمعاصي .. فيحكم عليه بناء على هذه القرائن العملية الدالة على الاستحلال .. بالكفر والردة .

وفيه كذلك رد على أولئك الملوئين بشبهات الإرجاء الذين قسموا الاستحلال إلى استحلالين: استحلال للمعاصي . بل للكفر . ظاهر على الجوارح لا يكفر، واستحلال باطن قلبي يكفر، وحتى يكون المرء مستحلاً للذنوب . بل وللكفر . في قلبه لا بد من أن يأتي بالتعبير اللساني الذي يدل على استحلال القلب للمعصية .. وما سوى ذلك لا يكون مستحلاً!

وعليه فأقول: أي امرئ يفعل ما فعله ذلك الرجل؛ فيعقد زواجا على امرأة أبيه .. فإننا نحكم عليه بالكفر والردة، من جهة استحلاله لما حرم الله، ومن دون أن نستنطقه عما وقر في قلبه من اعتقاد أو

استحلال .. ويقتل على ذلك .. فإن قال بلسانه أنه لم يكن مستحلاً لنكاح امرأة أبيه في قلبه لا يُصدق؛ لأن لسان حاله وواقعه أصدق بياناً من لسان فمه .. والله تعالى أعلم.





تكفير المعين

س378: قال الطحاوي: "ولا نزل أحداً منهم جنة ولا ناراً" فإذا مات شخص على الكفر فهل

يجوز لنا أن نشهد له بالنار أم ماذا..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مراد الطحاوي رحمه الله "ولا نزل أحداً منهم.." أي من أهل القبلة

.. لا نشهد لأحد منهم بجنة ولا نار إلا ما ثبت في حقه النص أنه من أهل الجنة كالمبشرين العشرة من

الصحابة وغيرهم ..

أما الكافر إن مات على الكفر فإننا نشهد له بالنار لقوله -صلى الله عليه وسلم- للأعرابي: "حيثما

مررت بقبر كافر فبشره بالنار".



س379: في صفحة " 65 " من كتاب " قواعد في التكفير " قلت: بأننا لا نشهد للمؤمن بأنه

مؤمن، فما قولك في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يقول: "إذا رأيتم الرجل يعتاد

المساجد فاشهدوا له بالإيمان " ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يُجاب على هذا السؤال من أوجه:

منها: أن الشهادة للرجل بأنه مؤمن فهو كالشهادة له بأنه من أهل الجنة .. وهذا بخلاف النصوص

العديدة التي تنهى عن ذلك!

ومنها: أن الحديث الوارد في السؤال ضعيف لا يصلح للاستدلال، كما هو مخرج في ضعيف ابن

ماجة " 172"، وضعيف الترغيب والترهيب " 203 " للشيخ ناصر.

ومنها: القول: "فاشهدوا له بالإيمان " ونحوها من الاطلاقات الواردة في بعض النصوص تُحمل

على العموم لا التعيين.

ومنها: " فاشهدوا له بالإيمان " أي بالإسلام؛ فالإيمان يُطلق أحياناً ويُراد به الإسلام كما بيناه في

موضعه من كتبنا قواعد في التكفير.. هذا الذي يحضرني الآن كجواب على السؤال، والله تعالى أعلم.



س380: ما هو اعتقاد أهل السنة والجماعة في مسألة تكفير المعين .. وهل هذه المسألة نظرية أم أن لها أحكام فعلية تترتب عن اعتقاد تكفير المعين .. وبماذا تنصح الإخوان الذين يُشغلون أنفسهم بمثل هذه المسائل؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من أصول أهل السنة والجماعة تكفير المعين إن توفرت شروط التكفير وانتفت موانعه .. والقول بأن مسألة تكفير المعين مسألة نظرية لا واقع لها، قول خطير وهو مناف لكثير من نصوص الشريعة التي تُثبت تكفير المعين بشروطه .. وهو إضافة لذلك يعني وصف الشارع بما لا يليق ولا يجوز. وأنه تعالى يُلزم عباده بأمور نظرية لا واقع لها .. ولا حاجة لها! عقيدة التكفير مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بعقيدة الولاء والبراء؛ إذ لا يمكن إحياء عقيدة الولاء والبراء من دون عقيدة التكفير.. كما لا يمكن العمل بحد الردة من دون العمل بعقيدة تكفير المعين .. فكل منهما لازم وملزوم للآخر.

والذي ننصح به الإخوان أن يُشغلوا أنفسهم بالمحکم الذي لا خلاف عليه .. وأن لا يتجروا على الخوض في المسائل المشككة المتشابهة من غير علم ولا بينة .. ولاسؤال لأهل العلم.



س381: هل يُشترط عند تكفير المعين، معرفة حقيقة اعتقاده، وقصده، ونيته فيما قد ظهر منه من كفر؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن كان هذا الذي ظهر منه كفراً محكماً بواحاً، لنا فيه برهان من كتاب الله تعالى، ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم .. لا حاجة حينئذٍ لتحري القصد، والنيات، وما استقر عليه القلب والاعتقاد .. أمّا إن كان هذا الذي ظهر منه كفراً متشاهماً، حَمَال أوجه وتفسير، ويقبل التأويل .. فحينئذٍ نعم يجب التحري عن مراده وقصده ونيته فيما قد ظهر منه.

هذا التفصيل والتفريق هو المنهج الوسط، والفيصل بين المرجئة، والخوارج الغلاة؛ فالمرجئة قالوا مهما كان الكفر بواحاً ومحكماً، ولنا فيه برهان من كتاب الله تعالى، ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، يجب أن نتحري عن قصد ونية واعتقاد صاحبه، هل فعله معتقداً ومستحلّاه، أم لا .. لأن الإيمان عندهم تصديق القلب، فيكون الكفر عندهم تكذيب القلب، وحسب!

والخوارج الغلاة، على خلافهم، قالوا: كل من أظهر كفرًا، ولو كان محتملاً ومتشابهًا، يحتمل ويقبل التأويل، فهو كافر، وحكّموا سوء الظن بفاعله، بل كفّروا بأمورٍ وأعمالٍ لم تُرَقِّ لهم، لها مستساغ ومستند شرعي، تقبل الرأي والاجتهاد!

والحق الوسط الذي عليه أهل السنة والجماعة، ودلت عليه نصوص الكتاب والسنة، هو التفصيل الذي قدمناه في الجواب الوارد أعلاه، والحمد لله رب العالمين.



س382: هل يلزم من لعن المعين ما يلزم لتكفيره، من حيث النظر إلى الشروط والموانع، فإذا

تحققت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع لعن، وإلا فلا..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. النظر في الشروط والموانع لتكفير المعين ليس على إطلاقه؛ فأحياناً يُطالب المرء بالنظر وأحياناً لا يُطالب بحسب حال المخالف وصفة مخالفته؛ هل هو فيما قد خالف فيه ممن يُعذرون بالجهل والتأويل المعتبرين شرعاً أم لا .. فإذا كان ممن لا يُعذرون بالجهل ولا بالتأويل فيما قد وقع فيه من المخالفة .. فمن الخطأ ومن تعطيل العمل بأحكام الله التوقف عن تكفيره بذريعة النظر في الشروط والموانع .. وضرورة قيام الحجة عليه .. لأن الحجة أصلاً قائمة عليه .. فمثلاً شاتم الله ورسوله من غير إكراه معتبر.. لا يجوز التوقف عن تكفيره بعينه بذريعة ضرورة النظر في الشروط والموانع؛ لاستحالة وجود موحد. نطق بالشهادتين. يجهل أنه لا يجوز شتم الله ورسوله .. والله تعالى أعلم.



س383: ما حكم من يقول لا يجوز الحكم للإنسان المعين بالجنة أو النار وهل هذا على

إطلاقه أم هناك تفصيل ولماذا لما مات الكافر على كفره عيناه بشخصه أنه كافر لظاهر أمره بل وجاز أن نبشره بالنار.. وهل هذا أيضاً لوجهنا حاله في الدنيا كأن أذهب لمقبرة تعرف للكافرين فأبشره .. وبالمقابل لما مات الموحد وهو في المعركة أو ظاهره الصلاح ومات بالغرق ونحوه لا يجوز أن نقول عنه شهيد مع أن الأولى في حقه أن يقال ذلك أحسن من أن يقال للكافر.. ماذا تردون على هذا الإدعاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يمنعنا من أن نشهد لمسلم معين بالجنة أو النار هو النص الشرعي، كما في صحيح البخاري فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم. تحت باب لا يقول فلان شهيد.

قوله: "الله أعلم بمن يُجاهد في سبيله، والله أعلم بمن يُكلم في سبيله". إذ سلامة النيات شرط لصحة وقبول العمل .. والعلم بالنيات وإخلاصها مقصور على علام الغيوب وما في الصدور سبحانه وتعالى. وكذلك الذي حملنا بأن نشهد على موتى الكفار بأعيانهم بأنهم من أهل النار، هو النص الشرعي، لقوله صلى الله عليه وسلم: "حيث مررت بقبر كافر فبشره النار".

فإذا ورد النص الشرعي: قال الله، قال رسوله صلى الله عليه وسلم .. الذي يُلزم بمعنى معين .. فليس للمسلم سوى الرضى والتسليم .. ومن دون أن يكثر من الاعتراضات والتساؤلات لماذا هنا نقول كذا .. وهنا لا نقول كذا .. ولماذا هنا يجوز .. وهنا لا يجوز .. ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً﴾ الأحزاب: 36.

وعلى العموم: هذه المسألة ومثيلاتها قد تناولتها بشيء من التفصيل في كتابي "قواعد في التكفير" عند الحديث عن قاعدة "العبرة بالخواتيم"، فراجعها إن شئت.



س384: لقد تأصل عند جهمية عصرنا أن تكفير المعين لا يجوز القول به على الإطلاق إلا بتحقق الشروط وانتفاء الموانع، سواء في أصول الدين أو في فروعه، ناسبين هذا التأصيل إلى أئمة الدعوة السلفية [ابن تيمية، وابن القيم، ومحمد بن عبد الوهاب] فما مدى صحة هذا التأصيل وهذه النسبة .. مع العلم أننا لم نتمكن من الوقوف على ما كتبتة في كتابيك: العذر بالجهل، وقواعد في التكفير..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا المعين إما أنه غير مسلم، وإما أنه مسلم؛ فإن كان غير مسلم يُكفر بعينه واسمه. ولا يجوز أن يُشهد له بغير ذلك أو يتوقف فيه. إلا أنه لا يُشهد له بالنار إلا بعد بلوغه نذارة الرسل؛ ونذارة الرسل تبلغه ببلوغه المعلومة التي تفيد بأن محمداً رسول الله للعالمين، أرسله الله تعالى بشهادة التوحيد.

أما إن كان مسلماً ثم أحدث كفراً بقول، أو فعل، أو اعتقاد .. يُنظر إليه إن كان من ذوي الأعذار التي تقيل العسرات. وهي الموانع. التي جامعها العجز الذي لا يمكن دفعه .. بحيث يقع في المخالفة. ولو

كانت كفوياً. لعجز لا يمكن له دفعه .. فمثل هذا لا يجوز أن يُحكم عليه بالكفر بعينه إلا بعد قيام الحجة التي تدفع عنه العجز فيما قد خالف فيه. وهو ما يُسمى بالشروط .. ولا فرق في ذلك بين الأصول والفروع! أما إن كان قد وقع في الكفر عن غير عجز لا يمكن له دفعه: أي أنه وقع في الكفر من غير عذر معتبر، وهو قادر على أن يدفعه لكن لا يفعل لسبب من أسباب الدنيا ومشاغفها .. فمثل هذا . لو وقع في الكفر البواح . يُكفّر بعينه ولا بد لانتفاء موانع التكفير عنه ..!

فهذه المقولة " تكفير المعين لا يكون إلا بعد تحقق الشروط وانتفاء الموانع " هي حق، ولكن كثيراً من الأحيان توضع في غير موضعها، ويريدون بها باطلاً، ويحملونها على طواغيت وأئمة في الكفرهم أعلم من إبليس ..!

كما أن هذه المقولة المجملة .. قد حملوها من سقيم أفكارهم وإرجاءهم ما يخرجها عن دلالاتها الشرعية التي قصدها أهل العلم في كلامهم وأبحاثهم!

أما قضية التفريق بين الأصول والفروع، فقد تقدمت الإشارة أنه لا يوجد فرق بينهما، ولا يُعرف عن أحد من السلف من فرق بينهما من حيث العذر .. إن كانت هذه المخالفة وقعت عن عجز لا يمكن دفعه.

والذي فرق بينهما من أهل العلم يُحمل كلامه على أنه لا عذر في مخالفة الأصول لاستفاضة العلم في الأمصار التي يعيشون فيها أو يقصدونها من كلامهم .. وأن العلم متيسر للجميع لمن أراد وقصده، لذا من يقع في الكفر أو الشرك لا يُعذر، لا لأنه وقع في الكفر أو الشرك، بل لأنه وقع فيه عن غير عجز .. وهو قادر على أن يدفعه وما فعل .. فما الذي منعه ..!؟

لذلك عذروا. في هذا الموضوع. في الفروع لاحتمال حصول العجز عن الإمام في جميع فروع الدين، ولم يعذروا بالأصول، والأمور المعلومة من الدين بالضرورة لانتفاء إمكانية وجود العاجز. بحسب علمهم وغلبة الظن لديهم . عن إدراك هذه الأصول المعلومة من الدين بالضرورة لمن قصد وأراد أن يدركها أو يعرفها .. فالعلم متيسر .. وطلبه سهل .. والجهل به ناتج عن تقصير متعمد، وليس عن عجز لا يمكن دفعه!

وهذا يعني أنه إذا توفرت ظروف ودواعي العجز المانع عن إدراك مراد الشارع ولو كان ذلك في الأصول .. فإنهم يعذرون بذلك، ولا بد لهم من العذر بذلك، لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ . ولقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ .

قال الشافعي رحمه الله: فإن الله تعالى يعلم أن هذا مستطيع يفعل ما استطاعه فيثيبه، وهذا مستطيع لا يفعل ما استطاعه فيعذبه، وإنما يعذبه لأنه لا يفعل مع القدرة، وقد علم الله ذلك منه، ومن لا يستطيع لا يأمره ولا يُعذبه على ما لم يستطعها- هـ.

قلت: لأن العجز يرفع التكليف باتفاق، سواء كان هذا التكليف من الأصول أم من الفروع .. لا فرق.

قال ابن تيمية في كتابه القيم رفع الملام ص114: إن العذر لا يكون عذراً إلا مع العجز عن إزالته، وإلا فمتى أمكن الإنسان معرفة الحق، فقصر فيه، لم يكن معذوراً ا- هـ.

وقال في الفتاوى 61/20: فإن العجز مسقط للأمر والنهي وإن كان واجباً في الأصل ا- هـ.
ما تقدم هو خلاصة مذاهب الفقهاء المعتبرين فيما سألتهم عنه، الذين منهم شيخ الإسلام، وتلميذه ابن القيم، والشيخ محمد بن عبد الوهاب .. ولولا خشية الإطالة، وكثرة الأشغال لأتينا على ذكر أقوالهم قولاً قولاً، وربما بسطنا شيئاً من ذلك في أبحاثنا الأخرى ذات العلاقة بالموضوع، والحمد لله رب العالمين.



س385: هل أنا مطالب .يا شيخ .بتكفير كل شخص ثبت كفره لدي ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم إن ثبت كفره لديك بيقين .. يجب أن تكفره وإلا تكون قد

ناقضت نفسك بنفسك!



س386: هل الحاكم الذي يحكم بغير ما أنزل الله لا يجوز وصفه بالردة على التعيين والتماس

العذر له بالجهل أو سواه، مهما عادى الدين وأولياءه ووالى الكافرين ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله، ويوالي الكافرين المجرمين على المؤمنين الموحدين كافر بعينه، لا يُعذر بالجهل ولا بأي مانع آخر من موانع التكفير.. كما لا يجوز التوقف في تكفيره، فطواغيت هذا العصر أعلم من إبليس، فأنى يُعذرون بالجهل؟!



س387: إن أعملت قواعد التكفير في امرئٍ ثم ثبت لديّ كفره وردته، بعد تحقق الشروط وانتفاء الموانع، فلم يبق له عذر البتة، ومع ذلك أمسكت عن تكفيره، وجزمت بإسلامه، فهل أكفر بهذا؟!..

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم تكفر لعدم تكفيرك من تعتقد كفره، ولحكمتك على الكفر. الذي تعلم بأنه كفر. بأنه إسلام وإيمان، وفي ذلك من التكذيب للحق ما فيه، والله تعالى أعلم. وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يعذربعض مخالفيه في الصفات، ويقول لهم ما معناه: إن كانوا هم لا يكفرون بقولهم، ولكن هو لو قال بقولهم لكفر لعلمه واعتقاده ببطلان قولهم وفساده، فإن كانوا هم يُعذرون بنوع جهل أو تأويل فيما يُعذروهو.. والله تعالى أعلم.



س388: كيف نرد على داعية يظهر في التلفاز ويقول للناس : ماذا نستفيد من تكفير فلان وعلان ، الأولى أن ندعو الناس للهداية ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التكفير حكم شرعي كالحكم على الأشياء بأنها حلال أو حرام، فمن جحد وجوده في الشريعة فقد كفر.. وإنزال الحكم الشرعي الذي يستحقه فلان أو إعلان .. لا يمنع من أن ندعو الناس للهداية .. ولا يلزم منه تعطيل أحكام الله تعالى.



س389: يتساءل أحدهم ما الفائدة من تكفير الحكام، ويكمل تساؤله ثم أنني إن رجعت إلى موطني ما الفائدة أو المصلحة في توصيل هذا الكلام للناس لعل ضرره أكبر من نفعه وهل أنا ملزم بذلك .. وطني بحاجة إلى أمور أخرى أهم نعمل عليها نحن الدعاة؟!

نرجو من الشيخ الرد .. وجزاك الله عن الأمة خير الجزاء.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. تكفير الحاكم الكافر المحارب لشرع الله تعالى، مطلب هام، وضرورة شرعية، وذلك من أوجه:

منها: أنه حكم شرعي كأى حكم آخر لا بد من القول به والعمل بمقتضاه .. إذ عدم الحكم عليه بحكم الله .. وهو الكفر. يتضمن رد حكم الله فيه، والحكم عليه بخلاف حكم الله عزوجل .. وهذا مزلق خطير ينبغي التفتن له.

ومنها: من لوازم الكفر بالطاغوت .. تكفيره والبراء منه .. فالبراء من الطاغوت الكافر لا يتحقق على الوجه الأكمل إلا مع تكفيره، وتكفير نظامه وقانونه .. إذ كيف نحبي عقيدة الولاء والبراء في التعامل مع الطاغوت .. ونحن لا نحكم عليه بكفر أو إسلام .. أو نجعل هل هو مسلم أم هو كافر؟! ومنها: أن الحكم عليه بالكفر يُحدد الطريقة الشرعية التي ينبغي على الناس أن يتعاملوا بها معه .. والتي يستحقها كحاكم كافر مرتد قد تسلط على البلاد والعباد.

لأجل هذه الأوجه مجتمعة نقول: تكفير الطاغوت الكافر المرتد .. أمر هام وضروري في ديننا وحياتنا لا يمكن أن نتهاون به.



س390: بارك الله بك وزادك علماً ... مسألتي لها علاقة بالتكفير: هل نقع في الخطأ إن لم نكفر شخصاً قد رأينا منه كفراً، أم أنه ليس هذا من اختصاصنا ... إن لم نكفر فلاناً من الناس هل سيسألنا الله عن ذلك، لماذا لم نكفره، أم سيسألنا لماذا كفرناه؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من وقع في الكفر البواح . من غير مانع شرعي معتبر. لنا في كتاب الله تعالى وسنة رسوله برهان ودليل على كفره .. يجب عليك حينئذٍ أن تكفره؛ لأن الله تعالى ورسوله قد كفره، وعدم تكفيرك له. رغم علمك بكفره وبالدليل من الكتاب والسنة الذي يحكم عليه بالكفر. رد لحكم الله تعالى .. والله تعالى سائلك عن عدم تكفير من كان هذا وصفه وحكمه، لماذا لم تكفره .. مع علمك أن الله يكفره .. ومن هنا عد بعض أهل العلم من جملة نواقض الإسلام " عدم تكفير الكافر أو حتى الشك في كفره"; لأنه في حقيقته شك في حكم الله تعالى ورد له!

أما من كان كفره متشاهماً محتملاً؛ يحتمل الكفر من أوجه ومن أوجه أخرى يحتمل غير ذلك .. فالأولى بحقك أن تُمسك عن تكفيره والخوض فيه .. وتدع لأهل العلم والاجتهاد والنظر أن يحكموا فيه .. ومن كان هذا وصفه لن يسألك الله تعالى لماذا لم تكفره .. بل لو تسرعت في تكفيره من غير علم ولا برهان .. نعم سَتُسأل حينئذٍ عن تفريطك وعدوانك هذا؛ لأن تكفير المسلم كقتله، وفي الحديث: "من كفر مسلماً. أي بغير حق ولا علم. فقد كفر." و"القضاة ثلاثة: اثنان في النار" منهما "رجل قضى عن جهل" بغير علم.



س391: هل يجب علي أن أنشر ما أدين الله به من تكفير أعيان الطواغيت مثل طواغيت

العرب، وبعض الشيوخ؛ كالقرضاوي ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يجب أن تنشر كفر من ذكرت من الطواغيت؛ لأن شركهم غير مقصور على أنفسهم .. وإنما يعم الأمة برمتها .. لذا لا بد من فضحهم وتحذير العامة منهم ومن كفرهم وشركهم .. وهذا من معاني ولوازم الكفر بالطاغوت الذي أوجبه الله تعالى على عباده.



س392: تحية لك من أرض فلسطين الطاهرة .. بداية يطيب لي أن أنقل لك تحياتي الحارة

وأشواقي .. فوالله أني أحبك في الله .. ولا يمر يوم من دون أن أدعوك أو أذكرك بالخير... فجزاك الله عنا كل خير من أجل دعوتك إلى التوحيد ونشره في أرجاء هذه المعمورة ... فأصبح الأصدقاء ينادوني بأبي بصير الطرطوسي لكثرة ما أدعوكم وأدعو أصدقائي للدعاء لكم!....!

سيدي الشيخ ... أكاد أتوافق معك تماماً في آراء كثيرة ... إلا مسألة تكفير القرضاوي ... وعليه أحب أن تراجع عن تكفير القرضاوي خاصة وأنت الذي تعلمنا إقالة العثرات للأئمة الأعلام ... أليس في قوله ما يحتمل الإيمان من أوجه وليس وجه واحد ... فقد لا يكون قصده كفرة ... بمعنى أن يكون ما قصده " أن نسبة الكفار بالله المؤمنين بالطواغيت الحكام أكثر من المسلمين " وله مواقف أخرى لا يكفر بها ... أرجو اعتبار مبدأ الحسنات ... فأنت تعرف القرضاوي وحسناته وإن كانت له سيئات هدامة ... لكن لا يكفر بها ... الرجاء الرد .. وبارك الله فيك؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أحبك الله. يا أخي. الذي أحببتي فيه .. وجزاك الله عني خير الجزاء لشعورك الطيب نحونا .. ولدعائك لنا .. وأما ما يتعلق فيما طالبتني به: وهو التراجع عن تكفير القرضاوي .. فأقول:

أولاً: حكم الكفر. كأي حكم آخر. مرده إلى الله ورسوله .. وليس لأحدٍ آخر؛ فمن حكم الله ورسوله عليه بالكفر .. لا مناص لنا من تكفيره؛ ولو كان من أقرب الناس إلينا، ومن لم يحكم الله ورسوله عليه بالكفر لا يمكن تكفيره مهما كانت نفوسنا متحاملة عليه؛ فالمسألة لا يجوز أن تخضع للهوى أو لما تميل إليه النفس من سخط أو رضى!

ثانياً: هذا الموقف الذي اتخذته من القرضاوي هو خاص بي لا ألزم به من يرى غير رأي فيه .. وأنا أعذر وأقيل عثرة من يُخالفني فيه؛ ممن لم يبن له ما بان لي!

ثالثاً: أصارحك وأصارحك غيرك أنني أتمنى أن أجد من الرجل ما يشجعني على سحب فتاوي فيه .. ولكن كلما هممت بأن أعيد الرأي والقول فيه .. يُفاجئنا بمواقف وأقوال تمنعنا من فعل ذلك؛ كترحمه مؤخراً على بابا النصراري، وعدِّ عمله التنصيري في بلاد المسلمين من جملة حسناته التي تستوجب الثناء عليه .. وكذلك قوله المتكرر. وقد سمعته بنفسي. بأنه لا يكره اليهود .. وإنما يكره الصهاينة منهم فقط .. وكذلك مشورته مؤخراً على طاغوت الجزائر بأن " يلغي شعبة الشريعة في المدارس الثانوية، ويُقلص تدريس مادة التربية الدينية في الشُّعب الأخرى وفي جميع المستويات الدراسية"، وقد فعل الطاغوت ذلك بناء على مشورته كما يقول .. وكذلك قوله مراراً بأن تطبيق وتحقيق الحريات العامة عنده مقدم على تطبيق الشريعة .. وغير ذلك من المواقف والإطلاقات التي تجعلك تتوقف عن التراجع عما قلناه فيه!

رابعاً: للرجل علم وحسنات .. لكن بلعام كان أعلم منه .. وقد آتاه الله الآيات .. فكفروا نسلخ من آيات الله .. بسبب موقف وكلمات نصر فيها الكفار على المسلمين المؤمنين من أتباع موسى عليه الصلاة والسلام .. والقرضاوي ما أكثر مواقفه وأقواله التي نصر وينصر فيها قوى الكفر وطواغيت الكفر .. على الإسلام والمسلمين!

واعلم أن الرجل لو لمسننا منه ما يوجب التوقف عن تكفيره شرعاً .. فلن نتردد حينئذٍ لحظة عن فعل ذلك .. ولن نستأذن أحداً في فعل ذلك .. بهذا أجيبك عما سألتني عنه، وطالبتني به.



س393: ماذا يقول فضيلتكم في مسألة كفر التعيين بالنسبة للأحزاب المرتدة، أي هل ترون

أن موانع التكفير تشمل المنتمين والمقاتلين في صفوف المرتدين أم لا..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأحزاب المرتدة المعاصرة متفاوتة ومتباينة فيما بينها من حيث صراحة الكفر ووضوحه .. ومن حيث وقوعها وممارستها للكفر البواح .. فيوجد فرق مثلاً بين الحزب الشيوعي الذي تقوم مبادئه على الإلحاد ومحاربة الأديان، وإنكار وجود الله .. وبين حزب مرتد آخر جمع بين الحق والباطل .. يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض .. ويدعو عناصره إلى التمسك بالفضائل العامة، واجتناب الرذائل المشينة .. وتحرير الأوطان وغير ذلك!

فالذي ينتمي للحزب الأول الشيوعي لا يُعذر بالجهل ولا بأي مانع آخر من موانع التكفير .. ويكفر بعينه ولا بد .. وبخاصة إن بلغ به الأمر إلى درجة أنه يقاتل في صفوفهم ضد أهل الإيمان والتوحيد .. بخلاف الحزب الآخر الذي يحتل وجود العناصر المضللين فيه نحو كفر وعمالة الحزب الذي ينتمون إليه .. فهؤلاء لا شك أن ساحة التأويل والأعذار تتسع بحقهم بعض الشيء؛ فلا يُكفرون بأعيانهم إلا بعد قيام الحجة الشرعية التي تدفع عنهم الجهل الذي كان سبباً في انتمائهم لهذا الحزب أو ذاك .. وبخاصة إن كانوا من أهل القبلة والصلاة !

بمعنى آخر .. كلما اشتد كفر الحزب المرتد .. وكان كفره ظاهراً بواحاً .. كلما ضاقت ساحة الأعذار والتأويل بحق أفرادهم ولحق بهم حكم الكفر بأعيانهم وذواتهم .. وكلما كان كفر الحزب المرتد خفياً أو مبطناً وغير بائنٍ إلا للمتخصصين .. كلما اتسعت . ولا بد . ساحة التأويل والأعذار بحق أفرادهم التي تمنع من تكفيرهم بأعيانهم إلى أن تقوم عليهم الحجة من جهة نذارة الرسل .. وبخاصة إن كانوا من أهل القبلة وعوام الناس !!

وعليه فالقول بأن كل من ينتمي لهذه الأحزاب كفار بأعيانهم ولا يُعذرون بأي مانع من موانع التكفير .. هو قول غير دقيق ولا سديد .. وكذلك من يقول أن كل من ينتمي لهذه الأحزاب من الأفراد معذورون بموانع التكفير، ولا بد من قيام الحجة على أعيانهم قبل القول بكفرهم .. هو قول غير دقيق ولا سديد !!

والحق الذي نعتقده صواباً هو التفصيل بين شخص وشخص .. وبين حزب وحزب .. كما تقدم في أول الجواب على هذا السؤال .. والله تعالى أعلم .



س394: ما حكم الدعاة والمشايخ الذين يمدحون التعاون الأمني الجاري بين بعض الحكومات العربية الطاغية وأمريكا في حربها على الإسلام والمسلمين .. ومطاردة المجاهدين .. بزعم محاربة الإرهاب؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هؤلاء يمدحون الكفر.. وهم من المحاربين ومعهم .. وشركاء لهم في الوزر.. كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ المائدة: 51.



س395: قرأت في جريدة الأهرام المصرية أن شيخ الأزهر حضر احتفالاً في نادى الروتاري وقال لي أحد الأخوة إنه عضو في نادى الروتاري ، فما حكمه ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس كل ما يُقال أو تقرأه صحيحاً .. يمكنك أن تبني عليه أحكاماً كالتكفير.. ولكن نقول على وجه العموم: من ثبت بيقين أنه عضو في منظمة ماسونية تعمل على خدمة أهداف ومآرب اليهود .. فهو منهم، وكافر مثلهم.



س396: ما رأي فضيلتكم في صنيع بعض الدعاة ممن يتوقف في تكفير المرتدين ممن توفرت في حقهم الشروط وانتفت الموانع، فضلاً عن الجهر بذلك والصدع بدعوة التوحيد .. لا لشبهة أو رأي معتبر وإنما لدعوى المصلحة وينادون بذلك ويقولون أن هذا يضر بالدعوة ويزيد من خصومها، بل وينكرون على دعاة التوحيد - ممن لديهم القدرة الشرعية بالعلم والشجاعة لتنزيل الحكم على الواقع - ويتهمونهم بالتسرع وعدم الفقه بالمرحلة، ويستدلون بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكفر عبد الله بن أبي - رغم أنه كان معلوم النفاق وكان الصحابة يعرفون هذا عنه - حتى لا يقال أن محمداً يقتل أصحابه، ويقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، وجزاكم الله خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. عدم تكفير من ظهر كفره البواح من غير مانع شرعي معتبر كفر، والتوقف عن تكفيره كفر، وهذا لا يعني بالضرورة أن يُظهر المرء تكفيره أو يُخاطبه بمسمى وصفة الكفر في كل وقت وكل مناسبة .. فعدم إظهار تكفير من يجب تكفيره في كل وقت وكل مناسبة ليس كفراً، فقد يكون صواباً تقتضيه الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وقد يكون خطأ يؤجر عليه إن كان ناتجاً عن اجتهاد، أو خطأ يؤثم عليه .. لكن لا يبلغ به درجة الكفر أو أن يُكفر، والله تعالى أعلم.

والأدلة الواردة في السؤال لا تفيد التوقف عن تكفير الكافرين .. وإنما لها توجيه آخر لا علاقة له بتكفير من يجب تكفيره شرعاً، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ الكافرون: 1. فالقرآن خاطب الكافرين باسمهم الكافرين وصفة الكفر التي عُرفوا بها، وأمر المؤمنين بأن يُخاطبهم بـ ﴿يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. ولكن هذا لا يعني بالضرورة أن يكون الخطاب دائماً وفي كل وقت ومناسبة بعبارة ﴿يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، فقد تكون من الحكمة ومصلحة الدعوة أن تخاطب كفار أهل الكتاب أحياناً بعبارة " أهل الكتاب " ومن دون أن تضيف إليهم وصف الكفر، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ آل عمران: 64. وقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ آل عمران: 65. وقال تعالى: ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ آل عمران: 69. وقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ آل عمران: 70. وقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ آل عمران: 71. وغيرها كثير من الآيات الدالة على هذا المعنى، والمؤمن الداعية إلى الله يتوخى المناسبة الأحسن لاستخدام هذا التعبير أو ذاك، فلا حرج عليه إن شاء الله، والله تعالى أعلم.



س397: هلا تفضلتم علينا ببيان واف شاف في مسألة التفريق في الحكم على الطائفة والعين

بحيث لا يلزم كون الرجل في طائفة كافرة أن يكون كافراً بعينه .. وهذه مسألة شائكة حدث فيها خلاف كبير بين المجاهدين وقرروا الرجوع إلى فضيلتكم للبت في الأمر .. وجزاكم الله عنا وعن سائر المسلمين

خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الطائفة تكون طائفة شرك وردة عندما يتخلل أصولها وعقائدها، ومناهجها الكفر والشرك .. ولا يلزم من كفر هذه الطائفة والتعامل معها كطائفة شرك وردة، كفر كل فرد منها أو ينتمي إليها لاحتمال عدم اعتقاده ولا التزامه بما تتصف به هذه الطائفة من كفر وشرك، ولاحتمال جهله بعقائد وأصول هذه الطائفة .. وبالتالي لا يجوز التعامل معه بصورة فردية على أنه كافر مرتد من دون أن يظهر منه ما يدل على كفره وردته، وأنه متابع لطائفته فيما هي عليه من كفر وشرك. وبشكل عام يمكننا القول كذلك: أن الطائفة كلما كان كفرها بواحاً وظاهراً ومعلوماً للعامة والخاصة كلما ضاقت ساحة الأعذار بحق أفرادها المنتسبين إليها .. وبحق من يجادل عنها .. وكلما كان كفرها خفياً .. يُحتمل جهله والتباسه على كثير من العامة .. كلما توسعت ساحة الأعذار بحق أفرادها وعوامها المنتسبين إليها .. وكذلك المجادلين عنها من جهلة أهل السنة .. والله تعالى أعلم.



س398: هل يجب عليّ أن أبحث عن حال أي شخص تثار حوله الشبهات؛ لأنه أثرت بعض القضايا تجاه بعض الفئات المعينة المحسوبة على التيار الجامي المطبل للطواغيت المرتدين وقيل لي بأنهم مرتدون ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من كان كفره متشابهاً ومحتماً. غير ظاهر ولا بواح . لا ننصح بالانشغال به، ولا بالتحري عن حقيقة إيمانه أو كفره .. فهذا من التكلف الذي نهينا عنه .. إلا إذا كان من الأعلام المعروفين .. وصاحب فتنة .. وقد تأثر به الناس .. وتعينت الضرورة لجرحه أو تعديله .. فحينئذٍ ننصح بأن يُسأل عنه أهل العلم ممن هم على إطلاع ومعرفة بأحواله وآثاره .. ولا نجيز ذلك لعامة المسلمين إلا على وجه المتابعة لأهل العلم.

فإن قيل: لماذا؟!؟

أقول: لأن كفره متشابه ومحتمل .. فتكفيره يحتاج للنظر في موانع التكفير وشروطه .. وإلى تقوى وعلم وعدل .. وهذا لا يقدر عليه إلا أهل العلم الموحدين، والله تعالى أعلم.



س399: سؤالي إليكم عن الدولة العثمانية .. هل كفرها الإمام محمد بن عبد الوهاب .. فقد

قرأت لكثير من أهل العلم المعاصرين نقلهم تكفير الدولة العثمانية عن أئمة الدعوة النجدية والقول

بأن هذا هو مذهب الإمام محمد بن عبد الوهاب وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الدولة العثمانية عمّرت لأكثر من خمسمائة سنة .. ومرت في

مراحل وأطوار عدة متباينة .. وبالتالي من الخطأ وعدم الإنصاف الحكم على جميع هذه المراحل والأطوار

بحكم واحد .. أو يُنظر إليها بنظرة واحدة .. فالدولة العثمانية لها فضل على الإسلام والمسلمين في رد

العدوان الصليبي والصفوي عن الأمة .. لا ينكره إلا ظالم متحامل .. يكفيها فخراً ومجداً أن محمد الفاتح

.الذي أثنى النبي صلى الله عليه وسلم عليه خيراً. واحد من قادتها وخلفائها!

والقول بأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله قد كفر الدولة العثمانية .. قول غريب جداً

.. ومستهجن .. نعيذ الشيخ منه .. فهذه جميع مؤلفات وكلمات الشيخ بين أيدينا .. فأين تكفيره للدولة

العثمانية .. فأمر جليل عظيم كهذا ما كان الشيخ ليخفيه لو كان يراه .. ليدع للمتأخرين من بعده يخوضوا

في التحريف والتأويل والتفسير المتكلف .. فينسبوا له شيئاً لم يقله، ولا يراه، والله تعالى أعلم.



س400: من المعروف أن الله سبحانه وتعالى لعن فئات من البشر، وورد ذلك في القرآن الكريم

كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم لعن أيضاً فئات من البشر، والمعروف أن اللعن هو الطرد من

رحمة الله سبحانه وتعالى، ولا يحق لأي بشر أن يطرد من رحمة الله من يشاء إلا بدليل من القرآن أو

السنة والسؤال: ما حكم لعن الفرق الضالة، وما هو الأولى بنا: لعنهم أم طلب الهداية لهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اللعن كالتكفير: منه العام ومنه المعين الخاص، فاللعن العام

نقول به ويُتساهل به، كلعن الظالمين والمجرمين، والكافرين، والخمر وشاربها .. ونحو ذلك .. مما صح لعنه

في الشرع لعناً عاماً .. أما اللعن المعين لشخص معين لا بد من النظر في توفر شروطه ودواعيه.

وعلى العموم ينبغي للمسلم أن لا يعوّد نفسه على اللعن فالمسلم ليس بلعان؛ أي كثير اللعن ..

وهذا يعني أنه أحياناً يلعن من استوجب لعنه شرعاً .. لكن ليس ديدنه لعن الآخرين .. فهذا لا يليق بأخلاق

المسلم .. كما ينبغي الحذر من الوقوع في لعن المؤمن أولعن من لا يستحق اللعن؛ فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لعن المؤمن كقتله".

وقال صلى الله عليه وسلم: "من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه".

وقال صلى الله عليه وسلم: "إذا خرجت اللعنة من في صاحبها نظرت فإن وجدت مسلماً في الذي وجهت إليه، وإلا عادت إلى الذي خرجت منه" والله تعالى أعلم.



س401: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد". فهل اللعن يكون على الإطلاق أم على التعيين .. وهل يجوز أن نشهد لكافر إذا مات على الكفر أنه في النار .. وهل يجوز لعن المتبرجة .. أو شارب الخمر .. أفيدونا، جزاكم الله عنا وعن الإسلام كل خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا خلاف بجواز اللعن العام .. أما لعن المعين ممن ورد ذكرهم فيه خلاف وتفصيل .. بحسب حال المعين ودرجة طغيانه أو فسوقه، وعصيانه .. وبحسب الحسنات أو الموانع التي تمنع من لعن معين دون آخر..!

ففي السنة ثبت لعن بعض الطواغيت بأعيانهم .. ولعن بعض العصاة بأعيانهم .. وثبت كذلك النهي عن لعن بعض العصاة بأعيانهم لوجود المانع من اللعن ..!

والذي لا يعرف هذا التفصيل .. وكيف يتعامل معه .. لا نرى له أن يستشرف غمار اللعن على كل من تقع عليه عيناه من العصاة؛ لأن اللعن أخو التكفير .. فمن لعن شخصاً بعينه بغير حق ولا علم حار اللعن عليه .. ولأن الأصل في المسلم أنه ليس بلعان ولا طعان .. ويرجو خير الإسلام ورحمته للجميع!

فلو أمسك المرء عن اللعن .. لا يُسأل ولا يُحاسب .. بينما لو أخطأ في إطلاق اللعن على الآخرين

سيُسأل وسيُحاسب .. وربما لعنه يحور عليه .. والسلامة لا يعدلها شيء!

أما الشهادة على المعين الذي يموت على الكفر بالنار..؟

أقول: نعم، قد دلت السنة على جواز ذلك .. وعلى وجب اعتقاده، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للأعرابي: "حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار". وغيره كثير من الأحاديث والآثار التي تلزم بتبشير الكافر. بعينه. الذي يموت على الكفر بالنار.



س402: هل من كفر المشايخ أمثال ابن باز وابن العثيمين يكون كافراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يلزم كفر من كفر الشيخين أو غيرهما من الشيوخ .. إلا إذا ظهر أنه يكفرهما على اعتبار أن الإسلام الذي يتدينان به كفر.. فحينئذٍ يكفر لاعتباره الإسلام كافراً .. والدين الحق الذي هما عليه كفر.

وكذلك الذي يكفر جميع المشايخ والعلماء .. فهذا يكفر.. لاستحالة حصول ذلك إلا من حاقده على الإسلام والمسلمين .. والله تعالى أعلم.

وتكفير المسلم . من غير دليل شرعي صريح . مزلق خطير .. لا يقدم عليه إلا من هان عليه دينه .. وزهد بحسناته!



س403: مسلم عمل خيراً كثيراً .. ثم ارتد .. ثم تاب وأسلم من جديد .. هل ينتفع من حسناته

قبل رده .. أم أنها حبطت بسبب الردة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يستفيد من حسناته إن تاب وعاد إلى الإسلام .. وحبوط العمل كلياً مشروط بالموافاة على الكفر والشرك، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرًا وَلَيْتَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ فعلى حبوط العمل بالموت على الكفر، والله تعالى أعلم.



س404: ما حكم نساء وأبناء المرتدين المحاربين ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الاعتداء على نساء وأبناء المرتدين .. لأنه لا يلزم من ردة الرجال ردة النساء .. وبخاصة في زماننا هذا الذي يسود فيه الإكراه والقهر الذي يمنع الرجال من الصدع

بالحق، فضلاً عن النساء .. ولا ننسى أن آسيا زوجة فرعون كانت تحت طاغية متجبر .. ومع ذلك فهي مؤمنة ومن أهل الجنة .. والأدلة على ما تقدم تقريره كثيرة، لا مجال لبسطها هنا .. والله تعالى أعلم.



س405: شيخنا الفاضل بارك الله فيك ونفعنا بعلمك.. السؤال: إحدى الأخوات تقول إن زوجها يعمل في أحد الفروع الأمنية في سوريا (المخابرات) وهو ذو سلطة نافذة في المنطقة التي يعمل بها وتقريباً جميع القرارات (مداهمات _ اعتقالات _ مراقبة _ دراسة أمنية ...) التي تصدر من هذا الفرع ضد الثوار تمر من خلاله، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فالرجل يسب الله تعالى ولا يصلي .. والأخت تسأل:

1- ما الحكم الشرعي في زوجها، وهل لها أن تبحث له عن عذر يمنع من تكفيره أم أنه يعد من الطائفة الممتنعة؟

2- هل يعتبر بقاؤها معه ردة أوزنى أو هناك حكم معين في هذه الحالة؟

3- هل يتوجب عليها إخبار المجاهدين عنه؟

وجزاك الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الاعتداء على نساء وأبناء المرتدين .. لأنه لا يلزم من ردة الرجال ردة النساء .. وبخاصة في زماننا هذا الذي يسود فيه الإكراه والقهر الذي يمنع الرجال من الصدع بالحق، فضلاً عن النساء .. ولا ننسى أن آسيا زوجة فرعون كانت تحت طاغية متجبر .. ومع ذلك فهي مؤمنة ومن أهل الجنة .. والأدلة على ما تقدم تقريره كثيرة، لا مجال لبسطها هنا .. والله تعالى أعلم.



س406: سؤال: لكم وددنا. لجهلنا. أن نعرفنا مدى صحة دعائنا عند القول: يلعن روحك يا

حافظ .. وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المراد من قول الناس: "يلعن روحك يا حافظ .."; أي روح الطاغوت النصيري حافظ الأسد، الذي جعل من نفسه الخبيثة ندأً لله عز وجل في كثيرٍ من خصائصه وصفاته .. وهذا الكفر به واجب، ولعنه جائز، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنِ بِاللَّهِ فَقَدِ

اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لِأَنفِصَامِ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿البقرة: 226﴾. ولقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ النحل: 36.

وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "شرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم"، فأفاد الحديث جواز لعن شرار الأئمة .. والطاغوت حافظ الأسد ليس من شرار أئمتنا .. بل هو من شرار أئمة الكفر والظلم والطغيان .. فلعنه ولعن روحه جائز من باب أولى.





الفرق والجماعات

س407: في حديث الفرق قال -صلى الله عليه وسلم-: "كلهم في النار إلا واحدة" ماذا تعني كلهم

في النار.. هل أنهم كفار مخلدون في النار.. أم أنهم يدخلون النار ثم يخرجون منها..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الحديث يفيد أنهم في النار.. وليس فيه ما يثبت أنهم سيخلدون فيها.. أو أنهم سيخرجون منها.. ولمعرفة ذلك لا بد من النظر إلى مجموع صفات كل طائفة أو فرقة من هذه الفرق.. ثم النظر إلى مجموع النصوص الشرعية الأخرى التي تبين حكم من يتصف بهذه الصفات.. وعلى ضوء ذلك نعرف من هذه الفرق سيمكث في نار جهنم مكوث المخلدين.. ومن منهم سيخرج منها.. بل الفرقة الواحدة من هذه الفرق قد يوجد من أهلها من يمكث في النار مكوث الكافرين المخلدين.. ومنهم من يمكث مكوث العصاة الفاسقين.. وذلك بحسب ثبوت موانع التكفير ولحوق الوعيد وتوفر شروطه بكل فرد من أفراد هذه الفرقة.. والله تعالى أعلم.



س408: هناك كثير من الحركات الإسلامية العاملة على الساحة اليوم، بعضها فيها من

صفات الطائفة المنصورة، وبعضها قريبة منها، وبعضها بعيدة عنها.. والسؤال: هل يجوز الانتماء لحركة لا تتمثل فيها صفات الطائفة المنصورة كاملة، وفي حال عدمت الحركة التي تتمثل فيها هذه الصفات كاملة.. هل فرض على المسلم السعي لإيجادها؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يجب على المسلم أن يكثر سواد الطائفة المنصورة.. فإن لم يجد في منطقته الطائفة التي تتصف بصفات الطائفة المنصورة الظاهرة.. فعليه أن يكثر سواد أكثر الجماعات قرباً إلى صفات الطائفة المنصورة.. وأبرز ما يميز الطائفة التي يجب أن يكثر سوادها، صفتان: صفة الاتباع لا الابتداع؛ ومن ذلك سلامة الاعتقاد والتوحيد.. وصفة الجهاد في سبيل الله. وأيما جماعة لا تُعرف بهاتين الصفتين لا يجوز تكثير سوادها والانضمام إليها.. مع بقاء حق الموالاتة بقدر ما فيها من خير وحسنات.

وفي حال عدم وجود الطائفة بصفاتها الأنفة الذكر، يجب السعي . بحسب القدرة . من أجل إيجادها.. ولو كان المبتدئ أو الساعي في ذلك فرداً واحداً.. ولزيد من الفائدة في المسألة ننصح بمراجعة كتابنا "صفة الطائفة المنصورة التي يجب أن تكثر سوادها" ففيه من التفصيل ما لا يمكن خطه هنا.



س409: ما تفسير ظاهرة تعدد الجماعات الإسلامية والاختلاف الكبير بينها في التفكير، وفي

طريقة العمل .. ولماذا هذه الحرب الداخلية بين التيارات الإسلامية .. وجزاكم الله خيراً؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هناك أسباب عديدة لظاهرة تعدد الجماعات الإسلامية .. وظاهرة هذا التنافر فيما بينها أهمها: نسيان حظ من الدين والتوحيد .. فإن عاقبة نسيان حظ من الدين والتوحيد تكون إلى التفرق، والتشتت .. وحصول العداوة والبغضاء في أتباع الدين الواحد .. كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾. وهذا مثل ضرب لأمة الإسلام؛ أي إن فعلتم فعل النصارى؛ فنسيتم حظاً من الدين والتوحيد كما فعلوا .. فسيحصل لكم ما حصل لهم من التفرق والعداوة والبغضاء .. وما أكثر الجماعات المعاصرة التي نست حظاً بل حظوظاً من الدين والتوحيد .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!



س410: ما هو مفهوم (أهل السنة والجماعة) ومن أين جاءت هذه التسمية وما هي الأصول

التي يقوم عليها منهج أهل السنة والجماعة والتي من يخالفها يكون قد خالف أصول أهل السنة والجماعة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مصطلح أهل السنة والجماعة من جملة المصطلحات التي تعارف عليها السلف الصالح، وهي تعني التزام غرس السنة وما اجتمعت عليه الجماعة الأوائل من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

أما عن أصول أهل السنة والجماعة فهناك كتب كثيرة تكلمت عنها يمكنك مراجعة بعضها.



س411: هل مجرد الاختلاف بين الفرق لا يخرج من الجماعة .. وهل يصح الاستدلال على

ذلك بأقوال الإمام الذهبي عند ترجمته لبعض الشخصيات البارزة من رؤوس الفرق الضالة، هل يعني ذلك عدم تكفيرهم وعدم خروجهم من الجماعة؟؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ليس مطلق الخلاف أو كل خلاف لكونه خلافاً لا يُخرج صاحبه من الملة .. لذا لا بد من النظر إلى نوعية الخلاف ومدى تعارضه مع أصول وكتابات الدين .. ومن خلاله نحكم على صاحبه بمفارقة الجماعة .. والملة .. أم لا.

وما ذكره الذهبي رحمه الله .. يُستفاد منه التوسع في التأويل وإقالة العثرات لمن عُرف بسابقة علم وتقوى، وبلاء، وزهد .. وإن أخطأ في بعض المسائل العقدية، والله تعالى أعلم.



س412: ما هي المسائل التي تخرج المرء من دائرة أهل السنة والجماعة .. وما يترتب على ذلك

من أحكام عملية؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لأهل السنة والجماعة أصول مجمع عليها في الإيمان والوعد والوعيد، والقضاء والقدر، والأسماء والصفات، والجهاد، والمتابعة، وغيرها .. فمن اعتقد بها والتزمها فهو من أهل السنة والجماعة، ومن خرج عن هذه الأصول فهو خارج من دائرة أهل السنة والجماعة بقدر خروجه وابتعاده عن هذه الأصول.

والخارج عن أصول أهل السنة والجماعة منهم الكافر ومنهم المبتدع العاصي بحسب نوع وشدة الخروج والمفارقة لأصول أهل السنة والجماعة .. ولكل معاملته الخاصة . ولاء وبراء . بحسب نوع وشدة خروجه عن أصول أهل السنة والجماعة، والله تعالى أعلم.



س413: ما الحكم الشرعي في تعدد الجماعات العاملة للإسلام في هذا الزمان ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأصل في المسلمين أينما كانوا أن يعملوا كجماعة واحدة، ويد واحدة من أجل أهداف هذا الدين ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، لقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ آل عمران: 103. ولقوله صلى الله عليه وسلم: "يد الله على الجماعة". ولقوله صلى الله عليه وسلم: "الجماعة رحمة والفرقة عذاب".

وتعدد الجماعات والأحزاب العاملة للإسلام لا يبرره إلا الضرورة الماسة؛ كبعد الشقة، أو لظروف أمنية قاهرة، أو لانحراف الجماعة عن منهج أهل السنة والجماعة .. ولمزيد من الفائدة في هذه المسألة ننصح بمراجعة كتابنا " صفة الطائفة المنصورة التي يجب أن تُكثر سوادها".



س414: ما رأيكم في اعتبار بعض الفرق - كالتبليغ والإخوان وغيرهما - من الثلاث والسبعين فرقة التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أنها في النار؟ وهل الصحيح عدم حصرها في عدد ووقت معينين، وأن الأصل أن الافتراق قد يكون في غير الجانب العقدي .. جزاكم الله خيراً ، وأحسن إليكم؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الراجح لدي أنها ليست من الثلاث والسبعين فرقة .. ولو صح اعتبارها منها لصح إدخال غيرها .. وهذا يعني أن الأمة تفترق إلى أكثر من ألف فرقة وليس ثلاث وسبعين فرقة وحسب .. أما صفة الافتراق؛ فهو يشمل الجانب العقدي وغيره .. هذا ما يقتضيه معنى الحكم عليها بالنار.. إلا الفرقة الناجية .. والله تعالى أعلم.



س415: جزاكم الله خيراً .. سؤالي : ما هو رأيكم بالجماعات التي ظهرت مؤخراً مثل الإخوان ، والجمامية ، والسرورية ، وجماعة التبليغ وغيرها .. مع أن الكثير من هذه الفئات يعقدون الولاء والبراء على تلك الفئات .. ولقد سمعت الشيخ ابن العثيمين - رحمة الله عليه - يذكر بأن هذه المسميات غير جائزة... وأن المسمى واحد هو مسمى أهل السنة والجماعة ، وهل تدخل تلك الأحزاب في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بما معناه : أن الأمة ستفترق إلى اثنتين وسبعين شعبة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة .. أفدنا جزاكم الله خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه الجماعات المذكورة في السؤال .. هي جماعات مفضولة لا فاضلة .. وهي تتفاوت فيما بينها من حيث قربها أو بعدها عن الحق .. ولا نرى جواز تكثير سواد أي جماعة منها .. وأي جماعة يُراد تكثير سوادها يجب أن تتخلق وتتصف بصفيتين: المتابعة والانقياد للسنة وأحكام الشريعة .. على منهج وفهم السلف الصالح .. والجهد في سبيل الله .. كما بيناه مفصلاً في كتابنا " صفة الطائفة المنصورة التي يجب أن تُكثر سوادها " فليراجعه من شاء.

أما هل هذه الجماعات من الاثنتين وسبعين فرقة الوارد ذكرها في الحديث ..؟

الجواب: لا، كما بينته في جواب على سؤال سابق .. والله تعالى أعلم.



س416: هل يجوز لأمير جماعة إسلامية من أن يمنع أحد أفراد جماعته من أن يدعو أو يعلم أفراد الجماعات الأخرى من المسلمين وبخاصة إن كان هذا الفرد من ذوي العلم .. وهل يجب عليه طاعة هذا الأمير، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا ... لا يجوز؛ لأنه من التحزب الممقوت شرعاً وعقلاً، ومؤداه إلى كتمان العلم عن مستحقه .. كما لا يجوز لهذا الفرد أن يُطيع أميره في معصية الله؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، والله تعالى أعلم.



س417: أنا من فلسطين وأود أن أطرح سؤالاً شغلي كثيراً، وهو هل يجب علي حتى أخدم ديني أن أكون ضمن حركة أو حزب ما .. أم الأفضل اعتزال هذه الأحزاب .. وهل الحديث الوارد عن الرسول صلى الله عليه وسلم حين قال لحذيفة في آخر الحديث: "اعتزل الفرق كلها .."، هل هذا ينطبق على واقعنا؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المطلوب منك ومن غيرك أن تنصرت وتحزب للحق حيثما تجده، ومع أي طرف كان، وتعتزل وتُجافي الباطل حيثما تجده ومع أي طرف كان .. ولو وجدت الجماعة التي تتحقق فيها صفتي المتابعة للسنة، والجهاد في سبيل الله .. وأردت أن تكثر سوادهم .. فهذا حسن، وربما قد يرقى إلى درجة الوجوب؛ لأن ما يتم عن طريق الجماعة لا يُمكن أن يتم عن طريق الفرد بمفرده .. وتكثيرك لهذه الجماعة لا يعني ولا يستلزم التعصب لها في الخطأ والباطل .. وما قلناه أول هذا الجواب .. يجري عليها وعلى غيرها، والله تعالى أعلم.



س418: أود السؤال عن جماعة " الإخوان المسلمين " هل يعتبرون من أهل السنة والجماعة، وهل لهم أصول يخالفون بها أصول أهل السنة والجماعة .. وبخاصة أنني تربيت على

أيديهم وتعلمت منهم الكثير من أمور الدين، فما رأيت فيما تعلمته منهم ما يُخالف عقيدة أهل السنة والجماعة؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الإخوان المسلمون خليط غير متجانس، فهم الصوفي الأشعري، وفهم السلفي التقليدي، وفهم الصالح والطالح، وفهم المشرك والموحد.. وفهم العلماني وغير العلماني.. وفهم المرجئ والجهمي، وفهم السني.. وفهم المعتزلي الذي يُقدم العقل على النقل وفهم من يُخالفه.. وهم في كثير من الأحيان غير واضح الأهداف والوسائل.. كما أنهم لا يلزمون أنفسهم وأفرادهم بفقهاء أو عقيدة مذهب معين، فالمجال للمرء من هذا الجانب مفتوح لرغبته وميوله.. وهذا من أكبر الأسباب التي أدت وتؤدي إلى انقسام هذه الجماعة إلى جماعات وأحزاب متفرقة عدة؛ فما من عام تقريباً إلا ونشهد لهذه الجماعة الشائخة انقساماً وانشقاقاً جديداً!

وما يمكن أن يُقال عن هذه الجماعة كذلك أنها تنتهج طريق وسياسة المداهنة والموالاتة لكثير من الأنظمة الطاغية الكافرة الحاكمة، والاعتراف بشرعيتها، وشرعية دساتيرها الكافرة الباطلة، وفي بعض الأحيان. لشدة ركونها لهذه الأنظمة. تشعر وكأنها طرف من هذه الأنظمة وركن من أركانها.. رغم جفاء هذه الأنظمة لهم!!

طلقوا الجهاد. رغم تمسكهم بشعارهم القديم "الجهاد سبيلنا". وانتهجوا طريق الديمقراطية بمفهومها العلماني الإباضي السائد في بلاد الكفر.. والمتتبع لأدبياتهم لا يصعب عليه معرفة ذلك. أدبروا بظهورهم. استعلاءً وكبراً وتحزباً. لكثير من الجماعات الإسلامية والعاملين من أجل قضايا هذا الدين.. وأقبلوا على كثير من الأحزاب العلمانية الكافرة بالتملق والتنسيق والتحالف معها.. تحت عنوان الوحدة الوطنية.. وضرورة التعايش المشترك.. والعمل من أجل الوطن.. وغير ذلك من الأعذار والرايات الباطلة!

فعكسوا قوله تعالى وعملوا بخلافه، كما في قوله تعالى: {أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ}. أما حزب الإخوان فإن واقعهم يقول. وهو في كثير من الأحيان يكون أصدق تعبيراً من قول اللسان: أنهم أذلة على الكافرين، والطواغيت الظالمين، أعزة على المؤمنين الموحدين!!

لأجل ما تقدم أقول: جماعة الإخوان المسلمين جماعة ضالة ومنحرفة .. وهي عبارة عن مزيج من الأهواء والمشارب والمذاهب .. فيها من هم من أهل السنة والجماعة .. وفيها من هم غير ذلك .. بل وفيها المشرك والموحد .. ضبابية المعالم والأهداف .. لذا لا أرى جواز تكثير سوادها، ولا الانتساب إليها، كما لا أرى صواب ولا جواز أن يُطلق عليها كجماعة أو حزب أنها من أهل السنة والجماعة، والله تعالى أعلم.



س419: ما حكم الشرع في قادة الإخوان المسلمين في مصر الذين يؤيدون طاغوت مصري

الصحف وبعض وسائل الإعلام وانتقاض المجاهدين في أي مكان حديثاً ومصر قديماً فهل يكفروا بهذه

الأفعال وأقصد قادة الجماعة فقط الذين يفعلون هذه الأفعال ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قادة الإخوان في مصر ليسوا كلهم على مستوى واحد من الخلق والالتزام والتدين، فمنهم الصالح .. وهم درجات .. ومنهم الطالح .. وهم كذلك درجات .. فهؤلاء جميعاً ليس من الفقه ولا العلم والإنصاف أن يوضعوا كلهم في سلة واحدة .. ثم يُقال ما حكم من في هذه السلة؟! ليس من العلم والفقه والبحث العلمي المسؤول أن يوضع في سلة واحدة أنواع شتى من المأكولات الفاسدة والصالحة، المباحة والمحرمة .. ثم يُقال: ما حكم هذه المأكولات والمشروبات الموجودة في هذه السلة، هل هي حلال أم حرام .. هل يجوز تناولها أم لا؟! مرة ثانية أؤكد على أهمية ترشيد طرح المسائل .. فكثير من الباطل والشطط الذي يحصل بين الإخوان، تكون بدايته الطريقة الخاطئة في طرح المسائل .. وكذلك الخطأ في طريقة نقاش هذه المسائل!! ولوجاء سؤالك. أمها الأخ الكريم. هكذا: ما حكم من يدخل في موالة ونصرة الطاغوت الحاكم في مصر .. من غير تعيين لجهات أو جماعات .. لكان أسلم .. وأقل إثارة .. وأكثر فائدة، والإجابة عليه ممكنة .. والله تعالى أعلم.



س420: قلت في جواب سابق: "قادة الإخوان في مصر ليسوا كلهم على مستوى واحد من

الخلق والالتزام والتدين، فمنهم الصالح .. وهم درجات .. ومنهم الطالح .. وهم كذلك درجات .. فهؤلاء

جميعاً ليس من الفقه ولا العلم والإنصاف أن يوضعوا كلهم في سلة واحدة .."

وسؤالي هو: أليس قادة الإخوان كلهم وبلا استثناء يؤمنون بالمنهج الإخواني الرافض لمبدأ الجهاد ضد الحكام المبدلين لشرع الله، فضلاً عن إيمانهم العميق بشرعية البرلمانات التشريعية التي تشرع للناس ما لم يأذن به الله .. أليس كل قادة الإخوان يرحبون بما يسمى محاربة الإرهاب بالمفهوم الأمريكي .. أليسوا كلهم يداهنون الحكومات ويرفضون تكفير الحكام المعاصرين الذين لم يعد هناك شك في كفرهم .. أليس قادة الإخوان مرجئة في مسائل الإيمان والكفر .. أليسوا يؤمنون بما يسمى تسامح الأديان وحوار الحضارات والتقريب بين مذهب السنة والشيعا .. لقد خرج علينا الهضيبي قبل فترة ليقول: " لا يجوز الخروج للجهاد في العراق دون استئذان الحكومات"، وهذا الشيخ يُعتبر المرشد العام للجماعة، فإذا عرفنا أشد قاداتهم صلاحاً وإيماناً وهم على هذا الحال الذي تقدم ذكره، فما هو حكمهم الشرعي؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعتقد أن جماعة الإخوان المسلمين قد غيرت وبدلت كثيراً مما كانت عليه من قبل .. وهي بما آلت إليه من مواقف .. جماعة ضالة ومنحرفة .. يتخلل برامجها وأفكارها وشعاراتها بعض معاني الكفر والشرك .. وجماعة الإخوان كذلك غير منسجمة فيما بينها .. فقد تجد فيها السلفي التقليدي كما تجد فيها الصوفي .. والجهادي وغير الجهادي .. والديمقراطي والكافر بالديمقراطية .. والعلماني وغير العلماني .. والناقم على الأنظمة المعاصرة والذي يميل إلى مدهنتهم والركون إليهم .. والصالح التقي المهتم بشؤون نفسه وأهله .. والفاسق الشقي .. والمنتمي إليهم لمصلحة خاصة ولغير مصلحة .. كما يتخللها عناصر وقعت في الردة، وتقرت الكفر البواح جهاراً نهاراً .. فهي خليط من كل هؤلاء .. هذا نقوله .. ويمكن قوله .. أما أن نقول " قادة الإخوان .. وعناصرهم .. كلهم وبلا استثناء " سواء في الكفر والضلال .. ثم نصدر فيهم جميعهم حكماً واحداً .. فهذا قول لا نتجرأ عليه .. ولا نراه صواباً وعدلاً .. كما أننا لا ننصح به الآخرين .. والله تعالى أعلم.



س421: ما رأيكم في المقولة المشهورة: نجتمع فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما

اختلفنا فيه .. ؟

الجواب: هذه المقولة ليست صواباً على الإطلاق، ولا خطأ على الإطلاق: أي أنها مقولة صحيحة

من وجه وباطلة من وجه آخر.

الوجه الصحيح منها: عندما يكون الاختلاف اختلافاً تنوعاً لا اختلاف تضاداً .. أو يكون الخلاف مما تحتمله قواعد ونصوص الشريعة .. ويكون جميع فرقاء الاختلاف غرضهم موافقة مراد الشارع فيما اختلفوا فيه .. فحينئذٍ وفي هذا الموضوع . يصح استخدام وإطلاق العبارة المذكورة أعلاه في السؤال . مع التأكيد أن عذربعضنا لبعض فيما اختلفنا فيه . مما يدخل في اختلاف التضاد . لا يمنع مطلقاً من دوام المناصحة بهدوء ورفق وبما لا يوغر الصدور .. إلى أن يظهر الحق الذي لا يتعدد .

أما الوجه الباطل منها: أن تُستخدم هذه العبارة في مواضع الاختلافات التي لا تحتملها قواعد ونصوص الشريعة .. كالاختلاف بين الإيمان والكفر .. أو بين السنة والبدعة .. أو بين الحلال البين الجلي والحرام البين الجلي .. فهذا النوع من الاختلاف لا يجوز أن نعذربعضنا بعضاً فيه، وبالتالي لا يجوز إعمال وإنزال مقولة " ويعذربعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه " على مثل هذا النوع من الاختلاف أو الخلاف !!

لأن إعمال هذه المقولة في مثل هذا الموطن من الخلاف . إضافة إلى كونه مخالفاً لنصوص الكتاب والسنة . مؤداه إلى اختلاط الحق بالباطل وإلى تعايشهما معاً وكأنهما شيء واحد .. وهو يؤدي كذلك إلى ضياع كثير من معالم الحق .. وإلى تعطيل الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. وغير ذلك من المصالح التي تقوم عليها مصالح الدين والدنيا معاً !!

وللزم منه أن نعذرملل الكفر والأهواء والضلال .. ولصارت الأمور بذلك أقرب إلى الديمقراطية والزندقة والإباحية !!

ومنه تعلم خطأ أولئك الذين يحملون هذه المقولة على الخلاف الحاصل بين أهل السنة والجماعة وبين الشيعة الروافض .. أو غيرهم من فرق الكفر والضلال والأهواء التي ضلت سواء السبيل !!



س422: لعل فضيلتكم قد اطلعتم على ما يدور في الشبكة حول ما نشر عن مرشد الإخوان المسلمين من دعائه لحسني مبارك بالشفاء وسلامه العوده ... نود من فضيلتكم إبداء الرأي في هذه المسألة لما تعودنا منكم من متابعة الأحداث والتعليق على الحكم الشرعي فيها، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لم يُفاجئنا ما صدر عن مرشد الإخوان المسلمين محمد مهدي عاكف من دعاء للطاغية المرتد حسني مبارك بالشفاء وسلامة الصحة والعودة .. فقد تعودنا أن نسمع

وأن نرى مثل هذه المزالق والتجاوزات الخطيرة من قيادات حزب الإخوان المسلمين، ولو اقتصرنا على مخالفتهم وتجاوزاتهم على دعائهم للطاغية بالشفاء لهان الخطب، وخف المصاب !!

أما حكم الدعاء للطاغية بالشفاء والعافية والسلامة .. فهو كمن يدعو الله بأن يطيل من عمر الكفر والظلم، والخيانة، والعمالة، والفساد .. وإنه لمزلق كبير.. ولا حول ولا قوة إلا بالله!



س423: بعض الأشخاص يدعي أنه يدافع عن التوحيد ، وأنه على المنهج الصحيح ، ولكن تجده يستشهد بآيات القرآن الكريم ويضعها في غير محلها بل ويفسرها على فهمه لها ! وعند مناقشتهم ضرب بعضهم في سنة الرسول ﷺ عرض الحائط ، وقالوا : إن القرآن الكريم فيه كل شيء ! وبعضهم قال : إن السنة استزيد منها أمّا الأصل عندي فهو القرآن؛ بمعنى بعضهم يرمي بالسنة عرض الحائط، والآخر يدعي أنه يأخذ منها الشيء اليسير، والبعض الآخر يقول : القرآن فيه كل شيء .. وأيضاً يدعون بأن التاريخ مزور منذ سقوط الخلافة العباسية ! ولا يصلون خلف بعض أئمة المساجد ممن يحسبون على المنهج الإخواني [أو المساجد عموماً سوى المساجد التي تم بناؤها على التبرعات فيصلون في بعضها] ويقولون : إن هؤلاء ينفذون شرع الطاغوت، فإذا اتهم تعميم من الطاغوت بمنع القنوت ، تجدهم ينفذونه فوراً ولا يقننون للمجاهدين ! فما هو حكم الله عز وجل في هؤلاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يجب الاحتكام إلى الكتاب والسنة؛ فمن رد السنة فقد رد الكتاب والسنة معاً، ومن رد حكم الكتاب والسنة فقد كفر وخرج من الملة، وعارض قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾. وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. وقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وغيرها من الآيات التي تفيد كفر ومروق من يرد حكم النبي ﷺ، ويرد سنته.

ولا يجوز اعتزال صلاة الجماعة خلف الإخواني أو غيره ما دام من أهل القبلة .. ولم يُعرف عنه ما يُخرجه من الملة .. وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك.



س424: أصدرت قيادات جماعة الجهاد في مصر .. من داخل السجن، فتاوى وكتب تشرح وجهة نظرهم في وقف القتال والمواجهة مع الدولة .. وطلبوا من قياداتهم في الخارج التوقف عن هذا العمل .. ونحن نعرف أن جميع قيادات الجماعة في السجن من أفضل الأخوة ولهم تاريخ في الجهاد، ما رأيك بهذه الآراء الجديدة .. ولماذا لا تتخذ الجماعات الجهادية استراتيجية أخرى غير المواجهة .. بعد أن أثبتت فشلها في السنوات الماضية .. ولم يذهب ضحيتها إلا الأبرياء ..!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أقول: لعل الصواب الجماعة الإسلامية وليس جماعة الجهاد كما ورد في السؤال .. والذي يمكنني قوله هنا: أنني لم أطلع على أدبيات الجماعة التي توصل لمثل هذه السياسة الجديدة .. والجماعة لها الحق في أن تراجع تقييم نفسها ومواقفها، ومسيرتها .. وترتيب الأولويات، بحسب ما استجد عليها وعلى الساحة .. لها ذلك .. ولكن ليس لها. ولا لغيرها من الجماعات .. مهما اشتد البلاء وكانت المحن والتضحيات. أن تصطح مع الطاغوت الظالم .. أو ترضى به وبحكمه .. أو تقر بشريعته وشرعية نظامه العلماني الكافر .. أو تدخل في مولاته ونصرته .. أو تتخذ لنفسها منهجاً وبديلاً باطلاً .. فهذا ليس لها الحق فيه .. ولا يجوز أن تُقر عليه .. ولو فعلت تخرج عن كونها جماعة عاملة للإسلام .. ولا نرى الجماعة. إلى هذه الساعة. أنها قد سارت في هذا الطريق .. والله تعالى أعلم.



س425: التيارات الدعوية السلمية؛ كالتسوية والقطبية .. هل هي على الصراط المستقيم..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من صفات الطائفة المنصورة الظاهرة. كما دلت على ذلك النصوص الشرعية. أنها تجاهد في سبيل الله .. والجماعة أو الدعوة التي تستثني من خطابها طريق الجهاد .. لا شك أنها تحكم على نفسها بالبعد عن المنهج الحق .. وعن صفات الطائفة المنصورة التي يجب تكثير سوادها .. بقدر ابتعادها عن التخلق. ظاهراً وباطناً. بمفهوم الجهاد العام.



س426: هل الإخوان المسلمون في العراق والممثلون في الحزب الإسلامي العراقي، والمشاركون

في الحكومة العراقية الحالية بوزارتين .. يصح تسميتهم بطائفة كفروردة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هم فئة ضالة ومنحرفة عن منهج أهل السنة والجماعة لا أرى تكثير سوادهم، كما لا أرى أن يُسموا بطائفة كفروردة. وهذا لا يعني أن نمسك عن تكفير من يقع منهم في الكفر البواح من غير مانع شرعي معتبر، والله تعالى أعلم.



س427: شيخنا منذ فترة هناك سؤال يحيرني لم أجد في كردستان الجواب الكافي والشافي

لذلك أبعث إليكم بهذا السؤال عسى ولعل أجد الجواب عندكم وهو يتعلق بالعمل الإسلامي ..
السؤال: يوجد في إقليم كردستان فئتان إسلاميتان " حركة الوحدة الإسلامية " و " الرابطة الإسلامية في كردستان " والأولى حركة مسلحة كانت قبل عام الحركة الإسلامية، وبعدها اتحدت مع حركة النهضة الإسلامية وأصبحت حركة الوحدة إلا أنها تحت قيادة بعض شيوخ الأشاعرة وأفرادها خليط بين السلفيين والإخوان وصوفييين يؤمنون بدخول البرلمانات ويُشاركون في الانتخابات، وهم الآن في حكومة السليمانية العلمانية لهم وزيران ووكيلين لوزارتين، ولهم حصّة في أموالهم، وهم مسيطرون على مدينة حلبجة، لهم قناة تلفاز أغلب مواد العرض لا بأس بها من الناحية الشرعية: قناة هادفة تتجنب الموسيقى واللغو، وتعرض الخطب والبرامج الهادفة هذا في أربيل لكن في حلبجة يستهينون بهذه الأمور أي يعرضون الأناشيد مع الموسيقى ..

أما الثانية فهي حركة إخوانية تهين دين الله بكل معنى الكلمة، تتأقلم مع فساد الواقع ولا أستطيع أن أحصي لكم أي عمل إيجابي .. وهي حركة قريبة جداً من العلمانيين بل هي أداة في يد الأحزاب .. والسؤال هل يجوز الالتحاق بهذين الحركتين خاصة حركة الوحدة الإسلامية جزاكم الله عنا كل خير .. ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال شائك .. والجواب عليه بدقة لا بد فيه من التفصيل،

وهو كالتالي:

أولاً: قولكم بأن حركة الوحدة الإسلامية تحت قيادة بعض شيوخ أشاعرة .. قول غير دقيق، بدليل أننا نعرف بعض الشيوخ من قيادات الحركة هم سلفيو العقيدة ولله الحمد، ويحبون السنة، ويعملون

على نشرها، أعرف منهم شخصياً الشيخ صديق . حفظه الله . وغيره من الأخوان والمشايخ الذين لمسنا منهم الحرص على نشر مذهب وعقيدة السلف الصالح .. وليس هذا موضع لذكر الأسماء .. وإنما . من قبيل الإنصاف والعدل . أحببت أن أرشد جانباً من السؤال ..

ثانياً: الذي يظهر لي أن " حركة الوحدة الإسلامية " ممثلة بقياداتها .. قد تجاوزت المرحلة النظرية التكوينية التي تعيشها غالب الأحزاب والتجمعات الإسلامية المعاصرة .. واستطاعت . بفضل الله تعالى . أن تنتقل إلى مرحلة السلطة التنفيذية التي يخضع لسلطانها أرض ، وشعب ، ومؤسسات .. وكما هو واضح من صيغة السؤال كذلك .

والذي نريده من هذا التمهيد أن الحركة ترعى وتقود مجتمعاً مسلماً يخضع لسلطانها ونظامها .. وليس فقط أفراد حزبيها كشأن بقية الأحزاب الأخرى .. وهذا يوسع على الحركة دائرة الواجبات الملقاة على عاتقها نحو جميع المسلمين الذين يخضعون لسلطانها بغض النظر عن انتماءاتهم ومواقفهم نحوها سواء كانوا أعضاء في الحركة أم لم يكونوا .. وبالمقابل يجب على جميع المسلمين . على اختلاف انتماءاتهم . الذين يعيشون في سلطانهم . في كردستان العراق . أن يقدموا لهم الطاعة والولاء بالمعروف وبالحق ، وأن ينفروا معهم للجهاد لو استنفروهم .. ليس لأن فيهم الشيوخ والدعاة وحسب بل لأنهم سلطة وقوة إسلامية ترعى وتسهر على رعاية شؤونهم وأمنهم وأحوالهم .

فالمسلمون لكي تستقيم أمورهم . الدينية والدنيوية . لا بد لهم من إمارة .. والإمارة حتى تكون قوية ومعطاءة لا بد أن تُعطى لها الطاعة بالمعروف .

كما في الأثر عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه حيث قال: لا إسلام بلا جماعة، ولا جماعة بلا إمارة، ولا إمارة بلا سمع وطاعة .

ثالثاً: قولك في السؤال: أفرادها خليط بين السلفيين، والأخوان، والصوفيين ..!

أقول: الحركة ممثلة بقياداتها ترعى مجتمعاً وليس حزباً أو تكتلاً لا يزال يعيش مرحلة التكوين والتنظير .. وبالتالي فهي لا تستطيع شرعاً أن تقول لأحد من أفراد المجتمع أخرج من حزبنا أو مجتمعنا، أو سلطتنا أو أرضنا .. أو لا نسمح لك أن تقوم بدورك وما يوجبه الشرع عليك نحو أمتك، ومجتمعك،

وأمرائك .. كما أنهم . وأقصد الحركة . لا يجوز لها أن تحرمه من حقه عليها كمسلم . وإن كان من أهل الفسوق والانحراف . من الموالاتة وغير ذلك من الحقوق التي تجب أن تُعطى لكل مسلم .

ولو تأملنا التاريخ الإسلامي منذ الدولة الإسلامية الأولى التي كان يقودها النبي ﷺ إلى عهد العثمانيين وما بعدهم نجد أن المجتمع المسلم كان يتواجد فيه الصالح والطالح، وكان فيه من يقارف المعاصي والذنوب والكبائر .. كما وجدت فيه بعض فرق أهل الأهواء والضلال ما هو معروف لدى الجميع .. ومع ذلك لم يخرجوا بذلك من دائرة الإسلام، ولا من سلطة ورعاية دولة الإسلام، وكانوا يُعطون من الحقوق والرعاية شأنهم شأن غيرهم من المسلمين ..

وبالتالي فإن هذا المجتمع الذي تقوده وترعاه " الحركة " في كردستان، ليس نشأداً عن هذا الامتداد التاريخي لدولة الإسلام .. ولن يكون أفضل حالاً من المجتمعات التي سادت في القرون الثلاثة الأولى المشهود لها بالخيرية والفضل .. ولا يسعها شرعاً أن تخالف سيرة السلف في العصاة والمخالفين من أهل الأهواء .

وأنا أقول: من كان يشترط لجهاده، أو مساهمته في العمل الإسلامي العام أن تتواجد الجماعة أو الجيش الذي يكون جميع أفراده كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي .. فهذا يحلم .. ويغرق في ثبات عميق .. ولا أظنه يريد أن يستيقظ من حلمه الوردية .. فضلاً عن أنه يريد أن يعمل؛ لأن الجيل الأول لا ولن يعود مثله وإلى يوم القيامة .. فهو يشترط لنفسه شرطاً تعجيزياً لا يمكن تحقيقه وما أنزل الله به من سلطان .. وفي الحديث: " ما من عام إلا والذي بعده شرمنه " وقال ﷺ: " خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم " وفي رواية: " ثم يفشو الكذب ".

رابعاً: أما عن سؤالك هل يجوز الالتحاق بصفوف حركة الوحدة، وإعطائها السمع والطاعة .. أقول . من خلال ما تقدم بيانه . نعم يجوز .. شريطة أن لا يمنعك ذلك من موالاتة الحق حيثما تجده ولو كان عند غير الحركة .. وأن تجافي الباطل وتبترأ منه حيثما تجده وإن كان مصدره الحركة .. فالناس في الكردستان بالنسبة " للحركة " لا يسعهم إلا أن يكونوا واحداً من اثنين إما أن يكون المرء واحداً من أعضائها العاملين .. فإن ارتأى غير ذلك لاجتهادٍ معتبر يراه فإنه حينئذٍ لا يسعه إلا أن يكون واحداً من رعاياها التي يعطيها الطاعة والولاء بالمعروف والحق، لكونهم الأمراء الذين يسهرون على أمنه ومصالحه

.. والأمرء . حتى يقوموا بواجبهم على النحو الصحيح . لا بد من طاعتهم بالمعروف وبما ليس فيه معصية لله تعالى .

وأى خيار آخر غير هذين الخيارين يعني أنه اختار أن يكون الشاة القاصية التي يسهل على الذناب الضارية . وما أكثرها في الكردستان . أن تفترسها ، وتنتهك حرمتها ..!

خامساً: ما تقدم لا يعني ولا يستلزم أننا نعتبر " الحركة " خالية من الأخطاء أو التقصير . والتي كثير منها قد يكون ناتجاً عن اجتهاد أو قصدٍ حسن . ولكن لا يجوز أن نعتبر هذه الأخطاء أنها ترقى بالحركة إلى درجة تخرجها من الملة كلياً . كما بلغني عن بعض الملوئين بالغلو إن لم يكن هو من أهل الغلو . وبالتالي تفقد بذلك حق الطاعة على من ترعاهم من المسلمين .. لا نستطيع أن نقول ذلك .. ولا يستطيع غيرنا ممن سلمت أصوله من الغلو والغلاة وكانت على أصول أهل السنة والجماعة أن يرميهم بهذا القول أو الحكم !

سادساً: هذه الأخطاء التي عليها الحركة قد تذهب أو تقل مع المواظبة على النصح الهادف الهادئ للعاملين فيها . وقد وجدنا بعضهم جزاهم الله خيراً من يستجيب لذلك . الذي لا يُبتغى منه السمعة ولا الرياء .. ومع تكثير جانب أهل الحق فيها .. لعل الله تعالى ببعض الجهود الطيبة المخلصة يغير الحال إلى أحسن وخير حال إن شاء الله تعالى .

سابعاً: كما أن ذلك لا يعني ولا يستلزم السكوت عن الباطل أو المنكر سواء كان هذا المنكر صادراً عن الحركة أو غيرها .. ولكن ننصح أن من يستشرف تغيير المنكر أن يكون من ذوي العلم والحكمة فيما يريد تغييره وإنكاره ، بحيث لا يترتب على تغييره للمنكر منكر أشد وأكبر !!

ثامناً: يجب أن نعلم أن المسلم يجب عليه أن يوالي الحق وينصره وينذره عنه حيثما كان ومع أي طرف كان هذا الحق .. كما يجب عليه أن يجافي الباطل ويبرأ منه حيثما كان ومع أي طرف كان من غير جنوح إلى إفراط ولا تفريط .. لا ينبغي أن يصدده عن ذلك تعصب لتكتل أو حزب أو مذهب أو شيخ ..! فالتحاق المسلم بجماعة مجاهدة تعمل للإسلام .. لا ينبغي ولا يجوز أن يمنعه ذلك من أن ينصف الحق من نفسه ، وجماعته ، وحزبه ومن كل قريب عزيز .

تاسعاً: أما ما يخص سؤالكم عن حكم الالتحاق بالرابطة الإسلامية الإخوانية في الكردستان .. فإنني أفيد . للصفات التي ذكرتموها ولما نعلمه عن هذه الجماعة في بقية الأقطار من مزالق وانحرافات . بأنه لا يجوز الالتحاق بها، ولا تكثير سوادها بشيء .. بل يجب تحذير الشباب والعباد منها ومن عقائدها وأفكارها وسلوكياتها .. والله تعالى أعلم .



س428: الفتوى الأخيرة التي ذكرتها في حق كتائب القسام في فلسطين .. أثارت تساؤلاً حول

من يحق له أن يفتي لأهل الثغور ..؟!

فحينما صدرت فتاوى في حق أحداث 11 سبتمبر .. قالوا: أهل الثغور . يعني الشيخ أسامة والقاعدة . هم أدرى بأحوالهم .. لماذا لا تنطبق هذه القاعدة على كتائب القسام ..؟
أليسوا هم أهل ثغر، وهم أدرى بحالهم وطريقة عملهم .. ومن تاريخهم الطويل في الجهاد .. لا يحق لنا أن نتكلم في وضعهم إذا لم نكن معهم في الساحة ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أجيب على هذا السؤال في النقاط التالية:

أولاً: المقال المعنون بـ " ما هكذا يكون الجهاد يا كتائب القسام " ليس فتوى بمعنى الفتوى .. وإنما هو عبارة عن نصيحة غيور مشفق .. وتذكير بمسائل كلية متفق عليها بين جميع علماء الأمة .. رأيت أنه لا بد من تذكير الإخوان بها.

ثانياً: يجب أن يُعلم أن أهل الثغور وغير أهل الثغور .. يجب عليهم أن يحتكموا إلى الكتاب والسنة .. ويلتزموا بالكتاب والسنة .. في جميع شؤون دينهم ودنياهم .. وما يحصل بينهم من تنازع، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ﴾ . فأهل الثغور غير مستثنين من هذه القاعدة ..!

ثالثاً: المقولة: بأن أهل الثغور هم أدرى بأحوالهم .. ليست قاعدة .. وليست هي نصاً شرعياً .. وهي ليست على إطلاقها، ولكن الذي يمكن أن يُقال: أن ما يتعلق بمصالح الجهاد .. مما يخضع للاجتهاد .. فإن أهل الثغور أدرى بذلك من غيرهم فهذا قول معتبر، مثال: أن يقع أسرى من العدو بأيدي المجاهدين .. فهم في الخياريين الأسر، والقتل، والفداء .. وهم أدرى من غيرهم بأي الخيارات يُعمل .. وكذلك ما يتعلق

بتوسيع دائرة القتال أو تضيقها .. وهل يُبدأ بهذا أم بذاك .. فهذه المسائل ونحوها يُقال فيها: أهل الثغور أدري بالمصلحة فيها من غيرهم.

وهذا لا يعني أن ننفي ميزة فهم لعلماء الثغور على من سواهم من العلماء، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾. ولكن هذا لا يستلزم بالضرورة أيضاً أن يكون علماء الثغور أعلم بكل شيء ممن سواهم من العلماء ..!

رابعاً: المجاهدون كغيرهم يُخطئون .. وفي حال لم يوجد من علماء الثغور من ينصحهم ويوجههم للصواب .. يتعين على كل من يعلم الحق . فيما قد أخطأوا فيه . أن ينصحهم .. ويبين لهم الحق والصواب فيما قد أخطأوا فيه .. والذي يقول أن النصيحة للمجاهدين حكر على علماء الثغور .. فعليه بالدليل .. وأنى!

خامساً: كثير من العلماء .. كالأئمة الأربعة وغيرهم من علماء الأمة كانوا يفتنون المجاهدين، وأهل الثغور .. ولم يكونوا هم وقتها من أهل الثغور .. وما أكثر الأدلة على ذلك لو أردنا الإحصاء!

سادساً: كم من حركة جهادية . في زماننا المعاصر . ابتدأت في سبيل الله .. وانتهت في سبيل الطاغوت .. ولصالح الطاغوت .. تحت عنوان أهل الثغور أولى وأعلم .. ولا يحق لغيرهم أن يتدخل .. أو ينصح .. أو يبدي رأياً ..؟!!!

سابعاً: رد الحق واحتقار الخلق .. تحت عنوان نحن من أهل الثغور فمن أنتم لا أم لكم .. هو عين الكبر .. نعيذ إخواننا المجاهدين من هذا الخلق أو أن يقعوا فيه!!

ثامناً: مشكلة وأيما مشكلة أن يُلزم كل امرئٍ يريد أن ينصح الأمة أو طائفة من الناس .. بأن يقدم بين يدي وقبل، وبعد كل نصيحة .. بذكر تعريف عن نفسه وسيرته، وجهاده، وحسناته .. ليُنظر فيها .. وبعد ذلك يُقرر هل تُقبل نصيحته أم لا ..؟!!!

تاسعاً: لوجاء مقالي عبارة عن إطرء ومديح وتأييد لما تقوم به كتائب القسام .. هل كان سيُقال لي: أهل الثغور أولى وأدري بحالهم .. لا تتدخل بهم؟!!!

عاشراً: عند التأمل نجد أن كثيراً من قيادات حماس . الموجهين والمفتين الأساسيين لكتائب القسام . ليسوا من أهل الثغور .. كالذين يعيشون . بعد تنسيق واتفق مع النظام الطائفي النصيري . في

سوريا وغيرها .. فهل يُقال لهم ما قيل لنا .. أم أن الولاء الحزبي يستلزم أن نقبل النصيحة والتوجيه من قيادة الحزب دون غيرهم ..؟!؟

كنا نود أن يُقال لنا أخطأت والصواب كذا .. والدليل عليه كذا .. لنشكر الإخوان على نصيحتهم لنا .. ولكن لما لم يجدوا ما يؤخذ علينا ولله الحمد .. قالوا: نحن كذا .. وكذا .. فمن أنت .. وهذا ليس بعلم .. وليس بمثل هذا تُرد النصيحة وتُقابل؟!؟

فإن قيل: النصيحة لا تكون على الملاء..!

أقول: الخطأ الذي يحصل على الملاء .. وتتناوله وكالات الإعلام العالمية .. ويقف عليه كل إنسان .. لا يمكن أن يُعالج بالسروالكتمان .. وعبر قنوات محددة .. هذا إن تيسر الوصول إلى تلك القنوات!



س429: كيف نستطيع أن نوصل صوتنا إلى إخواننا المجاهدين الأبطال في حماس والجهاد

بضرورة البراءة من الحكومة المرتدة الفلسطينية ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مشكلة الأخوة في حماس والجهاد ليست محصورة في علاقتهم المشبوهة بالمنظمة وطواغيتها وحسب .. وإنما كذلك بعلاقتهم المشبوهة مع بعض الأنظمة الضالة والكافرة؛ كالنظام السوري، والشيعية الروافض في إيران، وغيرهم .. لذا لا بد من نصحتهم .. وبيان خطورة ما هم عليه من مواقف تتنافى مع عقيدة الولاء والبراء في الإسلام .. والله المستعان.



س430: لعلّه تنامى إليكم ما فعله القائد السياسي خالد مشعل حين ذهب لإيران ليطلب

إغاثة للشعب الفلسطيني بالمال، وحين ذهب وضع إكليلاً من الزهور على قبر الخميني وأنتم تعلمون

خطر الخميني وكفرياته بالله، فهل ترى أن فعل خالد مشعل يجوز شرعاً .. أرجو الإجابة عن هذا

السؤال وعدم تغافله أو الإعراض عنه .. والله يرد عاكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. خالد مشعل . ومن ورائه حركته حماس . بوابة إيران لتشييع فلسطين، والشعب الفلسطيني .. هذا الذي يريده ساسة وآييات وأخبار ورهبان طهران من وراء الاحتفاء بزيارة مشعل . وغيره من القيادات السنية . إليهم .. وللأسف فقد أعطاهم مشعل ما يريدون .. ورسالة

الشيعة الروافض القائمة على الهدم والطعن قد وصلت إلى الشعب الفلسطيني من وراء هذه الزيارة التي تخللتها زيارة مشعل لقبر الخميني ووضع إكليل من الزهور عليه .. ومن دون مقابل أو أن يحصل مشعل على شيء يُذكر .. وما وعدت به إيران من مساعدات مالية ستُرسلها إلى الشعب الفلسطيني .. لم تف بوعدها .. ولم ترسل شيئاً!

وها نحن مؤخراً بتنا نسمع عن وجود وتشكيل جماعة شيعية رافضية في فلسطين تدين بالولاء لقم وآيات إيران .. تقول بقول الروافض في القرآن، والسنة، والصحابة، وأمّهات المؤمنين .. وهذا كله من بركات زيارة مشعل وغيرها .. ولسوف يُسألون!

لا يمكن أن يكون استدرار المال أو التعاطف من الآخرين. مهما كانت الظروف عصيبة. على حساب عقيدة ومبادئ وثوابت الأمة .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س431: ما حكم الإسلام في الجهمية المعطلة .. وفي من يقول بقولهم؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بالنسبة للجهمية المعطلة كطائفة فهي طائفة كفر وردة لقيام أصولها على جحود الخالق وتعطيل أسمائه وصفاته [2].. ولا أعرف أحداً من أهل العلم من توقف عن تكفيرهم.

ولكن في تكفير الواحد المعين منهم .. لا ينبغي الإقدام عليه إلا بعد النظر في توفر شروط التكفير بحقه. وانتفاء موانعه عنه .. فقد كان الإمام أحمد رحمه الله رغم قوله بكفر قولهم إلا أنه كان يمسك عن تكفير كثير منهم بأعيانهم لعدم ثبوت شروط التكفير بحقهم عنده. وكان يدعو ويستغفر لبعضهم!

قال ابن تيمية في الفتاوى 348/23: إنما كان أحمد . يكفر الجهمية المنكرين لأسماء الله وصفاته؛ لأن مناقضة أقوالهم لما جاء به الرسول -صلى الله عليه وسلم- ظاهرة بينة. ولأن حقيقة أمرهم يدور على التعطيل.

وتكفير الجهمية مشهور عن السلف والأئمة. لكن ما كان يكفر أعيانهم؛ فإن الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقول به، والذي يعاقب مخالفه أعظم من الذي يدعو فقط، والذي يكفر مخالفه أعظم من الذي يعاقبه .. ومع هذا فالذين كانوا من ولادة الأمور يقولون بقول الجهمية: إن القرآن مخلوق، وأن

الله لا يرى في الآخرة، وغير ذلك ويدعون الناس إلى ذلك ويمتحنونهم ويعاقبونهم إذا لم يجيبوهم، ويكفرون من لم يجهم حتى أنهم كانوا إذا أمسكوا الأسير لم يطلقوه حتى يقربقول الجهمية: أن القرآن مخلوق، وغير ذلك. ولا يولون متولياً ولا يعطون رزقاً من بيت المال إلا لمن يقول بذلك، ومع هذا فالإمام أحمد .رحمه الله تعالى . ترحم عليهم، واستغفر لهم، لعلمه بأنهم لم يبين لهم أنهم مكذبون للرسول، ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأولوا فأخطأوا، وقلدوا من قال لهم ذلك.

وكذلك الشافعي لما قال لحفص الفرد حين قال: القرآن مخلوق: كفرت بالله العظيم. بين له أن هذا القول كفر، ولم يحكم بردة حفص بمجرد ذلك؛ لأنه لم يتبين له الحجة التي يكفر بها، ولو اعتقد أنه مرتد لسعى في قتله ا- هـ.

قلت: من باب أولى الإمساك عن تكفير من وافق الجهمية في بعض قولهم والنظر إلى شروط التكفير والموانع بحقه .. وبخاصة إن كانت أصوله الأخرى أصول سنية .. وبخاصة إن كان من ذوي العلم والاجتهاد المتقدمين في خدمة الدعوة والسنة .. وبخاصة إن كان خطؤه الذي وقع فيه ناتجاً عن اجتهاد وتأويل .. فمثل هؤلاء لا بد من أن نتأول لهم. ونترحم عليهم. ونثني عليهم خيراً فيما أصابوا فيه الحق .. مع بقاء القول بخطئهم فيما أخطأوا فيه .. وكفر قولهم إن كان يرقى إلى درجة الكفر .. والله تعالى أعلم.

قال الذهبي في السير 45/30: غلاة المعتزلة، وغلاة الشيعة، وغلاة الحنابلة، وغلاة الأشاعرة، وغلاة المرجئة، وغلاة الجهمية، وغلاة الكرامية، قد ماجت بهم الدنيا، وكثروا، وفهم أذكيا وعباد وعلماء .. نسأل الله العفو والمغفرة لأهل التوحيد، ونبرأ إلى الله من الهوى والبدع، ونحب السنة وأهلها، ونحب العالم على ما فيه من الاتباع والصفات الحميدة، ولا نحب ما اتبع فيه بتأويل سائغ، وإنما العبرة بكثرة الحسنات ا- هـ.

هذا ما يقتضيه الإنصاف .. وما أقل أهله!



س432: لم أفهم قول جهم ولا الفرق بينه وبين قول محمد بن كرام في الإيمان، وكذلك قول بشر المريسي .. وهل كان لجهم علاقة باليهود من حيث إدخال هذه الضلالات في دين المسلمين .. حيث لا بد أن هناك علاقة بين ما سبق وقول سعيد بن الجبير " المرجئة يهود أهل القبلة " وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. جهم بن صفوان قال: الإيمان هو معرفة القلب وتصديقه وبالتالي فإن الكفر عنده وعند أتباعه محصور بتكذيب القلب فقط .. فأخرج بذلك الأعمال الباطنة والظاهرة من مسمى الإيمان.

أما محمد بن كرام فقال: الإيمان قول باللسان فقط، فأخرج بذلك مطلق الأعمال القلبية والأعمال الظاهرة على الجوارح من مسمى الإيمان، وعلى مذهبه الضال: الزنادقة المنافقون مؤمنون ومن أهل الجنة.

والفرق بينه وبين جهم أن ابن كرام اشترط قول اللسان وجهم لم يشترطه، كما أن جهماً اشترط تصديق القلب ومعرفته وابن كرام لم يشترطه.

أما بشر المريسي فقال: الإيمان تصديق بالقلب واللسان .. فوافق جهماً من جهة تصديق القلب وخالفه من جهة اشتراطه لتصديق اللسان، ووافق ابن كرام من جهة اشتراطه لتصديق اللسان وخالفه من جهة اشتراطه لتصديق القلب .. وما سوى ذلك فالثلاثة متفقون على إخراج الأعمال الظاهرة والباطنة من مسمى الإيمان .. وثلاثتهم على باطل عظيم.

والقول بأن جهماً له أصول يهودية فلا أعرف من أهل العلم من قال بذلك .. وقول سعيد بن جبير الوارد في السؤال محمول على المشابهة: أي شابهوهم بالتفريط والجفاء، وتزكية النفس على الله .. فكما أن اليهود قد زكوا أنفسهم على الله، قالوا عن أنفسهم أنهم شعب الله المختار.. وأنهم أهل جنته .. وأن النار لا تصيبهم إلا أياماً معدودة كما قال تعالى عنهم: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ البقرة: 80. وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ البقرة: 94. وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ الجمعة: 6. كذلك أهل الإرجاء والتجهيم .. فإنهم حكموا . وفق أصولهم الباطلة . على الكفرة والمجرمين من أهل الإعراض والعناد بالنجاة وأنهم مؤمنون ومن أهل الجنة .. وقالوا إيمان الفجرة العصاة كإيمان جبريل والأنبياء .. فجرؤوا الناس على التواكل وترك العمل .. وأوكلوهم إلى الذرة من الإيمان .. فتشابهت أقوالهم وأفعالهم فعددهم السلف لأجل ذلك يهود أهل القبلة، والله تعالى أعلم.



س433: ما حكم أهل الإرجاء .. وحكم غلاتهم .. هل هم مسلمون .. تجوز الصلاة خلفهم ..

وكيف نتعامل معهم ..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا اعرف أحداً من أهل العلم قال بكفر المرجئة .. مع اتفاقهم على تضليلهم، والتحذير منهم ومن بدعتهم .. وباستثناء " الجهمية " وهؤلاء يُعدون غلاة المرجئة .. فقد اتفق السلف على كفرهم كطائفة، بينما كانوا يُراعون شروط التكفير وموانعه تكفير المعين منهم. والمرجئة .. وإن كانوا كطائفة لا تُعد طائفة كفر.. إلا أن ذلك لا يعني أن حكم الكفر لا يطال أحدهم إن حمله الإرجاء على الوقوع في الكفر البواح؛ كأن يُظاهر الطواغيت المجرمين على المؤمنين الموحدين ..!

أما كيف نتعامل معهم ..!؟

أقول: بحسب ما يظهر من حسنات تستدعي الموالاة .. أو سيئات تستدعي الجفاء والبراء .. قال الذهبي في السير 45/30: غلاة المعتزلة، وغلاة الشيعة، وغلاة الحنابلة، وغلاة الأشاعرة، وغلاة المرجئة، وغلاة الجهمية، وغلاة الكرامية قد ماجت بهم الدنيا، وكثروا، وفهم أذكيا، وعباد، وعلماء .. نسأل الله العفو والمغفرة لأهل التوحيد، ونبراً إلى الله من الهوى والبدع، ونحب السنة وأهلها، ونحب العالم على ما فيه من الاتباع والصفات الحميدة، ولا نحب ما اتبع فيه بتأويل سائغ، وإنما العبرة بكثرة الحسنات -هـ- والله تعالى أعلم.



س434: " الألباني رحمه الله مرجئٌ في باب الإيمان، ومرجئٌ غالٍ في التكفير " ما تقييمكم لهذه

المقولة وبالتفصيل ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . يُعتبر الشيخ الألباني . رحمه الله . في مسائل الإيمان والوعد والوعيد مرجئ بل وجهي جلد. وإن كان في الظاهر ومن جهة أخرى يأتي بتعريف أهل السنة والجماعة للإيمان بأنه: اعتقاد، وقول وعمل، يزيد وينقص ..!

يعرف ذلك المتتبع لجميع كلام الشيخ في المسألة .. وتفصيل ذلك أذكره في النقاط التالية:

1- لمعرفة مذهب الشيخ في الإيمان .. لا ينبغي أن نقف فقط على تعريفه للإيمان من دون النظر إلى فهمه، وشروحاته، وتأصيلاته لهذا التعريف ..!

ما قيمة أن يأتي المرء بتعريف الإيمان كتعريف .. ثم هو عند التأصيل والتعديد، وبناء الأحكام يتعامل مع الإيمان تعامل أهل التجهم والإرجاء، وبما يناقض ويُغايِر تعريفه للإيمان ..!

هذا الذي وقع فيه الشيخ .رحمه الله وعفا عنه .. والمتتبع لكلامه في المسألة يدرك ذلك بسهولة ..

!

2- من لوازم هذا التعريف القول بأن الكفر كذلك يكون: بالاعتقاد، والقول ، والعمل .. لكن نجد أن الشيخ يحصر الكفر في التكذيب والاستحلال القلبي فقط .. والكفر باللسان، أو العمل لا اعتباره عند الشيخ ما لم يكن دالاً دلالة صريحة على الاستحلال القلبي لهذا الكفر.. وللشيخ كلام كثير يدل على هذا، وإليك بعض عباراته وكلماته في ذلك:

قال في جوابه على كفر شاتم الله ورسوله كما في " الكفر كفران ": " ما نرى ذلك على الاطلاق، فقد يكون السب والشتم ناتجاً عن الجهل، وعن سوء تربية ..!!".

" ولكننا نفرق بين الكفر المقصود قلباً وبين الكفر الذي لم يُقصد قلباً، وإنما قالياً وفعالاً ..!!" "

الكفر عمل قلبي وليس عمل بدني ..!! " لا يوجد عندنا في الشريعة أبداً نص يصح ويدل دلالة واضحة على أن من آمن بما أنزل الله لكنه لم يفعل شيئاً مما أنزل الله، فهذا كافر ..!!" والتفريق بين كفر وكفر هو أن ننظر إلى القلب، فإن كان القلب مؤمناً والعمل كافراً، فهنا يتغلب الحكم المستقر في القلب على الحكم المستقر في العمل ..!!" وغيرها من العبارات التي لا ينطق بها ولا يقرها إلا جهمي جلد في الإيمان .. لأن المرجئة يرون الكفر بالقول .. والشيخ لا يرى الكفر بالقول مجرداً كما جاء في جوابه عن شاتم الله ورسوله الذي ينقل ابن تيمية وغيره الإجماع على كفره وردته ..!

وما تقدم من كلام للشيخ هو كله مذکور في شريطه " الكفر كفران " وقد رددنا عليه مفصلاً في كتابنا " الانتصار لأهل التوحيد .. " الذي مضى على صدوره أكثر من خمس سنوات، من دون أن يصلني من الشيخ مجرد جواب أورد . على خلاف عادته مع من يرد عليه أو يُخطئه ولو في تضعيف حديث كان الشيخ قد صححه ! .. أو يتجرأ متعصبة الشيخ على كثرتهم . ووقاحة بعضهم . أن يردوا عليه الرد العلمي

الصحيح، بعيداً عن الكذب وعبارات التجريح .. مما يجعلنا نجزم ولله الحمد والمنة والفضل بصواب ما كنا قد قررناه عن الشيخ ومذهبه في المسألة !

وفي كتابه التحذير من فتنة التكفير، صفحة 68 يقول: خلاصة الكلام: لا بد من معرفة أن الكفر كالفسق والظلم . ينقسم إلى قسمين: كفر وفسق وظلم يُخرج من الملة، وكل ذلك يعود إلى الاستحلال القلي !

وآخر لا يُخرج من الملة؛ يعود إلى الاستحلال العملي...!! "ا- هـ. أي لو استحلت الكفر بالقول والعمل لا يكون كافراً حتى يأتي دليل على أنه استحله بقلبه .. وهذا عين قول جهنم !!..

وقال في كتابه الأخير من السلسلة الصحيحة 112/6: "الكفر قسمان: اعتقادي وعملي . فالاعتقادي مقره القلب . والعملي محله الجوارح ..!!" مما دل أن الشيخ عندما يتكلم عن الكفر العملي فهو لا يريد من ذلك تقسيم السلف للكفر، أو مراد الشارع من تسمية بعض الذنوب والمعاصي . التي هي دون الكفر . بالكفر .. وإنما يريد كل كفر يُمارس على الجوارح الظاهرة .. فهو عنده من الكفر العملي الأصغر الذي لا يخرج صاحبه من الملة ..!!

3- ثم كيف يستقيم تعريف الإيمان بأنه: اعتقاد وقول وعمل .. وقول الشيخ بأن الذي لم يعمل شيئاً من أركان وواجبات الدين .. ولم يقل مرة ربي اغفر لي خطيئتي يوم الدين .. هو مؤمن وليس كافراً ..!!؟

4- كيف يستقيم قول الشيخ: أن الإيمان يزيد وينقص .. وقوله في " الكفر كفران " وغيره أن من لم يحكم بما أنزل الله مرة مثله مثل من لم يحكم بما أنزل الله مائة مرة .. ألف مرة .. الخ، من حيث الأثر على إيمان أو كفر المرء !!؟

لأجل ذلك كله قلنا أن الشيخ في مسألة الإيمان والوعد والوعيد هو جهمي جلد .. والعبارة المقالة في الشيخ، والمسؤول عنها في السؤال أعلاه هي حق وصواب .. مع وجود بعض التحفظ على التفريق بأنه في الإيمان مرجئ .. بينما في التكفير هو مرجئ غالب؛ لأن من كان في الإيمان مرجئ فهو في التكفير مرجئ، والعكس كذلك .. ومن كان في الإيمان مرجئ غالب أو جهمي فهو في التكفير كذلك مرجئ غالب أو جهمي، والعكس كذلك .. والله تعالى أعلم.

مع التنبيه: أن ما تقدم لا يمنع من أن نحفظ للشيخ فضله ومكانته .. فإن له فضلاً على الأمة كبير لا يجحده إلا ظالم متحامل .. نعوذ بالله من الظلم والجور .. ونسأله تعالى أن يرحم الشيخ ويعفو عنه، وأن يجعل من حسناته الكثيرة ما يجب سيئاته ويمحها، إنه تعالى سميع قريب.



س435: يستنكر البعض أنه لا يجوز الانتساب إلى السلف ، يعني تقول : أنا سلفي ! وأن الدعوة إلى هذا من التفرقة ، وليس هناك إلا فرقة واحدة في زعمه ألا وهي الإسلام ، واختيارنا ودعوتنا إلى السلفية إسهام في التفرقة .. ويقول : لسنا سنة وجماعة ، ولسنا سلفيون ، ولا صوفيون ، ولا أشعريون ، ولا معتزلة ، ولا ، ولا ، ولا .. بل نحن مسلمون ، يجمعنا كتاب الله ، يوحدنا توحيد الله ، وغايتنا مرضاة الله ... فما هو توجيهكم ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نجيب على هذا السؤال من أوجه، منها: أن الإسلام دين الله .. وليس فرقة .. فلا يجوز أن نسمي الإسلام فرقة؛ لأن الفرقة تعني مجموعة من الناس تجتمع على فهم وتصور معين .. يحتمل فيهم الخطأ والصواب .. أما الإسلام فهو دين الله تعالى، وتعاليمه، وأحكامه .. لا يجوز افتراض الخطأ فيها .. هذا وجه!

ووجه آخر: من يقول لا فرق بين طائفة السلف .. ومن ينتسب لهذه الطائفة .. وبين طائفة المعتزلة أو طائفة الشيعة الروافض .. ومن ينتسب إليها .. إذ كل طائفة لها علماءؤها وأدلتها على أنها هي الطائفة الناجية والمنصورة .. فهو كمن يقول: لا فرق طائفة النصارى .. وطائفة اليهود .. وطائفة المسلمين .. إذا كل طائفة من هذه الطوائف لها علماءؤها .. الذين يزعمون بأنهم هم الطائفة الناجية .. والفرقة الناجية .. وما سواهم على ضلال .. وكل طائفة لها أدلتها على ما تزعم !!..

وهذا قول لا يقول به إلا كل جاهل جهله مركب ومغلظ .. أو شيعي رافضي خبيث .. يريد أن يمرر طعنه بالسلف الصالح .. بمثل هذه الأساليب !!..

والرد على هذا القول المتهافت الساقط يُخط فيه مصنف كامل .. ولكن نكتفي هنا بأن نسأل سؤالاً واحداً فقط: هل كل فرقة أو طائفة من طوائف أهل الكفر، والبدع، والأهواء .. يستطيعون بأن

يأتوا بالدليل الصحيح من الكتاب أو السنة .. بأنهم هم الفرقة أو الطائفة الناجية .. وأنهم هم أهل الحق

!!؟

هل كل من زعم أنه ممن يُحسنون صنعاً .. يستطيع أن يأتي بالدليل من الكتاب والسنة .. أنه فعلاً من الذين يُحسنون صنعاً ..؟!!

فإن قال: نعم .. يكون قد حكم بنفسه على دين الله تعالى بالتناقض .. وأنه دين يقر الشيء وضده .. يقر الحق والباطل .. يقر الإيمان والكفر .. وأن نبينا صلى الله عليه وسلم لم يتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها .. ولم يبين لنا الحق وصفة أهله .. ولا الباطل وصفة أهله .. لأن كل فريق من هذه الفرق يجد الدليل من الكتاب والسنة على صحة ما هو عليه من حق أو باطل .. وهذا عين التكذيب والكفر البواح!

وإن قال: لا .. لا يستطيعون .. لا يستطيع إلا أهل الحق . وهم الذين كانوا على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه . بأن يأتوا بالدليل من الكتاب والسنة على أنهم هم الطائفة الناجية والمرضية .. يكون بذلك قد رد على نفسه بنفسه .. وكفانا مؤنة الجدل!

ووجه آخر من أوجه الجواب، نقول كذلك: لما علمنا بالنقل والعقل أن سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان من القرون الثلاثة المشهود لها . نصاً . بالخيرية والفضل .. وهم خير القرون، وخير الفرق والجماعات فهماً وامتثالاً والتزاماً لأحكام الإسلام .. دل ذلك على أن التزام طريقتهم ومنهجهم وفهمهم لنصوص الشريعة .. هو الأسلم والأحكم .. والأمنع .. وهو الطريق الأمثل والأقرب للنجاة .. بخلاف من شذ عن فهمهم وطريقتهم من الفرق الضالة والمنحرفة .. فإن مآله ولا شك إلى الضلال والعذاب كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ . وأولى الناس دخولاً في معنى سبيل المؤمنين الوارد في الآية .. الذي يجب اتباعه وانتهاجه .. والذي يهلك ويخسر كل من خالفه وتكبه .. هم السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان .. الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه.

من هنا جاء الانتساب إلى منهجهم وطريقتهم وفهمهم تشريفاً لصاحبه .. وليعرف المرء عن نفسه ومنهجه .. وليميز نفسه عن فرق الضلال والأهواء .. ومذاهمهم .. وما أكثرها ..!

أما إن كان هذا الانتساب .. والتسمي بالسلفية يعني التحزب إلى أشخاص وشيوخ معينين ومعاصرين .. تحصر السلفية في موالاتهم؛ فمن والاهم فهو . على علاته . سلفي وأثري .. ومن خالفهم أو نقدهم .. أخرج عن بعض منهجهم وطريقتهم .. واجتهاداتهم .. فهو خلفي ليس بسلفي .. فإن كانت السلفية تعني هذا التحزب .. والتعصب الأعمى لأسماء بعض الشيوخ المعاصرين .. فهي بدعة تفرق .. نبراً إلى الله تعالى منها .. ومن دعائها .. وسلفنا الصالح برآء كذلك منها!

أقول: كثير من مفاهيم ومصطلحات هذا الدين تعرضت لتشويه بليغ من قبل أهل الأهواء؛ بحيث لا يمكن ذكرها منفردة من دون تفصيل يُعرّف عن نية المرء من وراء استخدامه لهذا المصطلح أو ذاك .. من هذه المصطلحات والمفاهيم، مفهوم " السلف " و" السلفية " .. حيث كان قبل عشرين عاماً يُقال للناس: عليكم بمنهج السلف .. واتباع السلف .. فيفهمون المقصد والمراد .. وأنه يعني اتباع منهج وفهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين .. بينما اليوم لو قيل لهم نفس الكلمة، وطُلب منهم نفس الأمر: ذهب أذهان كثير من الناس .. إلى أننا ندعوهم إلى التعصب والتحزب للشيخ فلان .. وفلان .. وفلان .. ولطريقتهم .. لذا نجد أنفسنا مضطرين للتفصيل والشرح المطول؛ ماذا نريد من هذه الكلمة أو الدعوة .. حتى لا يُفهم مقصدنا خطأ .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!



س436: شيخنا الكريم: إن مسألة السلفيين غير واضحة في بلاد الشام لقلتهم .. عموماً فهل هم طائفة قائمة على الحق وإذا كانوا كذلك فلماذا يسمون أنفسهم سلفيين لماذا لا يقولون عن أنفسهم أنهم أهل السنة والجماعة .. لماذا هذا التفرق ولو بالاسم ..؟

ثم لنا عتب عليكم: كيف نسيتم سوريا الشام من مواضيعكم وأرائكم وفتاويكم .. وأهلها بأمس الحاجة لمن يوقظهم ويرشدهم .. وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. السلفية تعني اتباع الكتاب والسنة، على منهج وفهم السلف الصالح، ولكن لما أصبح هذا الاسم يُطلق على بعض التجمعات المشيخية والحزبية الضيقة المعاصرة، ويعكس بعض أفكارهم وتصوراتهم الخاطئة الشاذة، أصبح هذا الاسم لم يعد يعكس لدى أقدام الناس ذلك المعنى الأنف الذكر، وإنما يعني. في كثير من الأحيان. التعصب لبعض المشايخ المعاصرين، ولمذاهبهم

وأرائهم وطرقهم .. لذا . حتى لا يُفهم المرء خطأ . لم يعد يكفي أن يدعو الناس إلى السلفية من دون أن يوضح المعنى الذي يريده من دعوته للسلفية، كلما ذكر كلمة السلفية!

ودرءاً لحصول مثل هذا الالتباس والخطأ نرى أن يُستعاض عن هذه التسمية، كتعريف بأهل الحق من غيرهم بالمصطلح القديم الذي كان عليه سلف الأمة وجمهورها، وهو " أهل السنة والجماعة " والله تعالى أعلم.

ثم أقول: العبرة ليست بالتسمي وإنما بالتحلي .. فليس كل من زعم بلسانه أنه سلفي أو من أهل السنة والجماعة يكون كذلك من غير برهان ساطع يُثبت صدق ادعائه وانتمائه!

أما قولكم عني يا أخي: أني نسيت سورية ..؟!

أقول: لا والله ما نسيناها وما نسينا الأهل والأحبة، والإخوان .. فسورية الشام ذكرها في البال والوجدان مهما حاول الطغاة الظالمين أن يُباعدوا بيننا وبين البلاد والعباد ..!

ولو اطلعت على المواد المنشورة في الموقع لوجدتم بعض المواضيع ذات العلاقة بالوضع الراهن في سورية .. مع اعترافنا وشعورنا بالتقصير، ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س437: شيخنا الكريم حفظه الله .. لا يخفاكم ما يُذاع حول حركة طالبان الإسلامية التي

تحكم بلاد الأفغان في الوقت الحاضر، نرجو منكم . شيخنا الكريم . إفادتنا بالإجابة عن التساؤلات التالية:

1- هل الحركة ذات توجه سني يفهم الإسلام بالفهم الذي مضى عليه سلف الأمة رضوان الله عليهم ..؟

2- هل يجب على المسلمين الهجرة إلى تلك الديار ..؟

3- هل يجب على المسلمين مبايعة الملاً محمد عمر على اعتبار أن أفغانستان الآن هي الدولة الإسلامية الوحيدة المطبقة للشريعة والمحاصرة من أجل ذلك ..؟

نرجو منكم شيخنا إفتاءنا بما ترونه حقاً وبما تدينون به رب العالمين .. وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. فقد وردني هذا السؤال من أكثر من طرفٍ وأخ .. وبصيغ مختلفة، أجمعها السؤال المتقدم .. وكنت أود أن أؤخر الإجابة على مثل هذه الأسئلة لفترة من الزمن ريثما تظهر لنا أمور تعيننا على فهم هذه المسائل أكثر.. ولكن عما يبدو قد نفذ صبر الإخوان .. ولا بد من الإجابة على أسئلتهم بما نعلمه ونعتقده إلى هذه اللحظة .. مجملاً الإجابة في النقاط التالية:

1- مصادر علمي عن حركة الطالبان هو ما تناقله وسائل الإعلام المختلفة المنصفة منها والظالمة .. وما سمعناه من شهود بعض الإخوان الثقات .. وهي بمجموعها تصب في الثناء على الطالبان خيراً .. وأنهم جادون في نصرة هذا الدين، وفي قيام دولة الإسلام التي تحكم بما أنزل الله. ولكن . ومن خلال ما تناها إلى مسامعنا . لا يمكن أن نصف حركة الطالبان بمجموع طاقمها وقياداتها أنها حركة سنية سلفية تفهم الإسلام بالفهم الذي مضى عليه سلف الأمة كما ورد في السؤال .. فقيادات الطالبان متباينون في مواقفهم تجاه ذلك!

ففي حق فيه دخن .. ودخنه يأتي من جهة الصوفيات المنتشرة في البلاد .. ومن جهة التعصب الشديد لمذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله .. ومن جهة التباين النسبي في المواقف والتصوير بين أفراد الطاقم الحاكم في حركة الطالبان .. نسأل الله تعالى أن يُزيله، وأن يبديل الأحوال إلى أحسن حال.

2. هذا الدخن المشار إليه .. لا يمنع . إن شاء الله . من وصف الدولة الإفغانية الحالية بأنها دولة إسلامية تستحق كل دعم ونصرة وتأييد .. وبخاصة أن دول الكفر والنفاق كلها قد تكالبت على هذه التجربة الإسلامية الجادة في أفغانستان .. لغرض وأدها في مكانها، وقبل أن تمتد آثارها إلى بقية الأمصار وبخاصة منها المجاورة لها ..!

3. أما بالنسبة إلى وجوب الهجرة إلى أفغانستان .. ؟

أقول: الهجرة تُشرع أولاً لسلامة العبادة والدين .. وثانياً لسلامة النفس من سطوة الأعداء .. فحيثما تتحقق سلامة العبادة والدين .. وكذلك الأمن على النفس تتعين الهجرة والإقامة.

فكل مسلم أدري بنفسه وحاله .. وأدري بالمكان الذي يناسبه ويُمكن أن يُظهر فيه دينه .. وتكمن فيه مصلحة الدين والدنيا معاً .. حيث أن من أهل العلم من جعل نوعاً من الهجرة من أرض العدو لا تجوز وذلك عندما تكون إقامة المسلم في أرض العدو أرجح مصلحة وفائدة من هجرته إلى أرض الإسلام .. وأكثر

نكاية لهم مما لو كان يعيش في أرض الإسلام، وهذا فقهه وجيهه معتبر عند الحديث عن الهجرة وما يتعلق بها من أحكام ومسائل.

فإذا علمت ذلك علمت أنه ليس من الفقه أن نطالب ما يزيد عن مليار مسلم منتشرين في أصقاع الأرض بأن يتركوا ديارهم وبلدانهم، ويفرغوها للطواغيت الظالمين ليتوجهوا إلى أفغانستان .. أو العكس فنطالب المسلمين بأن لا يُهاجر أحد منهم إلى أفغانستان .. فهذا خطأ، وذاك خطأ .. والصواب هو ما فصلناه من قبل بأن يتحرى المسلم المكان الذي تتحقق فيه سلامة العبادة والدين على الوجه الأكمل والأفضل كما قال تعالى: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾ فوسع الله تعالى الأرض من أجل تحقيق سلامة العبادة والدين.

4- أما ما يتعلق ببيعة الشيخ الملا محمد عمر. حفظه الله. فإني لا أعرف أنه قد طالب بها مجموع الأمة؛ إذ أن البيعة لها حقوق وواجبات على كلا الطرفين .. قد لا يكون من المناسب في هذه المرحلة العصبية الحرجة أن يفتح الشيخ على نفسه هذا الباب !!
ولكن الذي أراه أن من نزل في سلطان الرجل ودولته يجب عليه أن يعطيه السمع والطاعة في المعروف .. سواء تم ذلك ببيعة أم من دون بيعة، والله تعالى أعلم.



س438: بسم الله الرحمن الرحيم .. بارك الله فيكم ، وجزاكم الله خيراً ، لقد قرأت لكم مقالاً حول طالبان ، وأردت أن استوضح منك بعض الأشياء حول هذا الأمر .. كيف ترون الأمور التي آلت إليها حول ما حدث لطالبان وأفغانستان في الوقت الحالي، وهل ترون أن الطالبان خسروا أم أنهم انتصروا، وكيف تفسرون لنا هذا الانتصار .. وإن كان الجواب أنهم هزموا، فهل بسبب التخلف في الإعداد والاستعداد حيث أنهم يقاتلون بدون وجود كفاءة بينهم وبين الكفار؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بل هم من نصر إلى نصر إن شاء الله .. فلا تبخلوا عليهم. وقد أهل رمضان المبارك. بالدعاء ..!

قضت حكمة الله تعالى أن لا يمن بالنصر على عباده إلا بعد اختبار .. وتمحيص وبلاء .. كما قال تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾. وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ

المُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبَلُوا أَخْبَارَكُمْ ﴿﴾ فلا بد من البلاء .. ليحصل الاصطفاء .. فالله تعالى يقدر ما يشاء .. ويخلق ما يشاء .. ويفعل ما يشاء .. وكل ما يصدر عنه تعالى فهو تمام العدل والحكمة والرحمة .. علم ذلك من علم أو جهل ذلك من جهل.

إضافة إلى ذلك فإننا نؤكد أن ما من سوء أصاب إخواننا المجاهدين هنا أو هناك .. فهو بسبب من أنفسنا وأنفسهم .. ولا نظن بالله تعالى غير الحق والعدل.



س439: هل ترى كفر من اعتقد بمبادئ حزب التحرير..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أقول: لا .. لا نرى كفره .. فحزب التحرير من جملة الأحزاب الإسلامية المعاصرة التي لها وعليها .. ولو استطاع الحزب أن يتحرر من التعصب لبعض المسائل والمواقف، والسلوكيات الخاطئة .. التي عُرف بها وعُرفت به .. لكان فيه خيراً كثيراً .. وقد عنينا بعض أفكار ومبادئ الحزب بشيء من الرد في كتابنا " الطريق إلى استئناف حياة إسلامية وقيام خلافة راشدة على ضوء الكتاب والسنة " فليراجعه من شاء.



س440: حيّاكم الله يا شيخنا الفاضل .. أسأل الله أن يجمعنا بكم في الدنيا على الانتصار لله

ولرسوله وللمؤمنين .. وأن يجمعنا في ظلّه يوم لا ظلّ إلا ظلّه.

سؤاله يتعلق بشأن حزب التحرير .. فأود أن أسمع منكم قولاً فصلاً في المسألة .. عقيدة الحزب

ومنهجه في التلقي .. ومذهبه الفقهي .. وهل هم من أهل السنّة .. أم من أهل القبلة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. شكر الله حسن دعائك .. وتقبل الله منك .. ولك بمثل ما دعوت

إن شاء الله .. وبعد: بالنسبة لحزب التحرير فهو حزب كثر كلامه وجداله وقلّ فعاله .. تتبع زلات الفرق والمذاهب فأخذ من كل فرقة شذوذاتها: أخذ من المعتزلة تقديم العقل على النقل .. ورد خبر الأحاد في

مسائل الاعتقاد..!

وأخذوا من الجهمية قولهم بأن الإيمان هو التصديق الجازم؛ لذا فهم يُجادلونك أحياناً في كفر

الطواغيت الحاكمين، وكفر جيوشهم التي تقاتل دفاعاً عن عروشهم وأنظمتهم الكافرة..!

ومن الأشاعرة .. أخذوا شذوذاتهم في الأسماء والصفات ..!

وأخذوا من الخوارج تكفير المسلمين وسوء الظن بهم؛ فهم لأدنى خلاف يرمون الآخرين . من

العاملين للإسلام . بأنهم عملاء للإنكليز أو الأمريكان ..!

قال لي كبيرهم . في جمع من عناصر حزبهم . يوم أن كنا في الباكستان احذر عبد الله عزام؛ فهو

مخابرات أردنية .. فقلت له: هذا يعني أنكم تكفرون الشيخ .. ولما طالبناهم بالدليل والبيينة .. لم نجد

عندهم سوى الحقد وسوء الظن!

وفي بيان لهم قديم . فاتني تاريخه . يقولون فيه حرفياً: "لا تزال بريطانيا تضرب النظام في سوريا

عن طريق عملائها في الداخل ..!!" فلما راجعناهم في إفكهم هذا .. وقلنا لهم: هذا معناه أن مروان حديد

وإخوانه .. هم عملاء للإنكليز .. وهذا يستلزم تكفيرهم .. فلم نجد عندهم إلا الجدل وسوء الظن

بالمسلمين!

الطالبان إلى الأمس كانوا يقولون عنهم عملاء للأمريكان .. ولما وجدوا الأمريكان يدكونهم بأطنانٍ

من القنابل الفتاكة .. استحووا من قولهم الجائر هذا وخنسوا ..!

وكذلك أخذوا من الشيعة الروافض التقيّة؛ فهم إن قابلوا أحداً من المجاهدين قالوا: نحن نؤمن

بالجهاد، والحزب يدعو إلى الجهاد .. والذي يقول غير ذلك لا يعرف الحزب .. وهو يخالف نصوص الحزب

.. وإذا قابلوا من لا يجدوا عنده ميولاً للجهاد .. أو وقعوا في شباك الطواغيت: قالوا نحن نجرم العمل

المسلح .. لا نؤمن بالعمل المسلح .. نحن حزب سياسي .. لا نؤمن بالعنف .. ونحن برآء من الجماعات

الجهادية ومن فعالهم .. ولا نؤمن بطريقته في الخروج على الحكام .. فلا جهاد إلا مع خليفة .. وإلى أن يأتي

الخليفة .. نستيقظ وننهض!

فإن قابلوا رجلاً تقياً .. تظاهروا له بالتقوى والتزام السنة .. وإن قابلوا فاسقاً، قالوا له: التدخين

عندنا حلال .. والصور العارية الخلاعية حلال .. وبالتالي الأفلام الجنسية المدمرة للأخلاق حلال ..

والموسيقى والأغاني حلال .. ومصافحة النساء حلال .. طمعاً في جلب هذا الفاسق وضمه إليهم!

والفاسق ماذا يريد أكثر من ذلك .. كان يمارس هذه الأمور والشعور بالذنب والتقصير يُلاحقه ..

وهو الآن يفعلها وهو مستريح النفس والضمير على أنها حلال زلال ..!!

وهم لا يستحون أن يقولوا لك: أن من أعضائهم عناصر من الشيعة الروافض .. ولما سألناهم عن ذلك، قالوا: المهم أن يلتزموا بمبادئ الحزب !!..

كلما طالبتهم الأمة ودعتهم لنصرة قضاياها المصيرية .. قالوا وهم يتفرجون .. ويوزعون البيانات: المهم أولاً طلب النصرة .. نريد طلب النصرة !!..

كلمة حق أرادوا منها باطلاً .. أرادوا منها تعطيل الجهاد والتخلف عن الجهاد !!.. منذ أكثر من خمسين سنة مضت وهم يبحثون عن النصرة .. وينتظرونها .. وإلى الساعة لم يجدوها .. ولن يجدوها على طريقتهم .. والنبي صلى الله عليه وسلم وجدها في أقل من سنتين !!..

يطلبون النصرة وهم كثرة يتجاوزون المئات من الآلاف إن لم يكن الملايين كما يقولون هم عن أنفسهم في بياناتهم .. والنبي صلى الله عليه وسلم طلب النصرة من قلة .. كانوا لا يتجاوزن العشرات .. لذا قال عمر ابن الخطاب لكفار قريش يوم أن أسلم: "أحلف بالله أن لو كنا ثلاث مائة رجل لقد تركناها لكم . أي مكة . أو تركتموها لنا " ولكن القلة هي التي تمنعنا من قتالكم !!..

يطلبون النصرة من المسلمين .. وفاتهم أن المسلم لا تُطلب منه النصرة لدين الله .. بل هو يعطي كواجب . من غير منة ولا فضل . النصرة لدين الله وأوليائه .. بينما كان النبي صلى الله عليه وسلم يطلب النصرة من أقوياء وصناديد الكفار والمشركين .. يدعوهم للإسلام والنصرة معاً! يطلبون النصرة للحزب .. بينما كان النبي صلى الله عليه وسلم يطلب النصرة لنفسه كني، ولدينه الإسلام !!..

بعد كل ذلك يقولون لك: نحن ندعو إلى النصرة .. على السنة .. على طريقة النبي صلى الله عليه وسلم .. ومن لا يتابعنا في هذا العوج الذي نحن عليه .. فهو يخالف النبي صلى الله عليه وسلم .. ترهيباً للمخالف لهم!!

لعلني قد أطلت في الإجابة .. فالمقام مقام اختصار .. فإن أردت التفصيل، فقد عنيانهم بشيء من الرد في كتابنا " الطريق إلى استئناف حياة إسلامية وقيام خلافة راشدة " فراجعه . إن شئت . مشكوراً.



س441: من الملاحظ شيخنا الفاضل أنك شديد جداً في ردك على ((حزب التحرير)) وقد قال

بعضهم أن هذا بسبب كونك في الماضي من أتباع هذا الحزب؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. شدتي عليهم. إن وجدت. جاءت من شدة انحرافهم .. والقول بأني

يوماً كنت منهم فهذا غير صحيح، والذي يزعم أنني كنت منهم يوماً من الأيام فهو يكذب!



س442: ذكرت في شرح العقيدة الطحاوية على البالتوك أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم

يدوم على صلاة التراويح لكي لا يعتبرها المسلمون فرض وسؤالي .. لماذا إذاً لا نعتبر طريقة الرسول في

قيام الدّولة فرض لأنه داوم عليه، وإذا كان هناك فرق فأرجو التوضيح وشكراً لكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لعلك تقصد بالطريقة " طلب النصره " التي يقول بها حزب

التحرير، ويجعلها من فروض الأعيان .. فإن كان هذا هو مرادك كما هو ظاهر .. أجيبك عن سؤالك في

النقاط التالية:

1- كثير من النوافل كان النبي صلى الله عليه وسلم يداوم عليها .. ومع ذلك مداومته عليها لم تحولها

إلى فرض، على سبيل المثال: ركعتي السنة قبل الفجر كان صلى الله عليه وسلم لا يدعهما.

2- طلب النصره وسيلة من الوسائل الدعوية العسكرية .. التي كانت تناسب عصر النبوة .. حيث

كان للعائلة أو القبيلة وشيخ القبيلة الدور البارز والبعد الكبير عند العرب .. وبخاصة فيما يتعلق بمسألة

الحماية والإجارة والنصرة .. ومع مرور الزمن ضعفت هذه التجمعات والروابط .. وأصبحت الكلمة والقوة

النافذة للدولة .. وللشعوب .. وللأمم .. والتكتلات الدولية والقطرية الضخمة .. وبالتالي التمسك بوسيلة

طلب النصره كما كانت عليه في عهد النبوة كفرض لا يجوز تعديده أو تجاوزه .. هذا يعني أنك حكمت على

المسلمين بالشلل .. وعدم التحرك شبراً واحداً نحو قيام خلافة راشدة واستئناف حياة إسلامية .. هذا إذا

أضفنا البعد الأمني وتعقيداته الواسعة الذي لا يسمح بتمرير مثل هذه الوسائل .. وتجربة حزب التحرير

التي تجاوزت الستين عاماً خير برهان على ذلك!

3- القول بوجوب اتباع وسيلة طلب النصرة .. يلزم منه القول بوجوب وفرضية اتباع كثير من الوسائل الدعوية والعسكرية التي كانت سائدة في عهد النبوة .. وحرمة كل ما يخالفها في زماننا .. وهذا لا يقول به أحد.

لماذا لا يُقال أن النبي صلى الله عليه وسلم قد داوم على ركوب الخيل والإبل .. وبالتالي أصبح واجباً على المسلمين في زماننا وكل زمان أن يركبوا الدواب والبغال والخيل .. وأن يُقاتلوا عليها؟!!!

لماذا لا يُقال أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أقام دولته بعد الهجرة إلى المدينة .. وبالتالي قيام أي دولة .. يجب أن يسبقها عملية هجرة جماعية كما فعل المسلمون الأوائل ..؟!!!

لماذا لا يُقال أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أقام الدولة بعد عشرة أعوام من المرحلة المكية .. وبالتالي لا بد للمسلمين من أن يستأنفوا دولتهم في عشرة أعوام لا يزيدون ولا ينقصون!

لو قلنا بفرضية ووجوب وسيلة طلب النصرة .. لجاز لغيرنا أن يقول بوجوب وفرضية عشرات الوسائل كان يُعمل بها في عهد النبوة .. ولفتحنا باباً لا يمكن غلقه أبداً!



س443: هل جماعة الدعوة والتبليغ تعتبر من أهل السنة والجماعة .. وهل علماؤها سلفيون

.. وهل طريقة خروجهم في سبيل الدعوة إلى الله مشروعة .. وهل هم من الطائفة المنصورة ..؟!!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. جماعة التبليغ خليط جامع من الناس .. قد تجد فيها أفراداً من كل الاتجاهات .. وأفراداً لا يعرفون لماذا هم يخرجون مع جماعة التبليغ .. لكن أعجيبهم أسلوب الخروج والنوم في المساجد .. وهم كتجمع وعقيدة ومنهج عندهم ما يوافق منهج أهل السنة والجماعة .. وعندهم ما يُخالف منهج وعقيدة أهل السنة والجماعة .. وعليه فهم ليسوا من أهل السنة والجماعة على الإطلاق .. كما أنهم ليسوا خارجين على منهج وعقيدة أهل السنة والجماعة على الإطلاق!..

وعن علمائهم .. لا أعرف أن فيهم علماء ربانيون مجاهدون .. ومشايخهم في الهند والباكستان .. وماليزيا. كما لمست ذلك منهم بنفسني. يغلب عليهم التجهم والإرجاء .. والتعصب الشديد للمذهب الحنفي .. وبالتالي لا نستطيع أن نصفهم بأنهم سلفيون!..

أما عن طريقة خروجهم فهل هي مشروعة ..؟

أقول: لو تعلموا .. ورتبوا الأولويات .. وفق ضوابط الشرع .. قبل الخروج .. لكان خروجهم أنفع وأكثر مشروعية .. وخروجهم لا يخلو من مخالفات شرعية .. كما لا يخلو من خير و نفع لعامة المسلمين .
ومن أشد ما يؤخذ عليهم . كطائفة أو جماعة . أنهم عملياً لا يرون الجهاد في سبيل الله .. ويحذرون أشد الحذر أن تتخللهم عناصر جهادية وهم لا يعلمون .. كما أنهم لا يهتمون بشؤون الأمة العامة .. ولا يأمرهم بالمعروف ولا ينهون عن المنكر إلا فيما يخص طريقتهم المعهودة في الخروج .. فضلاً عن أن نعتبرهم جماعة تسعى لاستئناف حياة إسلامية راشدة !!

فهم لأن تنام معهم ليلة . بعيداً عن أهلك . في المسجد .. خير لك ألف مرة من أن تبيت مرابطاً ومجاهداً في أكناف بيت المقدس .. وعلى جبال الشيشان !!
ولا أنسى ذلك الشيخ المسكين الذي أصر على زيارتي في منزلي .. ليسمعني عبارتهم المكررة والمعهودة .. إن نجاحنا وفلاحنا .. فلما انتهى من حديثه .. سألته من أي البلاد أنت ؟ فأجابني أنه من فلسطين .. من غزة .. وأنه خرج من غزة منذ كذا يوم !!

فقلت له: فلسطين تشتعل ناراً على المسلمين .. وأبواب الجهاد والخير مفتوحة على مصراعها هناك .. وبخاصة في غزة .. الرباط ليوم واحد يُعادل عبادة ستين عاماً عند الكعبة المشرفة .. كما ورد ذلك في الحديث .. وأنت هنا وفي منزلي بعيداً عن أهلك وموطن جهادك مئات الأميال .. لتقول لي نجاحنا وفلاحنا .. ثم هل انتهيت من تبليغ أهلك أهل غزة .. ومن حضهم على الصلاة .. لتقصد هذه الديار البعيدة .. حقاً إن الشيطان قد لبس عليك .. بل وضحك عليك .. وعلى من هم من أمثالك .. وما أكثرهم في جماعة التبليغ !!

أمّا أنهم . كتجمع . هل هم الطائفة المنصورة أو منها .. فقد عرفت الجواب مما تقدم .. ولا حول ولا قوة إلا بالله .



س444: حبذا لو بينتم لي بالدليل حكم ما يفعله التبليغيون .. من طرق بيوت من لا يعرفون

من الناس ودعوتهم للمساجد .. فهل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأصل في زيارة البيوت جائزة ما دخلت البيوت من أبوابها، وما دام قد سبق الزيارة .. أو دخول البيت .. استئذان من المزار .. فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور أصحابه .. ويتفقد أحوال بعض الناس في بيوتهم .. فمثل هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن الإثم ممكن أن يحصل لو تمت الزيارة من دون رغبة المزار .. وعن طريق إحراجه وتخجيله .. فلا يجزؤ على مصارحتهم بأن هذا الوقت غير مناسب لزيارته .. فيستقبلهم وهو كاره لذلك ومكره عليه .. فإن تمت الزيارة بهذه الصورة لا شك أن الإثم يقع .. لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ النور: 28. والله تعالى أعلم.



س445: بارك الله فيكم ، وأحسن الله إليكم .. ما موقفكم من جماعة التبليغ .. أرجو توضيح

بيان هذه الجماعة ، وما لها ، وما عليها ، لتتضح للجميع ؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كنت قد أجبت على نحو هذا السؤال في أكثر من موضع .. وأعيد هنا فأقول: ما من جماعة إسلامية معاصرة إلا ولها حسنات .. ولكن هل هذه الحسنات تستلزم منا القول بضرورة تكثير سوادها وصفوفها، أو الانضمام إليها .. **الجواب:** لا !!

فإن عرفنا ذلك نقول: جماعة التبليغ على بعض الحسنات التي عرفوا بها، أخذت عليهم مأخذ عدة .. نسأل الله تعالى أن يأخذ بأيدينا وأيديهم إلى ما فيه الخير كله.

منها: هم عبارة عن خليط غير متجانس عقدياً ومنهجياً .. تجمعهم طريقة الخروج، والمبيت في المساجد ..!

ومنها: أنهم ينطلقون للدعوة قبل التعلم .. والتمكن مما ينبغي عليهم قوله للناس ..!

ومنها: موقفهم السلبي من قضايا الجهاد في سبيل الله .. إلى حد تشعر أن الجهاد ليس من دينهم ولا

عقيدتهم ..!

ومنها: عدم اكتراثهم بقضايا الأمة .. وعدم معاشتهم لآلامها ومصائبها .. الأمة ماتت .. عاشت ..

فهم على طريقتهم لا يتغيرون .. ولا يُحركون ساكناً!

الخروج على طريقتهم .. والمبيت في المساجد .. أهم وأعظم عندهم من الجهاد في أكناف بيت المقدس ..!

ومنها: عدم اهتمامهم بالتوحيد بمعناه الكامل والشامل .. وعدم اكتراثهم بكفر الطواغيت وفتنتهم على البلاد والعباد ..!

ومنها: تشويهم لكثير من معاني ومفاهيم الشريعة؛ كمصطلح الجهاد، والهجرة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. فكل هذه المفاهيم تراهم . من خلال دروسهم ووعظهم . يحملونها على طريقتهم في الخروج ..!!

ومنها: أن طريقتهم في الخروج .. والحديث مع الناس .. ومن ثم المبيت في المساجد .. لا تخلو من مخالفات شرعية واضحة!

ومنها: أنهم لا يتطلعون إلى استئناف حياة إسلامية .. ولا إلى قيام خلافة راشدة .. لذا نجد كثيراً من الأنظمة الطاغية راضية عليهم .. تسهل لهم السفر والتنقل والترحال ..!

ومنها: لا نعرف عنهم من ابتلي في سبيل الله .. بسجنٍ أو قتلٍ أو تعذيبٍ أو نحو ذلك .. رغم أن الأرض تعج بالطواغيت الظالمين .. وبالكفر البواح .. والمؤمن مبتلى .. يُبتلى على قدر دينه وإيمانه .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س446: أشكل علي . حفظكم الله . أمر جماعة الخلافة التي نشطت هذه الأيام بالدعوة إلى

مبايعة خليفتهم أبي عيسى الرفاعي .. فمن هذه الجماعة، وما موقف المسلم منهم، وهل تجب علينا

مبايعتهم، وما هو الموقف الصحيح الذي ينبغي أن يتخذه المسلم في هذه الأيام ..؟؟

ثم إذا كان كل حكم الدول الإسلامية . إلا إمارة أفغانستان . ليس لهم حق الولاية على المسلمين .

فمن الذي نجعل له بيعة في أعناقنا .. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . إذا ذكر السلطان أو الخليفة أو الخلافة .. فإن ذلك يعني الشوكة،

والقوة، والتمكين، والمنعة، كما قال -صلى الله عليه وسلم- في الحديث المتفق عليه: "الإمام جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ

ورائه، وَيُتَّقَى بِهِ " أي من شر الأعداء، وظلم العباد .. وصاحبكم ليس شيئاً من هذا؛ بل هو بارتدائه زوراً

لهذا الثوب الكبير كالذي يتشبع بما لم يُعط، ويتظاهر بما ليس عنده ولا فيه، وعليه يُحمل قوله -صلى الله عليه وسلم-: "من تشبع بما لم يُعط فهو كلابس ثوبي زور".

فهو يسيء لهدف الخلافة العظيم وهو يدري أو لا يدري؛ وكأنه يقول للناس: كفوا عن السعي من أجل قيام وتنصيب خليفة على المسلمين .. كفاكم عملاً وجهاداً وحركة من أجل ذلك .. فخليفتكم موجود بصورته الضعيفة المشوهة الهزيلة المضحكة للأعداء . وما عليكم إلا أن تعطوا له البيعة على السمع والطاعة .. ومن لم يفعل فهو آثم، وربما كافر..!!

وهو إضافة لما تقدم عُرف هو ومن معه من الأفراد بمواقفهم وإطلاقاتهم الجائرة التي تجعلهم أقرب إلى غلاة التكفيريين من قريهم إلى أهل السنة والجماعة .. وعليه لا أرى جواز الاقتراب من هؤلاء أو تكثير سوادهم في شيء . فضلاً عن مبايعة خليفتهم المزعوم . إلا على وجه النصح، وبيان الحق لهم وحسب إن وجد منهم من يصغي للنصح ويستفيد منه .. والله تعالى أعلم.

أما سؤالك فمن الذي نجعل له بيعة في أعناقنا .. أقول: إذا لم يتواجد الكفاء الذي يجب عليك أن تباعه على السمع والطاعة، فإن ذلك لا يعني ولا يستلزم منك أن تمد يدك لأول رجل مارتراه في الشارع أو في المسجد .. لتعطيه صفقة يمينك، وتباعه على السمع والطاعة .. وإنما يجب عليك أن تجاهد بجد مع إخوانك من أجل إيجاد هذا الخليفة القوي المتمكن الذي يُقاتل من ورائه ويُتقى به .. والذي تهابه قوى الكفر والردة في العالم كله ..!

مطالب بأن تأتي البيوت من أبوابها الشرعية .. لا من سطوحها ومن على أسوارها !!



س447: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد .. جزاك الله عنّا وعن الإسلام كل خير شيخنا الفاضل .. لديّ سؤال واحد: بعض الصوفية والذين يقيمون الموالد مثلاً، يذكرون أنّهم خلال إقامتهم لها يجدون أنواراً وبركات تنزل عليهم وكأنّها كرامات من الله، وقد روي عن أحد مشايخهم والذي كان يؤيد أفعالهم وقيمهم معهم أنّهم رأوا فيه رؤى خير كثيرة، منها: أنه في الجنّة، وأنّه يتنقل بين 80 قصر من قصوره فيها وغيره .. وكذلك مثلاً جماعة التبليغ، حضرنا لهم مجلسين أو ثلاثه، كانوا كثيري الذكر للكرامات التي يكرمها الله عليهم، والرؤى التي يرونها في خروجهم، وكأنّها مباركة من الله لهم ورضى عن

أفعالهم ، فعندما نناقشهم في أعمالهم يقولون لنا : فليَمَ يكرمنا الله بهذه الكرامات الواسعة مادمننا على خطأ؟! لذا نرجوا توضيح حقيقة هذه القصص ، وهل هي حقاً كرامات من عند الله ، وبِمَ نردُّ على أمثالهم ؟ وأعتذر على الإطالة ، وبارك الله في علمكم ، ونفع بكم أمته ، وحفظكم من كلِّ سوء ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .. الجواب على ما يروونه من بركات، وأنوار، وكرامات .. وغير ذلك مما ورد في السؤال .. من أوجه:

منها: أن هذا الذي يروونه يعد من الكذب والتراخي .. والدليل على ذلك أنه لا أحد يستطيع أن يشهد لأحد بأنه من أهل الجنة .. إلا من ورد بحقه نص؛ كالعشرة المبشرين من الصحابة .. فكيف هؤلاء يشهدون لشيخهم بأن له في الجنة ثمانين قصراً .. فهل ضمنوا له الجنة أولاً لكي يضمنوا له ثمانين قصراً فيها ..!!؟ ومنها: للحكم على الشيء بأنه كرامة أم لا .. يُنظر لصاحبه؛ فإن كان من أهل التقوى والاستقامة، والسنة .. وكان هذا الشيء موافقاً لقواعد الشريعة وأحكامها .. فهي كرامة من الله بها عليه .. وإن كان من أهل الأهواء والمعاصي، والبدع .. فهي من الشيطان .. ومن تلبيسات إبليس .. وهي استدراج .. وما أكثر من تلبس عليهم الشياطين ..!

فهذه الخوارق التي تُذكر عن الصوفية تُذكر أضعافها عن كهان الهندوس والسيخ وغيرهم من أهل الكفر والشرك .. فهل يكون ذلك دليلاً على أنهم من أهل الحق والنجاة ..!!؟

ومنها: أن المرء الذي يخلط في عمله عملاً صالحاً وعملاً طالحاً .. فقد يُجازى بنوع من الشعور باللذة والراحة .. والنور في القلب .. وربما الكرامة .. على ما يقوم به من أعمال صالحة

.. فيظن أن هذه اللذة أتته من جهة العمل الطالح .. أو من جهة مجموع أعماله .. وهذا خطأ ..! فما من طاعة إلا ولها كرامة يشعر بها صاحبها؛ فمثلاً من يقول في الصباح: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع البصير .. ثلاثاً .. حفظته حتى المساء .. ومن قالهن في المساء حفظته حتى الصباح .. كما جاء ذلك في الحديث .. وكذلك من قرأ سورة الإخلاص في الصباح ثلاثاً .. وكذلك الذي يُصلي الفجر جماعة .. فهو في ذمة الله .. فهذه الطاعات ونحوها .. يشعر العبد ببركتها وكراماتها .. وإن كان في مجموعها يُعتبر من أهل البدع والأهواء .. أو عنده شيء من الانحرافات.

وكذلك المعصية لها ظلمة في القلب .. ولها آثارها المدمرة على صاحبها .. يشعر بذلك أهل الطاعة والاستقامة أكثر من غيرهم ممن ابتلوا بالأهواء .. فحصول هذا وذاك لا يعني أن الأول من أهل الكرامة .. والآخر ليس كذلك !!

وهذا الذي ذكرناه هو الذي يحصل لبعض الإخوان من جماعة التبليغ .. أو غيرهم .. فهم عندما يحافظون على الصلوات الخمس جماعة في المسجد .. والأذكار المسائية والصباحية .. ونحو ذلك من الطاعات الجماعية .. لا شك أن ذلك سيكسبهم شعوراً بالراحة واللذة .. والاطمئنان .. وسيشعرون بالفارق الكبير بين الحالة التي كانوا عليها قبل الالتزام .. عندما كانوا من أهل العصيان والفجور .. وبين الحالة التي آلوا إليها بعد الالتزام .. فيظنون أن هذا هو المنهج الحق .. وأن طريقهم هو الطريق الصحيح .. وفاتهم أن أهل السنة والاستقامة والجهاد .. يحصل لهم أضعاف أضعاف ما يحصل لهم من اللذة ونور الإيمان، واليقين، والاطمئنان وغير ذلك من الكرامات الصادقة .. هذا ما يحضرني الآن كجواب على السؤال، والله تعالى أعلم.



س448: نحن في سوريا نفتقد العلماء العاملين والمنهج السائد هو الصوفية، وجميع العلماء تقريباً موالون للنظام .. وأنت تعلم أن الكثير من خطباء المساجد هم حزبيين .. وأن الدخول لكلية الشريعة يتطلب أن يكون المنتسب لكلية حزبي وبذلك ينتسب لكلية بعلامات أقل كثيراً من غير الحزبي وبالتالي فقد اختلط الأمر وأصبحنا نرى في كل يوم شيخ يتحدث بحديث غير منطقي بل إن بعضهم يروي أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قالها له في المنام .. والسلفية محاربة بل إن عقوبة من يقول أنه سلفي هي السجن لمدة ستة أشهر .. فما هي رسالتكم للشباب السوري في هذه المحنة وبم تنصحوننا وكيف نأخذ العلم في هذه الحالة وممن .. وجزاك الله عن المسلمين خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. جواباً عن سؤالك أقول: الإسلام .. وكذلك أمة الإسلام .. من قبل واليوم وغداً .. تؤتى من قبل فريقين من الناس؛ أحدهما أخطر من الآخر: علماء السوء الذين باعوا دينهم وآخرتهم بدنيا غيرهم .. وسلاطين الجور والكفر الذين باعوا الأمة برمتها لأعدائها .. واستعدوا الدين وأهله .. حرصاً منهم على شهوة الحكم والملك!

وهذان فريقان حذر الإسلام منهما أشد التحذير.. ورغب في الفرار منهما فرار السليم من العليل الأجرى، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما ازداد أحدٌ من السلطان قريباً إلا ازداد من الله بعداً". هذا في السلطان المسلم؛ فكيف بسلاطين الكفر والظلم والردة..!!
وقال صلى الله عليه وسلم: "سيكون أمراءٌ تعرفون وتُنكرون، فمن نابذهم نجا، ومن اعتزلهم سلّم، ومن خالطهم هلك".

وقال صلى الله عليه وسلم عن علماء السوء: "إن أخوف ما أخاف على أمتي كلُّ منافقٍ عليم اللسان".

وفي الأثر عن بعض السلف: "من رأيتموه يعتاد أبواب السلاطين فهو لص"; لا يؤتمن على دنيا ولا دين!

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: "كيف أنتم إذا لبستكم فتنةٌ يهرم فيها الكبير، ويربو فيها الصغير، ويتخذها الناسُ سنةً؛ إذا ترك منها شيءٌ، قيل: تركت السنة! قالوا: ومتى ذلك: قال: إذا ذهب علماءكم، وكثرت قرآؤكم، وقلّت فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، والتّمتت الدنيا بعمل الآخرة، وتّفقّه لغير الدين".

وإني أرى هذا الوصف الذي وصفته عن الوضع في المجتمع السوري لا يعدوما ذكره الصحابي ابن مسعود رضي الله عنه.. فإن سألتهم عن العاصم.. فالعاصم في كتاب الله تعالى وفي السنة الصحيحة.. وفي فهم الكتاب والسنة على فهم ومنهج السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.. وفي التماس طلب العلم على أساس هذا المنهج.. وعند من تظنونه على هذا المنهج!

قد يُقال: هناك شح كبير في أهل العلم الذين يراعون هذا المنهج.. والذين يربون الناس على هذا المنهج؟!

أقول: قد عوضنا الله تعالى عن هذا النقص بانتشار كتب السلف.. وأقوالهم.. وسيرتهم.. وبسهولة الوقوف عليها.. وبوفرة الوسائل التكنولوجية التي تُسهّل الوصول إلى العلم.. ومعرفة الحق بأقصر الطرق.. وأقل التكاليف.. والتي منها وسائل الاتصال.. والإنترنت وعالمه.. وهذا جانب ينبغي لطلاب العلم أن يستغلوه.. وأضرب مثالا على ذلك.. مكتبة الشيخ ناصر الدين الألباني.. أو الشيخ ابن العثيمين

رحمهما الله . السمعية .. والتي تمثل مجموع نشاط الشيخ الدعوي عبر عدة عقود .. يُمكن لطالب العلم .
 لو توفرت لديه النية الصادقة والإرادة والعزيمة . أن يقوم بتنزيلها في جهازه في سويعات .. ويقوم بالاستماع
 إليها وكأنه في حضرة الشيخ!

عقدة الشيخ .. ومن يكون شيخك .. وعلى يد أي شيخ تعلمت .. لم تعد موجودة في هذا الزمان مع
 وجود هذه الوسائل التي تُسهل الاتصال والطلب .. وهذا لا يعني التقليل من قيمة الشيخ المعلم المخلص
 المجاهد .. فهذا إن وجد . وما أقلهم في هذا الزمان . فعرض عليه بالنواجذ .. ولكن من دون أن تؤلمه .. أو
 تخونه .. أو تغدربه .. أو تكفرَ معروفه وفضله!!

ولمزيد من الفائدة ننصح بمراجعة كتابنا " مذكرة في طالب العلم " ، فعسى أن تجد فيه ما يُغنيك
 .. وما لم أذكره لك في جوابي عن سؤالك هذا .

كان الله في عون أهلنا الأحبة في سورية الحبيبة .. وجعل الله لهم فرجاً ومخرجاً واسعاً وسريعاً مما
 هم فيه من الكرب .. وضنك العيش .. اللهم آمين .



س449: طائفة الأحباش لا تخفى عليكم يا شيخنا .. هل الأصل في عوامهم الكفر أم الإسلام

.. ولدى هذه الطائفة أفران .. فهل يجوز شراء الخبز وغيرها من هذه الأفران ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا خلاف على خطورة وضلال وانحراف الطائفة المذكورة؛ ولكن
 لا أرى جواز تكفير عموم الطائفة وكل من ينتسب إليها؛ ولكن من ثبت كفره منهم، وأظهر لنا الكفر. من غير
 مانع شرعي معتبر. كفرناه بعينه .. ولا بد .. ولا نعمم.

أما عن شراء الخبز من أفرانهم .. فلا حرج إن شاء الله.



س450: ما هي أصول الخواج التي بها قد خرجوا عن الصراط المستقيم، وكما تعلمون اليوم

، كل من تمسك بالحق وُصف بالخارجية والتكفير من قبل أدعياء السلفية ونحوهم .. وجزاكم الله
 خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. للخواج أصول وعلامات عُرفوا بها:

منها: أنهم يكفرون بكبائر الذنوب التي هي دون الكفر والشرك .. ويُخلدون أصحابها في النار!
 ومنها: أنهم يُكفرون العباد بالمتشابه .. كما في قضية التحكيم!
 ومنها: أنهم يضعون السيف في أهل القبلة من المسلمين .. فينشغلون بهم عن قتال الكافرين
 المجرمين .. فيقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان!
 ومنها: أنهم يرون الخروج على أئمة المسلمين وحكامهم فيما لا يجوز الخروج عليهم من أجله .. كما
 خرجوا من قبل على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره من أئمة المسلمين!
 ومنها: الجرأة على الحق في الباطل .. كما تجرؤوا من قبل على سيد الخلق .. فقالوا له: "اتق الله يا
 محمد .. اعدل!"

فقال صلى الله عليه وسلم: "من يُطيع الله إذا عصيته، أيأمني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني؟!"
 فلما ولى الرجل، قال صلى الله عليه وسلم: "إن من ضئضئ هذا أو في عقب هذا قوماً يقرأون القرآن لا
 يُجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان،
 لئن أدركتهم قتلتهم قتل عاد .. سيماهم التحليق والتسبيد، فإذا رأيتموهم فأنيموهم" والتسبيد هو جز
 شعر الرأس واستئصاله.

ومنها: الجهل .. ومن جهلهم أنهم ينطلقون إلى نصوص قيلت في الكافرين فيحملونها على المؤمنين!
 ولهم أصول أخرى فاسدة في الأسماء والصفات .. والرؤية وغيرها .. التقوا بها مع المعتزلة .. وغلاة
 الجهمية .. يتبنى نشرها في هذه الأيام إباضية عُمان، وهم فرقة من فرق الخوارج!
 فكل من اتصف بهذه الصفات أو ببعضها يُحكم عليه أنه من الخوارج . أو فيه من صفاتهم . بقدر
 ما يتصف بصفاتهم الأنفة الذكر .. سواء تسمى باسمهم أم لم يتسم.

أما تكفير الكافر الذي كفره الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم .. وكذلك قتال من أوجب
 الشارع قتاله وجهاده .. فهذا دين يُحمد فاعله .. لا يجوز أن يُرمى بالخوارج أو أنه خارجي .. بل رمي من كان
 هذا وصفه بأنه خارجي وغير ذلك من الألقاب التي تُفيد الذم .. يُعد ذلك من قبيل الطعن بالدين .. وقد
 يُفضي بصاحبه إلى الكفر والخروج من الدين وهو لا يدري .. نسأل الله تعالى السلامة وأن يحفظنا من
 انحرافات أهل الغلو والجفاء سواء.



س451: يوجد بعض الأخوة تنطبق عليهم صفات " خوارج هذا الزمان " كما بينتم في "القطوف والخواطر"، وزادوا على ما ذكرتم هجرتهم من المدن إلى الريف، وتجمعوا هناك، وفسقوا كل من لم يُهاجر إليهم .. وقد بدءوا بمواجهة الطواغيت قبل استكمال العدة اللازمة .. مما يعني استئصالهم المؤكد من قبل جند الطاغوت .. فما موقفنا تجاههم في مثل هذه المرحلة العصبية .. حيث هناك أخوة . لشدة حبهم للجهاد . يرغبون بالانضمام إليهم .. أفتونا حفظكم الله؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يجب جهاد طواغيت الكفر والظلم الذين لا يحكمون بما أنزل الله .. وهذا لا يعني بحال أن نبارك جهادهم على طريقة الخوارج الغلاة الذين يضعون السيوف حيث ينبغي شرعاً أن تُرفع، ويرفعونها حيث ينبغي شرعاً أن توضع! فالجهاد . وكذلك أي عمل تعبدى . لا يُقبل ولا يصح إلا بشرطين: أن يكون مشروعاً؛ قد أمر الله به ورسوله .. وأن يكون خالصاً لوجه الله تعالى، وأيما عمل لا يتحقق فيه هذان الشرطان، فهو عمل مرفوض ومردود لا تجوز مباركته، ولا الرضى به.

فإذا علمت ذلك علمت أنه لا يجوز الالتحاق بمن ذكرت، ولا تكثير سوادهم في شيء، كما يجب تحذير الشباب منهم .. ولو وجد من طلبة العلم من يتقدم بالنصح لهم يكون ذلك خيراً وإلا اعتزالهم يكون أولى، والله تعالى أعلم.



س452: قال ابن عبد البر رحمه الله الذي قال في التمهيد 16/17: "وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة فاحتجوا ... من كتاب الله تعالى بآيات ليست على ظاهرها ، مثل قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ " .

ما معنى أن القول بظاهر الآية ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ هو مذهب

الخوارج ؟ وهل هذا الكلام صحيح ؟

ومن نسب القول بظاهر الآية إلى الخوارج من المتقدمين غير ابن عبد البر؟ وما توجيه كلامهم ؟

بينوا لنا الصواب في هذه المسألة ، وبالتفصيل .. وجزاكم الله خيراً ، وأجزل لكم الأجر والثواب ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . مراد ابن عبد البر رحمه الله فيما تقدم النقل عنه: أن الخوارج استخدموا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ وغيرها من الآيات وحملوا ظاهرها المكفر على أهل الذنوب والمعاصي من أهل القبلة .. كما قال ابن عباس وغيره عنهم: انطلقوا إلى آيات قيلت في الكفار والمشركين فحملوها على المؤمنين .. !
وقوله: "ليست على ظاهرها": أي ليست على ظاهرها الذي يفيد الكفر عندما تحمل على العصاة من أهل القبلة .. والله تعالى أعلم.



س453: يقول بعض المنتسبين إلى الشيعة أن قولنا: "وعلى آله وصحبه" سواء كان في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أم في الخطبة .. هو من الغلو في الصحابة .. ولا يوجد دليل على ذلك ..
فما هو الرد؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هؤلاء لو يعرفون معنى الغلو لما عبدوا أئمتهم من دون الله .. ولما عبدوا القبور من دون الله .. فإذا علم ذلك أقول: صلاة المؤمنين على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هو دعاء لهم بالرحمة، وهذا ثابت بالكتاب والسنة. كما قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ التوبة: 103.
قال ابن كثير في قوله تعالى ﴿بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ أي ادع لهم واستغفر لهم، كما رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى بصدقة قوم صلى عليهم، فاتاه أبي بصدقته، فقال: "اللهم صلِّ على آل أبي أوفى" 1- هـ. فإذا النبي صلى الله عليه وسلم أمر بأن يُصلي على أصحابه رضي الله عنهم أجمعين .. فكيف بنا نحن؟!



س454: يا شيخي الفاضل .. ما هو حكم الشيعة بكل فرقهم ، هل هم مرتدون .. وما هو رأيك فيمن يخرج الزيدية منهم .. وبارك الله فيك ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشيعة الروافض طائفة شرك وردة .. ولا أعلم أحداً من علماء الأمة من كفر فرقة الزيدية كطائفة .. ونحن لا نتجاوزهم في قول أو فتوى.



س455: هل الأصل في عوام الرافضة الكفر أم الإسلام .. وهل يجوز للمسلم أن يُبادل

الرافضي عبارات الأخوة والإطراء..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشيعة الروافض كطائفة فهي طائفة شرك وردة، وعوامهم الذين يُظهرون شعائر الإسلام الأصل فيهم الإسلام ما لم يُظهروا الكفر أو الشرك الذي عليه كبارهم وأئمتهم.

والرافضي الذي يُظهر عقائد الشيعة الروافض الكفرية والشركية .. أو يُعرف بها .. لا تجوز مؤاخاته ولا إطراؤه..!

ما تقدم لا يمنع من الاختلاط بهم .. والانبساط لهم .. من أجل دعوتهم إلى التوحيد .. ونبذ الشرك .. ما رُجي النفع من وراء ذلك؛ إذ أن دينهم الباطل يقوم على الكذب والتكذيب والجهل، وخفة العقل، والله تعالى أعلم.



س456: أنا كمسلم كيف يجب علي أن أتعامل مع الشيعة الروافض، وما الخطورة التي

تُشكلها إيران في المستقبل على المنطقة .. وشكراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. تتعامل مع الشيعة الروافض كما تتعامل مع شخص امتلاكه خيانة، وغدراً، وغيظاً، وحقداً على الإسلام والمسلمين..!

تتعامل معهم كما تتعامل مع شخص استحل التقية والكذب عليك .. فهو غاش لك في كل شيء لا يكاد يصدقك في شيء!

تتعامل معهم كما تتعامل مع شخص يرى استباحة حرمتك قرينة وعبادة يتقرب بها إلى الله .. لا يمنعه عنك إلا خوفه من سطوة سيف السلطان أو نحوه من ذوي الشوكة!

أقول لك ذلك مشفقاً ناصحاً لعلمي بأن دينهم يقوم: على الحقد والكراهية .. والكذب .. والتكذيب .. وتصديق الكذب!!

أما إيران الرافضية وخطرها على المنطقة: فهو يتمثل بحرصها الشديد والدؤوب على تشييع المنطقة ونشر مذهب الرفض والتشييع بين أبنائها .. لتتبع ذلك ببسط نفوذها وهيمنتها على المنطقة .. فهذا

هو الهدف الباطني لكل حركة تخطوها أو تعلن عنها حكومة إيران، وهي عندها استعداد. مقابل أن يتحقق لها ذلك. أن تقدم التضحيات الجسام، والتنازلات الكثيرة لأعداء الأمة، وأن تنفق الأموال الطائلة .. علم ذلك من علم وجهله من جهل!

فهم يقدمون لك كل شيء مقابل أن تسمح لهم أن يفتحوا. في مناطق المسلمين. بؤر البدع والفساد التي يُسمونها زوراً بالحسينيات .. وما ذلك إلا لغاية نشر ضلالهم وكفرهم بين عوام الناس! أيما حركة أو خطوة تخطوها إيران وعملاؤها الروافض في بقية الأمصار لا تفسر هذا التفسير، فهو تفسير خاطئ ومردود، وينم عن غباء صاحبه بفقهِ طبائع القوم ومقاصدهم!



س457: ما قولكم فيمن يقول عن الشيعة الروافض بأنهم إخواننا، وأنهم من أهل القبلة، ومن كفر مسلماً فقد كفر.. وكذلك قد سئل أحد المشايخ. من مشايخ النظام السوري. عن مسلم يعيش في إيران قد سمع من خطبائهم لعنهم للصحابة، ويقولون أن النبي صلى الله عليه وسلم ندم على تبشير أبو بكر وعمر وعثمان بالجنة .. وأن صلاة أهل السنة التي يُصلونها هي صلاة زندقة .. فأجاب الشيخ: التكفير يكون لمن ينكر شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة. وأن كل ما سمعه السائل لا يُعد من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة!؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا الذي يقول عن الشيعة الروافض أنهم إخواننا ومن أهل القبلة .. هو أضل من حمار، وأجهل من تيسٍ أنفه في التراب!

ولعن الصحابة كفر أكبر، ورضى الله ورسوله عنهم مما هو معلوم من الدين بالضرورة، لا يخفى ذلك إلا على كل جاهل أعمى الله بصره وبصيرته، كما قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ التوبة: 100. من هم ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ أليسوا هم الصحابة؟!؟

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ الفتح: 18. والذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة يوم الحديبية ورضي الله عنهم كانوا يتعدون الألف والأربعمائة صحابي من بينهم أبي بكر وعمر وعثمان !!

وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ الفتح: 29. والذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم هم أصحابه رضي الله تعالى عنهم أجمعين .. وقوله تعالى: ﴿لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ دليل على كفر كل من يفتاظ منهم ويلعنهم!

أبعد كل هذا يُقال أن رضى الله عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وحرمة لعنهم وسبهم ليس من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة ..!!

ثم نقول لهذا الشيخ الضال الذي رق قلبه على إخوانه الروافض، وحمل قاعدة " من كفر مسلماً فقد كفر " على من يكفرهم .. أليس أولى به أن يحمل هذه القاعدة على من يكفر الصحابة ويلعنهم .. ويكفر المسلمين التابعين للصحابة بإحسان ويعتبر صلاتهم صلاة زندقة؟!

فعالام من يكفر الشيعة والروافض . جاحدي الكتاب والسنة . يكون قد كفر، والذي يكفر الصحابة والتابعين لهم بإحسان من المسلمين . الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه . لا يكون قد كفر .. ولا يجوز تكفيره؟!

ونقول لهذا الضال كذلك: من قال له أن الكفر محصور في إنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة .. فهل هؤلاء الذين أنزل الله فيهم قوله تعالى: ﴿وَلَنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةَ بَاتِهِمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ التوبة: 65-66. كانوا قد أنكروا شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة أم أنهم كفروا بعد إيمانهم لمجرد استهزائهم وطعنهم بالصحابة وهم في مسيرهم . مع النبي صلى الله عليه وسلم . للجهاد في تبوك

!!!..



س458: ((إن الذين يثيرون الشغب في الشيشان ليسوا سوى ميليشيات مرتزقة تحاول

زعزعة استقرار الأراضي الروسية ونحن ندعم الجهود العسكرية الروسية الرامية لاستئصالها))!

تصريح لمصدر حكومي إيراني عالي المستوى نشرته وكالة الأنباء الإيرانية قبل سنة ونصف وعنها

رويترز ومعظم الوكالات الدولية .

((وأمریکا تعلم جيداً كيف وقفنا معها في حربها على أفغانستان وما هي الخدمات التي قدمناها في

سبيل إنجاز مهمتها))! محمد مشهداني نائب الرئيس خاتمي في لقاء مع غسان بن جدو على قناة الجزيرة .

وغسان بن جدو يؤكد هذا الكلام مستشهداً بنفس التصريح لرفسنجاني في خطبته ليوم الجمعة مستغرباً

سبب دعم أمريكا للطلبة المتظاهرين في طهران !!

((هذه التي تسمى مقاومة في الفلوجة وغيرها هي عمليات تخريبية يائسة يقوم بها بقايا أنصار

النظام المخلوع ونحن ندينها ونرفضها))! محمد باقر الحكيم !! وقيادات شيعية أخرى متعددة صرحوا بها

على كل البرامج الأخبارية الفضائية تقريباً !!

السؤال هو ما هو سبب جراءة الروافض بهذا الشكل السافر والوقح ، كيف لاقت تصريحاتهم

هذا القبول الإعلامي من غير أدنى استنكار.. لو أن أحداً عرض مجرد تعريض بحزب الله على القنوات

التلفزيونية فماذا كان سيحدث !!؟

أنا أعرف أن الوقاحة الشيعية في جعبتها ما هو أكثر من هذا بكثير لكن سؤالي عن الطرف الآخر

الإعلام أوحى الأمة بأسرها .. ما لذي يحدث .. هل هو لغز أم سحراً أم خيال أم ماذا !!؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي ذكرته عن الشيعة الروافض معروف وهو ليس بغريب عنهم

.. وماضيهم وحاضرهم مليئين بالتآمر على الأمة والإسلام والمسلمين.

أما عن السكوت المطبق الذي أشرت إليه .. وعدم جرأة وسائل الإعلام في تناول جرائمهم بصيغة

النقد أو التعرية فهو لأسباب عدة أهمها النفوذ السياسي والعسكري للشيعة الروافض الممتد من إيران

إلى أفغانستان إلى باكستان، إلى العراق، إلى لبنان .. إضافة إلى شيعة الخليج .. فهذا النفوذ لهم لا شك

أنه يحدث الرهبة لدى كثير من الجهات عندما تريد أن تتحدث عن الشيعة الروافض بصيغة النقد .. هذا

إذا علمنا أن الروافض لا يتورعون عن ممارسة سياسة الاغتيالات والتصفية لكل من يعارضهم أو يعري باطلهم.



س459: شيخنا الفاضل .. قرأت في منتدى حوارى هذا النقل عن الشيخ عمر عبد الرحمن فك الله أسره وعافاه .. فهل نسبة هذا الكلام صحيح للشيخ .. وما تعليقكم عليه؟
النص المنقول عن الشيخ: "لماذا هجوم حكمانا على الدولة الإسلامية في إيران .. هل هذه الضراوة في الهجوم لمجرد الخلاف التاريخي بين مذهب الشيعة وأهل السنة ..؟؟
ولا يمنع الاعتراف بنجاحهم في وضع البذرة الأولى لخلافة إسلامية تسود العالم وتفتح البلاد وتعيد العباد للإسلام .. وبدلاً من الهجوم على الأخوة في إيران واتهامهم بما ليس فيهم ومحاولة وأد الدولة الإسلامية في مهدها فلماذا لا تقتدي خطاهم، ونقتفي آثارهم، ونقرب بين الشيعة وأهل السنة..؟؟!
ولماذا هذه الاتهامات التي هي شرف في حقيقتها كتصدير الثورة الإسلامية .. فإن كانوا يفعلون هذا، فأهلاً بهم وبثورتهم ..؟؟!
وإن كانوا يمدون لإخوة لهم يد العون فيا لها من يد بيضاء، أولى بالتقبيل بدلاً من السباب والبذاء .." انتهى.

فما تعليقكم على هذا الكلام .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن صح ما نسب عن الشيخ عمر عبد الرحمن . حفظه الله وفك أسره . فهو خطأ ظاهر لا يتابع عليه .. ولعل خطأ الشيخ هذا . إن صححت نسبته . كان في أوائل مراحل ظهور الثورة الإيرانية حيث أن غايات وأهداف الشيعة الروافض لم تكن ظاهرة وواضحة لكثير من العلماء والدعاة .. فبادروها بحسن الظن وبعبارات التأييد والثناء .. ليس حباً في الشيعة الروافض .. وإنما حباً بظهور الإسلام .. وبما رفعته تلك الثورة من شعارات كاذبة بأنها ستقف بجوار المسلمين في جهادهم من أجل قيام دولة إسلامية في بلادهم ..!!
ولا أظن الشيخ في هذه الأيام . وبعد أن انكشفت نوايا وأحقاد الروافض . يقول ما تم النقل عنه .. والله تعالى أعلم.



س460: يُرجى توضيح مذهب النصيريين، وعلاقتهم بالرافضة، وما هو حكم أهل السنة

والجماعة فيهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. النصيرية فرقة باطنية تنتهي لمؤسسها " محمد بن نصير النميري "

في القرن الثالث الهجري .. وهي عرفت باسمه .. وهم من غلاة الشيعة الرافضة الاثني عشرية. أي من غلاة الغلاة! يقولون بألوهية وربوبية علي بن أبي طالب. رضي الله عنه. صراحة .. لا يؤمنون بالله العظيم، ولا بملائكته، ولا بأنبيائه ورسوله، وكتبه، ولا باليوم الآخر.. ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .. ولا يعرفون صلاة .. ولا صوماً .. ولا حجاً ولا زكاة .. لأنهم لا يؤمنون بشيء من ذلك .. وهم لا يرجون لله وقاراً .. فشم الله دينه .. يجري على ألسنتهم الكافرة البذيئة جري السيل إلى منتهاه .. قاتلهم الله!

فالبعث والنشور عندهم .. ينحصر في عقيدة التقمص والتناسخ .. ومفاد هذه العقيدة؛ أن

الصالح منهم الذي يطيع مشايخ الطائفة وتعليماتهم الباطنية يتقمص بعد موته في جيله الجديد إنسياً .. أما إن كان في حياته؛ شريراً عاصياً لمشايخ الطائفة وتعاليمهم .. فإنه يتقمص بعد موته إلى حيوان، إلى حمار أو كلب أو نحو ذلك .. يُعذب على سيئاته في جيله الحيواني .. إلى أن يموت ثانية .. وقد يتقمص من جديد إلى إنسي .. ولعل هذا مما يُفسر قتل الجند منهم للحمير.. كما رأى العالم ذلك منهم!

فهم يلتقون مع الطائفة الأم لهم " الشيعة الروافض الاثني عشرية"، في الغلوفي علي بن أبي طالب

رضي الله عنه .. فالشيعة الروافض .. ينسبون لعلي معاني الربوبية والألوهية وخصائصها؛ فيقولون عنه، وعن بقية الأئمة الاثني عشر: بأنهم يعلمون ما كان وما سيكون .. ويحيطون بكل شيء علماً .. وأن جميع ذرات هذا الكون تخضع لولايتهم وسيطرتهم .. كلامهم ككلام القرآن نافذ واجب الاتباع .. وهناك قرآن خاص بهم .. لا يعرفه المسلمون .. يجيبون المضطر إذا دعاهم .. لا يخطئون ولا يسهون .. ولا يُسألون عما يفعلون .. وغيرها من الخصائص والصفات التي ينسبونها لأنفسهم .. والتي هي من أخص خصائص وصفات الخالق سبحانه وتعالى ... بينما النصيريون يقولون صراحةً " علي " هو الله .. ويختلفون مع الشيعة الإثني عشرية في بقية الأئمة!

كما يجمع بينهما " الشيعة الروافض، والنصيرية"، الحقد الدفين على الإسلام والمسلمين؛

وبخاصة السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسانٍ .. والكيد والتآمر على الإسلام .. وأمة الإسلام

.. والتواطؤ مع أعداء الأمة على الأمة، ودينها .. فكانوا طيلة سيرتهم القديمة والحديثة سواء .. مع الأعداء والدخلاء .. على الأمة وأبنائها .. تسرهم الضراء التي تصيب الأمة .. وتحزنهم السراء التي تصيبها .. ومن عنده أدنى اطلاع وتبع لسيرة الطائفتين .. يدرك هذا المعنى الأنف الذكر .. والحديث عن القوم يطول .. وهناك عشرات الكتب التي تتكلم عن الطائفتين وتاريخهما .. وعقائدهما .. وكيدهما على الإسلام والمسلمين .. ولو أردنا أن نختصر دينهم في ثلاث كلمات أقول: دينهم يقوم على " الطعن .. والهدم .. والكيد "، أعاذنا الله وإياكم من شرهم!

أما عن حكم الله فيهم .. وماذا يقول علماء أهل السنة والجماعة في هاتين الطائفتين، أقول: يُفرّق بين الشيعة الروافض، وبين النصيرية .. فأما الشيعة الروافض .. فهي كطائفة؛ طائفة شرك وزندقة وردة .. هذا حكم عام .. بينما تكفير المعين الواحد منهم بعينه .. مرده إلى مدى ثبوت شروط التكفير بحقه، وانتفاء موانعه عنه .. وذلك بالنظر إلى مدى التزامه بعقائد ومبادئ التشيع والروافض التي لا خلاف على كفرها .. وكفر من يعتقدها أو يقول بها .. لاحتمال وجود من ينتسب إليهم طائفيًا .. لكنه لا يعتقد عقائدهم، ولا يقول بأقوالهم الكفرية والشركية .. ولو سألته لأنكر لك ذلك .. وحدثك عن نفسه بأنه لا يقول بقولهم .. وأنه بريء مما يقولون .. ربما يمارسون ذلك من قبيل التقية التي عُرفوا بها .. فعندهم من لا تقية له فلا دين له .. لكن نحن مأمورين شرعاً أن نأخذ الناس على ظاهرهم، وبما يُظهرون لنا، لا بما يُبطنون.

أما النصيرية فهي طائفة كفر شرك وزندقة وردة .. كطائفة وكأعيان معاً .. لا يشك في كفرهم ومروقهم من الدين، ومن جماعة المسلمين . مع علمه بمعتقدهم الأنف الذكر. إلا كافر مكذب مثلهم .. بهذا أجيب عن السؤال الوارد أعلاه.



س461: كثرت مؤخراً كلمات (لا فرق بيننا وبين الطائفة العلوية، أيضاً مشكلتنا مع النظام

وليس مع الطائفة العلوية) فما رأي الشيخ حفظه الله بمثل هذا الكلام؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أدري من يكون هذا الذي يقول عن نفسه لا فرق بينه وبين

النصيريين .. فمن شاء أن يكون منهم .. فهذا شأنه وحده، وكلامه لا يمثل إلا نفسه .. ومن يتولهم منكم فإنه منهم .. والمرء يُحشر مع من أحب .. وليس بعد الكفر ذنب.

أما النقل والعقل فقد فرقا بين الحق والباطل .. وبين الصالح والظالم .. وبين المصلح والمجرم .. وبين المؤمن والكافر المفسد .. وبين الخطأ والصواب .. وبين المخطئ والمصيب .. لا يستويان مثلاً، ولا قدراً، قال تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ . مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ القلم: 35-36. وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ ص: 28. لا يستويان مثلاً، ولا قدراً، ولا جزاءً.

وفيم يخص النصيريين. الذين يسميهم البعض بالعلويين. إلى الساعة. وبعد مضي أكثر من شهرين على ثورة وانتفاضة الشعب السوري المسلم. قد أثبتوا بوضوح أنهم طرف مع النظام الحاكم، فالنظام يُقاتل ويتقوى بهم على الشعب السوري .. ويرتكب مجازره باسمهم .. وهم إلى الساعة ساكتون لا يعربون عن معارضتهم له .. لذا فهم وللأسف طرف غير مستقل ولا محايد .. بل شريك للنظام في جل جرائمه ومجازره .. وبالتالي فهم طرف مع النظام يتحملون تبعات جرائمه وكفره وطمغيانه وظلمه .. ومن يقول غير ذلك من أهلنا وشعبنا في الداخل السوري، فهو يريد ويقصد من يعتزل منهم النظام فلا يكون عوناً له على الشعب السوري .. ويقصد ترغيبهم في الاعتزال .. وهؤلاء نعم؛ من ثبت منهم اعتزاله للطاغية ووقوفه مع الشعب السوري المسلم في ثورته ضد ظلم وطمغيان النظام الطائفي .. يقيناً سيُستثنى في المعاملة والنظرة إليه .. وحقه سيكون محفوظاً ومشكوراً اليوم قبل غدٍ .. أما من يؤاثر منهم الوقوف مع الطاغية ونظامه، ويُقاتل دون طغيان وظلم وإجرام وكفر النظام .. ويضحى بدمه في سبيل أطماع وأهواء سيده الطاغوت بشار الأسد وعائلته الأسدية .. فلا يلومن إلا نفسه .. وليس له عندنا حق سوى أن نحاكمهم محاكمة شرعية عادلة .. لينالوا جزاءهم العادل .. هذا هو قولنا .. وهذا هو موقفنا .. فليسمع الداني منهم القاصي!



س462: ما هو حكم الدخول في الأحزاب العلمانية .. هل يجوز للمسلم الذي يعيش في بلاد

الغرب الدخول في الأحزاب السياسية (العلمانية) الموجودة فيها؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا، لا يجوز .. فالدخول في مثل هذه الأحزاب، والعمل على ترويج

مناهجها وأفكارها، كفر صريح لا يجوز الخلاف فيه!



س463: شيخنا الفاضل ما حكم الانضمام إلى حركة فتح من أجل القيام بالعمليات الاستشهادية .. وما حكم الوحدة الوطنية بين حركة فتح، وحماس، وحزب الجبهة الشعبية .. وجزاكم الله كل خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أرى جواز الانضمام إلى حركة فتح للغاية المذكورة ولا لغيرها؛ لأن حركة فتح حركة علمانية مشاقة لله ولرسوله .. راياتها غير إسلامية .. ورئيسها طاغوت عميل لا يختلف عن كثير من طاغيت العرب .. مع التنبيه إلى احتمال وجود عناصر شريفة ومخلصة في هذه الحركة قد لبس عليهم .. أو حملتهم الحاجة المادية على الانضمام إليها .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

أما الوحدة الوطنية تعني تغييب عقيدة الولاء والبراء في الله .. وجعلها في الوطن، وعلى أساس الانتماء إلى الوطن بغض النظر عن العقيدة والدين .. وأهم أحسن عملاً .. فالوطن والانتماء إلى الوطن، والولاء الوطني يوحد بين الجميع كافرهم ومؤمنهم .. فاجرهم وصالحهم .. لا فرق بين أتقى أهل الأرض وبين أفجر وأكفر أهل الأرض ما دام الاثنان ينتميان إلى وطن واحد .. فالوطن يكون بهذا المفهوم والمعنى وثناً ومعبوداً من دون الله .. وهذه عقيدة باطلة كفرية .. لا يجوز إقرارها أو العمل بها !!

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾. بينما الوحدة الوطنية تقول: لا .. بل سنتخذهم أولياء .. ولو استحبوا الكفر على الإيمان!

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾. بينما الوحدة الوطنية تقول: لا .. بل سنلقي إليهم بالمودة ولو كفروا .. ما داموا من أبناء الوطن!!

وقال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. فهذه الآيات وغيرها تحرم الموالاتة بين المؤمنين والكافرين المجرمين، ولو كانوا من أبناء وطن واحد،

أو عشيرة واحدة، أو قبيلة أو عائلة واحدة !!

ولو جاز الولاء على أساس الانتماء للوطن .. لجاز القول بموالاتة سيد الخلق لأبي جهل وأبي لهب وغيرهما من المشركين الذين كانوا جميعاً في مرحلة من المراحل يجمعهم وطن واحد ألا وهو مكة .. ولكن نجد أن العقيدة فرقت بين المؤمنين الصالحين وبين الكافرين الطالحين، وأن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين الناس؛ بين المؤمنين والكافرين ومنع من الموالاتة فيما بينهما، كما في الحديث الصحيح: "فمن أطاع محمداً فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً فقد عصى الله، ومحمد فرق بين الناس". أي بين المؤمنين الموحيدين والكافرين المجرمين ولو كانوا من ذوي القربى.

وعن المقداد بن الأسود قال: "والله لقد بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم على أشد حالٍ بُعث عليها فيه نبيٌّ من الأنبياء في فترة وجاهلية؛ ما يرون أن ديناً أفضل من عبادة الأوثان، فجاء بفرقانٍ فرق بينالحق والباطل، وفرق بين الوالد وولده ..".

هذه المعاني إن لم تتشرها أجيالنا .. وتتمثلها اعتقاداً وقولاً وعملاً .. وفي واقع الحياة .. فتحرير فلسطين .. وطرد الصهاينة المغتصبين المعتدين .. لا يزال أملاً بعيد المنال والتحقيق .. لكن قومي لا يعلمون!!



س464: ما حكم من اشترك في "الحزب الوطني" الذي يتزعمه الحاكم بمصر بحجة أنه يريد

صرف الشرطة عنه .. مع أنه ملتزم ويبغض الحزب بمن فيه من الطواغيت ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز الالتحاق أو الانضمام إلى الحزب الوطني المصري الحاكم، ولا إلى غيره من الأحزاب العلمانية الكافرة للغرض المذكور .. لأنه ليس من الإكراه المعتبر .. فالانضمام إلى هذه الأحزاب وترديد شعاراتها، وتكثير سوادها طواعية كفر أكبر.



س465: فضيلة الشيخ .. نرجو من فضيلتكم أن تكتبوا لنا فتوى في حزب البعث العربي

الاشتراكي وفي حكم الانتماء لهذا الحزب .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. حزب البعث العربي الاشتراكي حزب قومي عنصري علماني، إباحي، يقوم على مبدأ فصل الدين عن الدولة والسياسة والحياة .. وهو في مبادئه وأهدافه ووسائله، ومنشئه، وكل جزئية من جزئياته يُناقض ويُعارض شرائع وتعاليم الإسلام .. وهو لم يُجلب للأمة إلا الخزي، والعار، والتخلف، والفقر، والهزائم !!

إضافة لما تقدم كان هذا الحزب .ولا يزال .ستاراً وغطاءً لحكم الطائفة النصيرية الكافرة المارقة الخائنة في سورية .. فمارست .من خلال تبنيها لهذا الحزب الكافر. جميع أحقادها الطائفية الخبيثة بحق الإسلام والمسلمين .. وتاريخها المعاصر كله يشهد على ذلك!

وعليه فهو حزب كافر من حيث المنشأ، والوسائل، والأهداف، والتجمع .. لا يشك في ذلك من عرف حقيقة الإسلام وحقيقة هذا الحزب وأهله .. لا يجوز الانضمام إليه أو الالتحاق به أو الترويج إليه .. ومن يفعل شيئاً من ذلك طواعية من تلقاء نفسه .من غير إكراه معتبر شرعاً .طلباً للرزق والوظيفة ونحو ذلك .وإن كان غير معتقدٍ لمبادئ وأهداف هذا الحزب .فهو كافر خارج من الإسلام إلى أن يتوب ويتبرأ ظاهراً وباطناً من هذا الحزب وأهله، مهما زعم بلسانه أنه من المسلمين؛ فعمله وواقعه يكذب زعمه ويُبطله، قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ النحل: 106. فكل من يُظهر الكفر بقول أو فعل من غير إكراه أو مانع شرعي معتبر .. فهو كافر وممن شرح بالكفر صدرًا، وممن عليهم غضب من الله تعالى ولهم عذاب عظيم.



س466: الرجاء الشديد يا شيخنا الفاضل أن تبين بالدليل وبالتفصيل ما يلي:
حكم هذه الأحزاب كحزب العمال أو المحافظين في بريطانيا، أو الحزب الديمقراطي أو الجمهوري في أمريكا، أو حزب الليبرالي أو المحافظين أو الديمقراطيين الجدد في كندا: أي هل هي أحزاب كافرة .. وما حكم المسلم الذي يصبح عضواً في أحد هذه الأحزاب ويدعو المسلمين للدخول فيها، تحت شبهة الانخراط في المجتمع والتفاعل المؤثر فيه أو تحقيق مصالح المسلمين أو أن هذا حزب سياسي وليس ديني، مع أن المشاهد فقط هو جريهم وراء مصالحهم الشخصية وحب الظهور والمناصب، هل يصبح المسلم المنتمي لهذه الأحزاب قد أشرك مع دين الإسلام ديناً آخر أو أصبح مرتداً .. ثم هل يجوز الصلاة خلف هذا الشخص إذا افترضنا أنه ليس مرتداً على اعتباره يدعو إلى بدعة مكفرة، أليس الأولى عدم الصلاة خلفه زجراً له، وهل نقاطعه إذا أصر على موقفه .. مع ملاحظة أننا لا نقصد هنا مجرد المشاركة في الانتخابات والتي يجيزها بعض العلماء فقط في حالة أن يكون تصويت المسلمين مؤثراً في جلب مصلحة لهم ودفع مفسدة عنهم، إنما المعنى هنا هو الانتماء لهذه الأحزاب.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأحزاب الوارد ذكرها في السؤال هي أحزاب كافرة من شك في كفرها يكفر، ومن دخل فيها كذلك يكفر، ولا يُصلى خلفه.



س467: كيف نرد على من يقول أن هؤلاء العلمانيين كفار أصليين غير مرتدين، تبريراً لعقد الصلح معهم، وبالتالي دخول برلماناتهم الشركية على هذه المقولة الخبيثة .. وما هي طرق تمييز المرتد من الكافر الأصلي في بلاد الردة الحالية؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين . الكافر الأصلي هو الكافر الذي لم يسبق له أن دخل في الإسلام، ولم يكن ابناً لأبوين مسلمين .

أما المرتد هو من سبق له أن كان مسلماً، أو كان ابناً لأبوين مسلمين ثم طراً عليه الكفر أو الردة .. ولكل منهما له أحكامه الخاصة به والمبينة في الشرع. والذي يخلط بينهما ويعتبرهما شيء واحد فهو مخطئ .. ليس له في ذلك سلف معتبر من علماء الأمة!



س468: وجدت لبعض أهل العلم أن ما يسمى اليوم بالدروز والنصيرية والرافضة أنهم كفار أصليون .. فما هو توجيهكم .. غفر الله لكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الراجح عندي أنهم زنادقة مرتدون؛ لأنهم يُظهرون الإسلام بشهادتي التوحيد كلما طُلب منهم، وينقضونه. بنفس الوقت. من جهات وجوانب عدة، والله تعالى أعلم.



س469: ما حكم الانتماء للقبائل الموجودة في زماننا وتجمعاتها، هل تعتبر تجمعات جاهلية .. وهل يجوز جمع الأموال للقبيلة لغرض مساعدة فرد من أفرادها ..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. انتماء المرء لقبيلته وعشيرته وارد ولا حرج فيه، ما لم يكن هذا الانتماء يعني التعصب والتحزب للقبيلة في الحق والباطل .. فيوالها مبطله كما يوالها محقة .. فإن كان الانتماء يعني ذلك فهذا لا شك أنه من العصبية الجاهلية التي نهى عنها الإسلام.

أما مساعدة القبيلة أو فرد من أفرادها .. فإن كان ذلك في المعروف وفيما هو جائز ومباح فهو محمود إن شاء الله، أما إن كان في الإثم والعدوان، والظلم وما هو محرم فلا يجوز لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾.



س470: هناك من يجعل الانتماء لهيئة الأمم المتحدة بمنزلة حلف الفضول .. فما الجواب

عن هذا الإشكال والاستدلال؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا وجه للشبه والقياس بين حلف الفضول وبين هيئة الأمم

المتحدة، وذلك من أوجه:

منها: أن هيئة الأمم المتحدة مجلس تشريعي قوانينه وتشريعاته . بغض النظر عن مدى عدالتها وأحقيتها . ملزمة للدول والشعوب .. وهي . في نظر القوم . تعلو ولا يُعلى عليها .. وحلف الفضول ليس شيئاً من ذلك .

ومنها: أن هيئة الأمم المتحدة في كثير من مواقفها وقوانينها تبرر للظالمين ظلمهم .. وتكون غطاء لهم ولظلمهم .. وتُصيغ عليهم وعلى ظلمهم الشرعية والقانونية .. بينما حلف الفضول قام على مبدأ واحد وهو إنصاف المظلوم الضعيف من الظالم القوي!

حصار الشعوب المستضعفة إلى أن تموت جوعاً .. واغتصاب الأرض واحتلالها .. وتسلط الأنظمة

الديكتاتورية الظالمة على الشعوب المستضعفة .. كل ذلك يتم بمباركة الأمم المتحدة وموافقتها!

ومنها: أن هيئة الأمم المتحدة .. يحكمها ويسيرها قادة دول الاستكبار والظلم العالميين الذين يملكون حق الفيتو .. حيث لا يمكن للأمم المتحدة أن تسير في اتجاه تُخالف فيه شيئاً من أطماع وسياسة ومصالح تلك الدول المستكبرة المتسلطة .. مهما اشتد عداؤها وظلمها للآخرين .. وحلف الفضول لم يكن شيئاً من ذلك .. وبالتالي كيف يُقاس عليها أو يُقال هيئة الأمم المتحدة كحلف الفضول؟!!



الشخصيات والتراجم

س471: ما قولك في الشيخ ابن باز. رحمه الله. وقد اختلف في أمره بعض العلماء من أنه مفتي

سلطان، وبين أنه مفتي يبتعد عن قول الحق..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بالنسبة للشيخ ابن باز. رحمه الله. فقد أفضى إلى ربه .. ولا تجوز

عليه إلا الرحمة .. وقد أمرنا أن نذكر محاسن موتانا .. وأن لا ننقب عن مساوئهم.

فإن قيل: ولكن لا تزال الآثار باقية .. والناس يطلعون عليها؟!!

أقول بكل وضوح وبساطة: ما ترك الشيخ. وغيره من أهل العلم. من آثار وأقوال وعلوم .. نعرضه

على كتاب الله وسنة رسوله .. فما وجدناه موافقاً للحق قبلناه وأخذناه .. وحمدنا الله عليه .. وما وجدناه

مخالفاً للحق رددناه .. وحذرنا منه .. من دون تعصب أو أدنى تردد .. فالحق أحب إلينا من أنفسنا، ومن

أي شيء!

فكل يؤخذ منه ويُرد عليه .. عدا حبيبنا وقائدنا ومعلمنا الأكبر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ..

هذا هو الحق الذي نعتقده وندعو إليه .. ونلزم به أنفسنا عند التعامل مع آثار الشيخ وغيره من أهل العلم

.. مهما شغب علينا المشاغبون المتعصبون ..!



س472: شيخنا .. حفظك الله تعالى .. أود أن أسألك سؤالاً حيرني كثيراً؛ وهو: ما هو الموقف

الشرعي الصحيح من الشيخ ابن باز، ومنهجه فيما يتعلق بالسياسة الشرعية .. وليس لي في سؤالي هذا

من قصد سوى معرفة الحق .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشيخ رحمه الله له وعليه .. فيؤخذ منه ما أصاب فيه الحق وهو

كثير .. ويُرد عليه ما أخطأ فيه .. من غير إجحاف لحقه .. ولا تعصب لاسمه .. ومما يؤخذ عليه تلك المواقف

والفتاوى الشاذة الذي لا يزال النظام السعودي المتسلط والظالم يتكئ عليها، ويقتات منها .. وقولي هذا في

الشيخ ابن باز أقوله كذلك في الشيخ ابن العثيمين .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س473: ما تنصحنا تجاه هؤلاء الشيوخ: الألباني .. ابن باز .. العثيمين .. سلمان العودة ..
عائض القرني .. ناصر العمر .. الحوييني .. ربيع المدخلي .. عبد الملك رمضان .. حسن البنا .. سيد قطب
.. عبد الله عزام .. عمر عبد الرحمن !!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . هؤلاء العلماء والشيوخ لهم فضل على الأمة لا يجوز إنكاره ..
فننصح بأن تترحم على من قضى منهم نحبه .. وأن تدعو لمن ينتظر منهم .. بأن يحفظه الله من كل سوء أو
مكروه .. جزاهم الله عنا وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

ونرى لك أن تأخذ منهم ما وافق الحق، وما اطمأنت إليه نفسك .. وأن تدع ما رابك منهم إلى ما لا
يريبك، مع تحسين الظن بهم، وتوسيع التأويل لهم ما وجدت إلى ذلك سبيلاً .. فهؤلاء العلماء والشيوخ
وغيرهم من علماء الأمة كلهم يؤخذ منهم ما وافق الحق .. ويرد عليهم ما خالفه .. عدا المصطفى -صلى الله
عليه وسلم- فإنه لا يجوز التعقيب عليه أو التقديم بين يديه بشيء؛ لأنه لا ينطق إلا حقاً ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ
يُوحَى﴾ صلوات ربي وسلامه عليه.

فلا يجوز أن تتعاملوا معهم ومع أقولهم بقدسية على حساب الحق .. كتعامل اليهود والنصارى مع
أخبارهم ورهبانهم .. فردوا قول الحق بأقوالهم .. فأحلوا حلالهم الذي حرمه الله، وحرموا حرامهم الذي
أحله الله .. فهذا خلق مذموم مؤداه إلى اتخاذهم أرباباً من دون الله وهم لا يشعرون .. وعلمانا أنفسهم
يُحذرون الناس من أن يقعوا في هذا الانحراف أشد التحذير.. ولكنها السنن .. واتباع سنن من كان قبلنا ..
ولا حول ولا قوة إلا بالله .

أما بالنسبة للحوييني، وعبد الملك رمضان فإني لا أعرفهما، ولم أقرأ لهما شيئاً ..
وأما بالنسبة لربيع المدخلي لا أراه من الشيوخ .. ولا أن يُقحم اسمه مع هؤلاء الأفاضل من الشيوخ
والعلماء .. وذلك أن فيه خصلة من خصال الخوارج الغلاة وهي: خوضه بالقلم واللسان في أعراض
وحرمت علماء التوحيد والسنة والجهاد بغير حق، قربة للطواغيت الظالمين .. بينما نراه . رغبة! . يسكت
عن طواغيت الأرض رغم ظهور فجورهم وكفرهم البواح .. لا يقول فيهم كلمة واحدة .. وفي كثير من الأحيان
يدافع ويُقاتل عنهم .. وهذا من أبرز خصال الخوارج كما جاء وصفهم على لسان نبينا -صلى الله عليه
وسلم-: "يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان" .. نعوذ بالله من الخزي والخسران !!



س474: "الألباني رحمه الله مرجئٌ في باب الإيمان، ومرجئٌ غالبٌ في التكفير" ما تقييتمكم لهذه

المقولة وبالتفصيل ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . يُعتبر الشيخ الألباني . رحمه الله . في مسائل الإيمان والوعد والوعيد مرجئ بل وجهي جلد. وإن كان في الظاهر ومن جهة أخرى يأتي بتعريف أهل السنة والجماعة للإيمان بأنه: اعتقاد، وقول وعمل، يزيد وينقص ..!

يعرف ذلك المتتبع لجميع كلام الشيخ في المسألة .. وتفصيل ذلك أذكره في النقاط التالية:

1- لمعرفة مذهب الشيخ في الإيمان .. لا ينبغي أن نقف فقط على تعريفه للإيمان من دون النظر

إلى فهمه، وشروحاته، وتأصيلاته لهذا التعريف ..!

ما قيمة أن يأتي المرء بتعريف الإيمان كتعريف .. ثم هو عند التأصيل والتععيد، وبناء الأحكام

يتعامل مع الإيمان تعامل أهل التجهم والإرجاء، وبما يناقض ويُعاير تعريفه للإيمان ..!

هذا الذي وقع فيه الشيخ . رحمه الله وعفا عنه .. والمتتبع لكلامه في المسألة يدرك ذلك بسهولة ..

!

2- من لوازم هذا التعريف القول بأن الكفر كذلك يكون: بالاعتقاد، والقول ، والعمل .. لكن نجد

أن الشيخ يحصر الكفر في التكذيب والاستحلال القلبي فقط .. والكفر باللسان، أو العمل لا اعتباره عند

الشيخ ما لم يكن دالاً دلالة صريحة على الاستحلال القلبي لهذا الكفر .. وللشيخ كلام كثير يدل على هذا،

وإليك بعض عباراته وكلماته في ذلك:

قال في جوابه على كفر شاتم الله ورسوله كما في " الكفر كفران " : " ما نرى ذلك على الاطلاق، فقد

يكون السب والشتم ناتجاً عن الجهل، وعن سوء تربية ..!! " .

" ولكننا نفرق بين الكفر المقصود قلباً وبين الكفر الذي لم يُقصد قلباً، وإنما قالوا بـ "!! " " "

الكفر عمل قلبي وليس عمل بدني ..!! " لا يوجد عندنا في الشريعة أبداً نص يصح ويدل دلالة واضحة

على أن من آمن بما أنزل الله لكنه لم يفعل شيئاً مما أنزل الله، فهذا كافر ..!! " والتفريق بين كفر وكفر هو

أن ننظر إلى القلب، فإن كان القلب مؤمناً والعمل كافراً، فهنا يتغلب الحكم المستقر في القلب على الحكم

المستقر في العمل ..!! " وغيرها من العبارات التي لا ينطق بها ولا يقرها إلا جهمي جلد في الإيمان .. لأن المرجئة

يرون الكفر بالقول .. والشيخ لا يرى الكفر بالقول مجرداً كما جاء في جوابه عن شاتم الله ورسوله الذي ينقل ابن تيمية وغيره الإجماع على كفره وردته !!

وما تقدم من كلام للشيخ هو كله مذکور في شريطه " الكفر كفران " وقد رددنا عليه مفصلاً في كتابنا " الانتصار لأهل التوحيد .. " الذي مضى على صدوره أكثر من خمس سنوات، من دون أن يصلني من الشيخ مجرد جواب أورد . على خلاف عاداته مع من يرد عليه أو يُخطئه ولو في تضعيف حديث كان الشيخ قد صححه ! .. أو يتجرأ متعصبة الشيخ على كثرتهم . ووقاحة بعضهم . أن يردوا عليه الرد العلمي الصحيح، بعيداً عن الكذب وعبارات التجريح .. مما يجعلنا نجزم ولله الحمد والمنة والفضل بصواب ما كنا قد قررناه عن الشيخ ومذهبه في المسألة !

وفي كتابه التحذير من فتنة التكفير، صفحة 68 يقول: خلاصة الكلام: لا بد من معرفة أن الكفر. كالفسق والظلم . ينقسم إلى قسمين: كفر وفسق وظلم يُخرج من الملة، وكل ذلك يعود إلى الاستحلال القلبي !

وأخر لا يُخرج من الملة: يعود إلى الاستحلال العملي...!! " ا- هـ. أي لو استحل الكفر بالقول والعمل لا يكون كافراً حتى يأتي دليل على أنه استحله بقلبه .. وهذا عين قول جهنم !!

وقال في كتابه الأخير من السلسلة الصحيحة 112/6: " الكفر قسمان: اعتقادي وعملي . فالاعتقادي مقره القلب . والعملي محله الجوارح ..!! " مما دل أن الشيخ عندما يتكلم عن الكفر العملي فهو لا يريد من ذلك تقسيم السلف للكفر، أو مراد الشارع من تسمية بعض الذنوب والمعاصي . التي هي دون الكفر . بالكفر .. وإنما يريد كل كفر يُمارس على الجوارح الظاهرة .. فهو عنده من الكفر العملي الأصغر الذي لا يخرج صاحبه من الملة ..!!

3- ثم كيف يستقيم تعريف الإيمان بأنه: اعتقاد وقول وعمل .. وقول الشيخ بأن الذي لم يعمل شيئاً من أركان وواجبات الدين .. ولم يقل مرة ربي اغفر لي خطيئتي يوم الدين .. هو مؤمن وليس كافراً ..!!؟

4- كيف يستقيم قول الشيخ: أن الإيمان يزيد وينقص .. وقوله في " الكفر كفران " وغيره أن من لم يحكم بما أنزل الله مرة مثله مثل من لم يحكم بما أنزل الله مائة مرة .. ألف مرة .. الخ، من حيث الأثر على إيمان أو كفر المرء !!؟

لأجل ذلك كله قلنا أن الشيخ في مسألة الإيمان والوعد والوعيد هو جهمي جلد .. والعبارة المقالة في الشيخ، والمسؤول عنها في السؤال أعلاه هي حق وصواب .. مع وجود بعض التحفظ على التفريق بأنه في الإيمان مرجئ .. بينما في التكفير هو مرجئ غالٍ؛ لأن من كان في الإيمان مرجئ فهو في التكفير مرجئ، والعكس كذلك .. ومن كان في الإيمان مرجئ غالٍ أو جهمي فهو في التكفير كذلك مرجئ غالٍ أو جهمي، والعكس كذلك .. والله تعالى أعلم.

مع التنبيه: أن ما تقدم لا يمنع من أن نحفظ للشيخ فضله ومكانته .. فإن له فضلاً على الأمة كبير لا يجحده إلا ظالم متحامل .. نعوذ بالله من الظلم والجور .. ونسأله تعالى أن يرحم الشيخ ويعفو عنه، وأن يجعل من حسناته الكثيرة ما يجب سيئاته ويمحها، إنه تعالى سميع قريب.



س475: ما هورأيك في الشيخ أبي معاذ سلمان العودة .. والله لم أسأل إلا بحثاً عن الحق .. فليديه اطروحات غريبة جداً .. وأنا متوقف لأنني لا أعلم هل هي صحيحة أم لا، وإن كانت لا فهل أتكلم في أوساط الشباب بتبيين أخطائه أم أصمت .. وشكراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشيخ سلمان العودة عالم من علماء الأمة .. له سابقة بلاء وجهاد في سبيل إعلاء كلمة هذا الدين .. لا يجوز أن نكفّرهُ ذلك. الشيخ مثله كمثل الكواكب للأمة وهي تسير من صَبَبٍ وبسرعة فائقة في اتجاهات عدة قد لا تُعرف نتائجها .. فالأمة بحاجة إلى هذا النوع من العلماء الذين يصارحونها القول ولو كان مرأً .. والذين يُصلحون ما يُفسده الناس!

ميزة الشيخ. وربما قد تكون هذه مشكلة عند البعض. أنه يقول ويفعل الذي يعتقدُه صواباً .. لا الذي يعتقدُه الشباب أو الناس من حوله .. وهذا يُفرز له نوع معارضة أو عداوة ممن لا يرون في أفكاره ومنهج مسامرة لهم ولأفكارهم .. وهذه ميزة حسنة تُذكر للشيخ لا عليه .. إذ أن العالم الحق وظيفته أن يقود الناس لا أن تقوده الناس !!

مشكلة بعض الشيوخ المعاصرين أنك ترى أحدهم يُراعي ما يريدُه الناس .. ليستميلهم إليه .. أكثر مما يريدُه رب الناس .. وهذا خطأ كبير لا يليق بالعلماء العاملين!

نعترف أن للشيخ بعض الاطلاقات والمواقف الخاطئة لا نقره ولا نتابعه عليها؛ كموقفه المتساهل من العمل النيابي الديمقراطي في بلاد المسلمين .. وموقفه السلبي من مسألة الخروج . ومن الجماعات الجهادية الخارجة . على أئمة الكفر والردة والطغيان الذين يسومون البلاد والعباد القهر والكفر والذل .. وكذلك الغموض والعمومية في موقفه من عملية التغيير التي تتطلع إليها الأمة منذ سقوط الخلافة العثمانية .. لكن هذا لا يخولنا ولا يمكننا من أن نصنف الشيخ في خانة المثبطين أو المخدلين .. أو أنه من أعداء الجهاد والمجاهدين .. وغير ذلك من الاطلاقات الجائرة التي يُطلقها بعض المتحمسة بحق الشيخ .. والتي لا نقرهم عليها!

فالشيخ له إرث ضخم في خدمة ونصرة هذا الدين .. ولا يزال . والله الحمد . يقدم الكثير .. فليس من العدل أو الإنصاف لمجرد الخلاف معه في مسألة أو بعض المسائل .. أن نحكم عليه بالإعدام .. أو نخرجه من خانة العاملين لهذا الدين .. فنشمت بنا الأعداء ونحن لا ندري!

إن همّشنا الشيخ سلمان .. فمن أين لنا أن نأتيكم بسلمانٍ آخر..؟!

وإن همّشنا الشيخ سفر .. فمن أين لنا أن نأتيكم بسفرٍ آخر..؟!

أم أنكم ترون صناعة العلماء بالأمر الهين ..؟!

نعم الخطأ يُرد سواء كان صاحبه الشيخ سلمان أم سواه .. فليس أحد منا خارج قاعدة يُخطئ ويُصيب .. يرد ويُرد عليه إلا النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم .. ولكن الرد يجب أن يكون ضمن الآداب والقواعد الشرعية المرعية عند حصول الرد أو التعقيب .. وبالقدر الذي تستدعيه المسألة والتي تم فيها الخلاف .. وأن لا يُفسد الود بين الإخوان!

وظني بالشيخ أن صدره واسع لمخالفه .. وأنه يتقبل النصح من ناصحيه ، وبخاصة إن لمس منهم الرشد والإخلاص فيما ينصحونه به .. لذا ننصح الإخوان بالقرب من الشيخ ومن إخوانه العلماء العاملين .. فيعينونهم على ما هم عليه من حق وهو الجانب الأكبر .. ويقومونهم . بالحكمة والرفق والنصح الراشد . فيما يُخطئون به أو يزلون .. أما البعد عن العلماء واعتزالهم . لأدنى خلاف . فإنه لا يُجدي شيئاً ، وربما يترتب عليه مضار لا تُحمد عقباه!

وإنها لمناسبة في أن أتوجه للشيخ الفاضل بهذه الكلمات .. عسى أن تصله .. فإن وجد فيها حقاً أخذة، وهذا ظننا بالشيخ، وإن وجد غير ذلك رده، وله ذلك.

فأقول: نرى أن الدنيا قد فُتحت على الشيخ .. وأن وسائل إعلام الظالمين قد سُخرت له .. وقد عودنا الظالمون أن لا يفعلوا شيئاً من ذلك إلا بمقابل يرضيهم .. ويخدم مصالحهم .. فنرجو أن لا يكون ذلك مقابل ثمن يُدفع من الدين .. فعلى الشيخ أن يحذرو ويتنبه لذلك!

الباطل قد يسمح للحق . في مرحلة من المراحل . أن يمرر مائة جزئية .. قد تكون قليلة الأهمية أو الأثر عليه .. مقابل أن يمرر هو جزئية واحدة عن طريق الحق ومن خلاله .. يكون لها بالغ الأثر على الأمة .. فعلى الشيخ أن يتنبه لذلك؛ أن يكون ذاك الحق الذي يُمرر من خلاله شيء يُرضي الباطل وهو لا يدري! من عادة سلاطين الجور . عبر التاريخ كله وإلى زماننا هذا . أن يبحثوا عن رجال وُضع لهم القبول بين الناس ليتكثروا عليهم .. وليمرروا ظلمهم وفجورهم عن طريقهم .. وليتقوا بهم على الشعوب المقهورة .. وليصبغوا بهم على ظلمهم وحكمهم الشرعية والقانونية .. فليحذر الشيخ أن يكون ذاك الذي يتكى عليه الظالمون وهو لا يدري !!

من عادة الباطل مع الحق . لغاية في نفسه . أن يُقابله بطائفة من عبارات المديح والإطراء .. ليقابله الحق بكلمة ثناء ومدح ولو لمرة واحدة .. ليطيّر بها بين الناس .. فيقول: هذه شهادة الحق في .. وفلان يقول في كذا وكذا .. فيتقوى بها على ظلمه وفجوره .. فليحذر الشيخ من أن يقع في شيء من ذلك وهو لا يدري !! المرء عندما يبتعد عنه إخوانه الموحدون الصادقون .. وإن كانوا قلة .. ويقرب منه أهل البدع والأهواء وغيرهم من أهل الباطل .. وإن كانوا كثرة .. عليه أن يراجع نفسه ويسألها .. أين هو من جادة الحق .. قبل أن يُسأل في يوم الندم .. ولات حين مندم!

كثير من أهل العلم كانت لهم بدايات طيبة .. وجهود يُشكرون عليها .. لكنهم بسبب ركونهم وميلهم إلى سلاطين الكفر والجور .. انتهوا إلى مآلٍ لا يُحسدون عليه، وذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم: "ما ازداد عبد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً" .. نسأل الله السلامة وحسن الختام!

لك كامل الحق . كعالم من علماء المسلمين . أن تنقد المجاهدين .. وتنصحهم .. وتسدد مسارهم لما تراه حقاً وصواباً .. فهذا أمر عادي .. وحقٌّ على المجاهدين أن يستفيدوا منك .. ولكن عليك أن تتنبه وتحذر

ألف مرة من أن يستفيد من نقدك هذا أهل الكفر والنفاق .. أو أن يستدلوا به على بطلان جهاد المجاهدين .. أو يتقوا به على محاربتهم للمجاهدين .. والإسلام والمسلمين .. فتكون بذلك عوناً لهم على إخوانك ودينك وأنت لا تدري!

أحياناً قد يكون من الحكمة الإمساك وعدم البيان .. إذا علمنا أن هذا البيان لن يستفيد منه إلا الباطل وأهله ..!

كثير من الإطلاقات التي أخذت عليكم . بخاصة منها ذات العلاقة بمفهوم الجهاد وقضاياه المعاصرة . هي في حكم المتشابهات .. حمالة أوجه .. لذا نجد الشباب يخوضون في تفسيرها وتحليلها وكأنها رموز تحتمل وجوهاً من التفاسير .. مما يؤدي إلى اختلافهم وتفرقهم .. فريق مؤيد وفريق معارض .. فريق يقول أخطأت وفريق يقول أصبت .. ولا أدل على ذلك من صيغة السؤال الذي توجه به الأخ السائل .. وكذلك ما ورد في مقالكم وردكم على المثقفين الأمريكيين .. فهلا خاطبتم الناس . على قدر عقولهم . بكلام محكم لا يحتمل إلا تفسيراً واحداً ..؟!

هذا ما أردنا قوله وتذكير الشيخ وأنفسنا به .. راجين أن يتقبله . على شدته . بقبول حسن .. فما أردنا إلا النصح والإصلاح ، والحمد لله رب العالمين .



س476: في الأحداث الأخيرة تنوعت الفتاوى بين مؤيد ومعارض .. ومع أن فضيلة الشيخ حمود الشعبي . أعلى الله مقامه عنده . قد بين الموقف الشرعي بالتفصيل ، لكن رأينا بعض العلماء فيما بعد قد أفتوا عكس ما ذهب إليه الشيخ رحمه الله وخاصة سفر الحوالي وسلمان العودة وغيرهما كثير .. وسؤالي: ما الموقف الذي علينا أن نتخذه منهم .. وهل يجوز لنا أن نصفهم بأنهم عملاء أو أنهم أجابوا تقية أم ماذا ..؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين . لا يجوز وصف الشيخين الكريمين سفر الحوالي ، وسلمان العودة بأنهما عميلين أو أنهما من مشايخ السلطان .. فالشيخان الكريمان . حفظهما الله تعالى . لهما سابقة بلاء وجهاد في سبيل هذه الدعوة .. فليس من الإنصاف والفقهاء لأدنى خطأ . قد يكون صادراً عن اجتهاد . يُحكم على صاحبه بالخيانة والعمالة ..!

والشيخان كغيرهما من أهل العلم .. يؤخذ منهما ما أصابا فيه الحق .. ويرد عليهما ما خالفا فيه الحق .. من غير تعصب ولا انتقاص من قدرهما .. وهذا الذي ننصح به.

.تنبيه: عند الحكم على شيخ أو داعية .. بحكم معين .. لا بد من النظر ابتداءً إلى مجموع مواقفه، وحسناته. فقد تجد عنده من الحسنات ما يجب له تلك الأخطاء. وبعدها ستجد نفسك ملزماً في التوسع في التأويل لشيخ دون آخر.. بحسب ما عند هذا الشيخ من حسنات .. وما يُحيط به من قرائن .. لا توجد عند الآخر.. وهذا فقه دقيق ينبغي التفطن له .. ولمزيد من الفائدة في هذا الباب ننصح بقراءة كتاب شيخ الإسلام القيم "رفع الملام عن الأئمة الأعلام".



س477: سمعتم بأمر جهيمان العتيبي وما أحدثه في الحرم، وإني أسمع البعض يترحم عليه، والبعض يلعنه، والبعض يتوقف في أمره، فيكل أمره إلى الله؛ لا يترحم عليه ولا يلعنه .. فما رأيكم .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. جهيمان العتيبي. رحمه الله. من طلبة العلم المتقدمين، وكان جريئاً جداً لا يخشى في الحق لومة لائم .. ومن يطلع على رسائله ومؤلفاته يدرك ذلك .. وما أحدثه في الحرم المكي خطأ كبير ناتج عن اجتهاد خاطئ .. لكن لا يبرر لعنه، والله تعالى أعلم.



س478: بارك الله فيك يا شيخنا ونفع بك وثبتك على الحق حتى تلقاه ... ما رأي فضيلتك في الشيخ علي الخضير ومنهجه هل هو تكفيري أم أنه من أهل السنة وهل أخطأ في مسألة عدم عذر الجاهل في الشرك الأكبر أم أنه مصيب فيها وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشيخ علي الخضير نحسبه على خير والله حسيبه. ولا ننزي أنفسنا وإياه على الله. نسأل الله تعالى أن يفك أسرهم، وأسر من معه من الإخوان من سجون الظالمين.

ومن يطلع على كتابات وكلمات الشيخ يجد من الاطلاقات المتشابهة التي يمكن أن يتقوى بها المتهورون الغلاة على غلوهم .. والشيخ فيما ذهب إليه من عدم عذر الجاهل. أيا كان سبب جهله. في الشرك

.. قد أخطأ، وهو بخلاف النقل .. ومن نعرف من أقوال أهل العلم المتقدمين منهم والمتأخرين .. وهو بخلاف حتى أقوال علماء نجد من آل الشيخ.

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب في الدرر السنية 104/1: "وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهما لأجل جهلهم وعدم من ينههم -هـ. ويقول سليمان بن سحمان في مجموع الرسائل والمسائل 5/3: "أما تكفير المسلم فقد قدمنا أن الوهابية لا يكفرون المسلمين، والشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله من أعظم الناس توقفاً وإحجاماً عن إطلاق الكفر، حتى أنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر تاركها، قال في بعض رسائله: وإن كنا لا نكفر من عبد قبة الكوازل جهلهم وعدم من ينههم فكيف ممن لم يهاجر إلينا؟! " - هـ.

هذا كلام علماء نجد .. ثم يأتي من يزعم خلاف ذلك، وخلاف قولهم .. وأن الإجماع منعقد على عدم عذر الجاهل. أيا كان سبب جهله. في الشرك ..! وهذه مسألة رددنا عليها على وجه التفصيل في كتابنا "العذر بالجهل وقيام الحجة" فراجع إن شئت.



س479: جزاك الله خيراً يا شيخ ولكن ملاحظة بسيطة فالشيخ (الخضير) قرر في أحد كتبه وهو كتاب الطبقات ان الجاهل الذي يرتكب الشرك الأكبر قال فيه هو مشرك ولكن لا نقول كافر قبل ان تقام عليه الحجة الرسالية ونقل عن أئمة الدعوة هذا الكلام فهل هذا الرأي صحيح؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا؛ هذا الرأي غير صحيح، فالكفر هو الشرك، والشرك هو الكفر، والمشرك هو الكافر، والكافر هو المشرك من حيث الوعيد والأحكام الذي تجري عليه في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ المائدة:73. فرغم أن قولهم شرك، ويفيد الإشراك وتعدد الآلهة، فقد حكم عليهم بالكفر [لَقَدْ كَفَرَ...].

وكذلك قوله تعالى عن صاحب البستان: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا﴾ إلى قوله ﴿وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أَشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا﴾ الكهف:37-42. فالذي

كفر، واستحق من صاحبه وهو يحاوره هذا الاطلاق ﴿ أَكْفَرْتَ ﴾، هو نفسه المشرك الذي قال عن نفسه: ﴿ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾. فدل أن الكافر هو نفسه المشرك، والعكس كذلك.

وفي الحديث، قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من ترك الصلاة فقد أشرك". وقال: "من ترك الصلاة فقد كفر". فالعلة واحدة وهي ترك الصلاة، ومع ذلك حكم عليه بالكفر والشرك سواء. ومثل هذا كثير في كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لو أردنا الاحصاء، والتتبع، وفيما تقدم يكفي.



س480: أرجو من الشيخ أن ينعى الدكتور بكر أبو زيد رحمه الله فقد مات بالأمس؟

الجواب: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد..
نلتقى خبر وفاة حارس من حراس الفضيلة.. العالم الكبير.. الشيخ " بكر أبو زيد " بالرضى والتسليم .. ولا نقول إلا ما يرضي الرب سبحانه وتعالى: إنا لله وإنا إليه راجعون .. هم السابقون ونحن اللاحقون .. غفر الله للشيخ .. وأسكنه فسيح جناته .. وألهم أهله وذويه وطلابه الصبر والرضى والسلوان، وجزاهم الله على مصابهم الجليل خير الجزاء.
رحيل الشيخ ثلم في جسد الأمة لا يلتئم .. وكسر لا يُجبر .. وبخاصة في هذا الزمان الذي قلَّ فيه ورثة الأنبياء.

للشيخ حسنات كثيرة، منها: إنصافه لسيد قطب في مقال طويل مفصل يرد فيه على الغلاة من مبغضي وشائني سيد رحمه الله.

ومنها: صمته وإمساكه عن الذود والجدال عن الطواغيت الظالمين .. واعتزاله ساحات بلاط السلاطين الظالمين .. في الوقت الذي كان غيره يترامى على العتبات ليققات ويعتاش على حساب الحق .. وبيان الحق!

أحسب أن الشيخ . رحمه الله . قد مات مقهوراً .. في نفسه غصة من ظلم وكفر وفساد طواغيت الحكم .. لم يكن يقدر على التنفيس أو التعبير عنها كما يحب ويريد ... غفر الله له، ورحمه، وأسكنه فسيح الجنان وأعالها .. اللهم آمين .. وصلى الله على محمد النبي الأمي، وعلى آله وصحبه وسلم.



س481: ما رأيكم بالشيخ عبد الرحمن عبد الخالق من الكويت، هل تنصحون بالتعلم على

يديه ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشيخ عنده الكثير مما ينتفع ويستفيد منه طالب العلم .. مع

ضرورة التنبيه والحذر مما يؤخذ على الشيخ من نصرته الشديدة للعمل الديمقراطي النيابي في بلاد المسلمين .. واستهجانه لخيار وطريق الجهاد في سبيل الله!

فالشيخ من أوائل العاملين على دمرقطة السلفية المعاصرة كما في كتابه المسلمون والعمل

السياسي .. وكتابه مشروعية الدخول المجالس التشريعية .. والله المستعان!



س482: ما قولك في صالح آل الشيخ .. فقد قال أن الجهاد لا يجوز إلا بإذن ولي الأمر .. وقد

دافع عن المرجئة .. وبالتحديد علي الحلبي؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الجهاد ماضي مع كل بر وفاجر .. وبإمام ومن دون إمام ..

وعلى مدار الزمان، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق .."،

ولنصوص أخرى عديدة جداً لما مجال لذكرها هنا.

والقول: بأنه لا جهاد إلا مع خليفة وإمام .. هو قول محدث ومردود .. وهو لا يخدم إلا أعداء الأمة

.. وهو بخلاف ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة .. وفعل السلف الصالح !!

وهذه الشبهة الخبيثة الإرجائية قد رددنا عليها في أكثر من موضع من كتبنا وأبحاثنا، فانظر. إن

شئت. كتابنا الطريق إلى استئناف حياة إسلامية .. وكذلك كتاب "صفة الطائفة المنصورة .." فستجد

من التفصيل والاستدلال ما يغنيك عن هذا الإيجاز في هذا الموضوع.



س483: لم نر. يا شيخ. في كتاباتك مقالاً عن ربيع المدخلي .. مع أنه دوماً تتصدر مقالاته

التعرض بمن يعتقد بمبادئكم .. لماذا؟!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بالنسبة لربيع المدخلي .. قد عنيناه بشيء من الرد في ثنايا بعض

كتاباتنا كما في مقال "سيد قطب ما له وما عليه" .. فالرجل عندنا متهم .. ولا أرى أنه. رغم تطاوله واعتدائه

وظلمه . يستحق أن يُخص بمقال مستقل .. وهذه الهالة المصنوعة حوله .. مصطنعة .. ولغاية في نفس الطاغوت ..!



س484: شيخنا الفاضل .. ذكر دعيّ من أتباع جهنم بن صفوان . يدعى أبونور بن حسن الكردي . في كتاب له لا يساوي نصاب الزكاة من الخبر الذي كتبه به ، سماه "شحن النصال في الرد على أهل الضلال" وهو عبارة عن حوار معكم حول كتاب الطاغوت ، ذكر أنكم تبترون نصوص العلماء وتلوون أعناقها لتخدم منهجكم الضال ، وذكر مثاليين على ذلك:

الأول: قال فيه مشيراً إلى شرح ابن كثير رحمه الله للآية 50 من سورة المائدة: "فما قاله ابن كثير في آخر كلامه: (فمن فعل ذلك [منهم] فهو كافر) وهذا يعني أنه يقصد التتارومن كان مثلهم في الجحود والاستحلال ، ومن تلبس بنواقض الإسلام" ، ثم قال في الهامش: "ولكن أبا بصير حذف كلمة (منهم) كما هو حاله وحال من على شاكلته في التدليس وبترو النصوص ، انظر الطاغوت (ص: 84)" ، وذلك تحت باب (فصل القول فيمن يحكم بغير ما أنزل الله).

السؤال: حتى لو تم إثبات الكلمة ، فما الفرق بين المعنيين؟ وأين مكنم الاختراع العظيم الذي أفرح هذا المرعي؟

ثم ماذا تعني المعكوفتان [] اللتان تحويان الكلمة المذكورة والموجودتان في تفسير ابن كثير طباعة مؤسسة قرطبة الطبعة الأولى ص251؟

الثاني: قال في معرض نقله لكلام ابن تيمية من منهاج السنة (5/130): "ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون ، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار وإلا كانوا جهالاً كمن تقدم أمرهم" ، ثم يعلق: "وقد نقل هذا (الهدام) كلام شيخ الإسلام في (ص: 88) ، ولكنه بتره ، كما هو دأبهم . وحذف بعض كلماته . كما هي شيمتهم . التي لو أثبتها لهدم ما بناه ، إذ حذف منه هذه الكلمة الفاصلة (والا كانوا جهالاً) ولا شك أن هذا النص فاضل ، حيث إن شيخ الإسلام لم يكفر إلا من استحل الحكم بغير ما أنزل الله".

السؤال: الجملة المعطوفة (والا كانوا جهالاً) أليست معطوفة على (إذا عرفوا ..)؟ فأين الهدم والتحطيم في كلام الكردي؟ أليس مقصود شيخ الإسلام بهذه الجملة هو العذر بالجهل، وأن ذلك المتفيقه يناقش مسألة أخرى بعيدة كل البعد عما قصده الشيخ، وهي مسألة الاستحلال؟

وبعد .. أطلب من شيخي الحبيب . شاكرأ له . أن يوسع صدره قليلا لمثل هذه الأسئلة المنغصة حقيقة، إلا أن المراد منها تعلم المنهجية في كيفية الرد على شبهات هؤلاء الناس .. مع أنني أعاهد نفسي كل مرة ألا أقرأ لهم .. ولا ألتفت لكتاباتهم وأكاديبهم .. إلا أن الصخب والضجيج الذي يحدثونه ترويحاً لمؤلفاتهم تجعلني مندفعاً لمطالعة بضاعتهم، فلا ألبث أن أجدها كاسدة .. فاسدة .. مزجاة، ولا حول ولا قوة بالله!؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا زال عجيبي يزداد من تحامل القوم علينا وعلى منهجنا .. وجرأتهم على الكذب والتلفيق علينا ونحن أحياء .. انتصاراً للطواغيت الظالمين وجدالاً عنهم .. من الأمثلة على ذلك .. وممن انضمَّ إلى قافلة الكذابين المتحاملين المغرضين .. الوضّاعين .. هذا المسمى " الكردي "؛ الذي طار في الأمصار فرحاً بما حسبه رداً وتعقيباً علينا في كتابنا الطاغوت!

غاضه ومن معه من أهل التجهم والإرجاء حديثي في كتاب " الطاغوت "، عن الطواغيت الأثمين من أولياء أمورهم .. وتعريتنا لهم .. وفق هدي الكتاب والسنة .. ولما لم يجد في الصدق سبيلاً للذود عن الطواغيت . من أولياء أمورهم . ورد ما جاء في الكتاب من حق .. التجأ إلى حيلة الكذب والتلبيس .. وهي حيلة كل مفلس رخيص.

أصارك القول أن رده على كتابي " الطاغوت " قد وصلني منذ أكثر من سنة .. لكن لشدة ظلم وتحامل وكذب وجهل صاحبه علينا وعلى منهجنا لم أتمكن من قراءة إلا القليل مما سوده هذا الرجل وأتعب نفسه فيه .. وظن أنه قد أتى بقاصمة الظهر .. وهو كمن يظن بالسراب ماءً .. لعلمه أن من الناس من قد يقع في شباك تلبيسه .. وأنهم ليسوا سواء في التحري والسؤال والبحث عن الحق!

من الأمثلة الدالة على ذلك ما نقلته . يا أخانا الكريم . عن هذا الرجل ومن رده الموسوم بـ " النصال "، ولعلك . فيما نقلته لنا . أتيت أو اقتطعت أقوى ما أخذه علينا وعلى كتابنا .. وأشكل عليك الأمر

والتوفيق، حتى كدت أن تصدقه .. وتظن السوء بأخيك .. وأنت الأخ المعروف بسعة اطلاعه وبجته .. واعتدال منهجه .. ولا ألومك؛ لأنك تواضعت . مشكوراً . فسألت!

المثال الأول: زعمه عني أنني حذفت كلمة " منهم " في نقلي عن ابن كثير قوله: "فمن فعل ذلك فهو كافر"; فزعم هذا المسمى بالكردي أن الصواب " فمن فعل ذلك **منهم** فهو كافر"، فتعمدت حذف كلمة " منهم " .. مما حمل الرجل على أن يرمينا بالتدليس وبتر النصوص!

وعند مراجعة كتاب تفسير ابن كثير الذي في حوزتي، 70/2، طباعة ونشر دار المعارف، بيروت لبنان، الطبعة الثانية 1407 هـ. 1987 م، وقد قدم له الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي .. لم أجد كلمة " منهم " مما دل أن نقلي صحيح ومضبوط لا غبار عليه .. والله الحمد.

وزيادة في التثبت قد راجعت نسخة الشيخ المحقق أحمد شاکر " مختصر تفسير ابن كثير، المسمى عمدة التفسير عند الحافظ ابن كثير"، 696/1، طباعة ونشر دار الوفاء، الطبعة الأولى لسنة 1424 هـ. 2003 م. أيضاً لم أجد كلمة " منهم " المثار حولها الشغب .. ومعلوم عن الشيخ شاکر رحمه الله دقته في التحقيق وضبط النصوص .. مما رجح لدي الظن أن هذه الكلمة مُقحمة ومُضافة. من قبل أهل التجهم والإجراء والأهواء الذين عُرفوا بجدهم عن طواغيت الحكم والظلم. على الكتاب .. وأنها ليست من كلام ابن كثير .. يؤكد ذلك وضع الكلمة بين معكوفتين [] كما ورد في سؤالك، مما يدل على أنها مقحمة على الأصل .. وأنها ليست منه .. وهذا معناه أن القوم. لما عجزوا بالعلم والحجة أن يُدافعوا عن طواغيت الحكم. قد لجؤوا إلى تحريف كتب التراث العلمية الموروثة عن أهل العلم المعتبرين .. وإضافة عليها ما ليس فيها .. وهذا يتنافى مع أدنى معاني الأمانة .. وهو يستدعي من القارئ. استبراء لدينه. الحذر والنظر في الجهة التي تُشرف على طباعة وتحقيق الكتب التراثية القديمة .. هل يمتون إلى مذهب الإجراء في شيء أم لا؟!!

ثم كلمة " منهم " .. تفيد أن من يفعل فعل وكفر التتار منا .. لا يكفر كما يكفرتتار المغول .. فأبناء جلدتنا .. وتتار بني جلدتنا لهم كل حلوة .. حتى لو فعلوا فعل التتار وزيادة .. أما تتار المغول فلهم وحدهم كل مرة .. ووحدهم الذين يكفرون .. وحاشى ابن كثير رحمه الله أن يكون قصد هذا المعنى أو أضاف كلمة " منهم " التي تُفيد هذا المعنى!!

فإن علمت ذلك يا أخي .. علمت شدة ظلم هذا المسمى " بالكردي"، وعلمت من هو الذي يلبس على الناس دينهم ويبتز نصوص أهل العلم!!

المثال الثاني: في كتابي " الطاغوت " صفحة 88 قد عزوت نقلي عن ابن تيمية رحمه الله إلى كتاب مجموعة التوحيد، صفحة 293 .. وهذا الذي لم يذكره المدلس " الكردي"، وكلام ابن تيمية المنقول. والمثار عليه الشغب. قد اقتطعه ونقله الشيخ " حمد بن علي بن عتيق النجدي " في رسالته المسماة " سبل النجاة والفاكك من موالة المرتدين والمشركين". والشيخ حمد بن عتيق رحمه الله هو الذي أوقف وأنهاى اقتباسه من كلام ابن تيمية من دون أن يُضيف عبارة " وإلا كانوا جهالاً كمن تقدم أمرهم": أي أنهاى اقتباسه من كلام ابن تيمية عند آخر كلمة نقلتها عنه وهي " فهم كفار" انتهى الاقتباس .. والشيخ ابن عتيق لم يُضف في رسالته ونقله .. هذه العبارة المثار حولها الشغب " وإلا كانوا جهالاً كمن تقدم أمرهم " .. وأنا ناقل عن الشيخ ابن عتيق من دون زيادة ولا نقصان .. وهذا يعني على قول " الكردي " أن الهدام المدلس البتار للنصوص هو الشيخ ابن عتيق .. وليس أبا بصير الذي نقل عن ابن عتيق .. لكن لما كان " الكردي " أجبن من أن يشير إلى ابن عتيق .. لعلمه أن للشيخ أحباب وأنصار في الجزيرة وغيرها .. سيردون عليه ويكذبونه .. ويبينون له تهاة استدراكه .. تجراً على أبي بصير ورماه بالمشين من القول لعلمه أن أبا بصير ليس له بواكي ولا أنصار .. وعرضه سهل المنال والطعن .. وعدوانه على أبي بصير سيلقى الترحيب عند أهل البدع والأهواء من أهل التجهم والإرجاء وغيرهم .. لكن عند الله الملتقى!

وزيادة في التثبت فقد راجعت نسخة ثانية لكتاب " مجموعة التوحيد " طبع ونشر مكتبة دار البيان، تحقيق وتخريج بشير محمد عيون، راجعه الشيخ عبد القادر الأرنؤوط، 1/362 .. فوجدت كذلك أن الشيخ ابن عتيق رحمه الله قد أنهاى اقتباسه من كلام ابن تيمية رحمه الله عند قوله " فهم كفار"، ومن دون أن يُضيف العبارة المثار حولها الشغب " وإلا كانوا جهالاً كمن تقدم أمرهم"، وهذا يؤكد لي صحة ودقة ما نقلت .. ولله الحمد والمنة والفضل.

فإن علمت ذلك . يا أخي . علمت شدة ظلم هذا المسمى " بالكردي " وعلمت من هو الهدام .. ومن هو المدلس الذي يبتز النصوص!!

ألم أقل لك . يا أخي . من قبل أن القوم يكذبون علينا ونحن أحياء .. فكيف بعد أن نكون في عالم الأموات .. ويوارينا التراب .. وأنهم لما عجزوا . وهذا من فضل الله علينا ورحمته بنا . أن يجدوا مأخذاً يتكئون عليه في الطعن والتجريح بنا .. لجؤوا إلى الكذب .. لجؤوا إلى حسناتنا ليحولوها بسحرهم وتليبهم إلى سيئات .. وليحولوا المحكم من كلامنا إلى متشابه وحمال أوجه .. وما حملهم على فعل ذلك كله سوى الحقد والرغبة في الجدل عن أئمة وطواغيت الحكم والكفر .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!



س485: قد كثُر مؤخراً الكلام على سيد قطب رحمه الله بين طاعن ومادح .. واختلط الأمر على

كثير من الشباب .. فما تقييكم لذلك، وما هورأيكم في سيد .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. عند الحديث عن كبار أهل العلم وإرادة تقييهم، والحكم عليهم بالجرح أو التعديل، لا بد من النظر إلى عدة أمور، منها: النظر إلى مجموع حسنات العالم ومجموع مواقفه وأحواله .. ومن جهة أخرى النظر إلى مجموع سيئاته أو أخطائه إن وجدت، وإجراء عملية الترجيح بينهما، وبيان أيهما يغلب ويرجح على الآخر..!

ومنها: رد المتشابه من أقواله وكلامه إلى المحكم .. وبناء الأحكام عليه وعلى أفكاره ومذاهبه من خلال المحكم الصادر عنه، وليس المتشابه .. حيث ما من عالم إلا وله عبارات متشابهة حمالة أوجه لو أخذت بمفردها، وحُوكم على أساسها لظلم العالم وفُهم خطأ، وربما لضلل وفُسق .. ولكن عندما يرد هذا المتشابه إلى المحكم من كلامه ومواقفه، فإن الصورة تتضح أكثر، ويكون الحكم والقرار أقرب إلى الإنصاف والعدل.

ومنها: النظر إلى مجموع مراحل الطلب والالتزام الذي مر بها العالم .. والتفريق بين مراحل ما قبل الالتزام. إن وجدت. وبين مراحل ما بعد الالتزام، واعتماد المراحل الأخيرة من حياته، واجتهاداته، وإطلاقته .. فالعبرة بالخواتيم، وبما يُختم به على المرء.

فمن الظلم كل الظلم أن تقيم الإنسان من خلال حياته المنحرفة أيام جاهليته. إن وجدت. وتغض الطرف عن مرحلة ما بعد ذلك من التوبة والاستقامة والالتزام والجهاد التي خُتمت به حياته..!

ومنها: مراعاة الظروف والأجواء والملابسات المحيطة به لحظة وقوع العالم في الخطأ .. فهي تعيننا

على فهم مراده وقصده مما قد أخطأ فيه .. والدافع الذي حمله على الوقوع في الخطأ!

ثم أن هذه الأجواء والملابسات المحيطة به إن لم تمنع من تخطئته والإشارة إلى قوله أو فعله بأنه

خطأ إلا أنها قد تمنع تكفيره أو تضليله وتفسيقه ..!

ومنها: التجرد من الهوى والتعامل المجحف، والأحكام المسبقة عندما يريد الإنسان أن يقيّم

إنساناً آخر، وبخاصة إن كان هذا الآخر عالماً من علماء الأمة له سابقة جهاد وبلاء في سبيل الله .. وما أقل

هؤلاء المنصفين المتجردين من أهوائهم للحق في زماننا !!

فهذا التمهيد هام وضروري بين يدي الجواب على السؤال الوارد أعلاه، والخاص بسيد قطب

رحمه الله .. وألخص الجواب على هذا السؤال في النقاط التالية:

1- مرسيد قطب رحمه الله في حياته في ثلاثة مراحل: مرحلة ما قبل الالتزام، ومرحلة التحول إلى

الإسلام والعمل الإسلامي، ومرحلة النضج والالتزام والانطلاق الجاد في الدعوة لهذا الدين والجهاد في

سبيل الله، وهذه مراحل المتأخر منها ناسخ لما تقدم منها.

فمرحلة ما قبل الالتزام بالدعوة والعمل الإسلامي امتدت تقريباً إلى سنة 1945 .. تقلب فيها سيد

بين حزبي الوفد والسعديين، ومناصرة العقاد وأدبه وفكره .. وفي هذه المرحلة كتب سيد مقالات وأبحاث

عدة، يؤخذ عليه كثير مما كتب فيها .. ولو أراد المرء أن يقيم سيد من خلال كتاباته ومواقفه في تلك المرحلة

التي أنبأها بكتابه المعروف " بالتصوير الفني في القرآن " لخرج بطامات لا يستهان بها في ميزان العقيدة

والتوحيد .. ولكنها حياة منسوخة بالنسبة لسيد ولما صدر عنه فيما بعد من كتابات ومواقف.

فليس من الإنصاف والعدل أن يعكف المرء على كتابات سيد في تلك المرحلة التي يسميها سيد

نفسه في أكثر من موضع في الظلال وغيره بأنها مرحلة الضياع . ثم يخرج للناس ليقول لهم انظروا ماذا

يقول سيد .. وهذه هي مواقف سيد !!؟

أما المرحلة الثانية: وهي مرحلة التحول إلى العمل الإسلامي والتي انتهت تقريباً في نهاية عام 1950

.. في هذه المرحلة تجرأ سيد على الكتابة في مسائل لم يسبق إليها من أحد، وقبل أن يتمكن من علوم

الإسلام وبخاصة منها علمي الحديث والفقهاء مما أدى إلى وقوعه في بعض الأخطاء التي أخذت عليه كما في

كتابه " العدالة الاجتماعية " الذي يُعتبر أول كتاب إسلامي له .. والذي كتبه عام 1948 تقريباً، وفي أوج استفحال الاشتراكية وانتشارها في الأمصار، مما حمل بعض الدعاة آنذاك أن يتكلموا ويكتبوا عن اشتراكية الإسلام مواكبة للتيار الجارف الداعي للاشتراكية .. من جملة هذه الأخطاء التي أخذت على سيد في كتابه المذكور طعنه ببعض الصحابة وعلى رأسهم عثمان بن عفان رضي الله عنهم أجمعين .. معتمداً في ذلك على روايات غير محققة وأكثرها موضوعة ومكذوبة. من صنع الروافض. لا تصح من حيث السند ولا من حيث المعنى !!

فإن قيل أن سيد قطب لم يكن يريد الطعن لمجرد الطعن على طريقة الروافض الخبيثاء .. وإنما أراد أن يُظهر عظمة النظام الاقتصادي في الإسلام، وما كان قد اعترى هذا النظام من فساد وانحراف في أواخر عهد الخليفة الثالث عثمان رضي الله عنه؟! ..

أقول: مهما قيل عن الدافع والملابسات التي حملت سيداً. في تلك الحقبة والمرحلة. على النقد الجارح لبعض الصحابة رضي الله عنهم فهو مخطئ، وخطأه مردود عليه، لا يُتابع فيه !! لكنها مرحلة كذلك لا يجوز أن يُقيم سيد رحمه الله من خلالها .. وبخاصة أنه يُنقل عن سيد أنه تخلى عنها وعن كثير مما كتب فيها .. كما يُنقل ذلك عن أخيه محمد قطب وغيره من الباحثين [انظر سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد، ص 509]!

المرحلة الثالثة: وهي مرحلة النضج والجهاد، والبلاء .. التي تعتبر نسخة لجميع مراحل حياة سيد المتقدمة والتي بدأت في أوائل الخمسينيات .. وانتهت بنهاية حياة سيد معلقاً على أعواد مشانق الطواغيت، بعد عدة سنوات قضاهما في سجون الظالمين!!

وفي هذه المرحلة الناصخة صدر عن سيد رحمه الله الكتب التالية: الظلال، وهذا الدين، والمستقبل لهذا الدين، وخصائص التصور الإسلامي، ومقومات التصور الإسلامي، والإسلام ومشكلات الحضارة، وكتابه العظيم معالم في الطريق ..

فمن أراد أن يقيّم سيد قطب، وإنجازته العلمي عليه أن يعكف على هذه المرحلة من حياته، وعلى إنجازاته العلمية التي أنجزها في تلك المرحلة الجادة من حياته.

2- عند تقييم سيد .رحمه الله .ينبغي النظر إلى جميع جوانب سيد: الإبداعية العلمية منها إضافة إلى مواقفه الدعوية والجهادية، وما تعرض له من بلاء وتعذيب في سبيل الدعوة إلى الله .. كما ينبغي النظر إلى الخاتمة التي ختم عليها سيد التي تجب ما قبلها؛ وهي خاتمة خير وشهادة إن شاء الله ولا نزكيه على الله .. فهذا كله يجب أن يكون معتبراً عند التقييم، والحكم على سيد!

فكثير من الدعاة يكتب كتابات جيدة ومنمقة .. ولكن لا يواكبها مواقف دعوية ترقى بصاحبها إلى مستوى الكلمات التي خطها في كتبه .. ولو نظرت إلى كثير من هؤلاء لوجدتهم يتوسدون عتبات الطواغيت الظالمين يستعطفونهم المن والعطاء .. مع علمهم أن الطاغوت لا يمكن أن يقبل منهم مقابل ذلك العطاء أقل من الولاء والجدال عنه في الباطل والزور .. فمثل هؤلاء أنى تنفعهم كتبهم ومؤلفاتهم المنمقة والمدعومة .. وهم في نفس الوقت يكذبونها بمواقفهم العملية والتي هي أصدق تعبيراً عما في أنفسهم من أمراض وآفات !!

3- قد وقع سيد قطب في أخطاء لا يتابع فيها، ولا يُقر عليها .. ويُحذر منها .أي من الأخطاء .كل من أراد أن يطالع كتب سيد .. من تلك الأخطاء: وقوعه في التأويل المذموم وموافقته لمذاهب الأشاعرة في الصفات .. ومنها قوله بعدم حجية خبر الأحاد في العقائد وهذا بخلاف ما عليه أهل السنة والجماعة !! فهذه الأخطاء لا يتابع عليها سيد .. ويجب الاعتراف بأنها أخطاء وأن سيداً قد أخطأ في تلك المسائل .. وأنه لم يوفق إلى الحق والصواب فيها .. وهذا طبع البشر المجبولين على الخطأ .. والكمال عزيز .. وجلّ من لا يُخطئ !!

4- لم يكن سيد هو أول وآخر من أخطأ في مسائل الصفات .. وكذلك خبر الأحاد .. فإن كثيراً من فحول الأمة وعلمائها الأقدمين قد وقعوا في هذا النوع من الخطأ .. وسيد متابع لهم ولأقوالهم .. وذلك لم يمنع من إنصافهم والثناء عليهم بما أصابوا فيه .. والاستفادة من علومهم وكتبهم النافعة !

فالإنصاف في هذه الحالة يقتضي أن يُقال: أصاب سيد في كذا .. وأخطأ في كذا .. وليس أخطأ في كذا ونعمي العين .لهوى متبع .عما قد أصاب فيه وأجاد .. وما أضخم هذا الجانب عند سيد رحمه الله ؟!!

5- لسيد قطب .رحمه الله . حسنات تتمثل في جهاده وصدعه بالحق، وبلائه الكبير في سبيل هذه الدعوة .. نرجو إن شاء الله أن تكون كفارة له عما قد أخطأ فيه .. فإن الحسنات يذهبن السيئات .. وكذلك

البلاء فإنه يظهر صاحبه من الخطايا والذنوب والآثام إلى أن يجعله يمشي على الأرض وما عليه خطيئة واحدة، والبلاء بالنسبة للمؤمنين وبخاصة منهم العلماء العاملين قرينة صريحة على قوة الإيمان والدين. كما في الحديث: "يبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان في دينه صلباً اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلي على قدر دينه، فما يزال بالعبء حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة" وقال ﷺ: "وما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله، حتى يلقي الله وما عليه خطيئة". وقال ﷺ: "أشد الناس بلاء الأنبياء ثم المثل فالمثل..".

وسيد قطب .رحمه الله . قد ابتلي بلاء شديداً في سبيل الدعوة إلى الله وإلى دينه .. في سبيل شهادة أن لا إله إلا الله .. حيث امتد اعتقاله في زنازين الطواغيت إلى أكثر من عشر سنوات .. إلى أن صدر الطاغوت بحقه حكم الإعدام شنقاً .. وكان سيد رحمه الله بإمكانه أن يريح نفسه من كل هذا العناء بكلمة اعتذار يخطها للطاغوت، كما كان يتمنى الطاغوت ذلك منه . كلمة اعتذار بل كلمات تبجيل وولاء وفداء يخطها كثير من الدعاة في هذا الزمان ممن ينقمون على سيد جهاده وصبره على البلاء .. من أجل فتات يسير يرميه إليهم الطاغوت، أو حظ من حظوظ الدنيا يلتمسونه عنده .. وليس من أجل أن يعتقوا رقابهم من حكم الإعدام شنقاً .. ولكن أبي سيد إلا أن يكون صادقاً مع الكلمة التي طالما كتب ودافع عنها ألا وهي شهادة التوحيد لا إله إلا الله .. وإن أدى ذلك إلى تعليقه على أعواد مشانق الطواغيت الظالمين !

6- قبل أن يلتزم سيد بالإسلام كان أديباً حاذقاً .. قد اشتغل بالأدب وفنونه كتابة وقراءة وتدريساً .. حتى فاق فحول الأدب والبلاغة في زمانه .. وهذا . مما لا شك فيه . قد أثر على أسلوبه عندما كتب عن الإسلام في مراحلها المتأخرة .. لذا قد يجد القارئ بعض العبارات والاطلاقات المشككة على الأفهام يغلب عليها الطابع الأدبي البياني .. فليس من العدل مثلاً أن يُحكم على " الظلال " هذا العمل النافع الضخم الذي تجاوزت عدد صفحاته الأربعة آلاف صفحة .. بأنه " ضلال وظلام " وغير ذلك من الأوصاف الجائرة المجحفة .. من أجل تلك الاطلاقات أو العبارات المشككة على الأفهام !!

ليس من العدل والإنصاف أن يُحكم على " الظلال " هذا الكتاب العظيم .. الذي تجاوزت عدد صفحاته أربعة آلاف صفحة بالحرق والتلف . كما يقول بذلك بعض المعاصرين المشبوهين . من أجل أخطاء قد تحصر في صفحة أو صفحتين ..!!

ولو صح هذا المنطق الأعوج الظالم لتعين حرق كتب ومؤلفات جميع أهل العلم .. ولما بقي كتاب لعالم سالماً للأمة!

فما من عالم إلا وأخذ عليه في مسألة ومسائل .. وما من كتاب إلا وقيل فيه ورُد عليه .. حاشا كتاب الله تعالى .. والكتب الحاوية للسنة الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ.

7- ما وقع فيه سيد من خطأ. قد تقدمت الإشارة إليه. لم يمنع الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني. رحمه الله. من أن يثني خيراً على سيد، وأن يستدل بكلام سيد كما في مقدمة كتابه "مختصر العلو" حيث استدل بكلام لسيد قطب. بصيغة المدح والتأييد. ما يعادل ثلاث صفحات، وابتدأ كلامه: فيها هو الأستاذ الكبير سيد قطب رحمه الله .. وبدأ بسرد كلامه ..!

والسؤال: إذا كان الشيخ الألباني يصف سيد قطب بالأستاذ الكبير ويترحم عليه .. ويستدل بكلامه في أكثر من ثلاث صفحات متتاليات في مقدمة الكتاب فقط .. فكيف بربيع المدخلي ومن تابعه من المقلدة الجهال يشتمون سيداً ويرمون بالضللال وغير ذلك من الاطلاقات الجائرة .. ويحذرون منه ومن كتبه ..؟! فأيهما: على حق وصواب الشيخ ناصر أم المدخلي ..؟!!

وأيهما أدرى بمادئ وقواعد الجرح والتعديل .. الشيخ ناصر أم المدخلي ..؟!!

وأيهما أولى بالاتباع والتقليد. إن جاز التقليد في مثل هذه المواضع. الشيخ ناصر أم المدخلي ..؟!!

وأيهما السلفي ويمثل الرأي السلفي المعاصر الشيخ ناصر أم المدخلي ..؟!!

قلت: أن الشيخ بكر أبو زيد قد أخطأ وخرج عن السلفية .. ونصر أهل البدع .. عندما لم يوافق المدخلي على إطلاقاته الجائرة بحق سيد رحمه الله .. فهل تجرؤون أن تقولوا في الشيخ ناصر ما قلتموه في الشيخ بكر ..؟!!

8- ومما استدل به الشيخ ناصر من كلام سيد بصيغة المدح والتأييد .. هو نفسه مما ينكره المدخلي على سيد أشد الإنكار، ويعتبر. بسبب جهله لقواعد التكفير. أن سيداً قد كفر الناس والمجتمعات بهذه الكلمات ..!!

وإليك الكلمات التي استدل بها الشيخ ناصر من كلام سيد رحمهما الله تعالى، فقال الشيخ ناصر: ثم ذكر. أي سيد. رحمه الله عاملين آخرين، ثم قال: "نحن اليوم في جاهلية كالجاهلية التي عاصرها الإسلام

أو أظلم . كل ما حولنا جاهلية .. تصورات الناس وعقائدهم، عاداتهم وتقاليدهم، موارد ثقافتهم، فنونهم وأدابهم، شرائعهم وقوانينهم، حتى الكثير مما نحسبه ثقافة إسلامية، ومراجع إسلامية، وفلسفة إسلامية، وتفكيراً إسلامياً .. هو كذلك من صنع هذه الجاهلية .. فلا بد إذن في منهج الحركة الإسلامية أن نتجرد في فترة الحضانة والتكوين من كل المؤثرات الجاهلية التي نعيش فيها ونستمد منه ..".

هذا الكلام يستدل به الشيخ الألباني بصيغة المدح والتأييد كما في مقدمته لكتابه مختصر العلو .. بينما المدخلي يعتبر هذا الكلام . بسبب جهله بضوابط وقواعد التكفير . أنه تكفير للناس والمجتمعات بأعيانها ..!!

ومما حمل المدخلي على الحنق والحقد على سيد هذه العبارات وأمثالها التي تغيظ الطواغيت الظالمين .. ولكن أنظر. أيها الأخ السائل . الفرق بين موقف وفهم الشيخ ناصر لهذه الكلمات وبين موقف وفهم المدخلي لها ..!!؟

ونعيد هنا ما كنا قد سألناه من قبل: أيهما السلفي، ويمثل السلفية المعاصرة الشيخ ناصر .. أم المدخلي .. وأيهما أكثر فهماً للسلفية الشيخ ناصر أم المدخلي ..!!؟
وأيهما أكثر غيرة على السلفية الشيخ ناصر أم المدخلي ..!!؟

9- كل ما تقدم يجعلنا نضع إشارات استفهام عديدة على موقف ربيع المدخلي المغالي تجاه سيد وكتب سيد ..!!؟

ما الذي حمله على هذا الحنق والحقد، وهذه الدعاية المكثفة ضد سيد وكتبه تحديداً .. أهو نصرة الحق والمنهج السلفي .. أم الرغبة الجامحة في خدمة طواغيت الحكم المعاصرين الذين تغيظهم كتب وأفكار سيد .. من خلال تنفير الناس عن فكر وكتب سيد رحمه الله !!؟

من المستفيد من هذه الحملة الشعواء الطائشة على سيد وفكره وكتبه .. طلاب العلم .. المنهج السلفي .. أم طواغيت الحكم والكفر والجور .. الذين استهدفهم سيد في كثير من كتاباته، وكلامه ومواقفه ..!!؟

أتوني بطاغوت واحد من طواغيت الأرض ممن يحكمون المسلمين بقوانين الكفر والشرك والظلم .. قد تكلم عليه ربيع المدخلي كلمة واحدة .. وليس كما يتكلم على سيد .. أو ألف فيه مقالاً وأرقاً وليس

كتباً ومؤلفات كما كتب في سيد .. أو حذر الأمة من شره وكفره وخطره كما يُحذر الناس من سيد ومن فكره
!؟..

أم أن تحذير الأمة من كفر الطواغيت وإجرامهم وباطلهم لا تخدم الدعوة السلفية والشباب
السلفي .. كالتحذير من سيد وكتبه؟!!!

كل هذا مما يجعلنا نضع عشرات إشارات الاستفهام على هذه الحملة المشبوهة والمريبة التي
يتزعمها ربيع المدخلي ومن معه من أتباعه ومقلديه .. كالحلي والهلالي .. على سيد، وعلى كتب وفكر سيد
رحمه الله ..!؟!؟

القضية لو وقفت عند نقد سيد فيما قد أخطأ فيه وبيان الحق في ذلك . من غير جنوح إلى إفراط
ولا تفريط . وبتجرد وإنصاف ، لما وجدت مشكلة . حول سيد . مع ربيع المدخلي ولا غيره ممن يقلدونه .. لأنه
لا أحد يقول بعصمة سيد أو أنه فوق أن يُعقب عليه .. بل هو ممن يخطئ ويصيب .. يؤخذ منه ويرد عليه
.. ولكن ذلك كله ينبغي أن يكون في حدود الإنصاف والعدل الذي ينبغي أن يتحلى به الباحث الإسلامي ..
وهذا لم نلمسه من المدخلي عندما يكتب أو يتكلم عن سيد وجهاد سيد، وعلم سيد ..!!



س486: ما رأيك في منهج وفكر وكتابات الشيخ محمد قطب ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشيخ محمد قطب هو العالم الخفي النقي .. الذي يقاتل بصمت
وهدوء .. له فضل علينا وعلى جميع مشايخ وعلماء الصحوة .. لا يجحد ذلك إلا ظالم .. فجزاه الله عنا
وعن المسلمين خير الجزاء.

أما كتبه فإننا ننصح بقراءتها؛ ففيها النفع الكبير .. على هفوات لا يخلو منها كتاب حاشى كتاب الله
تعالى .. ولا نزكيه ولا أنفسنا على الله تعالى.



س487: أكن كل الاحترام والتقدير لمشايخ الدعوة السلفية في مصر، كالشيخ أبي إسحاق

الحوييني .. ولكن لا أجد منهم التحريض على الجهاد في فلسطين ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا الشيخ لم يأمرك ولم يحضك على الجهاد .. فالله تعالى ورسوله

يأمراك بالجهاد .. أم أنك لا تجاهد حتى يأمرك الشيخ .. ويأذن لك الشيخ؟!



س488: هل لكم ملاحظات على كتاب الشيخ عبد القادر عبد العزيز "الجامع في طلب العلم

الشريف" .. وكيف هو الرجل وحاله في دين الله تعالى؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعرف الشيخ عبد القادر. حفظه الله . من خلال كتاباته .. وهي

كتب قيمة ونافعة في بابها على بعض المآخذ المعتبرة التي أخذت عليه من قبل بعض الإخوان وطلاب العلم

أما سؤالكم عن كتابه "الجامع في طلب العلم الشريف" .. ؟

أقول: هو كتاب قيم ونافع في بابه، ويمكن لطلاب العلم أن يستفيدوا منه .. مع ضرورة الانتباه إلى

ما أخطأ فيه الشيخ في مسألة "الحكم بغير ما أنزل الله" ومخالفته فيما لما عليه قول علماء الأمة من

السلف والخلف .. حيث لا أرى سلفاً للأخ فيما ذهب إليه إلا الخوارج الذين يعتبرون مطلق الحكم بغير ما

أنزل الله، هو كفر وخروج من الملة .. وهو قول طالما اتكأ عليه الغلاة من قبل ومن بعد في تكفير الأمة، ووضع

السيف في أبنائها بغير وجه حق .. !!

كما لا يخلو الكتاب من بعض الاطلاقات التي تجنح للغلو والتشدد كقوله في أكثر من موضع من

كتابه بكفر كل من يشارك في الانتخابات الديمقراطية ومن دون أن يفصل أو يُفرق بين من ينتخب النائب

بقصد التشريع مع الله تعالى، وبين من ينتخب النائب لاعتبارات ومقاصد عديدة لا ترقى بهم إلى درجة الكفر

.. فهذه الاطلاقات وغيرها لا بد لقارئ الكتاب من أن يتنبه إليها عند قراءته ودراسته للكتاب .. والله تعالى

أعلم .



س489: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وكل عام وأنتم يا شيخنا بخير وتقبل صيامكم وجهادكم وأثلج صدوركم بنصر من عنده للشام

وللأمة في كل مكان.

الشيخ محمد المسعري وافقكم في تعليقكم على بيان الملا عمر بمناسبة حلول عيد الفطر المبارك لعام 1435 هـ ثم بعث باستفسارات يأمل منكم الجواب عنها حيث قال نصاً :

(نعم: قرأت البيان، وهو فعلاً: (بيان راشد، ينم عن علم ودراية صاحبه بفقهِ النص، والواقع معاً). وقد أصاب الأخ الشيخ أبو بصير؛ وأزيد فأقول: وهو بلغة سهلة يفهمها عوام الناس قبل خواصهم. المطلوب الآن من فضيلة الأخ الشيخ أبي بصير أن يصدع بكلمة الحق فيما يتعلق بالشعب الأفغاني: هل هم قبورية مشركون، ماتريدية مبتدعون أم ماذا؟! ولصارحنا برأيه في الهوس القبوري الوهابي - لم يعد حال أهل الإسلام عامة، وحال أهل الشام وأفغانستان خاصة، يحتمل المراوغة والتدليس والاختباء وراء الشعارات البراقة. وحتى أكون أكثر صراحة:

نريد منه نقاشاً موضوعياً لكتابنا: (أصل الإسلام وحقيقة التوحيد)، الذي هدم الوسواس الوهابية:

وقد سبق لنا مخاطبة (القاعدة)، والظواهري خاصة، بنحو هذا فأثر السكوت، لعله لخشية انفضاض الأتباع من حوله - فهام قد انفضوا، ولحقوا ب(داعش)، العصابة الإجرامية، المتوحشة الدموية، التي صنفته (جهمياً) غالباً؛ وستجعله قريباً: كافراً مرتدأً، وكذلك ملا عمر (انتهى).

أوصلت لكم الرسالة كما طلب وأنتم أهل الشأن.. إن رأيتم نشر هذه الاستفسارات والرد عليها بتفصيل أو إيجاز هنا أو على خاص الشيخ المسعري وفقكم الله وإياه لقول الحق والعمل به.

أختنا السائلة حفظها الله .. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وتقبل الله طاعتك .. وجزاك الله خيراً.

وبعد، فيما سألت عنه بما يخص الرد على استفسارات الشيخ المسعري .. أقول : نقمة الشيخ الشديدة على آل سعود وشيوخهم .. أخرجته عن حد الاعتدال .. لينقم على الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وعلى أبنائه، وأحفاده ودعوتهم .. وهذا ما ننكره على الشيخ !

لا يحتاج الشيخ - ولا غيره - أن يسألني عن مجاهدي الأفغان .. وعن الطالبان .. وأميرهم المفضل الملا عمر حفظه الله .. فرأيي فيهم واضح وظاهر ومدون - منذ زمن - في مقالات عدة منشورة في موقعي .. ولكن موقفي هذا لا يعني ولا يلزم منه أن أعطي الشعب الأفغاني - أو غيره - شهادة مطلقة تفيد خلوا البدع

أو بعض مظاهر الشرك والانحرافات العقدية بين بعض أفرادهم .. وشيوخهم .. ولعل الشيخ يطالبني بشيء من ذلك كما يُفهم من استفساراته الواردة في رسالتك !

نعم؛ ننقم على المصايين بهوس شرك القبور .. إلى درجة الأذى والضرر .. وفي نفس الوقت ننقم على من يتوجه للقبور بنوع عبادة .. لا يجوز صرفها لغير الله .. وننكر عليهم، ونعلمهم .. وهذا ما يفتقده الشيخ المسعري .. إذ نراه في كتاباته . واهتماماته . ينقم على الفريق الأول .. دون الآخر .. وكأن الفريق الآخر لا مشكلة معه !

كتاب الشيخ المسعري " أصل الإسلام وحقيقة التوحيد"، نعم لنا عليه بعض التحفظات والمآخذ .. لو وجدت الوقت لتدوينها .. أرجو أن أتمكن من فعل ذلك.

واعلمي . يا أختاه! . في اليوم الواحد يُطبع مئات .. بل وآلاف الكتب .. وعدم ردنا عليها .. وعدم توفر الوقت للرد عليها .. لا يعني أنها سالمة من المطاعن والمآخذ .. فالمهام كثيرة، والأوقات قليلة ومحدودة .. والجرح الشامي النازف يكاد يشغلنا عن كثير من المهام، والأعمال .. نسأل الله تعالى أن يعيننا على طاعته، وأن يثبتنا على الحق حتى نلقاه، اللهم آمين .

مرة ثانية .. شكر الله مراسلتك .. وحسن اهتمامك بأمور المسلمين .. وجزاك الله خيرا.



س490: شيخنا الفاضل، محمد حبش يقع في منزلقات خطيرة، حاورته كثيراً ... انظر ماذا يقول، كما في صفحته على الفيسبوك: "لا نستطيع أن نكذب ونقول ان القرآن الكريم أو النبي الكريم لم يأمر بالقطع والبتر والصلب والجلد انها حقائق تفقأ العين ولا يمكن انكارها وحذف آيات من القرآن أو نصوص من السنة لا يقوم به عاقل وهوليس خدمة للحقيقة في شيء..... إن ثبوتها واشتهارها وتواترها أكبر من أن نعني عليه بالغربال...."

كل ما أستطيع أن أقوله إن هذه العقوبات كانت قائمة في القرن السابع الميلادي .. وبها جاء القرآن...

ردعا للمجرمين وزجراً لهم...

ولكن روح الاجتهاد والتطور موجودة في الاسلام، والفقهاء الاسلامي قادران ينتج احكاما اكثر تحضرا

وعدالة.... كما فعل عندما ألغى ملك اليمين والسبي وأنهى تحريم التصاوير والموسيقا.....

وفق منطق القرآن الكريم: وأمرهم شورى بينهم، وما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن.... وهذا ليس خيالاً أو وهماً بل هو ما طبقته 53 دولة إسلامية في العالم من أصل 57 دولة إسلامية... وهي دول مسلمة وليست كافرة إلا في نظر الغلاة المتطرفين....." انتهى كلامه

وله كتابات أخرى تثير الغضب، فأرجو الرد عليه، وما حكم ما يقول...؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. دعك من هذا الزنديق .. المغالي في التفريط والتزلف والانبطاح .. هذا الكلب العاوي الحاقد على دين الله .. نخشى أن نلقمه حجراً، فيصبح للحجر ثمناً .. فالقافلة تسير، والكلاب تنبح .. ولا أظن إلا أن هذا الرجل من الكلاب المسعورة التي تنبح .. وأنى لنباحه أن يوقف مسيرة الحق!

أنى لهذا الزنديق . وأمثاله . أن يُطفئ نور الله .. ونور الله تام ولو كره الكافرون؟!!

هذا الرجل قضى نصف عمره في خدمة الطاغوت النصيري .. وعاش معه كشيطان أخرس .. وشاهد زور .. ولما ابتعد عنه .. رجونا خيراً .. وإذ به يعدو على الحق مثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث، أو تتركه يلهث!

يظن بكلماته قد أتى بجديد .. وكلماته التافهة قد سبقه إليها عديد من الزنادقة والمنافقين .. فأين هم، وأين دين الله .. أما هم فقد ذهبوا حطباً لنار جهنم .. وبئس المصير .. وإلى مزابل التاريخ لتلعنهم الأجيال التالية .. وأما دين الله فمحفوظ ومنصور، وظاهر، وفي تمدد وانتشار، وازدهار، ولو كره المجرمون. هذا ردي على هذا الزنديق، وعلى سقطه، وقيئه .. ولونطق بشيء من العلم .. أو استدلال على كلماته بما يُستساغ عقلاً ونقلاً .. لكان لنا معه شأن آخر .. ولرددنا عليه بالحجة والعلم .. ولكن أحسبه . وأمثاله . لا يستحقون أكثر من الجواب الوارد أعلاه .. وهو عليهم كثير!



س491: هناك سؤال يراودني منذ فترة وهو حول الشيخ يوسف القرضاوي وكتابات وأفكاره ومنهجه، حيث أنني في بداية طلبي للعلم قرأت له بعض الكتب وأعجبت بها، وكان توجيهي وقتها أخوانياً، لكن بعد سنوات زادت ثقافتني واطلاعي وقرأت من كتب السلف الصالح كثيراً فوجدت فيها ضالتي

وهداني الله إلى المنهج الذي أراه حقاً والاعتقاد الصحيح الذي به تتم النجاة، وخلال تصفحي لمواقع التوحيد والجهاد على الإنترنت تعرفت أكثر وأكثر على الفرقة الناجية ومعالم الطائفة المنصورة فازددت حباً لها وتمسكاً بها، وكنت كلما قرأت ما يكتب عن الشيخ القرضاوي أدركت مدى الأخطاء التي وقع فيها الشيخ وخصوصاً في مفهوم الديمقراطية والحرية وموقفه من الحكام والطواغيت... الخ لكن من الناحية الأخرى رأيت البعض يقذفه بأبشع الأوصاف مثلاً الكلباوي، الجرباوي، وشريط كاسيت بعنوان الرد لإسكات الكلب العاوي المدعو القرضاوي، القرداوي، الضال المضل، عالم الضلالة من الدعاة إلى أبواب جهنم... الخ.

وسؤالي: هو إذا كان الشيخ قد أخطأ فهل يليق بأهل السنة والجماعة والسلفيين المزعمين منهم وغير المزعمين أن يسبوه ويشتموه بدلاً من أن يواجهوه ويبينوا خطأه بأسلوب علمي راقٍ بعيداً عن القذف والقذح؟!..

والسؤال الثاني: ما هو موقفنا نحن كمسلمين من هذا الشيخ وهل نعتبره عالماً يؤخذ من قوله ويرد أم أنه ليس كذلك بل هو ضال مبتدع وهل بدعته تصل إلى درجة التفسيق أم التكفير؟
والسؤال الثالث: إذا كان أهل الرأي وأهل الحديث قد اختلفوا منذ القدم وأجازوا هذا الاختلاف وكانوا إخواناً متحابين فلماذا نحن لا نجيزه اليوم ويحترم بعضنا بعضاً ما دام أن الشرع الحنيف يقر ذلك كما في حديث بني قريظة أم أن هنالك غلو وتشدد وإفراط كما يقولون.. وأخيراً نرجو منك يا شيخ أن تقول لنا كلاماً شافياً وافياً في هذا الشخص لنكون على بينة من أمرنا.. وبارك الله فيكم وجزاكم الله عنا خير الجزاء؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا نرى جواز إطلاق العبارات النابية الأنفة الذكر في السؤال بحق القرضاوي ولا غيره.. لأن المسلم لا ينبغي له أن يكون لعاناً أو طعاناً أو بذيئاً.. والمسلم عليه أن يترفع عن ذلك.. ولكن هذا لا يمنع من حمل المصطلحات والأحكام الشرعية التي يستحقها القرضاوي أو غيره من تفسيق أو تضليل، أو تكفير ونحو ذلك من الاطلاقات الشرعية.. إن كان في الشخص من الخصال ما يستدعي حمل هذه الأحكام أو بعضها عليه.

أما سؤالك عن شخص القرضاوي .. فأقول: كانت للرجل بدايات طيبة وإنجازات علمية نافعة في أوائل مراحل حياته الدعوية والعلمية .. ولكن أعتقد أن الرجل فيما بعد قد غير وبدل .. وانحرف انحرافاً واسعاً لم نعهده عليه في أوائل مراحل طلبه للعلم .. وعمله من أجل هذا الدين .. والعبرة بالخواتيم وبما يُختم به على المرء، كما في الحديث: "لا تعجبوا بعمل أحد حتى تنظروا بما يُختم له، فإن العامل يعمل زماناً من دهره أو برهة من دهره بعمل صالح لومات عليه دخل الجنة، ثم يتحول فيعمل عملاً سيئاً .." نسأل الله تعالى الثبات وحسن الختام.

فإن قلتم: أين وجه التغيير والتبديل عند الرجل ..؟!

أقول: تغييره وتبديله يأتي من جهات عدة، منها: من جهة قربه من طواغيت الحكم الظالمين والثناء عليهم خيراً، والجدال عنهم ودونهم .. وهذا معروف مشهور عنه يدركه كل من يعرف شيئاً عن الرجل ! يأتي من جهة قوله بالديمقراطية بمعناها الكفري والشركي .. والترويج لها .. وبحرية الأحزاب العلمانية المرتدة وتمكينها من حكم البلاد والعباد لو اختارتها الأكثرية .. وقد رددنا عليه في كتابنا "حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية" في أكثر من ثمانين صفحة .. يمكنكم مراجعتها .. ومعرفة المزيد عن الرجل في هذا الشأن!

يأتي من جهة ثنائه على الشيعة الروافض خيراً .. وتهوينه من شأن الخلاف معهم .. والدخول في موالاتهم .. رغم ما يعلنه الآخرون من كذبوا بحق الكتاب والسنة، وأصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- .. وغير ذلك!

يأتي من جهة سعيه في إغاثة الأصنام التي تُعبد من دون الله في أفغانستان .. نزولاً عند رغبة وأوامر طواغيت الحكم الذين أوفدوه لهذه المهمة القذرة .. والتي هي نقطة سوداء في حياة هذا الرجل لا يجليها عنه إلا الندم والبكاء والتوبة على المأ مما جنت يداه!

يأتي من جهة استخفافه بالخالق سبحانه وتعالى وهو على المنبر من يوم الجمعة، حيث قال بملء فيه ووعيه بعد أن أثنى خيراً على الديمقراطية الإسرائيلية اللعينة: "لو أن الله عرض نفسه على الناس لما أخذ هذه النسبة"; أي النسبة التي يأخذها حكام العرب وهي 99،99% ..!!

ولما عُرِضت مقولته هذه على الشيخ ابن عثيمين قال: هذه ردة.. لتضمنها الاستخفاف ورفع المخلوق على الخالق سبحانه وتعالى .. يجب أن يُستتاب . أن يُعلن توبته من على ذات المنبر الذي قال كلمته الكافرة تلك . فإن لم يتب يُقتل ردة .. وقد أصاب الشيخ وبقوله نقول.

يأتي من جهة تحليله للحرام المعلوم حرمة من دين الله بالضرورة .. كتخليه للمرأة أن تغني على المسارح وبالمعازف .. وبعض المعاملات والبيوع المحرمة .. كما جاء ذلك في النشرة الصادرة عن المجلس الأوربي للإفتاء والبحوث والذي يترأسه القرضاوي، حيث جاء في النشرة كخلاصة للتوصيات التي توصلوا إليها في مؤتمهم الثاني الذي عُقد في إيرلندا: "أباح المجلس بيع الخمر ولحم الخنزير في متاجر يملكها مسلمون إذا كان لا بد من بيعها، وشرط المجلس أن تكون نسبة تلك المواد المحرمة قليلة من جملة التجارة العامة .. وحرّم المجلس بيع الخمر في المطاعم لأنها تحتل نسبة عالية من المبيعات .. وأباح المجلس اشتراء المنازل والسيارات بواسطة البنوك والدفع بالأقساط .. أباح المجلس اشتراك الرجال والنساء في مكان واحد، في إطار ضوابط الشرع مثل مجالس العلم والمحاضرات والدراسة، والنشاطات الاجتماعية وغيرها .. وجوز المجلس دخول النساء والرجال من باب واحد للقاءات والمجالس، ولم ير في ذلك بأساً، واعتبر كلمة اختلاط كلمة دخيلة على المصطلح الإسلامي.. وأباح المجلس أكل المطعومات التي تحتوي على كميات قليلة من مواد محرمة مثل لحم الخنزير وشحمه شرط أن لا تتجاوز نسبتها 1% .. وشدد المجلس على وجوب احترام

المسلمين لقوانين البلاد التي يقيمون فيها .. وأجاز المجلس المشاركة في الانتخابات البلدية والنيابية في الدول الغربية بما يحقق مصالح المسلمين .."!!!!

قلت: هذا الباطل الجلي .. الذي يتضمن التحليل الصريح لما حرم الله تعالى نصاً وإجماعاً .. هو بعض ما ورد في نشرتهم من توصيات .. والتي كلها صدرت باسم القرضاوي وبعد توقيعه عليها وإجازته لها .. وبسببه راج العمل بها في الأمصار وبخاصة في البلاد الأوروبية .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!!

لأجل هذه الأوجه وغيرها قلنا أنفاً أن الرجل قد غير وبديل .. وأحل ما حرم الله .. ووقع في الكفر البواح .. ولا أرى مانعاً من تكفيره بعينه إلا التوبة النصوح وعلى المأل من جميع ما تقدم من كفر مما هو ثابت على الرجل .. والله تعالى أعلم.

هذا الحكم الذي صدر منا بحق هذا الرجل لم يصدر على طريقة المتهورين .. أو غلاة أهل التكفير .. لا .. وإنما صدر بعد تأمل طويل في موانع التكفير وموجباته ولوازمه .. وبعد صبر وصمت طال أمده خشينا منه الإثم والوزر .. وبخاصة أن فتنة الرجل قد اتسعت وعمت وطمت .. وكثر السؤال عنه وعن مواقفه وتصريحاته وفقهه .. فوجدنا أنه لا بد من بيان الحكم الشرعي . في هذا الرجل . الذي نعتده .. وإن كان هذا الحكم قد لا يروق لشريحة من الناس الذين لا يعرفون إلا التعصب لاسم الرجل وشخصه وألقابه .. والله تعالى حسبنا ونعم الوكيل.

فإن قلتم: لماذا على الملام؟!

أقول: لأنه أعلن كفره .. وقال كلمة الكفر على الملام .. فلا بد أن يتوب ويبين توبته للناس على الملام .. لنمسك عن القول بكفره وردته .. كما قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ .

أما سؤالك عن إمكانية بقاء المودة والمحبة بين المسلمين رغم وجود الاختلاف ..؟

أقول: هذا وارد وواجب .. وذلك عندما يكون الاختلاف من قبيل اختلاف التنوع .. أو مما تحتمله نصوص وقواعد الشريعة .. فهذا النوع من الخلاف لا ينبغي أن يُفسد الود الذي يجب أن يكون بين الإخوان.

أما إن كان الخلاف أو الاختلاف في الأصول والثوابت العامة .. في التوحيد .. وفي مسائل الكفر والإيمان .. وفي تحليل الحرام .. أو تحريم الحلال .. مما هو معلوم من دين الله بالضرورة .. فهذا النوع من الاختلاف لا يمكن السكوت عليه أو أن يبقى بين المختلفين الود والاحترام .. كما في النوع الأول من الاختلاف .. وشواهد ذلك من السنة وسيرة السلف أكثر من أن تحصر في هذا الموضوع .. والله تعالى أعلم.



س492: استوقفني يا شيخ مقال منشور في موقع القناة العربية على الإنترنت تحت عنوان "

انتقد اعتزال الفن ولا للرقابة: عمرو خالد يثير غضب الفنانة التائبات"، ورد فيه: "يجدر بالذكر أن عمرو خالد قد عارض في المحاضرة نفسها. أي محاضرتة عن الفن. مبدأ الرقابة، وقال بأن الرقابة أمر مستحدث لأسباب سياسية وأمنية، طالباً بأن يترك للجميع كل وسائل التعبير عن آرائهم دون أي نوع

من الرقابة أو المصادرة، ومؤكداً أن الحجة الأقوى ستفوز، وبعد بيان الحجة على الناس يصبح لهم الحق باتخاذ ما يريدون على مسؤوليتهم ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾، واستدل عمرو خالد على رأيه هذا بالآية الكريمة ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾. ١- هـ..

فما قولكم في ذلك وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أرى أن هذا الرجل قد طغى وتمادى .. وأخذته العزة بالنفس والإثم .. ويأبى إلا أن تُقشر له العصا .. فكلامه المنقول عنه أعلاه لا يمكن أن يُصنف إلا في خانة الكفر والزندقة والإباحية، وبيان ذلك من أوجه:

منها: أن كلامه أعلاه معناه حرية الكفر والإلحاد والفسوق والفجور .. والأفلام والمسلسلات الداعرة في بلاد المسلمين .. إذ لا يجوز أن يخضع شيء من ذلك للرقابة والمصادرة كما قال!

فكلامه أعلاه تجاوز حد الرضى بالكفر والفجور والإلحاد إلى حد الدعوة إليه والاعتراف بشرعيته وحقه .. وضرورة حمايته وعدم إلغائه .. والقاعدة المتفق عليها، والتي دلت عليها عشرات النصوص الشرعية تقول: "الرضى بالكفر كفر".

ومنها: أن قوله " وبعد بيان الحجة على الناس **يصبح لهم الحق** باتخاذ ما يريدون على مسؤوليتهم " هو موجه لجميع الناس من دون استثناء بما في ذلك المسلمين في ديارهم وبلادهم؛ إذ للمسلم بعد أن منَّ الله عليه بنعمة الهداية والإسلام . كامل الحق والحرية في أن يعتقد ما يشاء، ويتدين بما يشاء من أديان باطلة، ويتخلق بالأخلاق التي يشاء ويريد .. وهذا يُصادم عشرات النصوص الشرعية التي تبين أن لا حرية للمسلم في أن يرتد عن دينه الإسلام إلى أي دين سواه .. بل ولا حرية له في أن يُمارس منكراً مما نص عليه الشارع بأنه منكر!

فعمرو خالد . بكلامه أعلاه . جعل الحقَّ باطلاً، والباطلَ حقاً!

ومنها: أن كلامه أعلاه يعني إلغاء مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي جاء به الإسلام ودلت عليه مئات النصوص الشرعية، فأمة الإسلام جعلت خیرامة أخرجت للناس لكونها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، ومتى تفقد الأمة خاصية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تفقد مباشرة خاصية الخيرية والأفضلية على بقية الأمم، كما قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴿ آل عمران: 110. وقال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ آل عمران: 104. وفي الحديث الصحيح: "فمن رأى منكماً منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".

وقال صلى الله عليه وسلم: "مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة في البحر، فأصاب بعضهم أعلاها، وأصاب بعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء فمروا على من فوقهم فتأذوا به، فقال الذين في أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا، فقالوا: لو أننا خرقتنا في نصيبنا خرقتنا فاستقيننا منه ولم نؤذ من فوقنا، فأخذ أحدهم فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة، فأتوه فقالوا مالك؟ قال: تأذيتم بي، ولا بد لي من الماء، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا وأنجوا جميعاً".

فعمرو خالد ومن قال بقوله يقولون: اتركوهم يفعلون ما يريدون .. لا يجوز أن تأخذوا على أيديهم .. فمراقبتهم والأخذ على أيديهم أمر مستحدث .. دعوهم يخرقون السفينة .. فهذا حقهم .. وهذه هي الحرية التي لا يجوز لأحد أن يمنعهم منها أو يصادرهما .. ولو أدى ذلك إلى إغراق السفينة .. وهلاك جميع من فيها!! فالقول بأننا نعرض على الناس الكفر والفجور والعهر والإلحاد بكل أنواعه وضروبه من جهة والحق من جهة أخرى .. ثم يُقال للناس اختاروا ما شئتم .. مقامرة ومغامرة يتنزه عنها الإسلام .. وتتنزه عنها نصوصه وقواعده وأصوله، والتي منها مبدأ وقاعدة "سد الذرائع".

ومنها: أن كلامه أعلاه هو المعمول به في جميع الأنظمة الكفرية والإباحية في الأرض .. بما في ذلك الأنظمة الأوروبية .. فكل هذه الأنظمة تقوم على هذا المبدأ: مبدأ إنشاء مسجد للعبادة .. وبجواره دار للدعارة ومقارعة الخمر .. وعلى الناس أن تختار ما تشاء فمن شاء أن يدخل إلى المسجد فله ذلك، ومن شاء أن يدخل إلى دار الدعارة والفجور فله ذلك .. ولا يصح لأحدٍ منهما أن يُنكر على الآخر .. فعمرو خالد لم يأت بشيء جديد، وإنما أيد وبارك. ولو بشكل غير مباشر. الأنظمة الفاسدة الكافرة التي تقوم على هذا المبدأ: مبدأ حرية الشيء وضده في أن واحد .. لذا فإن كلام هذا الرجل يلقي رواجاً وقبولاً في قنوات الفجور والمجون، وعند الأنظمة الطاغية الفاسدة الحاكمة في بلاد المسلمين.

وسؤالنا الأخير لعمر و خالد: أيمثل هذه المباركة لحرية الكفر والفساد والفجور .. والدعوة المأجنة .. تُصنع الحياة، وُنشأ الأجيال والشباب؟!!!



س493: ما قولك فيما يدعو إليه الشيخ محمد سرور، وبخاصة أني معجب بكتاباتك .. بمعنى

هل تراه خطأ في شيء..؟!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بالنسبة للشيخ محمد سرور.. لا شك أن للشيخ كتابات طيبة يمكن الاستفادة منها.

ولكن من مآخذنا على الشيخ أنك لا تعرف ماذا يريد .. هل هو مع الديمقراطية والعمل الديمقراطي .. أم ضده..؟!!

هل هو مع الجهاد والمجاهدين أم أنه ضد الجهاد وضد المجاهدين..؟!!

هل هو يرى الخروج على طواغيت الحكم المعاصرين أم أنه لا يرى ذلك .. وهل يرى اعتماد القوة في عملية التغيير أم أنه لا يرى ذلك..؟!!

وهل هو يعترف بشرعية طواغيت الحكم أم أنه غير ذلك .. وهل هو يكفرهم أم أنه لا يكفرهم..؟!!

هل هو سلفي أم غير ذلك .. هل هو معك أم عليك..؟!!

لا تستطيع أن تجزم بشيء من ذلك، ولو قلت أن الشيخ هو كذا .. وكذا .. لوجدت من كلامه ومواقفه ما يحملك على القول بعكس وخلاف ما ذكرت عنه..؟!!

ومما يؤخذ عليه كذلك أن حس النقد عند الشيخ أضخم بكثير من الجانب العملي عنده .. حتى

أن السنة والسنتين تمران ولا تكاد تسمع بوجود محاضرة له في البلد التي يقيم فيها .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!!



س494: هل تراجع الشيخ أبو بصير الطرطوسي عن كتبه وأقواله السابقة، أو نشر

براءة منها..؟!!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال وردني من أكثر من طرف .. فلزم التبيان ولا بد، فأقول:

لم أتبرأ، ولم أتراجع عن شيء من كتاباتي، وأقوالي السابقة .. وما أكتبه اليوم لا يتعارض مع ما كتبت من قبل .. فالمنهج الوسط المستقيم من غير جنوح إلى إفراط أو تفريط. الذي هدانا الله إليه منذ نعومة أظافرنا

.. قد عصمنا . والله الحمد والمنة والفضل . من أن نقع في شيء من ذلك .. فلا أعرف نفسي يوماً أنني انتقلت من منهج إلى منهج .. أو من مدرسة من المدارس الإسلامية المعاصرة .. إلى مدرسة أخرى .. فأنا لا أعرف سوى مدرسة واحدة، ومنهج واحد .. هو مدرسة ومنهج أهل السنة والجماعة .. المنهج الذي يقرر ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه الكرام من الاستقامة والفهم والالتزام .. المنهج الوسط الذي حملي على أن أكون حرباً على الخوارج الغلاة، كما أكون حرباً على المرجئة الجفأة .. وأن يكون عرضي عرضة لسهام الطرفين معاً .. هذا الذي كنت عليه منذ أكثر من أربعين عاماً .. ولا أزال .. والله الحمد والمنة والفضل .. نسأل الله تعالى الثبات، وحسن الختام.

والذي يقول عني غير ذلك، فهو واحد من اثنين: إما أنه جاهل قليل الاطلاع على كتاباتي وكلماتي السابقة واللاحقة .. فلا يحسن التوفيق فيما بينها .. ولا أن يفسر المتشابه منها على ضوء المحكم .. وهذا مقامه أن يسأل قبل أن يحكم، ويخوض فيما لا علم له به .. وإما أنه حاقد متحامل يتريص بنا وبمنهجنا الدوائر .. يتربص الفرصة السانحة ليعرب عن شماتته وأحقادته .. وفرحته .. ولهذا نقول: مت بغيظك .. لم نغير، ولم نبدل .. فنحن ماضون على الطريق الذي هدانا الله إليه إلى أن تلقى الله .. والحمد لله رب العالمين. لكن ما الذي اختلف، ويمكن أن يُقال في هذا الصدد أو أن نعرف به ..؟

نعم؛ قد تكون لي كلمات أو إطلاقات أطلقتها في مرحلة الشباب يغلب عليها بعض الشدة أو الحماسة .. لو أطلقتها اليوم .. لاتسمت بمزيد من الرفق والحكمة .. فالعمر، والتجربة، والاطلاع والخبرة .. هذه الأمور مجتمعة لا شك أنها تترك أثرها على صاحبها .. وعزائي أن تلك الشدة التي قيلت في مرحلة الشباب .. لو حُملت في سياقها وزمانها، ونُظر في أسبابها .. لتفهمها القارئ أكثر .. ومع ذلك أقول: كنت أود أن تُسيج بدلاً من تلك الشدة . بسياج من الرفق ما أمكن .. فالرفق ما كان في شيء إلا زانه، وما نُزع من شيء إلا شانه.

كذلك أقول: قد تكون لنا من قبل كلمات متشابهة .. حمالة أوجه ومعانٍ .. وهذا لا يخلو منه كتاب .. ولا يخلو منه عالم من علماء الأرض .. إذ لكل عالم المحكم والمتشابه من كلامه.

هذا المتشابه .. عملنا على توضيحه بكتابات وكلمات محكمة .. لتكون حكماً على المتشابه منها .. ولكي يُفسر المتشابه من كلامنا على ضوء المحكم .. وحتى نقطع الطريق على طرفي الإفراط والتفريط من أن يقتاتوا بشيءٍ منها لمنهجهم الباطل.

بهذا أجيب عن السؤال الوارد أعلاه .. نسأل الله تعالى أن لا يكلنا لأنفسنا طرفة عين .. وأن يحفظنا والمسلمين بحفظه .. وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، والباطل باطلاً ويزقنا اجتنابه .. وأن يثبتنا على الحق الذي يحبه ويرضاه .. إلى أن نلقاه .. اللهم آمين، آمين .. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



س495: قيل لي: هناك من يُصنّفك بأنك أحد شيوخ السلفية الجهادية .. فماذا تقول أنت؟!

الجواب: أقول: سكتنا عن هذا التوصيف والاطلاق دهرًا لما كانت له دلالاته الايجابية في أذهان الناس وعلى المجاهدين في آنٍ واحد .. أما وأنه قد أصبح هذا الاطلاق والتوصيف يقتات به ذوو النفوس الضعيفة والمريضة .. وأصبح مطية لكل من يريد أن يظهر، وأن يركب موجة الغلو والمزايدات .. فأقول: أنا مسلم وحسب .. لا أرضى عن هذا التوصيف توصيفاً، ولا عن هذا الاسم اسماً، قال تعالى: ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا الْحَالِ الْجَوَاب: 78. وقال تعالى: ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ النمل: 91. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ فصلت: 33.



س496: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، بارك الله بكم يا شيخ وبعلمكم .. نحن مجموعة من الشباب المسلم من سوريا قرأنا كثيراً عن التجربة الجهادية في سوريا في الثمانينات ورغم أننا لم نعيش تلك المرحلة فأنا نتطلع دائماً لمعرفة الأحداث الحقيقية لتلك المرحلة لعلنا نتعلم من دروس الماضي ونتعلم من أخطاء إخواننا.

يا شيخ قد قرأنا مؤخراً لبعض الكتاب المحسوبين على النظام السوري أو ممن يدعون معارضته من أمثال النصيري نزار نيوف كلامهم حول الشيخ عدنان عقلة وإخوانه من المجاهدين في تلك المرحلة وقد قام هؤلاء بالتشكيك بشخصية الشيخ عدنان عقلة فادعوا أنه كان متعاملاً مع السلطة وأنه كان من نوع العميل المزدوج واحتج أولئك أن مصير الشيخ غير معروف فلا يعرف إن كان قد استشهد أم هو في الأسر وقد أوقع هذا بعضنا في حيرة .. ونحن نطلب منك يا شيخ باعتبارك كنت من المقربين من الشيخ عدنان وإخوانه توضيحاً حول ما جرى .. وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وبعد .. عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم " من ذبَّ عن عِرْضِ أَخِيهِ بِالْغَيْبَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ ". وقوله صلى الله عليه وسلم: " ما من امرئٍ يَخْذُلُ امرءاً مسلماً في موطنٍ يُنْتَقَصُ فيه من عِرْضِهِ، ويُنتَهَكُ فيه من حرْمته، إلا خذَلَهُ اللهُ تعالى في موطنٍ يُحِبُّ فيه نصرته، وما من أحدٍ يَنْصُرُ مسلماً في موطنٍ يُنْتَقَصُ فيه من عِرْضِهِ، ويُنتَهَكُ فيه من حُرْمته إلا نصره اللهُ في موطنٍ يُحِبُّ فيه نصرته ". وبخاصة أن الأخ غاب من حوله من يجرؤ على إنصافه من ظالميه!

وعليه فأقول: الأخ الشيخ المجاهد عدنان عقلة. كما أعرفه. من القلة القليلة في هذا العصر التي حملت هموم هذه الأمة، ونهضت بكل ما تملك من نفس ونفيس لنصرة الدين، واستئناف حياة إسلامية راشدة على ربوع بلاد الشام .. جمع بين صفاء ونقاء العقيدة والتوحيد ومنهج الجهاد في سبيل الله .. فالشيخ مسعّر حارب لو كان معه رجال!

والشيخ المجاهد لهمة العالية هذه قد تأمر عليه أكثر من طرف وجهة منها المباشر ومنها غير المباشر .. إلى أن عُدره .. ووقع أسيراً في أيدي طواغيت وجلادي النظام النصيري البعثي في الشام .. وكان ذلك عام 1982 م .. أراح الله البلاد والعباد منهم، وما ذلك ببعيدٍ إن شاء الله .. والشيخ إلى الساعة لا يزال قابلاً في سجون وزنازين الطواغيت الظالمين!

ثم متى . يا إخواني . يلزمنا الحق بأن نلتفت فضلاً عن أن نعتمد تجريح وتعديل الزنادقة الملحدين أمثال هذا النصيري الذي سميتموه " نزار نيوف " لرجالٍ كالجبال؛ أمثال الشيخ المجاهد عدنان عقلة .. فك الله أسرهم وجميع إخوانه؟!!

ثم لو كان هذا الذي يقوله هذا الزنديق الملحد المشبوه صحيحاً .. هل ترون عائلة الأخ عدنان وأبناءه إلى الساعة .. ومنذ أكثر من عشرين عاماً .. تتقاذفهم المحن في بلاد المهجر .. لا يستطيعون النزول إلى سورية .. ولا يملكون الوثائق الرسمية التي تُعرف عنهم .. يعيشون الخوف من الخطف والغدر في كل حين ..؟؟!

أما لماذا نزار نيوف ومن معه يُشيعون مثل هذا الكذب على الشيخ ..؟!!

الجواب: لكي يتملص هو ومن معه ممن يزعمون الاهتمام بحقوق الإنسان في سورية من مجرد السؤال عن مصير ومكان أسر الشيخ الأسير.. فضلاً عن المطالبة بالإفراج عنه .. أو الدفاع عنه والتعامل معه كإنسان .. إضافة لما تحمله أنفسهم المريضة من ضغينة على عقيدة وجهاد الشيخ!



س497: هناك عدة أشرطه ومحاضرات على الشبكة للشيخ أبي القعقاع محمود قول أغاسي وهو من سوريا ويلقي خطبه ومحاضراته من مسجد العلاء في حلب .. فهل تعرفونه .. وان كنتم تعرفونه هل تستطيعون أن تفيديونا بموقفكم منه ومن منهجه وعقيدته .. وما مدى صلته بالنظام الحاكم أو موقفه منه .. بارك الله فيكم ونفع بعلمكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أعرفه، ولكن كثيراً من الإخوان يخافونه ويحذرون منه .. وبعضهم قد لدغ منه .. وكونه يعمل ويدعو إلى الجهاد على الملأ في ظل نظام فاشي يحارب الإسلام والمسلمين كالنظام النصيري البعثي الحاكم في سورية .. تكفي هذه كتهمة وشبهة تُثار حول الرجل، والله تعالى أعلم.



س498: سؤال: قد كثرت ردود أبي المنذر الشنقيطي عليكم، وعلى كتاباتكم، وقد أحدثت بعض اللغط والشغب بين الشباب، وإلى السّاعة لم نجد لكم رداً عليه ... فماذا تقولون يا شيخ، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد وردني نحو هذا السؤال من أكثر من طرف، وكنا نؤثر الصمت لحكمة نراها، ولأنشغال لنا بالثغور الشاميّة المباركة .. يُحيل بيبي وبين الالتفات لثرهات وخربشات وغلو هذا الرجل .. أما وأنه بلغ منه ما بلغ .. وقد كثر السؤال عنه، وعن خربشاته .. فأجيب عن السؤال الوارد أعلاه. إبراءً للذمة، وتحذيراً للأمة. بما يلي:

فأقول: هذا الرجل المسمّى. أبو المنذر الشنقيطي. مجهول الاسم والعين .. مما يسمح له أن يركب سرج التشدد والغلو .. والمزايدات .. وأن يسير في المسرب الذي يشاء، فيرفع صوته في الوادي الذي يشاء، وبالطريقة التي يشاء، من غير ضريبة ولا أدنى مساءلة على كلماته ومواقفه .. ثم يخيل إليه ولغيره أن ذلك

من الشجاعة والصدع بالحق .. والحقيقة ليس شيئاً من ذلك .. فهو أجبن من أن يُعرّف عن نفسه .. ولولا تعريف منبر التوحيد والجهاد بكتابه لما عرفه أحد من الناس!

فهو من الغلاة الأجلاف .. خارجي جلد .. الخوارج من قبل كفروا بالكبائر .. وهذا يكفر بالحسنات .. وبالاجتهد والاختلاف المستساغين .. فهو من هذا الوجه أسوأ من الخوارج الغلاة الأوائل ... كل كتاباته وخربشاته، وردوده علينا . وعلى غيرنا . تدل على ذلك ... كما في مقاله الموسوم بـ التبصير بحقيقة منهج الشيخ أبي بصير، والتوعية ببعض المحاذير في كتاب الجهاد والسياسة الشرعية، وغيرها من المقالات! صاحب نظارات سوداء .. أعشى الليل والنهار .. يرى النور أمامه ظلاماً وسواداً .. والحق باطلاً .. سقيم الفهم .. لا يرى أبعد من أنفه .. سئ الظن بعباد الله الموحدين .. وبمن علموه التوحيد .. يتكلم بترفع واستعلاء واحتقار للشعوب المسلمة وثوراتها وجهادها، وكأن مفاتيح الجنة بيده، فيدخل فيها من يشاء، ويحرم منها من يشاء!

يحتطب الأدلة الشرعية كحاطب وقمّاش ليل .. ليقول للناس انظروا . في ردي على فلان وفلان . كم عندي من الأدلة الشرعية .. فليردوها علي إن استطاعوا .. فيحسب نفسه على شيء وما هو على شيء .. وفي كثير من الأحيان ما يحتطبه من أدلة تكون رداً عليه وعلى غلوه .. وهو لا يدري .. مثله في ذلك مثل الخوارج الأوائل: انطلقوا إلى آياتٍ قيلت في الكافرين المشركين، فحملوها على عباد الله المؤمنين الموحدين !! لِعَرَضٍ في نفسه .. يقولك ما لم تقل .. وخلاف ما تقول .. ثم يُشرع في حشد الرد، والتقميش، والاحتطاب .. على ما قولك إياه من عند نفسه!

أراد أن يصدّق نفسه الأمانة بالسوء بأننا قد تراجعنا، وتخلينا وانتكسنا عن المنهج .. فلم يجد . والله الحمد . من كلماتنا ومواقفنا ما يسعفه على شيء من ذلك .. فانطلق إلى حسناتنا ليعمل فيها بسوء التأويل، والظن الأسوأ .. عساه أن يقنع نفسه والآخرين بأننا حقاً قد تراجعنا، وغيرنا وبدلنا .. ليفرح بذلك مع الفارحين من الفراخ الغلاة .. خابوا، وخسئوا!

حسناتك واجتهاداتك المشروعة .. يفسرها على أنها سيئات وموبقات .. وجهادك يفسره على أنه إرجاف وتخذيل .. وذمك للخوارج الغلاة يفسره على أنه ذم للمجاهدين .. ونصحك لبعض الأخوة المجاهدين .. يفسره على أنه عداوة لله ولرسوله، وللمؤمنين .. وللجهاد والمجاهدين .. وانتكاس ونكوص

وتراجع عن الدين والمنهج .. وانتصار للشرك والمشركين والطواغيت .. فيطلق عليك مرادفات التكفير ولوازمه، ومعانيه .. ثم يقول لك بعد بوائقه هذه كلها: أنا لم أكفرك .. لينفي عن نفسه صفة الخوارج الغلاة .. والذي له أدنى اطلاع على خربشاته وردوده وافتراءاته علينا .وعلى غيرنا .يُدرِك هذا المعنى، وما أشرنا إليه أعلاه، وبالتالي لا مبرر لمن يطالبنا بالدليل على غلو الرجل أن نستحضر له الدليل!

ثم أن خربشات الرجل وافتراءاته علينا تجاوزت عشرات الصفحات .وكأنه لا اختصاص ولا شغل له إلا الرد على أبي بصير .وبالتالي .معذرة لمن يُطالبنا بالرد على افتراءاته وظلمه وخربشاته .لوقلنا له: أننا .بخاصة في هذه الظروف التي تمر بها الشام الحبيب .لا نملك الوقت لنسودّ .في المقابل .عشرات الصفحات في الرد على عشرات صفحاته المليئة بالحق، والغلو، والكذب والافتراء .. فعندنا من الأعمال ما يشغلنا عن ذلك .. ولولا اتساع فتنة وضرر الرجل على الناس .. لما حملت نفسي على كتابة هذه الكلمات!

ونقول كذلك: أن الرجل لم يحترم ولم يراعِ فينا ما نواجهه من حرب ضروس مع الطاغوت القرمطي النصيري في الشام، وانشغالنا بجهاده ودفعه عن الشام، وأهل الشام .. فخلفنا بالشر والسوء، والغدر والظعن، والتشهير .. سلّم منه الطاغوت بشار الأسد، ولم يسلم منه أبو بصير .. ولئن كتب في الطاغوت بشار الأسد كلمات، فقد كتب في أبي بصير عشرات الصفحات .. وهذه خصلة من خصال الخوارج الغلاة، كما جاء في وصفهم في الحديث: "يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان" متفق عليه. ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وليعلم الجميع أنني ما كتبت هذه الكلمات انتقاماً للنفس .ولو كان الأمر كذلك لكتبتها منذ زمن بعيد .ولكن كتبتها .. اشفاقاً وتحذيراً للناس .وبخاصة منهم شباب الإسلام .من خربشات وفتنة، وغلو، وظلم هذا الرجل .. والله المستعان.



س499: سؤال: نريد تعليقكم على فتوى منسوبة لكم، وقد نشرها، ونشر الرد عليها من قبل

أبي المنذر الشنقيطي، منبر التوحيد والجهاد، تحت سؤال رقم " 6316 ":

نص الفتوى والجواب: "ما القول في فتوى الشيخ أبي بصير بدخول الجيش الحرم أنه صرح انه

علماني ديمقراطي على لسان قيادته؟

ومما جاء في جواب ورد أبي المنذر الشنقيطي، قوله: "نحن لا ندعو إلى مضايقة الجيش الحر أو الدخول معه في صراع. ولا نقول بأنه أخطأ في قتاله للطاغية النصيري بل هو مصيب في ذلك وقتاله مشروع بل واجب.

لكن الذي نأخذه على الجيش الحر أنه لا يقاتل تحت راية شرعية، بل يقاتل من أجل تطبيق الديمقراطية وتكريس القيم الغربية.

أما كلام الشيخ أبي بصير في هذه المسألة فقد جانبه الصواب... فهو يدافع عن من يعلنون عن تبنيهم للمنهج الديمقراطي، وفي الوقت نفسه يتهم على من يتبنون تطبيق الشريعة الإسلامية، وهذا يعني أن الشيخ لديه خلل منهجي عظيم ولا حول ولا قوة إلا بالله " انتهى كلامه.

فما ردكم وتعليقكم يا شيخ....؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه الفتوى المنسوبة إلي، والواردة أعلاه كذب وافتراء، لم تصدر عني قط لا لفظاً، ولا كتابة.. وكان لفقيه زمانه المجهول "الشنقيطي"، قبل أن يُشرع في الجواب عن السؤال المكذوب والمفتري.. وقبل أن يُشرع في التجريح والتضليل، والحديث عن الخلل في المنهج.. أن يتثبت من صحة السؤال، وصحة نسبة الفتوى أو الجواب عنه إلينا، على مبدأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ الحجرات: 6. لكن حقد الرجل، وغلوه.. ومن ثم المبادرة إلى تسجيل الردود على ما هو كذب، وما هو موجود في خياله المريض فقط.. يمنعه من هذا الأنصاف والأدب القرآني العظيم.

فإن علم ذلك نقف قليلاً مع كلمات المغالي المجهول الشنقيطي الواردة أعلاه، حيث قال عن الجيش الحر: "نحن لا ندعو إلى مضايقة الجيش الحر أو الدخول معه في صراع.."، وفي نفس الوقت، يقول عنه أنه: "علماني.. ديمقراطي.. يقاتل من أجل تكريس القيم الغربية"! والذي يُقاتل من أجل العلمانية، والديمقراطية، وتكريس القيم الغربية.. كافر خارج من الملة.. ومع ذلك المجهول الشنقيطي.. وبعد تكفيره للجيش الحر.. وإطلاق أحكام وأوصاف عليه لا تفيد إلا التكفير.. يظهر براءته واعتداله الموهوم، فيقول: "نحن لا نريد أن نضايق الجيش الحر.."، وهو قد قتلهم بتكفيره لهم، وتوصيفه لهم بما لا يفيد إلا التكفير.. وفي الحديث: "تكفير المسلم كقتله!"

وقد وجد . وللأسف . في سوريا من يُصغي لكلماته التكفيرية، ويخطط ويعد العدة من الآن لفتنة ومقتلة بين المسلمين، تحت عنوان قتال " الجيش الحر " ...!

فهو مغالٍ جاهل بالشرع، قماش وحوّاش نصوص، كحاطب ليل .. جاهل بواقع المسألة التي يخوض فيها.

وبيان ذلك: أن الجيش الحر .. في عرف الشعب السوري المسلم .. ليس هو مجموعة من العسكر قابعين في الخيام خارج الحدود السورية .. وإنما هو مسمى لكل من يحمل السلاح ضد الطاغوت بشار الأسد وعصابته من مدنيين وعسكريين .. والمدنيون من الجيش الحرهم الأكثر .. والطعن بهم على العموم والتعميم . كما في عرف وذهن الشعب السوري . طعن بالمجاهدين وبكل من يحمل السلاح ضد الطاغوت ونظامه .. وإن كان يوجد أفراد قل عددهم أو أكثر .. سيئون .. يُنسبون أو يُقاتلون تحت مسمى الجيش الحر .. فهناك الكثير الكثير من الشرفاء والأبطال والمجاهدين المخلصين الذين يُقاتلون تحت هذا المسمى .. وهؤلاء ما سمعنا منهم قط أنهم يُقاتلون من أجل العلمانية وتكريس القيم الغربية . كما يزعم هذا الفتان . بل ما سمعنا منهم إلا ما يرضي الله ورسوله والمؤمنين .. وأنهم يُقاتلون في سبيل الله، ومن أجل إعلاء كلمة الله .. وأنهم برآء من كل من يمشي في اتجاه معادٍ لله ولرسوله وللمؤمنين .. وإن وجد منهم السيء . وبخاصة أولئك القابعين في الخيام الفارين من الواجب، خارج الحدود السورية . الذي يستحق من التوصيف الشرعي ما يستحق، وبحسب ما يظهر منه .. إلا أن ذلك لا يخولنا التعميم في الحكم والطعن على جميع الجيش الحر، أو كل من يدخل تحت هذا المسمى .. إذ العدل يقتضي منا أن نصف المسيء منهم . أو من غيرهم . بأنه مسيء .. والمحسن منهم . وهم الأكثر . بأنه محسن .. عملاً بتوجيه الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم: "فاشهدوا على المحسن بأنه محسن، وعلى المسيء بأنه مسيء" . وقال صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء إثماً أن يهجو قبيلة بأكملها!"

كذلك قوله عنا: "أما كلام الشيخ أبي بصير في هذه المسألة فقد جانبه الصواب ... فهو يدافع عن يعلنون عن تبنيهم للمنهج الديمقراطي، وفي الوقت نفسه يتهم على من يتبنون تطبيق الشريعة الإسلامية، وهذا يعني أن الشيخ لديه خلل منهجي عظيم!"

أقول: كلامه هذا إضافة إلى أنه لا مبرر له البتة، والمسألة من أولها إلى آخرها مكذوبة ملفقة .. فهو يفيد أننا ندافع عن الذين يتبنون المنهج الديمقراطي، لكونهم يتبنون المنهج الديمقراطي .. ونتهجم على من يتبنون تطبيق الشريعة لكونهم يتبنون تطبيق الشريعة .. وهذا تكفير مبطن لنا .. لذا أردف كلامه بقوله المسموم: "وهذا يعني أن الشيخ لديه خلل منهجي عظيم" ...!

ثم بعد ذلك .. يأتي من يُطالبنا بالدليل على رمينا للرجل بالظلم والغلو والكذب .. ولهؤلاء نقول: هاكموا بعض ما طالبتمونا به .. ولو أردنا التوسع .. وتبع غلو وفتن الرجل لسودنا عشرات الصفحات!

وإن كان لي عتب فليس على هذا المجهول الشنقيطي الظالم المغالي .. وإنما على الأخوة القائمين على منبر "التوحيد والجهاد"، كيف يسمحون لمثل هذا الكذب والغلو، والظلم .. أن يُنشر في منبرهم .. غفر الله لنا ولهم!



س500: كثر حديث الناس . بخاصة في أندية الحوارات على الإنترنت . بعد سقوط بغداد عن صدام حسين؛ إذ أن فريقاً منهم يكفرونه، ولا يرون له توبة، وفريقاً لا يرون كفره خصوصاً بعد مطاردته من قبل أمريكا .. ونشر بعض الدراسات عنه من قبل موقع "مفكرة الإسلام" تتكلم عن إسلامه، وحرصه في أواخر حكمه على أسلمة العراق .. لذا نرجو التوضيح من طرفكم، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا شك بكفر حزب البعث العربي الاشتراكي، وكفر كل من يعتقد به، أو يدعو إليه، أو يحكم به .. وفي كفر صدام حسين بعد أن آل إلى الذي آل إليه .. وهل تقبل له توبة؟ أقول: التوبة مفتوحة له ولغيره، لا يجوز أن تُمنع عنه، كما أنها لا تُغلق إلا بالغرغرة والمعاناة .. وفي كفره وعدمه وأنه لا يزال إلى الساعة كافراً .. أرى من السلامة . لخفاء حقيقة أمر الرجل علينا في هذه الظروف بعد ذهاب ملكه وحكمه والأضواء عنه والمصنفين من حوله . الإمساك عن الخوض في ذلك وإرجاء أمره إلى الله تعالى لاحتمال توبته .. وندمه .. وصدق بعض التقارير التي أعدها بعض الإخوان عنه في أواخر عهده بالحكم، هذا إذا أخذنا بعين الاعتبار كذلك الطابع الديني الإيماني لكثير من بياناته الأخيرة التي تتناقض مع توجهات البعث ومبادئه .. وكذلك غضب دول الكفر عليه وعدم رضاهم عنه ومحاربتهم

له .. ومحاربتة لهم .. فهذا معتبر كذلك .. هذا الذي أراه وأنصح به في هذه المرحلة مالم يظهر لنا خلاف ذلك، فحينئذٍ يتغير الموقف والحكم بحسب ما يظهر لنا، والله تعالى أعلم.

هذا مع التنبيه أن توبته إن صدقت فإنها تجب ما بينه وبين ربه .. أما ما بينه وبين العباد من مظالم وحقوق فإنه لا بد من القود والقصاص إن لم يكن في الدنيا ففي الآخرة.

ثم ليس من الفقه والمروءة. في هذه الظروف. أن نعمل فقهاء ومفتين عند بوش، والغزاة الأمريكان .. فنعطيم الفتاوى التي ترضيهم، وتبرر إجرامهم وغزاهم للعراق، وأهل العراق !!

وإن كنت أعجب فإنني أعجب من أناس كانوا. يوم أن كان صدام يحكم العراق بالبعث. يمسون عن تكفيره، ويجادلوننا. رهبة ورغبة. حول كفره، على اعتبار أن كفره كفر دون كفر .. كما قال ابن عباس. زعموا. شأنه شأن بقية حكام العرب .. ولما آلت الظروف بصدام إلى ما آلت إليه .. وأصبح في موقع وخذق المعارضين المقاتلين للغزاة الأمريكان .. فإذا هم بكل جرأة ورجولة يكفرونه .. وينشرون بين الناس القول بكفره .. ويكثرون من الدندنة والشغب حول ذلك .. ويشككون بدين من لا يكفره .. وكأنه لم يبق من طواغيت العرب من يستحق التكفير غيره!



س501: شيخنا الفاضل .. لا يزال الخلاف محتدماً بين الإخوان حول كفر صدام حسين .. وهل

حكم الكفر لا يزال مسحوباً عليه رغم الحال الذي آل إليه، بحجة أننا لم نسمع منه توبة صريحة عن كفره السابق .. نرجو منكم البيان والتوضيح .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أعلم أن الحديث عن الرجل ذو حساسية معينة .. وأعلم شدة الخلاف عليه .. ومع ذلك أعود فأقول: كنت في فتوى سابقة قد طلبت من الإخوان أن يتجاوزوا عن هذه الجزئية لغموضها .. ولورود الاحتمالات العديدة حولها .. بحكم ما استجد على الرجل من مواقف وما آل إليه من مآل .. مع بقاء قولنا الثابت بكفر البعث، وكفر من يعتقد به، وكفر من يحكم به.

الرجل كان منذ أشهر مطارداً من قبل قوى الكفر الغازية .. وهاهو اليوم مكبل بين أيديهم .. لا نعرف عنه إلا الشيء اليسير جداً وبالقدر الذي يسمح به العدو الكافر أن يُظهره أو ينشره عنه!

قالوا: ولكن لم نسمع قولاً صريحاً يفيد تراجع وتوبته عن حزب البعث ..!؟

أقول: وهل كان يُنشر كل ما كان يقوله الرجل في أشرطته المسجلة أو رسائله المخطوطة .. حتى نحكم عليه بهذا أو ذاك؛ كان الرجل يسجل شريطاً من ساعة أو ساعتين، ووكالات الإعلام تنشر من كلامه قدر دقيقة أو دقيقتين .. بحسب ما يُملى عليها من قبل الغزاة الأمريكان!

وها هو اليوم .. تُنقل إلينا كلماته من خلال وسائل إعلام الكافر الغازي بالقطّارة وبصورة منتقاة جداً .. فكيف والحال بهذه الصورة نستطيع أن نحكم بأن الرجل لم يتراجع عن شيء من كفره السابق؟! أقول ذلك مع الاعتراف بأن صدام حسين .لسبب أو آخر. قد صقّى كثيراً من قيادات حزب البعث .. وقد حاول قتال البعث السوري النصيري عن طريق الجماعات الإسلامية والجهادية المعارضة في سوريا من خلال دعمها .. وحماتها .. وتوفير جميع مستلزماتها وحاجياتها من على أرضه في العراق .. ولا يُنكر ذلك إلا جاحد .. مما يجعلنا نضع إشارات استفهام عديدة على مدى بعثية الرجل .. وهذا .للتاريخ والإنصاف . لا بد من أن يُذكر للرجل عند تقييمه والحكم عليه؛ فليس من العدل أن نحرص على ذكر ما عليه .. ونغض الطرف عن ذكر ما له، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ المائدة: 8.

كثير من الإخوان الذين خاضوا في الرجل: رأيناهم لا يحسنون التمييز بين ما كان عليه صدام حسين وبين ما آل إليه، لذا فهم لا يزالون يُصدرون به الأحكام وكأنه لا يزال ذاك الحاكم المتسلط الذي يحكم بالبعث والكفر .. وهو في حقيقته قد أصبح فرداً ضعيفاً مطارداً ومكبلاً .. أسيراً كسيراً .. شأنه شأن أي فرد مستضعف مطارد من أفراد الأمة !!..

لذا نعود فنقول: هونوا عليكم .. لعل الرجل ظهر منه .في هذه المرحلة من الشدة التي يمر بها .شيء يدل على توبته وتراجعته عما كان عليه من كفر .. الله تعالى يعلمه ونحن لا نعلمه .. هذا إضافة للقرائن العديدة التي ظهرت عن الرجل في أواخر عهده وأيامه والتي تستدعي تحسين الظن والتوقف .. قد أشرنا إليها في الفتوى السابقة المشار إليها آنفاً .. وبخاصة أن قواعد الشريعة ونصوصها تلزم بمراعاة الخاتمة .. وتدل على أن العبرة بالخواتيم، وبما يُختم به على المرء، كما في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قال لي جبريل لورأيتني وأنا آخذُ من حال البحر. أي من وحله وتراجه . فأدسه في فَمِ فرعون مخافة أن تُدركه الرحمة".

فإذا كان فرعون موسى وهو هو في الكفر والطغيان والظلم والجحود .. خشي جبريل عليه الصلاة والسلام أن ينطق بشهادة التوحيد قبل موته بلحظات فتدركه الرحمة .. فما بال هذا الرجل . المختلف عليه . يحرض البعض على أن لا تدركه الرحمة مطلقاً .. وكأن الأمر بيدهم .. وقد أظهر ما لم يُظهره فرعون قبل موته أو حاول أن يُظهره ولم يُفلح!

أذكركم بقصة الرجل . كما في صحيح البخاري . الذي قتل تسعاً وتسعين إنساناً بغير حق ، وقد أكملهم على المائة براهب أفتاه بأنه لا توبة له .. ثم كيف عُفِر له بعد ذلك بخطوات خطاها نحو القرية الصالح أهلها!!

وهذا كله لا يمنع من أخذ الدروس والعبر والعظة مما حصل للرجل .. من قبيل الاتعاظ والاعتبار .. لا الفرح والشماتة .. كما أشرنا في مقالنا: "الجزاء من جنس العمل .. وصدام حسين".

وعليه وحتى لا نخوض فيما لا علم لنا به أعيد طلبي ثانية. فأقول: ينبغي على الإخوان أن يُمسكوا عن الخوض في هذه الجزئية . الغير مهمة الآن . إلى أن يظهر دليل صريح محكم، ويلتفتوا إلى ما هو أهم وأعظم منها في هذه المرحلة العصبية .. وأن يحرصوا أن لا يقولوا كلاماً . في هذه المرحلة . لا يخدم إلا الكفرة الغزاة، والمنافقين المرجفين.

وإن كان ولا بد من طرح الموضوع؛ يُطرح على أنه يقبل النقاش والخلاف .. والبحث .. وعلى مبدأ رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب .. من دون أن يتقاذف الطرفان عبارات التشكيك، والتخوين، والعمالة .. أو الكفر والتفسيق، والله تعالى أعلم.



س502: يستدلون بأن صدام كافر بما يلي: أن اليقين لا يزول بالشك، والمتيقن هو كفره، وثانياً عدم إعلان صدام التوبة من البعث .. أرجو من فضيلتك الرد على هاتين الشبهتين للحاجة لهما، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يُرد على الاعتراضين أو الشبهتين الأنفتي الذكر في السؤال، من

أوجه:

منها: أن المتيقن في مسألتنا الإسلام وليس العكس؛ فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله" البخاري. وقد عُرفت هذه الصفات عن الرجل الوارد بحقه السؤال بصورة يقينية لا تقبل الشك، وزاد عليها أنه ختم له بـ "لا إله إلا الله"، في ظروف إرهابية لا يُلهمها في تلك الأجواء إلا من وفقه الله تعالى وسدده، وثبته. ومنها: قد دلت النصوص الشرعية أن من يأتي بكلمات أو عبارات متشابهة تدل على إسلامه .. يجب التوقف عن تكفيره، وانتهاك حرمانه، والتعامل معه ككافر محارب، كالسبب الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ النساء: 94. وهذا الرجل الذي عاتب الخالق سبحانه وتعالى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه لم يزد عن كونه ألقى عليهم السلام الإسلامي "السلام عليكم"، فأين المحكم والمتشابه هنا؟! وكذلك إنكار النبي صلى الله عليه وسلم على أسامة بن زيد رضي الله عنه لما قتل في أجواء القتال والحرب من قال "لا إله إلا الله": علماً أن قائلها قائلها في أجواء متشابهة ومرببة .. تحتل الظن أنه ما قالها إلا فرقاً من السيف .. وهذا الذي حمل أسامة على قتله .. ومع ذلك أنكر النبي صلى الله عليه وسلم على أسامة صنيعة أشد الإنكار، ولم يقبل عذره!

ونحو ذلك إنكار النبي صلى الله عليه وسلم على خالد بن الوليد لما قتل أولئك النفر الذين قالوا "صبأنا" فلم يُحسنوا أن يقولوا أسلمنا .. فتبرأ من صنيعة، وأمر بدفع دية من قتلهم .. وهم لم يقولوا سوى عبارة "صبأنا" فقط .. فأين المحكم من المتشابه هنا!

وكذلك نبي النبي صلى الله عليه وسلم للصحابي المقداد بن الأسود من أن يقتل الرجل الذي يقول في أجواء الحرب والقتال مجرد كلمة "أسلمت لله"، وإن كان هذا الرجل قبل ذلك قد قطع يد الصحابي ثم لاذ منه بشجرة فقال عبارته تلك .. فالموقف متشابه وحمال أوجه .. ومع ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد بن الأسود: "لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال".

والرجل .رحمه الله .المختلف عليه: لم يقل أو يعرف عنه فقط أنه قال صبأنا .. أو أنه مجرد ألقى السلام .. أو أنه قال أسلمت لله .. بل زاد على ذلك من القرائن المحكمة .كالصلاة، والتحريض على جهاد الغزاة، وإعدامه على يد أعداء الأمة بعد أن قال الشهادتين ورددهما أكثر من مرة . ما يستدعي التوقف عن تكفيره والحكم له بالإسلام.

ومنها: تشديد الإسلام على حرمان المسلم من أن تتعرض لأدنى انتهاك بغير حق .. والتي تقتضي توسيع التأويل وساحة الأعدار ما أمكن .. ودرء الحدود بالشبهات .. كما دلت السنة على ذلك. فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أبى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة". وقال صلى الله عليه وسلم: "لا يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يُصب دماً حراماً".

ومنها: أن شهادة التوحيد التي خُتم له بها هي ذاتها إعلان توبة عامة؛ لأن من معاني شهادة التوحيد التبرؤ والانخلاع من كل ما هو كفر وشرك .. فإن أضيف إلى ذلك اعتزازه بالإسلام .. وجهاده للغزاة الصليبيين وعملائهم الروافض .. والصلاة .. واعتزازه بكتاب الله تعالى .. وحمله لكتاب الله في مجالس محاكمته الهزيلة، وإلى حبل المشنقة .. وإكثاره من ذكر الله عز وجل والمصطلحات الإسلامية الإيمانية في خطابه .. وابتعاده طيلة اعتقاله عن اعتداده بحزب البعث .. وما نقله العدول عن العقد الأخير من حياته، وتوجهه نحو التدين وأسلمت نظامه .. إضافة إلا كون سجنه لسنوات بيد العدو الذي لا يسمح أن يُعرف عن الرجل إلا ما يريده ويخدم سياسته .. وحسن الخاتمة .. وغير ذلك من القرائن .. كلها بعضها مع بعض ألا ترقى إلى درجة التوبة التي تستدعي منا التوقف عن تكفيره والحكم عليه بالإسلام!؟

من جهتنا نقول: نعم؛ هي ترقى إلى درجة التوبة التي تمنعنا من تكفيره وتلزمنا بالحكم عليه بالإسلام .. أما غيرنا .ممن يحلو لهم أن يضيقوا رحمة الله على عباده .فلهم أن يعتقدوا في الرجل ما شاؤوا .. لكن عليهم أن يتجهزوا للسؤال يوم القيامة!

ومنها: نقول لمن يشترط لتوبة المرتد إعلان التوبة وما كان منه من كفر: هذا المرتد يعترف ويقر ويعلم لمن .. للحاكم المسلم الذي يستتبهه .. وهذا غير موجود ولا متحقق في مسألتنا .. وإن قال الاعتراف يكون لعامة المسلمين وخاصتهم بملايينهم .. فما الدليل عليه .. فالزعم يسير .. لكن اثبات الدليل هو العسير!

وإن قال: يجب أن يأتي إلى شيخ من الشيخ ويعترف له بذنوبه .. ومن ثم يمنحه حق التوبة والمغفرة .. فهذه صكوك غفران من هدي المشعوذين النصارى؛ فالمذنب منهم لا تقبل توبته إلا بعد الاعتراف والإقرار أمام قس الكنيسة .. ونربأ بأنفسنا وإخواننا من هذا القول!

ويقال كذلك: ليس كل مرتد يُقرر بجميع ذنوبه .. ومن ثم يُلزم بأن يُعلن البراء منها على الملأ، ويكون ذلك شرطاً لتوبته وعودته .. فهذا لم يحصل في عهد السلف .. وأبو بكر الصديق رضي الله عنه ألزم المرتدين في عصره بعبارات تنم عن خضوعهم وإذلالهم للحق .. ولم يُعرف عنه أنه استنطق كل واحد من التائبين بالقول بأن الزكاة واجبة .. أو نحو ذلك .. وإنما اكتفى منهم بالخضوع الظاهر .. ودفع الزكاة .. ومن بقي على جحوده للزكاة فهذا منافق .. فأمره إلى الله!

ونقول كذلك: أن نصوص الشريعة وبخاصة في زمان غياب دولة الإسلام .. وغياب تطبيق الحدود الشرعية .. تلزم بأن يستر المرء نفسه .. فلا يفضح نفسه .. فتكون التوبة بينه وبين ربه .. فليس كل ذنب حتى ولو كان كفراً .. ينبغي على صاحبه أن يُعلن توبته منه على الملأ .. ويُخبر الناس بما كان منه من ذنوب وكفريات .. وعلى وجه التفصيل أو الإجمال .. وأنه قد فعل كذا وكذا وما هو الآن يتوب مما قد فعل .. فهذا إن استحسن في بعض الموارد والمواضع أو وجب إلا أنه لا يُعتبر شرطاً على الإطلاق!

ونقول كذلك: يوجد فرق بين شروط التوبة عند العباد .. وبين شروط قبولها عند رب العباد .. والتفصيل يطول!

فإن قيل: فما معنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ البقرة: 160.

أقول: هذه الآية وردت في معرض الحديث عن علماء السوء الذين يكتُمون ما أنزل الله من البيئات والآيات .. فهؤلاء توبتهم يُشترط لها الإقلاع عن الكتمان .. وبيان ما كانوا قد كتموه من الحق .. وبخاصة إن كان هذا الذي كتموه لا يُعرف إلا من جهتهم .. والله تعالى أعلم.

ولكي تفهم موقفنا بصورة متكاملة وواضحة أكثر مما تم السؤال عنه .. لا بد لك من أن تضم كلامنا هنا إلى ما قلناه عن الرجل رحمه الله في مقالنا " فصل الكلام في الحكم على صدام " و " الموقف من صدام حسين والحكم عليه " .

بهذه الأوجه مجتمعة نرد على ما ورد السؤال عنه في السؤال أعلاه .. والله تعالى أعلم.



س503: سؤال: لعلكم وقفتم على مقالة المقدسي " لا يغرنكم الإرهاب الفكري، ولا شقشقات

الكهان"، والتي جاءت كرد على مقالتك وفتواك " حكم القتال في درع الفرات " ...؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أحد يمارس الإرهاب الفكري، كما يمارسه المقدسي مع مخالفه؛

فهو ترهيباً لهم سرعان ما يرميهم بالكفر، والردة، والإرجاء، والعمالة للطواغيت .. إلى آخر قائمته المشروخة

والمموجة .. ومقالته أعلاه خير برهانٍ على ذلك!

مقالته أعلاه، تدل على ثلاثة حقائق:

أولها: جهل الرجل الشديد والمركب بواقع المسألة.

ثانيها: أنه شديد سوء الظن بالمسلمين، وشديد الفحش والفجور مع مخالفه من المسلمين!

ثالثها: أنه كبير كلاب خوارج العصر.

قد مضى زمن الرد على الرجل بالمقالات العلمية المطوّلة، كما كنا نعمل من قبل؛ فقد وجدناه

شديد الكبر: يحتقر الخلق، ويرد الحق، وأتى لمثل هذا أن يستفيد من الردود العلمية المفصلة والمطوّلة ..

لذا فهو لا يستحق منا أكثر مما ذكرنا عنه أعلاه، وهو مختصر لمجلّد يُقال بحقه!

وإن كان لي أسف؛ فأسفي على بقيّة شبابٍ لا يزالون يسمعون لهذا الخارجي العقور، المسعور!



س504: سؤال: حفظك الله يا شيخ .. سؤال لو تكرمت ما ردك على الخوارج الذين يكفرون

الرئيس التركي، السيد رجب طيب أردوغان؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال تكرر علي مراراً، ومن جهات عدة، أجيب عنه بثلاث

نقاط:

أولها: أن الرجل يُصلح ما أفسده من قبله، ما استطاع، وبحكمة يفتقدها كثير من المتحمسة

للدين، وللإصلاح، والله تعالى يقول: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ التغابن: 16. ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا

وُسْعَهَا ﴿ البقرة: 286. وقال صلى الله عليه وسلم: "إذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم" متفق عليه. فليس بعد بذل المستطاع تكليف.

ثانيها: أنه صادق الولاء والانتماء لدينه، وقضايا أمته، ولبلده وشعبه، وتاريخه يشهد له بذلك .. ومن كان كذلك يتسع بحقه التأويل عند موارد الاجتهاد، والزلل، والخطأ، ولا بد منها لمن كان في موقعه! ثالثها: على المستوى الشخصي والعائلي؛ فقد عُرف عنه الالتزام، وأنه رجل أمين، ذو خلقٍ ودين، وأنه من أهل الصلاة .. ولا نزكي أنفسنا، وإياه على الله.

ومن اجتمعت فيه هذه الخصال الثلاثة الأنفة الذكر أعلاه، ليس لكل من كان سليم الطوية لدينه وأمته، سالمًا من الغلو والتنطع، إلا أن يدعو له بأن يسدد الله خطاه لما فيه خير دينه، وأمته، وشعبه، والمستضعفين المظلومين من أبناء أمته .. وأن يحفظه الله من كل شرٍّ وسوء، اللهم آمين.



س505: ما هورأيكم بكتاب " القواطع في الإسلام " لابن حجرالهيثمي ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الكتاب على الخير الذي فيه إلا أنه لا يخلو من إطلاقات وأحكام لا يجوز أن يتابع عليها .. وهي مشكلة على غير طالب العلم المتمكن .. كما أن المؤلف لا يخفي . في كتابه المذكور . ميوله للصوفية والدفاع عنهم، وقد بلغ به الحد أن يصف ابن عربي الصوفي الحلوي وأتباعه بأنهم من الأئمة العارفين بالله وبأحكامه .. وفي المقابل لا يخفي غمزه وطعنه بشيخ الإسلام .. ومن كان على منهجه وعقيدته ..!

وقد بلغ به الشطط أن يناقش قول من يقول: "أن الله تعالى في السماء " هل يكفر أم لا .. فقال: "لوقال: الله في السماء، فقليل يكفر، وقيل لا، وقد مر أن القائلين بالجهة لا يكفرون على الصحيح ..!" هذا مع العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن الجارية التي أجابته بأن الله تعالى في السماء: "فإنها مؤمنة!"

لذا لا ننصح غير طلاب العلم المتمكنين بقراءته والوقوف عليه .. والله تعالى أعلم.



س506: هناك من يُطالب بحرق وإتلاف كتاب "الدَّرر السَّنِيَّة"، على اعتبار أن الكتاب سبب

الغلو والتكفير في الأمة ... فما قولكم، جزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كتاب "الدَّرر السَّنِيَّة"، يحوي على مجموعة من المقالات والأبحاث للشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأحفاده، وعلماء نجد ممن جاؤوا بعده، وفي مواضيع متعددة ومختلفة، على مدار أكثر من مائتي سنة، بما يتناسب مع الحوادث والنوازل المستجدة التي تحاكي وتناسب بيئتهم وظروفهم .. وإنزال الجميع، وجميع ما كتبه عبر تلك العقود، والسنين، منزلة واحدة من الجرح أو التعديل، عمل خاطئ، لا يقول به باحث منصف .. فالتجريح المطلق باطل ومرفوض، كما أن التعديل المطلق أيضاً باطل ومرفوض.

والقول الوسط الذي نراه: أن الكتاب كغيره من كتب المتأخرين، فيه خير كثير، وخيره راجح، كما فيه اجتهادات خاطئة، وإطلاقات متشابهة حمالة أوجه وتفسير، تجنح للغلو، من لا يحسن تفسيرها، وردّها للمحكم من أقوال أصحابها، قد يفهم منها الغلو، والتشدد، وينتهي به الحال إلى الغلو، وبخاصة إن لم يكن متمرساً في المطالعة، متمكناً من علوم الآلة التي تعينه على فهم ما يقرأ، لذا من كان مبتدئاً في الطلب، غير متمكن من علوم الآلة التي تعينه على فهم ما يقرأ، والتوفيق فيما يقرأ، لا يُنصح بقراءة الكتاب ابتداءً، فكم من كتاب آفته في فهم قارئه، لا فيما قد سَطَّر فيه!

لكن هذا الجانب الذي يؤخذ على الكتاب المشار إليه أعلاه، لا يبرر القول بحرقه وإتلافه، وإلا لما سلم للأمة كتاب من كتب علمائنا الأوائل؛ إذ ما من كتاب إلا له وعليه، يؤخذ منه ويرد عليه، يخطئ ويُصيب .. فليس لأي خطأ يرد في هذا الكتاب أو ذاك نسرع في التنادي إلى حرقه وإتلافه، لا يفعل ذلك إلا جاهل سفيه، أو حاقد ناقم!

وللإنصاف من خلال قراءتي في الكتاب، وجدت إطلاقات وتقريرات للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، هي في الاتجاه المعاكس للغلو في التكفير، يقات منها الطرف المقابل من أهل الإرجاء، والتفريط، بما يتلاقى مع أهوائهم .. من هذه الإطلاقات والتقريرات عدم تكفيره لمن يسجد ويعبد الصنم، لاعتبار مانع الجهل، حيث يقول: "وإذا كنا لا نكفر من عبَد الصنم الذي على قبر عبدِ القَادِرِ، والصَّنَمَ الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما، لأجل جهلهم، وعدم من يُبهِمهم، فكيف نُكْفِر من لا يُشْرِك بالله!" هـ. وبالتالي

فإن إظهار الشيخ محمد بن عبد الوهاب على أنه من دعاة الغلو في التكفير، يجانب الحقيقة والصواب، وفيه كثير من التحامل، ولن يريد أن يتصدى لكتب الشيخ، وكلماته، ومذهبه في التكفير، ونشد الدقة والإنصاف، لا بد له من أن ينظر في مجموع مقالات وكلمات الشيخ في التكفير، ويحسن التوفيق فيما بينها، ورد المتشابه منها إلى المحكم من قوله، ولن يجد حينئذٍ إلا خيراً، والله تعالى أعلم.



س507: كثر الحديث في هذه الآونة في أوساط ما يعرف بمشايع "الصحوة" حول كتاب الدرر

السنية للشيخ عبد الرحمن بن قاسم من أن فيه غلو وتكفير ويحتاج إلى تهذيب.. الخ فما رأيكم في هذا الموضوع.. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كتاب "الدرر السنية" هو عبارة عن مجموعة مقالات ورسائل للشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأحفاده، وغيرهم من علماء نجد.. قام بجمعها والتأليف بينها الشيخ "عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي".

ورمي الكتاب بالغلو.. وأن فيه منحنى للتكفير بغير وجه حق.. هو رمي لهؤلاء العلماء الكبار الذين طالما آل سعود كسبوا شرعية حكمهم من خلال تبني أسمائهم.. والتمسح بهم.. فعلام اليوم أصبحوا من الغلاة.. وأصبح علمهم فيه من الغلو ما يستدعي التهذيب.. والحذف والبت؟! الكتاب مضى على طباعته ونشره أكثر من أربعين سنة.. والعلماء في الأرض تتقبله بقبول حسن.. فعلام لم يكتشف هذا الغلو.. طيلة هذه السنوات.. إلا هؤلاء الذين يُسمونهم بمشايع الصحوة.. وفي هذه الأيام بالذات؟!!

الجواب الحقيقي عن هذا السؤال يتلخص في النقطتين التاليتين:

أولهما: أن مواد هذا الكتاب العظيم وما حوى من علوم ومسائل عظيمة.. لم يعد يتناسب مع السياسات والتوجهات والإصلاحات المزعومة للدولة السعودية.. وبالتالي لا بد من الحذف والتحريف، والتشويه تحت زعم تعديل المناهج بما يتناسب مع مستجدات ومتطلبات العصر..!!

وجود هذا الكتاب. وأمثاله. من غير تحريف ولا تشويه ولا بتر.. يعني ظهور جيل عالم وفقه وخبير.. وبنفس الوقت ساخط وناقم.. على عمالة وخيانة وفساد وكفر الدولة السعودية التي آثر حكامها

الوقوف مع أعداء الأمة على الأمة وأبنائها الأبرار.. وهذا مالا يرضيهم.. ولم يكن يحسبون له حساباً.. لذا لا بد من التغيير، والتشويه، والحذف.. وهذه مهمة صعبة لا يصلح لها إلا هؤلاء الذين يسمونهم بمشايق الصحوة.. الذين هم أقرب إلى مشايخ الغفوة والغفلة..!

يصعب على الدولة السعودية الآن. أمام أبناء المجتمع السعودي المسلم والملتزم. بعد هذا الزمن الطويل من الاتكاء على الشيخين ابن تيمية وابن عبد الوهاب وأحفاده.. أن تتبرأ من أسماء هؤلاء المشايخ الكبار.. لذا فالبديل عندها أن تقوم بتحريف فكر ومنهج هؤلاء العلماء الكبار، فتظهر من علمهم وتاريخهم الحافل بالعطاء الجانب الذي يخدمهم فقط.. ويخدم سياساتهم وتوجهاتهم.. وبصورة لا تخلو من التحريف والتشويه؛ لذا لا عجب لو قرأت كلاماً مما يُنشر في هذه الأيام في بلاد الحرمين.. ومما يُسمع عبر قنواتهم.. يصور هؤلاء العلماء على أنهم من دعاة الإرجاء، والتعايش، والسلم.. لا يُكفرون.. ولا يعرفون جهاداً.. ولا براء من الكفر والكافرين.. ولا إنكاراً لمنكر!

ثانياً: أن أمريكا.. أسياذ حكام السعودية.. هكذا يريدون؛ يريدون أن يجففوا ينابيع الخير والعلم والصحوة في الأمة.. تحت زعم مسمى محاربة الإرهاب.. وهذا من لوازمه التطاول على كتاب الله.. وعلى سنة رسول الله.. وعلى الدرر السنية.. وغيرها من الكتب التي تبعث الحياة من جديد في أبناء الأمة.. وآل سعود لا بد لهم من الطاعة والتنفيذ من غير أدنى اعتراض.. ووسيلة آل سعود لهذه المهمة الصعبة.. هم هؤلاء الذين سميتهم في سؤالك بمشايخ الصحوة، وغيرهم من المشايخ الذين دخلوا في سلك الولاء الأعمى للنظام الحاكم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س304: ما رأيكم في كتاب "الجهاد والقتال" لكاتبه "محمد خير هيكل" وهل يُنصح بقراءته..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الكتاب موسوعة فقهية في موضوع الجهاد، وقد حوى على نقولات

كثيرة لأهل العلم.. تنفع الباحثين، وطلاب العلم، وتسهل لهم الوقوف على آراء الفقهاء فيما يتعلق بكثير من مسائل الجهاد.. فهو من هذا الوجه نافع ويُنصح بقراءته.

ولكن صاحبه رأيناه في مواضع عدة من كتابه جنح إلى رأي حزب التحرير .. بأنه لا جهاد ضد طواغيت الحكم الحاكمة بالكفر في بلاد المسلمين؛ لأن هؤلاء لم يكونوا مسلمين ثم طراً عليهم الكفر البواح .. وبالتالي حديث " ما لم تروا كفراً بواحاً " لا يُحمل عليهم .. ثم قيد العمل من أجل استئناف حياة إسلامية .. بطريقة طلب النصر .. وقبل النصر، ووجود الإمام " الخليفة " لا يجوز جهادهم ولا قتالهم !!..

فهو بهذا الطرح والفهم الغريبين .. قلل كثيراً من قيمة الكتاب وفائدته .. وهو كأنه يقول بالشيء وضده في آنٍ معاً .. فما قيمة كتاب يتألف من ثلاث مجلدات يتكلم عن الجهاد .. ثم تُقيد هذه المجلدات الثلاث بخطاب يوجه للأمة بأنه لا يجوز لها أن تخرج وتجاهد ضد أئمة الكفر والردة الذين تسلطوا على البلاد والعباد منذ عشرات السنين !!؟..

فهو فيما يتعلق بحكام أهل الردة وجهادهم .. وطريقة التعامل معهم .. عنده خلل كبير لا يجوز أن يُتابع عليه .. وخلله هذا جاء من جهة تعصبه لأراء حزب التحرير في المسألة التي ما استطاع التحرر منه عما يبدو!

فانظر على سبيل المثال قوله في المجلد الأول صفحة 134 – 139.



س508: هل كتاب " ملة إبراهيم " لأبي محمد المقدسي ..؟!

شائع بين الناس أن كتاب " ملة إبراهيم "، هو لأبي محمد المقدسي .. والرجل لا يدع مناسبة إلا ويتباهى بنسبة الكتاب إليه .. وعند المتابعة، وجدت أن كتاب ملة إبراهيم ليس له، وإنما هو لجهيمان العتيبي الذي أحدث الحَدَث المعروف، والمرفوض، عندما اقتحم الحرم المكي .. غفر الله له.

جهيمان له رسالة مبنوثة ضمن كتاب يحوي على مجموع رسائله، عنوانها " ملة إبراهيم " ص449، وهي من حيث الحجم نفس حجم أو أكبر بقليل من كتاب " ملة إبراهيم "، المنسوب للمقدسي ..!

إذاً عنوان الكتاب هو لجهيمان السابق، وليس للمقدسي اللاحق ...!

قال جهيمان في كتابه " ملة إبراهيم " ص452: تقوم ملة إبراهيم على أصلين: 1- إخلاص العبادة لله وحده. 2- التبرؤ من الشرك وأهله ... 1- هـ.

يقول المقدسي في كتابه المنسوب إليه "ملة إبراهيم": ملة إبراهيم هي: 1- إخلاص العبادة لله وحده.

2- البراءة من الشرك وأهله 1- هـ.

اختلفت عبارته عن عبارة جهيمان فقط في كلمة "البراءة"، فجهمان قال: "التبرؤ"، بينما المقدسي

قال: "البراءة" ...!

ثم أن المقدسي قد حاكَّ جهيمان وأسلوبه في الحديث عن الأصليين الواردين أعلاه في جميع أفكار رسالته .. واستدل بنفس أدلته .. من دون أن يشير قط إلى رسالة جهيمان، أو يعزو إليها .. إلا أنه حتى لا يُعرف أنه اقتبس كتابه من كتاب جهيمان حرفياً .. فقد قدم وأخر .. وتوسع في الاستدلال بكلمات علماء نجد .. وسيد قطب أحياناً .. إلا أنه للإنصاف فإن الرسالة الأصل "ملة إبراهيم" لصاحبها جهيمان العتيبي غفر الله له أشمل، وأنفع، وأحكم في بابها، من الكتاب المنسوب للمقدسي .. كما أن جهيمان . على شدته التي عرف بها . ظهر في كتابه . عندما تكلم عن واقعه . أنه أكثر إنصافاً، وأكثر أدباً، وأقل فجوراً من المقدسي عندما تكلم عن واقعه، وأراد إنزال النصوص على الواقع .. فليس المزور. مهما كان منمّقا . كالأصلي .. وليس المتشبع كالمستغني!!

وفي الحديث فقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كِلَابِسِ ثَوْبِي

زُورٍ" البخاري.



س509: مرة ثانية المقدسي يدلّس في رده على كلامنا السابق، حيث يقول: "ودليله المضحك

اتحاد تعريفنا للملة ب (إخلاص العبادة لله وحده؛ والبراءة من الشرك وأهله) " 1- هـ.

أولاً: لم يكن الحديث عن تعريف ملة إبراهيم لا عند جهيمان ولا عند المقدسي .. وإنما كان الكلام

عن أصول ملة إبراهيم، والتي تقوم على أصليين، وركنين .. فتطابق كلام المقدسي مع كلام جهيمان في

اللفظ، وفي تقسيم أصول الملة إلى نقطتين .. فعلام المقدسي أراد أن يستبدل هذا وينكره، ويغطي عليه

بالحديث عن التعريف .. وأنه مجرد تطابق في التعريف ..؟!!

ثانياً: تدليسه في الكتابة وعلامات الترقيم التي وضعها، حيث وضع بين الجملتين علامة الترقيم التفسيرية، الفاصلة المنقوطة "؛"، التي تعني أن الجملة الأخيرة هي تفسير للجملة أو العبارة الأولى .. وتعني انتفاء ونكران الحديث عن أصلي وركني ملة إبراهيم ... وهو بخلاف الأصل المردود عليه ...؟! حبل الكذب والتدليس قصير... ثم لا نرجو من متكبر أن ينصف الحق من نفسه، وأن يقول عن نفسه مرة أخطأت والصواب كذا وكان مع غيري ... فقد تعقبناه بردود علمية سابقة ومطولة، مرصعة بالأدلة والبراهين، وفي مقالات عدة .. وبكثير من الأدب والاحترام .. فقابلها بالرد والاستخفاف .. واللف والدوران .. والنكران .. فلم يعترف بشيء مما ورد فيها .. أو أننا أصبنا بشيء يسير مما تعقبناه به .. لذا لا ينتظر منه الإنصاف في هذه المسألة، ولا غيرها!

. تنبيه: يجادلون عن الكذب بالكذب .. ويدعون أن جهيمان له كتاب بعنوان: "رفع الالتباس عن ملة من جعله الله إماماً للناس " .. وجهيمان يقيناً ليس له كتاب بهذا العنوان، وإنما عنوان كتابه " ملة إبراهيم"، ولما أراد المقدسي نشر الكتاب في موقعه، غير عنوانه واسمه .. إلى اسم " رفع الالتباس"، ليوحي للمتصفح والقارئ أن كتابه " ملة إبراهيم"، لا علاقة له بكتاب جهيمان، لا من حيث العنوان، والاسم، ولا من حيث المضمون .. الله المستعان!



س510: يا شيخ ما رأي فضيلتكم بالكتاب المعروف ب (الدولة الإسلامية بين الحقيقة والوهم) اعداد جيش المجاهدين وهل كل ما ورد فيه صحيحا ام أنه هناك بعض المجازفات، وجزاكم الله خيرا؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كتاب " الدولة الإسلامية بين الحقيقة والوهم"، لكتابه "أبو عبد الله المنصور"، كتاب جيد، ونافع في بابه، يحتاجه كل باحث يريد أن يعرف المزيد عن جماعة الدولة .. جزى الله كاتبه ومعهده خير الجزاء .. وما ذكره الأخ عن خوارج وغلاة داعش من مأخذ، هو حق، وهو قليل من كثير .. والله المستعان.



A decorative border with intricate floral and scrollwork patterns in a dark brown color, framing the central text. The border is composed of repeating motifs of leaves, scrolls, and small floral elements, creating a classic and elegant frame.

فقه الدعوة إلى الله

س511: كيف أحبب الأطفال برسول الله ﷺ كيف أبدأ في ترغيبهم وتشويقهم إلى معرفته،

ولو أمكن فتح مقالة عن هذا الموضوع يكون أفضل، وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. النبي ﷺ من أي جانب شئت أن تتناول شخصيته العظيمة وسيرته

النبيلة .. وأخلاقه الكاملة .. فهي ملزمة للسامع بأن يحب ويتعلق قلبه بهذا النبي الكريم صلوات ربي وسلامه عليه.

النبي ﷺ .. لا يحتاج إلى وسائل ترغيبية إضافية حتى يتعلق به القلب ويحبه .. لأن من عرف القليل

عن صفاته وسيرته وأخلاقه .. لا بد له من أن يتعلق قلبه بالحبيب، ويحب النبي ﷺ.

لا يمكن لأي شخص .. سواء كان صغيراً أم كبيراً .. لا يجد في قلبه حباً وتوقيراً للنبي ﷺ إلا لجهله

بالنبي ﷺ وجهله بصفاته وأخلاقه .. لأن المرء عدوماً يجهل .. إذ كيف للجاهل أن ينزل الفاضل منزلته التي

يستحقها وهو يجهله .. فيكون المطلوب فقط أن نعرف أبناءنا بالنبي ﷺ .. فعندما نؤدبهم .. ونعلمهم ..

ونوجههم .. نقول لهم: قال النبي .. كان النبي يفعل كذا .. من أخلاق النبي .. هذا هو حكم النبي .. هذا بخلف

السنة: لا يحبه ولا يرضاه النبي صلوات الله وسلامه عليه .. فنوحد عند الطفل المرجعية في عملية التلقي

للقيم والثقافة والعادات والمفاهيم .. ونحصر هذه المرجعية في شخص النبي ﷺ .. بحيث لا يرى المرء سواء

كان كبيراً أم صغيراً مثلاً أعلى له في كل صفة حميدة .. وفي أي مجال من مجالات حياته .. غير النبي ﷺ.

أصارك والإخوان القول: لكثرة ما أعزز هذا الجانب عند أبنائي .. لا يقبلون مني أن أعظم رجلاً

غير محمد ﷺ .. فأحياناً مثلاً أذكر عنتر بن شداد بشجاعته وبطولته .. وكيف كان يجندل العمالقة من

الرجال .. فيقاطعني ولدي ويقول لي: ولكن ليس هو أقوى ولا أشجع من محمد ﷺ .. وكأنه يريد أن يقول لي

.. لا تشوش علي .. لا أريد مثلاً ولا نموذجاً .. في أي صفة من الصفات الحميدة .. غير محمد ﷺ .. ولا أريد أن

أفكر أو أسمع بأن شخصاً ما يفوق محمد ﷺ في أي صفة من الصفات الحميدة النبيلة .. فأقول له:

صدقت!

المشكلة أن من الآباء من يعزز صفات شخصيات أخرى غير النبي ﷺ .. عند أطفاله .. وإلى درجة

الغلو.. وربما منها من يكون كافراً أو فاسقاً .. حتى أن الأطفال يتعلقون بهذه الشخصيات تعلقاً كبيراً .. ولو

ذكر النبي ﷺ بجوارهم .. لنظروا إليه نظرة دونية تجاه تلك الشخصيات .. والسبب أنهم لا يعرفون عنه ما يعرفونه عن تلك الشخصيات .. لذا لو سألت أحدهم عن مثله الأعلى .. لأجابك من فوره باسم شخصية من تلك الشخصيات .. وهذا مرده للجهل بالنبي ﷺ وبقدره .. وما يستحقه من توقير وتعظيم .. صلوات ربي وسلامه عليه.



س512: إذا كان المخالف المغالي من أصحاب الهوى المذموم، فكيف يكون حوارهم؟

ولكم جزيل الشكر؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المخالف المغالي، فريقان: فريق منظر ومؤدج، يغلب عليه العناد والكبر، والحقد .. وهذا يعتزل، كما يعتزل الكلب الأجرى، ويحذر منه ومن مجالسته، لأن الحوار معه لا يجدي نفعاً .. مهما أقبلت عليه، وصرفت له من وقتك وجهدك .. وإن كان لا بد من محاورته، فتكون محاورته من أجل غيره، لا من أجله.

وفريق دون ذلك؛ مغفل مضلل، يبحث ويسأل استرشاداً عن الحق .. فهذا نقبل عليه .. ونحاوهره بالرفق، والحكمة والموعظة الحسنة .. نحاوهرهم مثنى، وفرادى .. إذ كلما كان عدد المحاورين منهم أقل كلما كان أدمى للانصات والاستفادة، والانقياد للحق .. كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُ بِوَأَحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلِي وَفِرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا﴾ سبأ: 46.



س513: سؤال آخر من بعد إذذك شيخنا بارك الله بكم، ما رأيكم بهذا الكلام: ((قد نص العلماء أنه من خشي أن يؤدي إنكاره للمنكر إلى منكر أعظم يحرم إنكاره ومن خشي على غيره أن يتأذى بقوله جازله أن لا ينكر فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متعين متى رجي القبول، أورجي رد الظالم ولو بعنف، ما لم يخف الأمر ضرراً يلحقه في خاصته، أو فتنة يدخلها على المسلمين؛ إما بشق عصا، وإما بضرر يلحق طائفة من الناس؛ فإذا خيف هذا فعليكم أنفسكم))؟

أي هل ينطبق هذا على الصدع بالحق كما بينتم لنا؟ فأنا إن خرجت خفت على أهلي الهلاك وأبحت للظلمة الطغاة انتهاك حرمة بيتي وخفت أذية أهلي فإنكاري للمنكر هنا والصدع بالحق سيجر عليّ منكرًا أعظم، فما رأيكم بذلك شيخنا جزاكم الله كل خيرًا؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الكلام الوارد في سؤالكم أعلاه، قد خلط بين حق وباطل، ونسبته بخطئه وصوابه إلى العلماء فيه نظر، وبيان ذلك أوضحه في النقاط التالية:

1- المنكر يُزال بثلاثة صور: منكر يُزال بمنكر أكبر منه، وهذا لا يجوز، ومنكر يُزال بمثله، أيضاً هذا لا يجوز؛ لأنه عبث لا فائدة منه، ومنكر يُزال بمنكرٍ أقل منه وهذا واجب .. للقاعدة الشرعية التي تقول بأن الضرر الأكبر يُدفع بالضرر الأصغر، إن تعسر دفعه من غير ضرر.

2- في كثير من الأحيان يكون الصدع بالحق .. والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يترتب عليه نوع أذى وضرر على صاحبه .. وقد يترتب على ذلك استشهاد، ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم عده من أفضل الجهاد .. ومع سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه.

ولقمان لما أوصى ولده، كما في قوله تعالى: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يترتب عليه نوع أذى وضرر على صاحبه أوصاه بالصبر فقال له ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ﴾ أي بسبب أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر ﴿إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ لقمان: 17.

3- تحديد المنكر الأصغر من الأكبر، والضرر الأصغر من الضرر الأكبر .. مرده للنص الشرعي .. وليس لمجرد الرأي أو الهوى.

4- نحن متفقون. ومعنا كل العقلاء والشرفاء والعلماء. أن طاغية الشام بشار الأسد، وعصابته المجرمة .. يمثلون قمة الشر والمنكر، والضرر الأكبر .. فمهما عظم المنكر أو الضرر الذي به يُزال هذا الطاغية ونظامه .. فهو أقل بكثير من إقراره حاكماً ومستعبداً ومالكاً للبلاد والعباد .. يتعامل مع سوريا أرضاً وشعباً على أنها من جملة ما ملكت يمينه .. ومن جملة مزارعه التي يملكها ويفعل بها ما يشاء .. والشعب السوري قد أدرك هذا المعنى .. ووصل لقناعة راسخة أنه لا يمكن الاستمرار مع هكذا طاغية، وهكذا نظام مجرم .. وأن العيش في ظل حكمه وإجرامه .. يعني الموت بذلة وصغارة ونحن أحياء نطلب الموت فلا نجده .. وبالتالي لا بد من الثورة والجهاد .. والذود عن الحقوق والحرمان .. والذي من ثماره إما

النصر، والحرية، ونيل الاستقلال .. وإما الشهادة .. وهي نصر كذلك .. فالمسلم بين نصرين عظيمين .. فأنا لا أقول: نحن شعب نتصراً أو نموت .. بل أقول: نحن شعب نتصراً أو نتصير .. نتصير بعز الدنيا ومجدها وكرامتها .. أو نتصير بعز ومجد الشهادة ونعيمها أنعم وأكرم به من مجد ونصر.

5- ثم أقول لك . يا أخي . ولمن وراءك: لو تركت واعتزلت هذا النظام الأسدي الطائفي المخابراتي المجرم .. هل تراه سيعتزلك .. ويدعك .. ولو تركك الآن بسبب احتضاره تحت ضربات الثورة والمجاهدين .. هل تراه سيتركك أو ستنجو منه بعد أن ترتد إليه عافيته .. ويقدر على التفرغ للمشاركة والواردة ...؟!
قد اعتزلته واعتزله غيرك .. فماذا أبقى لكم .. وللشعب السوري .. فقد سطى على الدين، والعرض، والنفس، والمال، والحرية، والعزة والكرامة .. وعلى كل شيء عزيز .. حتى أصبح الشعب السوري بلا عزة ولا كرامة ولا حرية!!

والإكيف تفسر قتله لمن اعتزله من الأطفال والشيوخ والنساء .. والقائمة تطول لو أردنا سرد جرائم النظام وعصابته مع من يعتزل مواجبهته ..!

لذا قولاً واحداً . ومن دون أدنى تردد . لا بد للشعب السوري برمته من أن يقف موقف رجل واحد في وجه هذه العصابة الطائفية المجرمة .. لا بد . بإذن الله . للثورة من أن تمضي إلى نهايتها وإلى أن تحقق جميع أهدافها .. لا خيار لنا .. إن اعتزلت؛ مت ذليلاً صغيراً مستعبداً .. وإن ثرت وجاهدت .. انتصرت .. أو انتصرت بالشهادة ... وبعد، فأين يكمن الضرر الأكبر والمنكر الأكبر .. وأي الخيارين يكمن فيه المنكر الأكبر والضرر الأكبر .. الجواب أظنه قد وصلك .. والحمد لله رب العالمين.



س514: ما نراه هذه الأيام من الشباب الملتزم الطعن في العلماء، واشتغالهم بتتبع عثرات بعضهم البعض؛ فهذا يبدع، وهذا يفسق، وهذا يُحذر من الكتب والأشرطة ولم ينجم منهم لا العلماء ولا طلبة العلم، وكل هذا يقع تحت دعوى الجرح والتعديل والتحذير من أهل البدع فكثير الاختلاف والتفرق .. فضعف الإيمان وقست القلوب .. فأرجو من فضيلتكم تسليط الضوء على هذه الظاهرة، وتبين الحق فيها من الباطل .. وما هي نصيحتكم لنا في هذا الظرف الصعب المليء بالتحديات .. أفيديونا أتابكم الله، وسدد خطاكم .. وبارك الله فيكم ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ابتداء نبدي تحفظاً على قول السائل "الشباب الملتزم" ولو قال:

"بعض الشباب الملتزم" لكان التعبير صواباً .. درءاً من الوقوع في التعميم!

وبعد، أجيّب على السؤال المتقدم في النقاط التالية:

1- الجرح والتعديل .. في الغالب يكون كلمة حق يُراد منها باطل .. أو كلمة باطل يُراد بها باطل ..

يُعرف ذلك عندما يستشرف التجريح والتعديل أناس متهمون .. دافعهم على التجريح والتعديل الهوى واسترضاء الطواغيت الظالمين .. ومثل هؤلاء ينبغي معرفتهم والحذر منهم .. ومن إطلاقاتهم وأحكامهم على الآخرين .. وعدم الالتفات إلى تجريحهم أو تعديلهم: لأنهم هم أصلاً مسلوبو العدالة!

2- الحكم على الأشياء أو الأشخاص بالتبديع، أو التفسيق، أو التضليل، أو التكفير .. مرده كله إلى

الله تعالى وحده، فمن راعى والتزم حكم الله تعالى في إطلاقاته أو أحكامه على الآخرين .. والتزم في ذلك بأداب الشرع فقد أصاب الحق، وليس عليه شيء، بل قد يؤجر على تعريته لأهل الباطل والأهواء .. وتحذير الناس منهم ومن شذوذاتهم وأهوائهم.

ومن لم يلتزم في إطلاقاته على الآخرين بأداب وأحكام الشرع .. وأطلق العنان لهواه .. يفسق ويضلل

من يشاء .. فقد ضل، وظلم، وجار..!

ومن يتأمل سيرة سلفنا الصالح يجد أنهم قد مارسوا شيئاً من ذلك .. ولكن كانوا . في التجريح أو

التعديل . منضبطين بأداب وأحكام الشرع .. لا يخرجون عنه في شيء.

3- لا ننصح الشباب التوسع في ذلك .. أو الإقدام على شيء منه إلا بعلم .. ولضرورة تستدعي التحذير

أو التجريح .. خشية من الوقوع في الأشياء التي ورد ذكرها في السؤال.

4- ينبغي الانتباه والتفريق بين التعرض للعلماء من قبيل تصحيح أخطائهم نصحاً للأمة وإنصافاً

للحق .. وبين من يتعرض لذواتهم بالتنقيص والتجريح، والطعن .. فالأول جائز وأحياناً يكون واجباً .. والآخر لا يجوز، وصاحبه يأثم .. والله تعالى أعلم.



س515: نسكن في حي فيه أناس يشربون الخمر علانية، وحين يسكرون يسبون الله عز وجل

ويسبون الرسول .. فنضطر لضربهم وأخذهم إلى مقر الشرطة .. وحين نقول لهم أنهم سبوا الله .. يردون

علينا مستهزئين: هل الله إلهكم وحدكم .. وإن سيوه .. ثم بعد ذلك يخرجونهم من الشرطة ولا يُعاقبونهم، ويقولون لنا: أنتم تريدون أن تفعلوا انقلاب وفوضى .. لا تتعرضوا لأحد سواء سب الله أو الرسول .. ويهددوننا بأشياء !!..

لكن أصبحنا الآن إذا تعرض لنا أحد من هؤلاء السكارى الذين يسبون الله والرسول .. نأخذهم إلى الشرطة، ونكذب عليهم، ولا نقول أن هذا الرجل سب الله أو الرسول، وإنما نقول لهم: إنه سب الملك .. وعندنا في نيتنا ملك الملوك .. وليس ملكهم هم .. أو قد يضرب أحدنا يده أو رأسه فيسيل الدم .. أصبحنا بهذه الخطة ندخل المجرمين الذين يسبون السجن .. وأحياناً نضطر إعطاء بعض المال إلى الشرطة حتى لا نُسجن حينما نأتيهم بمن يسب الله والرسول .. فهل يجوز لنا الكذب على المجرمين .. وإعطائهم المال لأجل ذلك !!..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الشرطة الذين ذكرتموهم أغلظ كفراً من الذين يشتمون .. وإذا كان الكذب يدفع عن الأخ السجن ونحو ذلك من أذى المجرمين لا حرج فيه إن شاء الله .. ولا أرى اللجوء إلى هؤلاء الظالمين، أو هذه الوسائل التي ذكرتموها؛ لأنها لا يمكن أن تحل المشكلة .. إلى جانب الكفر والاستهزاء الذي تسمعون من الشرطة !!..

والذي أراه إضافة لما تقومون به من ضرب وتأديب للشاتم . بحسب استطاعتكم . أرى أن تهتموا بتعليم الناس دينهم .. وتبينوا لهم عواقب الشتم .. وما يترتب عليه من نتائج وأثار وخيمة لا تحمد عقباها .. ولعنة الله على الطواغيت الظالمين الذين يُغضب لهم أكثر مما يُغضب الله تعالى !!



س516: علمت أن الذي يحكمنا طاغوت وليس ولي أمر مسلم كما كنا نسمع .. فما واجبي نحوه إذا كنت وحيداً في دعوتي .. وما حكم العمل في مجال البترول لدى الحكومة .. وإذا كنت أعرف أصدقاء من العساكر .. فما هو موقفي نحوهم .. هل يجب علي مقاطعتهم ..؟

ثم ما هي الطريقة التي تنصحي أن أسلكها للتفقه في الدين وطلب العلم .. وبخاصة أن دراستي علي لا تؤهلني لدراسة الشريعة في الجامعة .. وما هي الكتب التي تنصحي بقراءتها .. وجزاك الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. واجبك نحو الطاغوت. بعد أن عرفت الحق فيه. أن تكفر به ظاهراً وباطناً .. واعتقاداً، وقولاً، وعملاً.. وتظهر له من ذلك ما استطعت لذلك سبيلاً.. ولا نرى أن تكلف نفسك ما لا تُطبق .. ولا بأس بالعمل في مجال البترول .. والله تعالى أعلم.

أما كيف تتعامل مع من تعرف من العسكر.. نرى أن تنصحهم .. وتجادلهم بالتي هي أحسن .. فإن ظهر لك منهم العناد .. ورد الحق .. وأنهم من بطانة الطاغوت وخاصته .. يوالونه ظاهراً وباطناً .. لا سبيل لك حينئذٍ إلا بمقاطعتهم ومفاصلتهم والبراء منهم ومن طاغوتهم .. أما أن تُظهر لهم ذلك فهذا عائد لإقوتك وظروفك .. وتقدير ما يمكن أن يترتب على ذلك من تبعات تقدر على تحملها .. ولزيد من الفائدة ننصحك بمراجعة مقالنا "مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة"، والله تعالى أعلم.

وبخصوص طلب العلم .. إضافة للدعاء . وهو الجانب الأهم . فإننا ننصح بمجالسة أهل العلم الثقة ما قدرت إلى ذلك .. وبكثرة القراءة والمطالعة .. والاستماع إلى الأشرطة النافعة! أما لمن تقرأ .. وكتب من تقرأ . فبعد القرآن الكريم وكتب السنة . فكل من لمست منه . من المتقدمين والمتأخرين . أنه سلفي المنهج والعقيدة **بحق** .. يدعو إلى الكتاب والسنة .. وفهمهما على نهج وطريقة السلف الصالح .. ولا يعرف التعصب للرجال أو المذاهب .. **فاقرأ له** .. ونخص منهم بالذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم .. والشيخ محمد بن عبد الوهاب وأحفاده .. ومن المعاصرين ننصح بالقراءة لسيد قطب، وأخيه محمد .. مع الانتباه إلى بعض المزالق المعروفة التي وقع بها سيد رحمه الله .. وغيرهم الكثير الكثير من أئمة العلم الذين سلكوا المنهج الأنف الذكر..



س517: أنا شاب كنت منذ نشأتي محباً لأهل الحق، ومحباً للجهاد، ولكن مرت علي فترة اقترفت فيها من الذنوب والمعاصي .. والآن مع شغفي بالعلم وطلبه، ومحبتني في تحصيله، وثني الركب على العلماء، والدعوة إلى الله أجدني منكسراً، ولا أخفي إن قلت لدي يأس بأن أكون ممن يختلطون بأهل العلم، ويعلمون الناس؛ وذلك من الذنوب الماضية التي لا أرى نفسي بسببها أني من الدعاة أو أصل إلى درجة أعظ الناس .. حتى أني اخترت طلب العلم والانطواء واعتزال الناس!..

فيا شيخ .. ارشدني بما عندك من علم بالكتاب والسنة .. ما هو السبيل .. وكيف أعيش مع العلم وأدعو إلى الله وأنا كما ذكرت لك سابقاً .. مع ما أجده من وسوسة في نفسي من الشيطان .. تمنيت أني لم أخلق من قبل .. نصركم الله على عدوكم، وثبتكم، وحفظكم، وبارك في علمكم ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد ضحك عليك الشيطان مرتين: مرة لما أوقعك في الذنب .. ومرة لما أقعدك. بذنبك. عن الدعوة إلى الله تعالى .. والثانية أسرته أكثر من الأولى!

يأسك هذا الذي أنت فيه أخشى أن يكون أشد ذنباً مما وقعت به من ذنوب .. اليأس من رحمة الله وعفوه .. تأل على الله .. وكفر .. قال تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَا يَبْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾.

أنت طالب علم .. وقد قرأت في الكتاب والسنة .. ما يدل على أن التوبة تجب ما قبلها .. وأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له .. فماذا تريد أكثر من ذلك .. لكي تنهض ..!!؟

حسّن الظن بالله .. فرحمة الله وسعت كل شيء .. أفلا تراها تسعك وذنوبك .. فمن أنت؟! لو كان كل ذنب يلزم أن يُقعد الداعية عن الدعوة إلى الله .. لما قام داعية. حاشا الأنبياء والرسول.

يدعو إلى الله .. ولما بلغتنا دعوة .. ولا علم ..!

لئن تقع في ذنب واحد خير لك من أن تقع في ذنبين: ذنب الخطيئة .. وذنوب كتمان العلم .. وعدم

الجهربالحق .. والصدع به في وجوه الظالمين ..!!

تحمل المشاق والبلاء .. من أجل الدعوة إلى الله .. والصدع بالحق .. مما تُكفر به الخطايا والذنوب

.. ولا أعلم شيئاً يطهر المرء من الخطايا كالبلاء .. وبخاصة إن كان في الله!

هذا الذي أقوله لك يا أخي .. فاتق الله في نفسك .. وفي دينك .. وأمتك .. وإني لأرجو أن أسمع منك

قريباً الأخبار السارة .. وأنتك نهضت من ثباتك وعزلتك ويأسك .. وخرجت . بعزيمة عالية . تدعو الناس إلى

الله تعالى وإلى توحيده .. فلئن يهدي الله على يديك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم .. والله المستعان.



س518: لدينا استفتاء عاجل ومهم بالنسبة لنا ... تواجهنا في بعض الأحيان . في عملنا الدعوي .

مشاكل تتعلق بالمردان .. فبعض المدعوين والمشاركين معنا مردان ولكنهم على قدر من المسؤولية والله

الحمد .. وبعض المعلمين عندنا قد يواجه صعوبة وحساسية في التعامل معهم؛ بسبب الخوف من الشهوة والجميع من أهل الالتزام!

وفي بعض الأحيان بسبب قلتنا يقوم أحد المعلمين .ولا يوجد أحد غيره .بتعليم بعض هؤلاء المردان العقيدة والفقه .. وفي بعض الأحيان يصعب اللقاء معهم لدرجة أنه قد يقابل كل واحد لوحده ويختلي به لتعليمه ... فهل تجوز المخاطرة في هذا الباب وتعليم المردان مع خشية الفتنة بهم وطلب الحفظ من الله .. نرجو من فضيلة الشيخ إعطاءنا الفتوى بتفصيل .. فنحن في أمس الحاجة لذلك .. وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المردان ممن خلق الله سبحانه وتعالى .. فلانستطيع أن نحكم عليهم بالإعدام .. أو نتجاهل وجودهم أو تعليمهم .. حيث يجب عليهم ما يجب على غيرهم من واجبات نحو هذا الدين.

وتجاهلهم .. وتجاهل تعليمهم وتربيتهم يعني أنهم سيكونون لقمة سهلة وسائغة لأهل الأهواء والاتجاهات الباطلة الموجودة في مجتمعاتنا .. فهم إن لم ينضموا إلى حظيرة الحق لا محالة فإنهم سينضمون إلى حظيرة ومحاضن الباطل .. وما أكثرها .. وبالتالي ستزداد فتنهم .. ويزداد المجتمع بهم فساداً! لذا ننصح بضرورة الإقبال عليهم .. وتعليمهم وتربيتهم .. وتدريبهم على الخشونة .. مع مراعاة النقاط التالية ما أمكن:

1- أن يكون الذي يتفرغ لدعوتهم والخلطة بهم مأمون الجانب؛ قد عُرف عنه الاستقامة والالتزام .. ولم يُعرف بسوابق مشينة تجعله في دائرة الشبه والريب .. ولو يكون محصناً يكون ذلك أفضل.

2- أن يُتجنب حصول الاختلاء بأحاديهم ما أمكن .. وهذا للاحتياط .. لا على سبيل الوجوب أو التحريم!

3- أن يُشارك المردان مع غيرهم من أقرانهم المجالس العامة .. وأن لا تُخصص لهم دروساً أو مجالس خاصة بهم وكأنهم عورة يجب أن تُحجب .. فهذا مما يحملهم على النفور .. وعلى الشعور بأنهم شيء آخر لا يستحق الحياة .. وهذا يُقلل من قيمة العملية التربوية التي تنشدونها !!

4- الأمر لا يبقى طيلة حياته أمراً .. فهو مع التدريب على الخشونة .. وحمله على التشبه بالرجال الصالحين .. تذهب عنه صفة المردانية .. ويصبح مثله مثل عامة الناس .. وربما يصبح من أفضلهم جهاداً وعلماً.

5- لا ننصح فيما أنتم قادمون عليه من عمل هام وحساس . كما ورد في سؤالكم . أن تبدءوا بالمردان .. وهذا لا يعني استثناءهم على الإطلاق لو وجد منهم الكفاء .. والله تعالى أعلم .



س519: شيخنا الفاضل .. قد أثير في بعض منتديات الحوار نقاش حول شرعية مشاركة المرأة في

مواضيع الحوار عبر الإنترنت .. وحول شرعية تدخلها في المواضيع العامة .. والأحداث التي تعيشها الأمة

.. وحول جواز مناصحتها للرجال .. فما هو الحكم الشرعي في ذلك .. نرجو الإفادة .. جزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين . ما دامت هذه المشاركات، والمدخلات، والنصائح، ضمن حدود

الآداب الشرعية . من غير خضوع ولا فحش في الخطاب . التي ينبغي أن يلتزم بها الرجال والنساء سواء .. فهي

جائزة والله الحمد، وفي بعض المواضع تكون واجبة.

قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ التوبة:

71. فكما أن المؤمنين يأمرن بالمعروف .. كل المعروف .. وينهون عن المنكر كل المنكر .. العام والخاص منه

.. كذلك المؤمنات يأمرن بالمعروف كل المعروف .. وينهين عن المنكر .. كل المنكر .. ومن أي طرف جاء هذا

المنكر .. وسواء كان هذا المنكر من الشؤون الخاصة أم كان من الشؤون العامة .. وهم في كل ذلك بعضهم

أعوان وأنصار وأولياء بعض .. همهم واحد .. وقضيتهم واحدة !!

وقال تعالى في سورة العصر: ﴿وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾. فقله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يشمل المؤمنين والمؤمنات .. الذين

من صفاتهم أنهم يتواصون بالحق وهو الدين كله .. وبالصبر على القيام بفرائض هذا الدين وتحمل تبعاته!

هذا الدين فرض على الرجال والنساء، وأحكامه تشمل الرجال والنساء سواء ما لم يأت دليل

يخصص حكماً معيناً بالرجال دون النساء، أو بالنساء دون الرجال !!

فكما يجب على الرجال الكفر بالطواغيت والأنداد .. ورفض الكفر الذي يُملى عليهم من قبل

طواغيت الحكم .. والتحذير من الشرك وأهله .. كذلك يجب على النساء !!

فكما يجب على الرجال أن يتعلموا هذا الدين ويعملوا على نشره .. كذلك يجب على النساء أن

يتعلمن هذا الدين ويعملن على نشره وبيانه !!

فالجنة ليست للرجال وحسب .. فهي للرجال والنساء .. وكذلك النار فهي ليست للرجال وحسب ..

فهي للرجال والنساء .. والكل سيُسأل!

أما عن الكتابة والردود .. فقد ثبت أن عائشة رضي الله عنها كانت تستقبل رسائل الشيوخ والشباب

وتجيبهم عليها، كما في الأثر عن عائشة بنت أبي طلحة قالت: قلت لعائشة . وأنا في حجرها . وكان الناس

يأتونها من كل مصر ، فكان الشيوخ ينتابوني . أي يقصدوني مرة بعد مرة . لمكاني منها . وكان الشباب يتأخوني

. أي يتحروني ويقصدوني . فيهدون إلي ، ويكتبون إلي من الأمصار ، فأقول لعائشة: يا خالة! هذا كتاب فلان

وهديته ، فتقول لي عائشة: ” أي بنية فأجيبه وأثيبه . أي بعطاء آخر على هديته! . فإن لم يكن عندك ثواب ،

أعطيتك ” فقالت: فتعطيني.

وقد ثبت أن امرأة توقف الخليفة الفاروق عمر .. الخليفة الراشد عمر! .. توقفه في وسط الطريق

.. لتأمره وتمناه .. وتعظه .. ولتقول له: **رويدك يا عمر حتى أكلمك كلمات قليلة! قال لها: قولي! قالت: يا عمر!**

عهدي بك وأنت تسمى عُميراً في سوق عكاظ تصارع الفتيان ، فلم تذهب الأيام حتى سُميت عمر ، ثم لم

تذهب الأيام حتى سُميت أمير المؤمنين ، فاتق الله في الرعية ، واعلم أنه من خاف الموت خشى الفوت !!

فقال الجارود . وكان مرافقاً لعمر . هيه قد اجترأت على أمير المؤمنين!

فماذا قال عمر .. هل قال لها لا تتدخلي بشؤون العامة .. أنا خليفة المسلمين .. وأمري ونهي ..

ونصحي .. هو من خصوصيات الرجال دون النساء .. ورجولتي تأبى علي أن أسمع النصح من امرأة! .. قال

عمر: دعها ، أما تعرف هذه يا جارود ؟ هذه خولة بنت حكيم التي سمع الله قولها من فوق سمائه ، فعمر

والله أحرى أن يسمع كلامها .. وأراد بذلك قوله تعالى: ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي

إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ .

وكذلك لما أراد عمر أن يحدد مهور النساء بحيث لا يزيد على أربعين أوقية .. وما زاد عن ذلك يأخذه ويلقيه في بيت المال .. فقامت له امرأة طويلة في أنفها فطس ، فقالت: **ما ذاك لك!** قال: ولم ؟ قالت: لأن الله تعالى يقول: ﴿ **وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَيْئَتَانَا وَإِثْمًا مُبِينًا** ﴾ النساء: 20. فقال عمر: **امرأة أصابت ورجل أخطأ .. وأراد نفسه!**

وكذلك المرأة التي أجابته . كما في الصحيحين . في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال للنساء: **أتهبني ولا تهبن رسول الله ..؟** فقالت له: نعم، أنت أفظ وأغلظ من رسول الله .. ولم ينهها النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك!

وقد ثبت كذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم على نساء المؤمنين، كما في صحيح سنن أبي داود، عن أسماء ابنة يزيد: **” مرَّ علينا النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلم علينا “**. وكذلك النساء كن يسلمن على الرجال، كما في صحيح الأدب المفرد، عن الحسن البصري قال: **” كَنَّ النساء يُسَلِّمن على الرجال “**. من غير مصافحة .. فمثل هذا كان يحصل والأدلة عليه كثيرة ومستفيضة ..!

وأخيراً إلى الذين يمتنون المرأة ويتجاهلون دورها في نصرة قضايا هذا الدين .. أو يحاولون أن يقللوا من شأنها الذي منحها إياه ربها عز وجل .. نقول لهم: **إن أول من آمن ونصر هذا الدين .. امرأة .. وهي خديجة رضي الله عنها .. وأول شهيد في الإسلام صدع بالحق في وجوه الطواغيت الظالمين .. امرأة .. وهي سمية أم عمار بن ياسر .. وأحب الناس على الإطلاق إلى قلب النبي صلى الله عليه وسلم .. امرأة .. وهي عائشة رضي الله عنها .. وأوكد حق على الرجل بعد حق الله، وحق رسوله عليه .. حق امرأة .. وهي الأم .. أبعد هذا يجوز أن يُمتن دور المرأة في نصرة هذا الدين .. أو يُقال أن الإسلام لم يُنصف المرأة؟! ..**

مع التنبيه أن هذا الذي تقدم لا يتعارض مطلقاً مع ما يجب على المرأة: من حشمة، وعفة، وتأدب، وحياء .. وغير ذلك من الخصال التي تناسب خصوصيتها كامرأة .. والتي أمر بها الله.

أنا أعترف أن موضوع المرأة كغيره من جملة المواضيع التي ذهب فيها كثير من الناس بين إفراط وتفريط .. فريق حملته الغيرة الزائدة .. والوسوسة .. وسوء الظن .. إلى درجة الغلو والتشدد .. والتتنعق .. وتحميل الأمور ما لا تحتمل .. ولسان حاله كأنه يقول أنه أغير من الله ومن رسوله .. على إماء وحرقات الله!!

وفريق آخر جنح إلى التفريط والتسيب ليكون مذهبه أقرب إلى سلوك الفساق وأهل الفجور

والعصيان ..!

والحق الذي نعتقده صواباً هو وسط بينهما من غير جنوح إلى إفراط ولا تفريط، ولا إلى غلو ولا

جفاء.

كما أعترف أن خطأ بعض الشيوخ فيما يتعلق بموضوع المرأة .. كان مادة خصبة للزنادقة من

العلمانيين الذين يستدلون بأخطائهم وأقوالهم الشاذة .. على زعمهم الباطل بأن الإسلام يمتن المرأة ولا

يعطيها حقوقها .. ساء ما يقولون!



س520: لي والد ماديا ليس محتاجاً؛ فله بيت سكن وبيت آخري يؤجره، وأنا في خارج البلد،

وأساعده ماديا حسب المستطاع، وكل ما لديه من مال لا يساعد به أحد حيث لدي أخوة وأخوات

فقراء لا مسكن لهم وأنا لا أستطيع أن أساعد الجميع، وإذا تأخرت في إرسال المال لأبي، فهو يغضب،

ويسخط علي .. والمشكلة أنني متزوج ولي أولاد، ولا سكن لي، ولا أستطيع أن أبقى على هذه الحال مدة

طويلة .. فلا أدري من الأحق بالرعاية أبي أم أخوتي الفقراء .. مع العلم أن له القدرة على إسكانهم معه

.. وأن يساهم في نفقتهم جميعاً..!

والسؤال: هل إذا حبست المساعدة المالية عن والدي أكون آثماً .. وهل في هذه الحالة لو سخط

علي أكون عاقاً للوالد .. علماً أنني لو خصصت والدي بكل المساعدة .. فهذا سيكون على حساب إخواني

الفقراء .. أفدنا جزاكم الله خيراً؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن للوالد حقاً مغلظاً عليك .. لكن هذا الحق لا يُخوله أن

يظلمك، ويظلم إخوانك؛ فالله تعالى حرّم الظلم .. وأن يبغي بعضنا على بعض.

والذي ننصحك به: أن تُداري والدك ما استطعت .. وأن تُرفق به ما استطعت .. وأن تصله بالعطاء

بين الفينة والأخرى ما استطعت؛ بحيث لا ضرر ولا ضرار.. وأن تدفع طمعه عنك بلطف ما استطعت .. ولو

أدى ذلك بك إلى أن لا تُعرفه على دخلك .. وكم معك من المال .. وأعلمه أن لإخوانك عليك وعليه حقاً .. **فإن**

فعلت ذلك .. ثم هو بعد ذلك سخط عليك .. فلا تبالي لسخطه .. لأنه يغضب عليك من غير موجب للغضب، والله تعالى أعلم.



س521: إلى الشيخ الفاضل .. توجد منطقة فيها مجموعة من القبور لسادات ومشايخ الطرق الصوفية؛ خصوصاً الطريقة النقشبندية. كما يسمونها. التي لها أنصار واتباع في كردستان وغيرها من الأقطار المجاورة، وعلى مدار فصول السنة يُشد إليها الرحال من كردستان، والعراق، وإيران وغيرها. وأكثر العشائر الكردية تتبع المذهب الشافعي لكنها تتبنى هذه الطرق الصوفية أيضاً، وغني عن الذكر ما يُمارس على هذه القبور من الشركيات والانحرافات .. ونحمد الله على فضله ومنته بتمكيننا في هذه المناطق لإقامة شرعه القويم؛ فقمنا بإغلاق هذه القبور، وأزلنا ما فيها من شركيات، ومنعنا الناس من زيارتها، داعين الناس في نفس الوقت إلى انتهاج العقيدة الصحيحة ومحاربة البدع والشركيات .. والحمد لله بدأنا بقطف ثمرات ذلك، ونحن نرى الناس هنا يعودون إلى العقيدة الصحيحة يوماً بعد يوم. وسؤالنا: هل من الأفضل الاستمرار بغلق هذه المزارات والمراقد ومنع الناس من زيارتها، أم أفضل أن نقوم بنبش القبور، ونقلها إلى مناطق أخرى ودفنها في أماكن مجهولة لمنع إقامة تلك الشعائر الشركية عليها لاحقاً؟

ومن المتعارف عليه في منطقتنا أن نبش القبور يُعتبر تمثيلاً وإهانة للصالحين .. وتستغل الأحزاب العلمانية هذه المسألة لإثارة عواطف عشائر المنطقة المتأثرة بالطرق الصوفية لكسبهم إلى صفهم وتأييدهم علينا .. بينما يلح علينا بعض من إخواننا لنبش هذه القبور وتغيير أماكنها وعدم مراعاة المرحلة التي نمر بها من اجتماع قوى الكفر ضدنا .. فأفدنا بالجواب الشرعي الشافي، جزاكم الله خيراً، ووفقكم الله لما فيه خير الإسلام والمسلمين؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. دلت السنة على وجوب طمس التماثيل، وتسوية القبور، كما في قوله صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: " لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته "مسلم.

وعن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته.“

كما قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يُبنى على القبر، وأن لا يُرفع عن الأرض أكثر من شبر، لحديث جابر الصحيح: ” أن النبي صلى الله عليه وسلم رُفِعَ قبره عن الأرض شبر“. ولم يصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه أمر أصحابه بنبش القبور رغم أن مظنة عبادة تلك القبور كانت واردة. وعليه نفيكم بما يلي:

1- يجب. عند القدرة. تسوية القبور بحيث لا يزيد ارتفاعها عن الأرض أكثر من شبر.. وبخاصة تلك القبور التي يُشَدُّ إليها الرحال، وتُعبَد من دون الله تعالى.

2- لا يجوز نبش قبور المسلمين أو التعرض لها بشيء من أنواع الأذى. وتسويتها ليس من الأذى. فإن حرمة أموات المسلمين كحرماتهم وهم أحياء، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ”كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الإثم“. وقال صلى الله عليه وسلم: ”كسر عظم الميت ككسره حياً“. وقال صلى الله عليه وسلم: ”لا تجلسوا على القبور“. وقد رأى صلى الله عليه وسلم رجلاً يمشي في القبور عليه نعلان، فقال: ”يا صاحب السبتين ألقى سبتتيك، فنظر الرجل فلما عرف رسول الله، خلعها فرمى بهما“.

وقال صلى الله عليه وسلم: ”لأن يجلس أحدكم على جمرة تُحرقه خير له من أن يجلس على قبر“ مسلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: ”لأن أمشي على جمرة أو سيف، أو أخِصِفَ نعلي برجلي أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم“. وغيرها كثير من الأحاديث التي تنهى عن التعرض ولو بشيء يسير من الأذى لقبور المسلمين.

ثم إذا كان لا يجوز للمسلم أن يجلس على قبور المسلمين أو يمشي عليها.. فمن باب أولى أنه لا يجوز له أن يقوم بنبشها، والعبث بأجساد أو رُفات أصحابها.

3- إضافة لما تقدم.. يجب أن تستمروا في تعليم الناس شؤون دينهم.. وتبينوا لهم بالدليل. وبالتالي هي أحسن. أن الذي تقومون به لا يعني ولا يستلزم إهانة الميت وهو في قبره.. وأنكم تعرفون لأموات المسلمين حرمتهم كما تعرفون للأحياء منهم حرمتهم وحقوقهم.. وأن الذي تفعلونه من تسوية للقبور.. ومنع

ممارسة طقوس الشرك عندها .. هو من قبيل العمل بما أمر الله به ورسوله .. قواكم الله .. ونصركم على أعدائكم أعداء الملة والدين.

.تنبيه: قد تبين أن القبور قد نُبشت .. وأن السؤال أرسل إلينا بعدما نُبشت ..!!

لذا لزم التنبيه فأقول: كما أفتدنا في الجواب عن السؤال فإننا لا نرضى ولا نجيز نبش القبور .. وعلى الإخوان الذين فعلوا ذلك أن يتوبوا إلى الله .. وأن يُصلحوا ما أفسدوا .. وأن لا يتصرفوا بطريقة فردية. غير مسؤولة. بعيداً عن توجيهات علمائهم وأمرائهم .. وأن لا يُعطوا أعداء الأمة والملة الذريعة للطعن والتشهير بدين الله وأوليائه!

كما نقول: لا داعي للأحزاب العلمانية المحاربة لله ولرسوله في المنطقة .. أن يُضخموا الأمور .. وأن يجعلوا من ذلك ذريعة لسفك الدم الحرام .. أو أن يُظهروا دموع التماسيح على حرمان الأموات .. ورفاتهم .. وقدسياتهم .. وهم أنفسهم قد انتهكوا حرمان الله ورسوله .. وحرمان الأحياء من عباد الله المؤمنين .. وكانوا طيلة حكمهم ووجودهم حرباً ضروساً على الله تعالى وعلى شرعه وحكمه ..!!

كيف تتباكون على حرمان رفات بعض الأموات .. وأنتم تنتهكون جهاًراً نهاراً .. حرمان الأحياء .. وحرمان الله ورسوله .. تشتمون الله ورسوله .. ولا تُراعون في مؤمنٍ إلاً ولا ذمة .. قتل الأنفس بغير حقٍ لا يُساوي عندكم شيئاً؟!؟

كيف تتباكون على رفات بعض الأموات .. وأنتم قد بعتم شعبيكم .. ودينكم .. وبلادكم .مقابل حفنة من الدولارات تُرمى لكم من هنا وهناك .للشيطان ولأتباع الشيطان ..!!؟

لذا نقول لكم: وفروا عليكم دموع التماسيح .. فإنها لا تنطلي على عباد الله .. فأنتم آخر من ينبغي له البكاء على الحرمان والمقدسات!!



س522: ما قولك .شيخنا . فيمن يجعل من أخطاء الآخرين . مما يُحتمل فيه الصواب أو الخطأ .

منهجاً لتبديع طلاب العلم، والطعن في المجاهدين ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. التحسين والتقبيح، وكذلك التبديع وعدمه .. مرده كله للشرع؛

فما حسنه الشرع نحسنه، وما قبحه الشرع نقبحه، وما بدعه الشرع نبدعه .. من غير تجاوز ولا إفراط ولا تفريط.

ومن تجاوز ذلك وتعدى فقد أثم وظلم .. فقد روي أن أعرابياً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أنا مدحي زين، وذمي شين! فقال له صلى الله عليه وسلم: "ذاك الله". أي مرد التحسين والتقبيح لله عز وجل وليس لعبد الله، وكان الشافعي يقول: "من استحسن فقد شرع".



س523: قد كثرت الفتن .. فما هو الملاذ .. وهل الاعتزال في هذا الوقت يكون هو الأفضل؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الملاذ من الفتن ليس الاعتزال .. والركون إلى الزوايا .. وترك الساحة لأهل الأهواء والبدع والضلال .. وإنما يكون بالركون إلى الكتاب والسنة والاعتصام بهما .. على فهم الصحابة وتابعيهم بإحسان من كبار علماء الأمة .. الذي من تمسك بهما .. واستضاء بهديهما لن يضل أبداً .. ولن تضره فتنة أبداً.



س524: بم تنصحون رواد المنتديات من الشباب المسلم الذي يسعى إلى العودة إلى الإسلام؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ننصح أنفسنا والشباب المسلم .. بتقوى الله .. وبطلب العلم .. وأن نأخذ هذا الدين بجد وقوة .. فهذا الدين لا يقبل الهزل ولا الهازلين اللاعبين .. ولنعلم أننا من دون هذا الدين الذي أكرمنا الله به لا نساوي في عالم الوجود وموازين القوى شيء .. والله المستعان!

وأعيذ إخواني ونفسي من الجبن المفرط .. فإن الجبن يقتل صاحبه وهو حي .. كما أن منه ما يكون شركاً، ويحمل صاحبه على الشرك، كما قال تعالى: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَإِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

س525: كيف أربي نفسي على العقيدة التي أفرزت جيل الصحابة رضي الله عنهم .. وما هي

الأعمال التي تعينني على زيادة إيماني .. وتمكنني من القيام بذروة سنام الإسلام؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. عليك بالتزام الطاعات .. واجتناب الذنوب والمعاصي .. وكثرة الدعاء .. والصدق في الإقبال على الله .. ومن يصدق الله يصدق الله ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾.



س526: كثير من الشباب المسلم يتساءل كيف يجاهد وهو تحت حكم الطواغيت .. فأكثرهم

يسعى للخروج إلى الشيشان أو أفغانستان .. فما هو رأيكم ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. المسلم يُجاهد حيثما يتيسر له الجهاد .. وحيثما يُفتح باب للجهاد

.. وحصار الجهاد في موطن معين .. وقد تعين في جميع أطراف الأرض .. لا أستحسنه، ولا أستصوبه .. إلا إذا قضت مصلحة الجهاد خلاف ذلك .. والله تعالى أعلم.

كما لا يجوز أن نغفل عن واجب جهاد هؤلاء الطواغيت الظالمين الذين يحكمون بلاد المسلمين

بالكفر.. والحديد والنار.. فهم في كثير من الأحيان عقبة كأداء أمام انطلاق قوافل الجهاد والتحرير!!



س527: هل من نصيحة توجهونها للمسلمين المقيمين في بلاد يحكمها طوائف كفرية: كالطائفة

النصيرية، والدرزية ونحوها ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ننصحهم بطلب العلم .. والعمل الجاد .. والجهاد .. وبتقوى الله ..

وأن يكونوا يداً واحدة على من سواهم .. هذه الطوائف المارقة الكافرة الوارد ذكرها في السؤال .. هي شر

على أمة الإسلام من اليهود والنصارى .. وكانوا عبر تاريخهم كله وإلى اليوم .. مع أعداء الأمة على أبنائها

.. ومع الكفر والإلحاد على التوحيد والإيمان .. ومع الدخلاء المستعمرين .. على أهل الإسلام .. لا تجوز

ولا يهتم على بلاد المسلمين .. ولا أن يُعطوا البيعة ولا الطاعة .. وجهادهم واجب وهو أوكد من جهاد غيرهم

من ملل الكفر الأخرى .. لا يشك في ذلك من عرف حالهم وعرف دين الإسلام!



س528: كيف نستطيع أن ننصح رجلاً صاحب دعوة وعلم ، ولكن تعامله مع الناس تشوه طبيعته

الدعوة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يُنصح كما. يُنصح غيره. بما تُلزم به أدلة الكتاب والسنة .. وبالتالي

هي أحسن .. مع مراعاة ما يستحقه من رفق واحترام إن كان شيخاً كبيراً أو من ذوي العلم .. فإن ذلك أنفع

في النصح وأبلغ .. كما لا بد من النظر إلى نوعية وحجم التشويه الذي يتسببه للدعوة .. فإن ذلك مما لا

شك فيه معتبر عند التعامل معه، كما له أثر على تحديد طريقة التعامل معه؛ من حيث الوصل أو الهجر والاعتزال .. والله تعالى أعلم.



س529: والله إني أحبكم في الله ، وأدعو الله تعالى أن ينفعنا بعلمك .. هل تنصح الشباب بالخروج

للجهاد في غير بلادهم ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن تعسر على المسلم الجهاد في بلده .. شد الرحال إلى حيث يتيسر

له الجهاد في سبيل الله .. وحيث يتعين .. في أي موطنٍ كان.



س530: نصيحة توجهها لكل من : سامع الغناء.. ومقتني الدش في منزله .. بوركتم وأحسن الله

إليكم .

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بالنسبة لوسائل الإعلام بشكل عام .. والتلفاز بخاصة .. أقول:

هي النافذة التي تُرسل منها أوساخ القوم ودرنهم .. لتدخل بيوتنا .. ولتدمر أخلاق وعقيدة أبنائنا .. فلا يجوز أن نمكنهم من ذلك بفتح النوافذ والأبواب مشرعة وعلى مدار الوقت .. والذي ابتلي بشيء منها .. يجب أن يكون شديد الرقابة عليها .. فيستغلها فيما ينفع ما أمكن .. ويوصدها فيما يضر .. فإن عجز عن ذلك .. ورأى أن الأمور قد تخرج عن إطار سيطرته .. فأخرجها من بيته يكون هو الأولى .. وهو المتعين عليه .. والله تعالى أعلم.



س531: بسم الله الرحمن الرحيم .. الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه

ومن والاه أما بعد : أبي عليه ديون مالية ضخمة من جراء عمله ، وكلما تقدم في العمل زادت ديونه ،

فأحببت الانفصال عنه بموافقته ، فاستدنت مبلغاً من المال للعمل به على أن أعطي صاحب المال

نسبة من الأرباح ، وخلال عملي ، بدأ أبي بأخذ بضاعة من رأس مالي ، فأدى هذا الأمر إلى خسارتي ، فلم

أستطع إيفاء الديون كما أنني لم أستطع إعطاء الأرباح لصاحب المال .. مع العلم بأن هناك محاولات

سابقة لمساعدة أبي دون جدوى ..

ولكي أتخلص من هذه الديون المتركمة علي ، فكّرت بالسفر للعمل ، فاستشرت أبي ووافق على سفري ، ولكن بعد فترة وصلني أخبار بأن أبي محتجاً على سفري ، وعلى العكس فإنه لم يظهر أمامي أي اعتراض .. وأنا الآن في حيرة من أمري ! مع العلم أن لي أخوة ولست أكبرهم ، وأبي ذو إدارة سيئة ، وأغلب أعماله مع أذئاب الطواغيت الذين يأكلون ماله بسبب إدارته السيئة .. مع العلم أنني استدنت مبلغاً من المال ، واشترت فيزا .

عذراً شيخنا الفاضل على الإطالة ، فأنا الآن على مفترق طريق ، وأبحث عن من يرشدني إلى ما يرضي الله ورسوله . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي ننصحك به أن تبحث عن طريقة لا تخسرها والدك، ولا

عملك .. نسأل الله تعالى لكم التوفيق لما فيه خير دينكم ودنياكم.



س532: أنا أعمل في مجال الدعوة إلى الله ، عبادة الله وحده لا شريك له ، ونبذ وكفربكل طاغوت عبده العابدون الكافرون . أنا أركز في هذه الدعوة على الكفربالطاغوت ، خصوصاً الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله ، وإعلان البراءة منهم ومن قوانينهم الوضعية . واجهتني مشاكل كثيرة أغلبها من الأجانب الأوروبيين والأمريكان ، أما العرب والحمد لله فكان أكثرهم يقتنع بما أقول . من هذه المشاكل ما حدث لي مع أحد المسلمين الأمريكيان ، لقد أسلم منذ سبع سنوات مضت ، ولقد بذلت جهداً كبيراً ، والله سبحانه وتعالى أعلم كم تعبت في إقناعه ، حتى آمن أن الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله طواغيت مرتدون يجب تكفيرهم وإعلان البراءة منهم .

لقد فسرت له أن دينهم هو الديموقراطية وليس الإسلام ، وأنهم حتى لوصلوا فإنها لا تقبل لأنهم لا يملكون التوحيد، وسردت له أقوال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله والشيخ أبي محمد المقدسي حفظه الله . لقد تعبت كثيراً حتى كافأني على تعبي باقتناعه ، وفرحت كثيراً وشعرت بسعادة لا مثيل لها أنستني تعبي . ولكن يا شيخ للأسف ، لقد قابل بعض أصحابه الضالين المضلين حتى حاد عن الحق واتبع أهواءهم . قالوا له أن من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ، وأنه وجب علينا طاعة الحكام ، وسردوا لذلك أحاديث . أجبت هذا الأخ على هذا الأحاديث ، وقلت له أن الحكام الذين أمرنا الرسول صلى الله عليه

وسلم بطاعتهم هم الظلمة ، ولكن ليس الكفرة ، وسردت له الأثر عن عبادة بن الصامت أنهم عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينازعوا الأمر أهله إن رأوا كفراً بواحاً . قال لي : إنه لن يقول لأي شخص بعد اليوم كافر ، لأنه خائف جداً من هذا الحديث ، لدرجة ، تخيل يا شيخ ، قال له أحد أصحابه الضالين المضلين ، أن الشيطان ليس بكافر بالله ، بل هو مؤمن . تكلمت مع هذا الضال ، وسرد لي تفسيرات سخيفة ، فقال : إن معنى كافر في اللغة من يكفر أي من يغطي ، والشيطان يخفي الحقيقة ، وغيرها من التأويلات الفاسدة . قلت له : إن كلمة كافر ، غدت من مصطلحات الإسلام الخاصة ، والتي تعني عدم الإيمان بالله العظيم حق الإيمان ، ولكنه جادل وناقش ، وشرق وغرب ، حتى كفرته ، وكفرت أمثاله الذين يقولون بقوله . وهذا الأخ الأمريكي غدا يقول بقولهم ، فكفرته كذلك ، وقلت له : إن الطواغيت قسمان ، قسم واضح بين على جميع المسلمين أن يكفروا به ولا يعذر أحد بالجهل ، ومن لم يكفر به فهو كافر ، وهذا القسم فيه الشيطان والأصنام وكل معبود يعبد من دون الله حقيقة ، فيسجد له أو يطلب منه دفع الضر أو جلب الخير وهوراض بذلك . والنوع الثاني نوع مهم ، وهم الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله بسبب الاختلاف بين العلماء في كفرهم ، فلا يكفر من لا يرى كفرهم حتى تقام عليه الحجة ، ويعذر مثل هذا بالجهل إذا لم يتولهم أو ناصرهم أو دخل في دينهم . والآن يا شيخ وددت أن أسأل :

1- عندما كفرت ذلك الشخص لعدم تكفيره الشيطان ولتأويلاته الفاسدة ، هل آثم بذلك ؟
 2- لقد أصبح هذا الأخ الأمريكي من المرجئة بعدما كان موحداً ، ولم يعد يكفر الحكام الطواغيت بعدما كان يكفرهم ، ومن لم يكفر الطاغوت لم يكفر به على حد علمي ، فهل كفر بذلك ، مع أنني فسرت له معنى كل حديث أرادني أن أفسره ، ولكن لم يعد يقتنع ، فقامت وكفرته ، وقلت له : إنه كفر بالله العظيم إذ لم يكفر بالطاغوت . وقال لي أنه مقتنع بقصة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه وهذا أكبر دليل على أن من فعل الكفر ظاهراً لا يحكم عليه بالكفر .

ولكني بعدها قلت له : دعنا نتناقش بهدوء وبمنطق ولكنه رفض ، ولم يعطني الفرصة كي أفسر له أحكام قصة حاطب رضي الله عنه . فهل هو كافر يا شيخنا ، مع أنني ، وبصعوبة ، بعد أن أصبح مرجئاً ، اقتنع أن الشيطان كافر بالله العظيم غير مؤمن به حق الإيمان ، بعدما كان يخاف أن يكفر حتى الشيطان .

ماذا تنصحنى حيال هذا الصنف من الناس ، الذي لا يلبث أن يقتنع حتى يحيد عن جادة الطريق ، وهذا الأخ ، بعد كل هذا النقاش حول الحكام وأنهم طواغيت ورفضه تكفيرهم ، هل تنصحنى بهجره وتكفيره ؟ وجزاك الله خيراً شيخنا الحبيب ونفع الله بك الإسلام والمسلمين؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. شكر الله تعالى جهودك في الدعوة إلى توحيدة تعالى .. وإلى البراءة والكفر بالأنداد والطواغيت، على جميع صورهم وأشكالهم .. وإليك جواب ما سألت عنه، فأقول: من لم يكفر الشيطان .. ولا الطواغيت الذين يُعبدون من دون الله .. مع علمه بكفرهم .. وعلمه بالأدلة الشرعية التي توجب كفر وتكفير هؤلاء الطواغيت .. وكذلك من يقول لا أكفر أحداً .. لا اليهود ولا النصارى .. ولا غيرهم من أهل الشرك والكفر.. فهذا لا شك في كفره وخروجه من الملة .. يجب تكفيره ولا بد .. ومن شك في كفره فهو كافر.

أما صاحبك الأمريكي .. فأنت أدري به وبعقيدته ومواقفه .. ولكن الذي يظهر لي من خلال ما نقلته أن الرجل مشوش من مشايخ الإرجاء .. وخائف من أن يقع في مخالفة الأدلة التي ساقوها له؛ والتي في حقيقتها هي شهات .. مشايخ الإرجاء الذين يأتونه من الأردن وغيرها .. ويقومون بزيارات دورية لأمريكا وبعض الدول الأوروبية .. في كل عام مرتين وثلاث .. ليعبئوا أعاجم المسلمين . مستغلين جهلهم . في تلك البلاد نحو قضيتين، هما: أن طواغيت الحكم .. مسلمون تجب طاعتهم .. وأن كفرهم كما قال ابن عباس كفر دون كفر.. وليحذرونهم من دعاة التوحيد تحت زعم وعنوان التحذير من الخوارج .. فكل تركيزهم ونشاطهم يصب على هاتين القضيتين .. لأن تسهيلات السفر أصلاً ما تمت لهم إلا من أجل ذلك!

لذا أرى أن تصبر عليه .. وعلى من هم أمثاله .. وتستمر في نصحتهم وتعليمهم .. ولا تتعجل في إطلاق الأحكام عليهم .. والله تعالى أعلم.



س533: هل ترون حفظكم الله المشاركة في منتديات الكفر والبدعة .. وهل ترون نقاشهم إذا

دخلوا منتدياتنا ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا جاءكم المبتدع إلى منتداكم فدونكم وإياه لا ترحموه .. وأما أن

تشدوا الرحال إلى منتدياتهم فهذا مرده إلى تقدير الأخ للمصالح والمفاسد، والنتائج التي يمكن أن يخرج بها

من جراء مشاركته في منتداهم أو الدخول معهم في حوارات ونقاشات .. فإن رأى أن المصلحة هي الراجحة فعلى بركة الله، وإلا أمسك .. والله تعالى أعلم.



س534: هل يعتزل الإنسان ما يحدث في الجزيرة. لاختلاف أهل العلم في الأحداث. ويشغل بنصرة إخوانه في الخارج فيما هو متفق عليه بينهم . من وجوب النصرة . حتى يتجنب مفسدة الفتنة وقتل المسلمين حيث لا يخلو شبر في الجزيرة منهم، وإقحام من لا دخل لهم بما قد يقدم عليه من رحمه، كتعرضهم للسجن والفتنة من قبل الحكومة .. وجزيتم من الله خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يجب عليك أن تعمل حيث يتعين عليك شرعاً أن تعمل .. وأن تقف حيث يتعين عليك شرعاً أن تقف .. وأن تنصر من يجب عليك شرعاً أن تنصره .. ولك أن تدع ما يريبك إلى ما لا يريبك .. ولكن هل طواغيت الظلم والحكم يدعونك وغايتك التي ذكرت ..؟!



س535: كيف نردّ على بعض العلماء والدعاة الذين يقولون بأن الواجب اليوم أن تتكاتف الشعوب مع حكامها لمواجهة الخطر الأجنبي .. رغم أن هؤلاء الحكام مولغون في العمالة حتى النخاع .. وما حكم العالم أو الداعية الذي يقول بذلك؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هؤلاء إما أنهم من ذوي الجهل المركب بحقيقة هؤلاء الحكام الذين هم صنيعه " الخطر الأجنبي "، وإما أنهم من بطانة الطاغوت وخاصته .. وبوق من أبواقه الناعقة على عتباته .. وكلا الفريقين لا يُسمع لهما!



س536: شيخنا ألا يلفت انتباهك بقوة أن علماءنا نحن أهل السنة بجميع درجاتهم (محدثين، مفتين، مؤلفين، خطباء، دعاة، طلبة علم) وبجميع تصنيفاتهم (جهاديين، إصلاحيين، مستقلين، حكوميين الخ ..) رغم تمكنهم من العلم الشرعي الأصيل وامتلاكهم لمعظم أدواته، إلا أنهم يعانون من شح مدقع في الوعي السياسي والثقافي المتخصص وعدم امتلاكهم لأبسط مقوماتها مقارنة بما يتمتع به زعماء ومشائخ والفرق البدعية والتيارات الكفرية المختلفة المتواجدة في بيئتنا؟!

ألا تشاهد كيف أصبح هؤلاء المبتدعة يتصدرون في البرامج والصحف والأقنية الإعلامية بشكل كاسح وينظرون لخرافتهم وأفكارهم المتخلفة الرجعية وحتى خياناتهم بسبب تمكثهم المعرفي ومحصولهم الثقافي وقدراتهم على التحدث والمخاطبة "سياسياً" أو كما نقول (يعرف يتكلم سياسة)، في حين أن كل علماءنا ومتحدثينا للأسف أو معظمهم لأكون متفائلاً، تحس بأمتهم في هذا المجال لا يستطيعون أن يوصلوا مواقفنا وأفكارنا بشكل مقنع وإيجابي وقوي ونشاهد كيف يلتهمهم مقدمي البرامج ومجري الحوارات واحد وراء الآخر إلى درجة تضطرننا للخجل وإغلاق التلفزيون أو المذياع في أغلب الأحيان!

والسؤال هو إلى جانب العلم الشرعي هل هناك مانع شرعي في عقيدتنا يحول بيننا وبين اكتساب الثقافة العامة (غير الدينية) ومواكبة الوعي السياسي مواكبة في العمق ومن الجذور وليست اطلاعية سطحية فقط .. لأن المستقر عندنا هو أن فقه الواقع يكمن بقراء كتاب أو كتابين أو حتى عشرة ومتابعة الصحف والأنباء بشكل دائم وأنتهي، وهذا فقط بجهد خاص وفردى بمعنى أن ثقافتنا المحلية لا يوجد بها ذلك المحفز والإرشاد فضلاً عن الخطط والبرامج التي تساعد على الاهتمام والترقي في هذه العلوم كما هو الحال في العلم الشرعي .. فما هي نظرتك لهذا الأمر وما هو رأيك وتوجيهك في هذا الموضوع .. خصوصاً للشباب الجهادي التي يحتاجها بشكل ملح جداً في ظل ظروف وأجواء الحرب اللامتوازية!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا نوافقكم أن الأمة تخلو من العلماء العارفين بسياسات القوم وخفايا مكرهم ودهائهم .. وأن الأمة تكاد تكون أمية في هذا المجال .. فالخير في هذه الأمة باقٍ إلى يوم القيامة .. ولكن إن أردتم القلة وعدم الكفاية .. فهذا المعنى ربما يكون أقرب للصواب.

وفي اعتقادي أن انفتاح وسائل الإعلام وقنواتها لأهل البدع والأهواء والباطل دون أهل الحق .. ليس لكفاءة الأوائل دون الآخرين، وإنما لأن وسائل الإعلام ذاتها. إلا ما رحم الله. ترعى الباطل .. ويسيسها الباطل .. وتعمل على نشر وترويج الباطل .. وبالتالي فهي لا يناسبها تقديم أهل الحق وإظهارهم .. لذا تراها تسعى في إظهار من ذكرت من أهل البدع والأهواء.

وأما عن طلب العلم في مجال معرفة سياسات القوم، وما يُدار من مؤامرات ضد الأمة فهذا مرغوب به، ولا بد للأمة من أن ينفر منها نفر يكفون الأمة في هذا الجانب، فالله تعالى بين سبيل المجرمين، وحض

على معرفة سبيل المجرمين لنجتنبه ونحذره ونحذر منه، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَفَصِّلُ الْآيَاتِ لِّلَّذِينَ يَلْتَمِسُونَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾ الأنعام: 55.



س537: نريد منك نصيحة (مختصرة.. جامعة) للشباب في ظل المرحلة العصبية التي تمر بها

الأمة الإسلامية .. وكان الله في عونك؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أوصيهم ونفسي بتقوى الله عزوجل .. وبالعلم .. وأن يتعاملوا مع قضايا هذا الدين بجد وقوة بعيداً عن التهاون أو اللامبالاة أو التواكل .. أو الهزل .. وبشعور بالمسؤولية نحو هذا الدين وأمة هذا الدين .. وأن يلتزموا غرس من سلف .. وإياهم والابتداع والهوى .. ويعلموا أن ميادين العمل والعطاء أوسع بكثير من ميادين الحوار والكلام .. وأن الأعمال والمهام أكثر من الأوقات .. فرحم الله امرأً أكثر عمله وقل كلامه .. والحمد لله رب العالمين.



س538: أحد الأخوة يرفض فكرة الزواج مطلقاً، وعمره الآن 24 عاماً، بسبب أنه يريد أن يذهب

للجهاد متى تيسر له ذلك، فقلنا له تزوج وإن تيسر لك الذهاب اترك الزوجة واذهب، فقال لا أنا إن

تزوجت أعرف نفسي جيداً سأقعد مع القاعدين، ويشدني عن طريق الجهاد الزوجة والمال، وأنا أحس

أن الله سيسرلي في القريب الذهاب لساحات الجهاد، فلم أربط نفسي بأمر أنا سأتركه قريباً إن شاء

الله، إلى غير ذلك من الأعذار، فهل هذا الشخص على صواب؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الزواج نصف الدين .. والمرأة المسلمة تكمل الرجل، كما أن الرجل

يكملها .. وهي عون لزوجها في جميع شؤون دينه ودنياه، من ذلك الجهاد في سبيل الله .. بل بتنا في مواطن

نرى. وللأسف. المرأة تسبق الرجل إلى مواطن الجهاد والاستشهاد ..!!

لم يكن قط الزواج مانعاً من الجهاد .. كما لم يكن قط الجهاد سبباً للتفريط بحق الزوجة، وما

يُعيله الرجل .. لكن هذا العدل والتوفيق بين الحقوق قلَّ. في هذا الزمان. من يهتدي إليه .. وصاحبك أدرى

بنفسه وبمدى قدرته على الوفاء بجميع الحقوق في حال اجتماعها .. فليستفت نفسه ولو أفتاه المفتون!



س539: كيف يمكنني التعامل مع الرافضة والنصارى والدروز في نطاق صفي الذي أدرس فيه،

وأنا طالب في الجامعة اللبنانية العلمانية؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الأصل اعتزال من ذكرت إلا ما كان على سبيل دعوتهم وتأليف

قلوبهم على الإسلام .. أما وأنتك مُبتلى بخلطهم .. فأرى أن تُرهم منك . من الأخلاق الحميدة الصادقة

والمعاملة الحسنة . ما يرغبهم بالإسلام .. والتعرف على الإسلام .. والدخول في دين الله، فلئن يهدي الله على

يديك رجلاً واحداً منهم خير لك من حمر النعم، والله تعالى أعلم.



س540: هناك عائلة من الملتزمين بالدين وهم على المنهج السلفي، ولكن أباهم لا يصلي ويكثر من

سب الله وسب النبي صلى الله عليه وسلم والاستهزاء بالدين .. مع أنهم نصحوه أكثر من مرة ولكنه لم

يستجيب إلى نصحتهم .. فما واجههم تجاهه من حيث الولاء والبراء .. مع العلم أن أبناءه كلهم يعملون إلا

واحد في الجامعة، فهل يجوز الأكل من أكله أو الجلوس معه على مائدة الطعام، وبخاصة الطالب

الجامعي؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن أبي . بعد النصح . إلا الاستمرار بهذا الكفر البواح .. فهو كافر

مرتد .. تجرى عليه أحكام الردة، والتي منها: فسخ علاقته مع زوجته .. وفقده لولايته على أبنائه وبناته ..

وأرى اعتزاله ومجافاته ما أمكن؛ ربما يكون ذلك أنفع له .. لعله يعود إلى رشده وصوابه وإيمانه، ولا حول

ولا قوة إلا بالله.

قال تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ

أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي

مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ

الْمُقْلِحُونَ ﴿المجادلة: 22﴾.



س541: سؤال عن حكم إنشاء مركز تشغيل شبكة المعلومات العالمية " الإنترنت "، وما هي المحاذير التي يجب أن يتجنبها المسلم، خصوصاً أن معظم رواد الإنترنت هم من عامة الناس التي لا تراعي حرمة الله عزوجل في التصفح عبر شبكة الإنترنت .. وبارك الله فيك؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الإنترنت سلاح ذو حدين؛ فإن استطعت أن تمنع استخدامه من جهة الشر عن طريق وضع حماية تمنع من ظهور المواقع الإباحية ونحوها .. فلا بأس ولا حرج إن شاء الله .. وإن لم تستطع، فلا .. والله تعالى أعلم.



س542: لا يخفى عليكم ما للإنترنت من دور هام وحيوي في التعريف بالمعتقد الصحيح بل أن كثيراً من الشباب لم يتعرفوا على كفر الطواغيت وغيرها من المسائل إلا من الشبكة لكن تشهد الشبكة في هذه الآونة خللاً في طرح القضايا، وفي تنزيل قضايا فرعية محل أمهات المسائل، وسوء أدب وجهل وطقن في النوايا حتى كادت تنقلب هذه النعمة إلى نقمة .. فنرجو من فضيلتكم توجيه كلمة جامعة لهذا الصنف من الشباب .. وجزيتم خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الإنترنت سلاح ذو حدين .. يعكس صورة وأخلاق من يجلس أمام شاشته .. ووصيتي للشباب المسلم بأن يتقي الله، وأن يستشعر رقابة الله عليه .. ويسأل نفسه قبل أن يكتب أية كلمة: هل هذه الكلمة التي سيكتبها وينشرها عبر الإنترنت له أم عليه .. هل ستكون حجة له يوم القيامة أم حجة عليه .. هل يبتغي بها وجه الله تعالى ومرضاته .. أم يبتغي منها السمعة والرياء .. والمرء .. وصرف الوجوه .. والفتنة بين المسلمين .. ثم بعد كل ذلك هل هذا الذي يكتبه وينشره موافق للحق وله مستند من الكتاب والسنة أم أنه يصدر عن هوى وجهل ..؟!

هذه الأسئلة ونحوها لا بد لمن يستشرف الكتابة في الإنترنت. إن أراد السلامة والنجاة. من أن يوجهها لنفسه قبل أن يُشرع في كتابة أو نشر أي شيء .. فما يُنشر عبر الإنترنت وينتشر في الأمصار يصعب استدراكه، والتراجع عنه، والله تعالى أعلم.



س543: نحن أخوة لكم من أكراد إيران .. من الله تعالى علينا بالهداية إلى الاعتقاد الصحيح .. ومنهج أهل السنة .. نعيش بين أناس يغلب عليهم الجهل والبدع والأهواء والشرك .. وعبادة القبور .. والاستغاثة بالأموات .. ولصغر سننا . حيث أكبرنا لا يتعدى 26 سنة . وقلة عددنا فهم لا يقبلون منا النصيح عندما ننههم إلى بعض الأخطاء والشركيات التي يقومون بها .. وفي كثير من الأحيان يرموننا بالغلو والتشدد، وتكفير المسلمين، وسؤالنا يا شيخ: ما هو الدور الذي تنصحنا أن نقوم به .. وهل يجوز لنا أن نحكم على بعض الأشخاص بأعيانهم بالكفر ممن ينتسبون للإسلام .. وهم في نفس الوقت من دعاة الكفر والضلالة بعد أن نبين لهم كفرهم وضلالهم .. وغفر الله لنا ولكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي نوصي به الصبر على الدعوة وأذى الناس؛ فالمسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم .. كما ونصي بطلب العلم والحرص عليه .. وأن يكون همكم وشغلكم الشاغل الدعوة إلى التوحيد، وبيان جوانب الكفر والشرك، والبدع، والأهواء ..!

ولا أرى أن تنشغلوا في تكفير أعيان الناس . وتجعلوا من أنفسكم قضاة على رقاب العباد . إلا ما دعت إليه الضرورة، ووجدت الحاجة الماسة لبيان حكم الله في بعض الأعيان الذين يشتد خطرهم وأذاهم على عباد الله .. وكان كفرهم بواحاً لا يحتمل تأويلاً ولا صرفاً .. فإن وجد من كان كذلك فلا بد من الصدع بتكفيره ليحذره الناس ويجنبوه .. أما من كان كفره متشابهاً محتملاً من وجه ويحتمل غير ذلك من وجه آخر .. فالأولى والأسلم حينئذٍ الإمساك عن الخوض والاشتغال به وبمن كان على شاكلته، وهذا لا يمنع من التحذير منه ومن منهجه إن كان من ذوي البدع والأهواء والضلال، والله تعالى أعلم.



س544: أنا مدرس لمادة التاريخ في المرحلة الإعدادية .. المنهاج الدراسي فيه كثير من المغالطات المنافية للحق والحقيقة .. كتمجيد بعض الطواغيت .. فما حكم وجودي في المدرسة .. وتدريسي لهذه المادة .. علماً أنني أوضح للتلاميذ الحق .. وأبين لهم مساوئ هؤلاء الطواغيت بطرق مباشرة، وأحياناً بطرق غير مباشرة إلا أنني لا أصرح للتلاميذ بردتهم وكفرهم .. وأحياناً أشرح للتلاميذ من كتب

الأستاذ محمد قطب؛ ككتاب "واقعنا المعاصر"، وغيره من كتب السيرة .. نرجو النصح .. فالموضوع يؤرقني .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مادمت تقدر على توضيح الحق أو أكثره للتلاميذ فيما تدرسه لهم إياه من مادة التاريخ .. فوجودك في المدرسة .. وبقاؤك فيها كمدرس على الوصف الذي ذكرته في سؤالك .. خير من خروجك منها ومن تفريغ مقعدك لمدرس آخر .. لا يفعل الذي تفعله .. فيسيء إلى عقول ودين أجيالنا وأبنائنا .. فيتحقق بذلك الضرر الأكبر .. وهذا ما لا تقره قواعد الشريعة ونصوصها، والله تعالى أعلم



س545: هناك بعض أهل البدع يهاجمون الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله .. والأخوة في المنتديات يغلطون عليهم من مبدأ: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾، فلا يزيد النقاش إلا اضطراباً وتوقدًا وشدة .. ونخرج كالعادة بلا نتيجة .. بل يزيد هؤلاء المبتدعة من تعصبهم لمشائخهم !!

سؤال يا شيخ هو عن التعامل مع من كانت هذه شاكلته من أهل البدع .. هل يغلظ عليه دوماً لأنه من "الذين ظلموا" .. أم يجوز معنا استخدام الرفق واللين ابتداءً لبيان الحق له .. وهل هجر أهل البدع والعبوس في وجوههم بعد إقامة الحجة عليهم أم يجوز كذلك قبلها .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. النقاش والحوار مع الطرف الآخر المخالف يُنشد ما مُست منه الفائدة، ورُجي منه إنصاف الحق .. فإن لم تُرَج منه أية فائدة أو كان ضرر الحوار يرجح على فوائده، فالأولى حينئذٍ إغلاقه وعدمه، وكذلك استخدام الشدة أو الرفق في الخطاب والحوار مع الطرف الآخر؛ فالشدة ليست مطلباً لذاتها، وإنما يُنظر إلى القدر النافع منها فيستخدم . في موضعه المناسب . من غير زيادة أو نقصان، وكذلك الرفق .. وتقدير ذلك مرده للمحاور ذاته لا لغيره؛ لأنه الأدرى بصفة من يُحاور، وبالقدر الذي يستحقه من الشدة أو الرفق، فإن أخطأ فلا يلومن إلا نفسه، والله تعالى أعلم.



س546: نحن في سوريا نفتقد العلماء العاملين والمنهج السائد هو الصوفية، وجميع العلماء تقريباً موالون للنظام .. وأنت تعلم أن الكثير من خطباء المساجد هم حزبيين .. وأن الدخول لكلية

الشريعة يتطلب أن يكون المنتسب للكلية حزبي وبذلك ينتسب للكلية بعلامات أقل كثيراً من غير الحزبي وبالتالي فقد اختلط الأمر وأصبحنا نرى في كل يوم شيخ يتحدث بحديث غير منطقي بل إن بعضهم يروي أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قالها له في المنام .. والسلفية محاربة بل إن عقوبة من يقول أنه سلفي هي السجن لمدة ستة أشهر .. فما هي رسالتكم للشباب السوري في هذه المحنة وبم تنصحوننا وكيف نأخذ العلم في هذه الحالة وممن .. وجزاك الله عن المسلمين خير الجزاء؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. جواباً عن سؤالك أقول: الإسلام .. وكذلك أمة الإسلام .. من قبل واليوم وغداً .. توتى من قبل فريقين من الناس؛ أحدهما أخطر من الآخر: علماء السوء الذين باعوا دينهم وأخرتهم بدنيا غيرهم .. وسلطين الجور والكفر الذين باعوا الأمة برمتها لأعدائها .. واستعدوا الدين وأهله .. حرصاً منهم على شهوة الحكم والملك!

وهذان فريقان حذر الإسلام منهما أشد التحذير .. ورغب في الفرار منهما فرار السليم من العليل الأجر، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ما ازداد أحدٌ من السلطان قريباً إلا ازداد من الله بعداً "؛ هذا في السلطان المسلم؛ فكيف بسلطين الكفر والظلم والردة ..؟! وقال صلى الله عليه وسلم: " سيكون أمراءٌ تعرفون وتُنكرون، فمن نابذهم نجا، ومن اعتزلهم سلّم، ومن خالطهم هلك ".

وقال صلى الله عليه وسلم عن علماء السوء: " إن أخوفَ ما أخاف على أمتي كلُّ منافقٍ عليم اللسان ".

وفي الأثر عن بعض السلف: " من رأيتموه يعتاد أبواب السلطين فهولص "؛ لا يؤتمن على دنيا ولا دين!

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: " كيف أنتم إذا لبستكم فتنةٌ يهرم فيها الكبير، ويربوا فيها الصغير، ويتخذها الناسُ سنةً؛ إذا ترك منها شيءٌ، قيل: تركت السنة! قالوا: ومتى ذلك: قال: إذا ذهب علماءكم، وكثرت قرآؤكم، وقلّت فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، والتُمست الدنيا بعمل الآخرة، وتُفّقّه لغير الدين ".

وإني أرى هذا الوصف الذي وصفته عن الوضع في المجتمع السوري لا يعدوما ذكره الصحابي ابن مسعود رضي الله عنه .. فإن سألتهم عن العاصم .. فالعاصم في كتاب الله تعالى وفي السنّة الصحيحة .. وفي فهم الكتاب والسنة على فهم ومنهج السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان .. وفي التماس طلب العلم على أساس هذا المنهج .. وعند من تظنونهم على هذا المنهج!

قد يُقال: هناك شح كبير في أهل العلم الذين يراعون هذا المنهج .. والذين يربون الناس على هذا المنهج!؟

أقول: قد عوضنا الله تعالى عن هذا النقص بانتشار كتب السلف .. وأقوالهم .. وسيرتهم .. وبسهولة الوقوف عليها .. وبوفرة الوسائل التكنولوجية التي تُسهل الوصول إلى العلم .. ومعرفة الحق بأقصر الطرق .. وأقل التكاليف .. والتي منها وسائل الاتصال .. والإنترنت وعالمه .. وهذا جانب ينبغي لطلاب العلم أن يستغلوه .. وأضرب مثلاً على ذلك .. مكتبة الشيخ ناصر الدين الألباني .. أو الشيخ ابن العثيمين .رحمهما الله .السمعية .. والتي تمثل مجموع نشاط الشيخ الدعوي عبر عدة عقود .. يُمكن لطالب العلم .لوتوفرت لديه النية الصادقة والإرادة والعزيمة .أن يقوم بتنزيلها في جهازه في سويعات .. ويقوم بالاستماع إليها وكأنه في حضرة الشيخ!

عقدة الشيخ .. ومن يكون شيخك .. وعلى يد أي شيخ تعلمت .. لم تعد موجودة في هذا الزمان مع وجود هذه الوسائل التي تُسهل الاتصال والطلب .. وهذا لا يعني التقليل من قيمة الشيخ المعلم المخلص المجاهد .. فهذا إن وجد .وما أقلهم في هذا الزمان .فعض عليه بالنواجذ .. ولكن من دون أن تؤلمه .. أو تخونه .. أو تغدر به .. أو تكفرَ معرفه وفضله!!

ولمزيد من الفائدة ننصح بمراجعة كتابنا " مذكرة في طالب العلم "، فعسى أن تجد فيه ما يُغنيك .. وما لم أذكره لك في جوابي عن سؤالك هذا.

كان الله في عون أهلنا الأحبة في سورية الحبيبة .. وجعل الله لهم فرجاً ومخرجاً واسعاً وسريعاً مما هم فيه من الكرب .. ورضك العيش .. اللهم آمين.



س547: ما قولك في مسلم ملتزم بكل الفرائض بل هو حريص كل الحرص على أن يكون وقّافاً

عند حدود الله ويكثر من ذكر الله ثم هو يجد قسوة في قلبه؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا افتراض غير واقعي ولا صحيح .. كافتراض الشيء وضده في أن

معاً .. إلا إذا كان هذا المسلم الفاعل لهذه الطاعات الأنفة الذكر في السؤال .. يكر على طاعاته بالذنوب

والمعاصي التي تُضعف وتُذهب أثر تلك الحسنات في قلبه .. فيبطل حسناته وأثرها النافع بسيئاته وذنوبه

.. فهذا ممكن الحصول .. والمرء حينئذٍ لا يلومن إلا نفسه!



س548: يا شيخ وفقك الله للخير كله .. أنا من مقدونيا أدرس في مصر سؤالي عن أسرتي هناك ..

هم جهال جداً كفار، ولكن أصلهم مسلم إلا أمي، لا يعملون بشيء من الدين إلا رمضان بعضهم يصوم

ولا يحاربون الدين ولكن لا يعملون شيئاً منه .. يظنون ممكن يكون الإنسان مسلماً فقط لأنه ولد في

أسرة مسلمة .. كيف أصنع إذا سافرت هناك للعطلة الصيفية هل أعيش معهم علماً بأني لا أملك

شيئاً لا يوجد مكان أذهب إليه .. وأنا متزوج ولي ابن .. ومال أبي ليس كله نظيفاً فيه من الحرام .. أرجو

أن تجيبني في أسرع وقت؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي ننصحك به أن تسكن مع أهلك .. وأن تصبر في تعليمهم

ونصحهم عسى الله تعالى أن يجعل هدايتهم ونجاتهم على يديك .. واعلم أن خيركم خيركم لأهله .. كما لا حرج

من أن تستعين بمال والدك بالقدر الذي تدفع به حاجتك وحاجة أهلك، والله تعالى أعلم.



س549: ما الوسائل التي تراها مفيدة وناجعة في وقاية عقل المسلم من الشبهات والزيغ وكلام أهل

الأهواء، وكيف يحمي المسلم نفسه من ذلك، وهل من الحصانة الفكرية أن يمنع الإنسان نفسه من

قراءة كتب أهل الأهواء والزيغ، ثم هل يجوز للمرء الذي لم تتكون لديه حصانة عقديّة وفكرية يجلس

أمام الرائي ويستمتع للعلمانيين وأهل الهوى بحجة أنه مسلم وعنده قدر من العلم .. وما رأيك بقول

بعضهم: أن منهج أهل السنة أطبق على عدم جواز الاستماع أو القراءة لكتب أهل الضلال والهوى

والابتداع؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من أبرز الأشياء التي تشكل عقيدة، وثقافة، وفكر، ومنهج المرء وسائل التلقي المرئية، والمسموعة، والمقروءة .. لذا نجد أعداء الأمة ينفقون الأموال الطائلة .. ويحرصون أشد الحرص من أجل التحكم بهذه الوسائل لعلمهم المسبق بأثر هذه الوسائل في تشكيل عقلية وثقافة وسلوك وتوجه الشعوب!

وعليه لا بد للمسلم من أن يحتاط لنفسه وأهله ودينه .. فلا يسمح للغزاة من أعداء الأمة بأن يغزوه ثقافياً وفكرياً وعقائدياً .. فإن فعل وتهاون .. سهل عليهم أن يغزوه مادياً وعسكرياً. فكما أن المرء لا يدخل في معدته إلا الطعام النظيف النافع .. فعليه كذلك أن لا يسمح للآخرين بأن يدخلوا في رأسه وقلبه .. ما خبث وعفن من المبادئ والقيم والأفكار الهابطة!

لا ينبغي للعاقل أن يكون ذلك الوعاء المفتوح على مدار الوقت الذي يُلقى فيه كل شيء من الأوساخ والفضلات المتعفنة المهترئة .. لذلك فهو مسؤول أمام خالقه عن سمعه وبصره وفؤاده .. هل حفظها فصانها من العبث والعاثين .. أم أنه ضيعها وجعلها مرتعاً للوحوش الأدمية والمجرمين والطواغيت، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ الإسراء: 36.

فإن قيل كيف السبيل للنجاة .. وما هو الحل .. ووسائل التلقي بجميع مؤسساتها الضخمة يتحكم بها العدو .. يمكرون بها ومن خلالها الليل والنهار؟!

أقول: هذا سؤال وجيه .. جوابه وعلاجه مُرْوَصَع .. لكن لا بد من الصبر عليه لمن أراد السلامة والنجاة، وخلصته: أن المرء وهو في مراحل الحضانة، والتأسيس، والتكوين، والبناء، والطلب .. لا بد من أن ينقطع بكليته. ما استطاع. عن جميع المناهج، والثقافات الضارة غير الإسلامية .. ويُقبل على الارتواء إلى درجة الشبع والتضلع من معين الكتاب والسنة .. وما يتفرع عن هذين المصدرين العظيمين من علوم ومبادئ وقيم نافعة عظيمة .. وبخاصة من ذلك العقيدة والتوحيد؛ فالمرء كلما كمل توحيده وقويت عقيدته .. كلما صعب غزوه .. وقوي عنده جهاز المناعة والحصانة الفكرية والثقافية.

فإن التزم بذلك وتجاوز هذه المرحلة بخير وسلام .. فلم يعد هناك خوف عليه بإذن الله .. مهما كان المكر الذي يحيط به كبيراً .. لكن ومع ذلك لا نرى له أن ينشغل بثقافات ومناهج وأهواء الآخرين إلا إذا كان

لحاجة الرد عليهم وبيان فساد وضرر ما هم عليه من تصور وقيم ومبادئ وعادات جاهلية .. وكان أهلاً لذلك، حيث أن من السلف من فعل ذلك، والله تعالى أعلم.



س550: أنا شاب في الخامسة والثلاثين من عمري، عندي مشكلة بسيطة ولكنها في السنوات الأخيرة سببت لي الكثير من الألام النفسية والمشاعر السيئة حتى بلغ الأمر منتهاه، ألا وهي كبر حجم أنفي؛ كان حجم أنفي حتى سن الخامسة عشر عادياً وبعد ذلك بدء يكبر، لم أكن أهتم كثيراً بهذا الأمر ولم يكن أحد يعلق عليه، ولكن بعد التخرج والعمل هنا وهناك بدء الزملاء يتحدثون عن كبر حجم أنفي، ويضحكون مني، والكثير منهم عندما أتحدث إليه يضع يده على أنفه، وإذا نظر إلي أحد في الشارع يضحك من أنفي خاصة الفتيات والأطفال .. لا تتخيل حجم المعاناه التي أعانها، وكم المواقف التي أتعرض لها، وكم السخرية والتهكم الذي أتلقاه.

أنا حساس جداً، وعندما كنت أرى زميلاً عنده حبوب مثلاً في اليوم التالي تنشأ لي حبوب مماثلة في نفس المكان، هل الإيحاء له دور في ذلك، خاصة أن حجم أنفي بدء يزيد عندما كنت أشاهد مسلسلاً فيه أحد الممثلين حجم أنفه كبير.. هل من علاج لذلك .. هل يوجد طريقة غير الجراحة التجميلية لتصغير حجم الأنف أم لا بد من الجراحة، وما الطريق إلى ذلك .. وهل يكون ذلك حراماً ومن قبيل تغيير خلق الله، أم يكون من قبيل تداووا .. بماذا تنصحنني جزاكم الله خيراً. حيث أني أتعرض في الفترة الأخيرة لحالة نفسية سيئة جداً .. الرجاء الاهتمام بهذه الرسالة والرد عليها، وجزاكم الله كل خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أرى أن تعرض نفسك على أخصائي .. فإن قدر أن كبر أنفك مرض عضوي لأسباب طارئة .. فلك أن تعالج هذا المرض بالدواء الناجع ولو كان ذلك بعملية جراحية تجميلية .. وإن لم يكن مرضاً عضوياً طارئاً مكتسباً .. فحينئذ لا أستحسن ولا أجاز العملية الجراحية التجميلية؛ لأنها تدرج تحت طائلة تعمد تغيير خلق الله.

ثم إذا كنت ترى أن الإيحاء يؤثر فيك إلى هذا الحد .. فلا حرج من أن تديم أو تكثّر من النظر إلى عكس ما نزل بك من بلاء .. كأن تطيل من النظر إلى ذوي الأنوف الصغيرة .. وتغض الطرف عن ذوي الأنوف الكبيرة .. فعسى أن يؤتي ذلك ثماره!

واعلم يا أخي أنك مبتلى .. والمرء يُبتلى على قدر دينه .. فإن صبر وشكر واحتسب جزاه الله تعالى

أحسن وخير الجزاء .. وإن جزع وسخط .. واعترض .. وتأفف .. خاب وخسروندم .. ولات حين مندم!

فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله تعالى

إذا أحب قومًا ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السَّخَطُ".

وسئل رسول الله أي الناس أشد بلاء؟ قال: "الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الناس على قدر دينهم؛

فمن ثخن دينه اشتد بلاؤه، ومن ضعف دينه ضعف بلاؤه".

وعن أبي سعيد رضي الله عنه أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو موعوك عليه

قطيفةً، فوضع يده فوق القطيفة، فقال: ما أشدَّ حُمَاكَ يا رسول الله!. قال صلى الله عليه وسلم: "إنا

كذلك يُشدد علينا البلاء، ويُضاعف لنا الأجر"، ثم قال: يا رسول الله من أشد الناس بلاء؟ قال: "الأنبياء

"قال: ثم من؟ قال: "العلماء"، قال: ثم من؟ قال: "الصالحون، وكان أحدهم يبتلى بالقَمْلِ حتى يقتله،

ويبتلى أحدهم بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يلبسها، ولأحدهم كان أشد فرحاً بالبلاء من أحدكم بالعطاء".

وقال صلى الله عليه وسلم: "كما يُضاعف لنا الأجر، كذلك يُضاعف علينا البلاء".

وقال صلى الله عليه وسلم: "يودُّ أهلُ العافية يوم القيامة حين يُعطى أهلُ البلاء الثواب لو أن

جلودهم كانت قُرِضت في الدنيا بالمقاريض". أي بمقاريض من حديد.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الرجلَ ليكون عند الله المنزلةُ، فما يبلغها بعملٍ، فما يزال يبتليه

بما يكره حتى يُبلِّغَهُ إِيَّاهَا".

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن العبدَ إذا سبقت له من الله منزلةٌ فلم يبلغها بعملٍ، ابتلاه الله في

جسده أو ماله أو في ولده، ثم صَبَرَ على ذلك حتى يُبلِّغَهُ المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل".

وقال صلى الله عليه وسلم: "لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة، في جسده وأهله وماله، حتى يلقا الله

عز وجل وما عليه خطيئة".

وقال صلى الله عليه وسلم: "ما ابتلى الله عبداً ببلاء وهو على طريقة يكرهها، إلا جعل الله ذلك

البلاء كفارة وطهوراً ما لم يُنزل ما أصابه من البلاء بغير الله، أو يدعو غير الله في كشفه".

وقال صلى الله عليه وسلم: " ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله تعالى وما عليه خطيئة ".

وقال صلى الله عليه وسلم: " ما يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ، تَعَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، مَرَضٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أَدَىٍّ وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكِمُهَا؛ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ ".

وقال صلى الله عليه وسلم: " ما من مؤمنٍ يُشَاكُ بِشُوكَةٍ فِي الدُّنْيَا يَحْتَسِبُهَا؛ إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

وقال صلى الله عليه وسلم: " ما من شيء يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ؛ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ ".

وقال صلى الله عليه وسلم: " ما من مصيبةٍ تصيبُ المسلمَ؛ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكِمُهَا " . وفي رواية لمسلم: " إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ " . وقال صلى الله عليه وسلم: " إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ؛ أَخْلَصَهُ اللَّهُ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يُخْلِصُ الْكَبِيرُ حَبْثَ الْحَدِيدِ " .

وقال صلى الله عليه وسلم: ما من مؤمن ولا مؤمنة، ولا مسلم ولا مسلمة، يمرض مرضاً، إلا قصَّ الله به عنه من خطاياهم .

وقال صلى الله عليه وسلم: " وَصَبُّ الْمُؤْمِنِ . أَي مَرَضُهُ . كَفَّارَةٌ لَخَطَايَاهُ " . فرب ضارة نافعة .. ورب ما نزل بك هو خير لك وأنت لا تدري .

فنصيحتي لك . يا أخي . أن تصبر وتحسب .. وتعامل مع ما نزل بك من بلاء .. بكل رضى وتسليم واحتساب .. وراحة بال ونفس .. بعيداً . ما استطعت . عن القلق .. والتوتر .. والحساسية الزائدة .. لأن ذلك لا ينفع ، بل قد يزيد من حجم البلاء والداء .. ويُضعف من الأجر والثواب .

ثم لو نظرت لمن هم أكثر منك بلاء . وما أكثرهم . لهان عليك مصابك .. وصغرت عليك مشكلتك .. ولو جددت نفسك تجاههم بأنك على خير كبير .. يعوذه منك الشكر والعرفان .

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى أن يشفيك .. وأن يُلهمك الصبر والاحتساب .. وأن يجعل ما نزل بك من بلاء ظهوراً لك من ذنوبك .. ودرجات عالية في الجنان يوم القيامة .. اللهم آمين .. وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم .



س551: أنا شاب مسلم أدرس في إحدى الجامعات الفلسطينية وبحكم اختلاطي بكثير من الطلاب يحدث بيننا نقاشات عديدة ولكن في الفترة الأخيرة كثر نقاشي مع من يسمون بالشيوعيين وقد استطعت أن أنقض الكثير مما يستندون إليه في إلحادهم ولكن أتعرض دائماً لسؤال منهم، فيقولون: أنت تقول أنه لا بد لكل موجود من موجد ولكل مخلوق من خالق ثم يسألونني والعياذ بالله ومن أين أتى الخالق فأحاول معهم في إقناعهم بأن الله ليس شيء لم يكن موجود ثم وجد بل إنه واجب الوجود .. وأعلم الأحاديث التي تتحدث عن النهي عن هذه الأسئلة وأحاول معهم في إقناعهم بمحدودية عقل الإنسان ولكن هم لا يسلمون بهذه الأمور نهائياً فهم أساساً لا يعترفون بوجود الله فكيف يعترفون لي بحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم .. أريد منك يا شيخ أن تدلني على الجواب الشافي الذي أستطيع به أن أنتقل بهم من هذه المرحلة التي توقفنا عندها .. وجزاك الله عنا كل خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يُجاب عن سؤالك بالنقاط التالية:

أولاً: لا بد للعقل من أن يُسَلِّم بأن هذا الكون البديع الفسيح .. وما تتخلله من آيات باهرات .. لا يمكن أن يأتي صدفة .. أو يوجد عبثاً من غير موجد .. ولا مُسبب .. ولا غاية.
ثانياً: وعليه بناء على ما تقدم لا بد من التسليم بأن هذا الوجود له بداية .. وله موجد وخالق .. وقطعاً للتسلسل .. وحتى لا نظل الدهر كله نتساءل من أوجد فلاناً؟ فيقال فلان .. وهكذا إلى ما لا نهاية .. لا بد من الانتهاء إلى القول بخالق واحد لهذا الكون له صفات وخصائص الربوبية والألوهية لا يُشركه فيها أحد .. ويكون هو الأول الذي ليس معه ولا قبله شيء..

ثالثاً: كثير من الأشياء المخلوقة .. لا يُدركها ولا يُحيط العقل بها علماً .. ومع ذلك فهو يُسَلِّم ويؤمن بوجودها .. فعلام لا يفعل نفس الشيء عندما يعجز عن الإحاطة بالله تعالى وبذاته علماً، كما قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ طه: 110. وقال تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ الأنعام: 103.

رابعاً: هم لا يؤمنون بالقرآن الكريم .. لكن نطالبهم بأن يطلعوا عليه .. ويقبلوا على دراسته بإنصاف وتجرد عن الأحكام المسبقة .. فماذا ستكون النتيجة لو فعلوا ذلك .. وما هي الحقائق التي سيتوصلون

إليها؟!!

أول ما سيدركونه . هذا إذا كانوا يحترمون عقولهم . بأنه كتاب مُعْجَز في كلماته .. ولغته .. وأحكامه .. وشرائعه .. وقصصه .. وإخباره .. لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .. لا يمكن لمخلوق أياً كان هذا المخلوق بأن يأتي بسورة من مثله .. ولو اجتمع الإنس والجن بعضهم لبعض ظهيراً .. وإذا كان الأمر كذلك .. ولا بد من أن يكون كذلك .. أليس هذا دليل على أن القرآن الكريم هو كلام الله تعالى الذي ليس كمثله شيء؟!!

قدر الله لي أن أسجن في إحدى زنازن المخابرات العسكرية في دمشق .. وكان ذلك سنة 1976م .. حيث كان الطاغية الهالك يومئذٍ يعتقل المقاتلين الفلسطينيين والعناصر القيادية الفاعلة منهم في لبنان ويأتي بهم إلى سجون دمشق .. استجابة لرغبات أمريكا ودول الغرب في حماية الموارنة النصارى آنذاك .. جمعني الزنزانة بأحد هؤلاء الفلسطينيين وكان شيوعياً ملحداً .. وبطبيعة الحال .. كان الرجل لا يتردد من مناقشتنا وطرح شبهاته وأقواله على مسامعنا .. وعندما كنت أرد عليه .. كان يقول لي: ردّ علي بالكلام الذي تشاء .. إلا كلام القرآن فلا تذكره لي ولا تُسمعي إياه .. وذلك لما يرى في كلام الله تعالى من الإعجاز وقوة البيان والحجة .. التي لا يمكن للعقل إلا أن يخضع ويُسلم وينقاد لها .. لذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يجاهد المشركين والملحدين بكل فرقهم ومذاهبهم بالقرآن العظيم .. رغم أنهم لا يؤمنون به .

فإن لم يؤمنوا بعد هذا البيان والاستدلال .. فدعهم ولا تأسى عليهم .. فليسوا هم أول ملحد ولا آخر ملحد .. وجهنم لهم بالمرصاد تنتظرهم .. هي مأواهم وبئس المصير .



س552: رجل نصراني قد دخل الإسلام، وهو لا يزال حديث عهد بكفر.. هل يؤمر بالختان؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يجب أن يختتن: فكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر من أسلم أن يختتن، وقال صلى الله عليه وسلم: " الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وقص الشارب، وتقليم الأظفار".

وهذا لا يعني إلزام الرجل بالاختتان فور إسلامه .. فهذا أمر قد يخيف البعض .. ويكون مانعاً أو سبباً يؤخر من إسلامه .. ولكن دعوا الرجل يطمئن قلبه بالإيمان .. ويثبت ويحسن إسلامه .. ثم بعد ذلك يُلزم بمثل هذه التكاليف، والله تعالى أعلم.



س553: هل يجوز للأسير المسلم الذي قضي عليه بالسجن أن يشتكي سوء معاملة الشرطة فيالسجن إلى بعض أجهزة الدولة التي سجنته وذلك للتخفيف عن التعذيب الواقع عليه أو للحصول على بعض الحقوق الأساسية .. فهل يجوز لهم أن يكتبوا الشكاوى إلى المحاكم العليا لديهم .. وهل يجوز لهم أن يتوجهوا بطلب العفو عنهم لكي يخلصوا من أيديهم؟

هناك كثير من المسلمين وقعوا في أيدي الروس أسرى وحكم عليهم بالسجن بعضهم مؤبد وبعضهم لعشرات السنين ويقع عليهم التعذيب، فهل يجوز لهم أن يستخدموا الوسائل المتاحة لهم من داخل الدولة للتخلص من سجنهم؟

أرجو أن تفصلوا في الجواب بذكر الأدلة والقواعد المتعلقة بهذا الموضوع .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن كان يُرعى من فعل ذلك دفع الظلم عن الأسير المسلم أو التقليل منه .. أو تحريره من الأسر.. لا حرج فيه إن شاء الله؛ وذلك أن الأسير وبخاصة إن كان يتعرض إلى التعذيب والإهانات كما هو وارد في السؤال. في حكم المكروه الذي يجوز له ما لا يجوز لغيره، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ النحل: 106.

وقد صح عن الصحابي الجليل عبد الله بن حذافة السهبي رضي الله عنه أنه رضي أن يقبل رأس طاغية الروم مقابل أن يخلي عنه وعن إخوانه من أسرى المسلمين. فقال عبد الله: فقلت في نفسي عدو من أعداء الله أقبل رأسه يُخلي عني وعن أسارى المسلمين، لا أبالي! فدنا منه فقَبِلَ رأسه، فدفع إليه الأسارى. فقدم بهم على عمر رضي الله عنه فأخبر عمر بخبره، فقال عمر: حقٌّ على كل مسلم أن يُقبل رأس عبد الله بن حذافة وأنا أبدأ، فقام عمرو قبل رأسه. وهذا إجماع من الصحابة على تصويب فعل وموقف عبد الله بن حذافة رضي الله عنه.

ولا شك أن تقبيل رأس الطاغية مقابل أن يفك أسرهم أشد من كل ما ورد ذكره في السؤال .. والله تعالى أعلم.



س554: أبي مسلم وأمي نصرانية تخلت عن دينها وإلى الآن لم تعتنق الإسلام فهي لا تصلي ولا تصوم ولا تلبس الحجاب وكل همها الدنيا فقط وهذا الشيء يدفعني إلى خلق المشاكل في البيت بسبب

هذه القصة وأبي يعيش بيننا وهو لا يكثرث إلى هذا الأمر مطلقاً فحالة أمي هذه تسبب لي حرجاً كبيراً أمام الأقارب والأصدقاء وخصوصاً أبي وأصدقائي من الشباب الملتزمين والحمد لله أنا لا أقول هنا بدافع التزكية ولكن لكي أشرح لك القصة فأحياناً أعامل أمي بقسوة شديدة وأتكلم كلاماً قاسياً بسبب ما هي عليه ولا أسمع منها سوى كلمة: أنت تصلي فلماذا هذه الأفعال بوالدتك ... فما حكم معاملتي القاسية معها وهي على هذه الحالة وأين أنا من بر الوالدين، جزاك الله ألف خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بينك وبين بر الوالدين أوبر والدتك. أكثر الناس عليك حقاً. مسافة واسعة لا يعلمها إلا الله .. وإذا كنت ممن يبحثون عن الجنة، وعن طريق لدخولها، ويحرصون عليها .. فالزم رجل أمك فثمَّ الجنة.

فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل رجلاً من أصحابه: "هل لك من أم؟"، قال: نعم، قال صلى الله عليه وسلم: "فألزمها فإنَّ الجنة عند رجلها". وفي رواية: "ألزمها فإنَّ الجنة تحت أقدامها". وفي رواية: "ألزم رجلها فثمَّ الجنة".

فالوالد باب من أبواب الجنة الثمانية فاحرص على أن لا تضيعه .. فإن علمت ذلك فاعلم أنه لا يجوز لك أن تكرهها على الدخول في الإسلام .. والمطلوب منك . كما شرحت عن ظرفك . أن ترغبها بالإسلام من خلال أخلاقك الحسنة .. وحسن معاملتك لها .. وأن تعاملها برفق فإن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا يُنزع من شيء إلا شانه، والله تعالى رقيق يُحب الرفق في الأمر كله .. وأن تدعو الله لها بالهداية والتوفيق .. في ظهر الغيب .. وليس لك عليها وراء ذلك من شيء.



س555: كنا في مجلس أنا وأصحابي وكان من بين الحاضرين شخص من النصاري يريد أن يُسلم، ولكنه ما زال متردداً، وكنا نقوم بإقناعه، ولكن أثناء الحديث صدرت مني جملة، وهي: "أنا الرسول صلوات ربي وسلامه عليه كان قبل البعثة مشركاً"، ما حكم هذا الكلام ربما صدر مني عن جهل وليس أنا ممن يتهم الرسول عليه الصلاة والسلام بالشرك لا قبل البعثة ولا بعدها والعياذ بالله أن أكون من هؤلاء الناس .. ماذا أفعل هل أستغفر إلى الله وأتوب أم ماذا، أفطني جزاك الله ألف خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قد أتيت شيئاً كبيراً .. استغفرت وتب إلى الله .. واعترف بخطئك وتراجعك عنه أمام من جالستهم من أصحابك، وأمام من كنتم تدعونهم إلى الإسلام؛ حتى لا يرسخ في ذهنه شيء خاطئ عن الإسلام ونبى الإسلام صلوات ربي وسلامه عليه .. وتصديق كفارة لذنبك، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ المجادلة: 12. واحذر أن تعود لمثلها ثانية .



س556: أنا والحمد لله ملتزم ولكن في بعض الأحيان تحدثني نفسي أن ما أفعله من صلاة وصيام وخصوصاً أنني بدأت بحفظ القرآن الكريم وتعلم العلوم الشرعية ... ولكن تحدثني نفسي أحيانا بأن كل ما أفعله من أجل ابتغاء مرضاة الله وأثناء صلواتي أيضاً هو من الرياء الناس فماذا أفعل جزاك الله ألف خير لكي أتخلص من هذه الوسواس الشيطانية ... حفظك الله ورعاك وثبتك على هذا الدين وعلى نصرة نبيه صلوات ربي وسلام؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أن تحدثك نفسك بالرياء عند قيامك بالطاعات .. فهذا من الشيطان ليصدهك عن فعل الطاعات .. والعلاج أن تستعيد بالله من الشيطان الرجيم .. وتغيظه بفعلك للطاعات .. واستمرارك عليها .. واعلم كما أن فعل الطاعات لوجه الناس وابتغاء السمعة رياء .. كذلك ترك الطاعات لوجه الناس .. وحتى لا يُقال عنك مُراء .. هو من الرياء!



س557: ماذا تفعل الأقليات المسلمة في صربيا والجبل الأسود .. في المجال السياسي، والشرطة والعسكر .. علماً بأن ليس لنا دولة أخرى غير هذه ونحن شعب أصيل في هذه المنطقة؟
كذلك ماذا يفعل مسلمو البوسنة والهرسك في مجال الانتخابات والسياسة والبرلمان والشرطة والعسكر .. علماً بأن للنصارى قسط في الحكم؛ ثلثي الحكم .. وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال كبير .. فهو كمن يسأل أن نعطيه . عن بعد . خطة عمل لمشاريع واسعة .. ومتشابكة الأطراف والمعطيات .. وما سألتكم عنه لا يمكن أن نقول فيه افعلوا أو لا تفعلوا .. يجوز أو لا يجوز .. قولاً واحداً من دون تفصيل .. إذ كثير من تلك المسائل تحتاج إلى دراسة مفصلة

وميدانية للواقع المسؤول عنه .. ومن ثم بيان الحكم الشرعي المناسب لهذا العمل أو ذاك .. لكن الذي يمكن أن نقوله لكم في هذه العجالة، وننصحكم به . بشكل عام : أنكم وغيركم من المسلمين مطالبون بأن تعيشوا الإسلام ما استطعتم .. وأن تحتكموا إلى الشريعة الإسلامية في كل جزئية ونشاط من جزئيات ونشاطات حياتكم العامة والخاصة ما استطعتم .. فما يجيزه لكم الإسلام تفعلوه .. وما ينهاكم عنه تنتهوا .. والعمل . أيما عمل . كلما اقترب من الشرك وساحاته .. كلما تعين عليكم البعد عنه .. والارتياح منه .. والتعامل معه بحذر شديد .. لأنه مهما قيل لكم عن المصلحة التي يُمكن أن تترتب أو تحصل من جراء هذا العمل الشركي فهي لا ترقى ولا توازي مصلحة التوحيد .. وإلى درجة التفريط بمصلحة التوحيد .. كذلك مفسدة الشرك لا تلوه ولا توازيه مفسدة؛ بمعنى لا يجوز أن نرتكب ونمارس مفسدة الشرك من أجل دفع مفسد هي أقل منها ضرراً .. فهذا يتنافى مع النقل والعقل .. وفعل ذلك من تلبيس وتزيين إبليس على العباد! وعليه كلما كان العمل بعيداً عن الشرك وساحاته .. كلما كان القيام به ممكناً وسهلاً إذا كان في أصله مباحاً أو كان في أصله محظوراً، لكن يترتب على القيام به مصالح . معتبرة شرعاً . ترجح على المصلحة من اعتزاله وتركه .. وكان في القيام به دفعاً لضررٍ أكبر .. من قبيل العمل بأدلة القاعدة الشرعية التي تقول: "الضرورات تبيح المحظورات"، وأدلة القاعدة التي تقول: "الضرر يُزال .. ودفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر"، والله تعالى أعلم.



س558: شيخنا أنا سني من إيران وعندنا مجموعات دعوية، لكن جمعاً من الجهال يفتون الناس ويجيبون أسئلتهم من دون علم شرعي، وقد نصحناهم لكن رفضوا، ماذا نفعل وما هي وظيفتنا؟ ثم ما هي نصيحتكم لنا (أهل السنة في إيران)، جزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من أعظم الذنوب وأكبرها التوقيع عن الله تعالى ورسوله بغير علم، لا يتجرأ على الفتيا بغير علم إلا من رق دينه، ونقص عقله، وهانت عليه آخرته، وهو ضرب من الكذب على الله تعالى، وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم، وكان السلف الصالح يفرون من الإفتاء، ويلوذون فيما أشكل عليهم من المسائل بـ "لا أدري" خشية أن يقولوا شيئاً بغير علم على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه

وسلم، وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه .وهو هو. يقول: " يا بَردها على الكَبِد؛ إذا سئِلَ العالِمُ عَمَّا لا يعلم، أن يقول: الله أعلم ".

وهؤلاء من عنيتهم في سؤالك، ومن كان على شاكلتهم، وهم كثر: يقولون يا حرّها على الكبد؛ إذا سئِلَ أحدهم فقال: لا أدري، الله أعلم .. وهؤلاء يُنصحون، ويبين لهم خطورة ما هم فيه من ضلال، فإن لم ينتصحوا، ولم ينتهوا، يُعتزلوا، ويُنصح باعتزالهم واجتنابهم، وتحذير الناس منهم ومن سؤالهم، والرجوع إليهم في مسائل الدين، فليس كل من طالت لحيته، وقصر ثوبه أصبح مفتياً ومرجعاً، يرجع إليه المسلمون! نوصيكم، وشباب الإسلام في إيران، بطلب العلم، والرفق في الدعوة إلى الله، فما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه، والله تعالى رفيق، يحب الرفق، ويبارك فيه، ويجازي عليه ما لا يجازي على العنف والشدّة .. وعليكم بالاعتدال وانتهاج التوسط والوسطية في الدين، فالشركل الشرقي الإفراط أو التّفريط، في الغلو أو الجفاء، وهما منهجان فاسدان لا يبالي الشيطان بأيهما يظفر .. حفظكم الله، وشباب الإسلام في إيران، وجميع بلاد المسلمين، من كل شرٍّ، وذو شرّ.



س559: عندي سؤال: وهو أن اثنين من أشقائي كافرين ملحدين، أحدهم يتبجح بإلحاده،

وسخره من الإسلام والمسلمين، وهو كثير الجدل ولنقاش!

الثاني أكثر هدوءاً منه ومع أنه كثير الجدل والنقاش أيضاً إلا أنه يرى أن على الجميع احترام آراء الآخرين، ويجب أن يسود جو الحب والتفاهم والوئام للجميع رغم اختلاف الأفكار .. أبي وأمي وجميع الأقارب تقريباً لا يرون بأساً في هذا الأمر، ويقولون إن اختلاف الرأي لا يُفسد للود قضية، لكنني حذر من هذه القضية لالتزامي بشرع الله، وتقيدي بأحكامه .. وأود أن أعلم كيف التعامل معهما وبخاصة في أمور المجاملات والسهرات العائلية التي تتسم بقول النكات والضحك والمرح، مع العلم أننا نسكن تحت سقف واحد .. وبارك الله بكم ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. من خلال ما وصفت في سؤالك فأنت شاب مبتلى .. كان الله في

عونك، وأجرِك خيراً على مصابك وصبرك على بلائك!

والذي نفيديك به هنا: أنه لا توجد ولاية بينك وبين أخويك؛ فالكفر الذي هما عليه يقطع ما بينكما من ولاء، ومحبة، وود .. كما قال تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ المجادلة: 22.

وقال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ ﴾ الممتحنة: 4.

أفادت الآية الأولى: أن المؤمن لا يمكن أن يواد من حاد الله ورسوله .. وأفادت الآية الثانية: أن المؤمن لا بد له من أن يظهر العداوة والبغضاء لمن حاد الله ورسوله .. ولو كانوا من قومه أو أقاربه .. وألصق الناس به .. حتى يؤمنوا بالله وحده.

فالموالاتة والمعاداة .. والحب والكراهة .. كل ذلك يجب أن يُعقد في الله ﷻ وحده .. وعلى أساس الانتماء إلى العقيدة والتوحيد .. وليس في أي أصرة أو رابطة أخرى .. ودين المرء لا يستقيم له إلا بذلك.

وقول أقاربك: " **اختلاف الرأي لا يفسد للود قضية!** " يُطلق في المسائل التي تقبل الخلاف شرعاً وعقلاً .. أما في مسائل الكفر والإيمان .. مسائل العقيدة والتوحيد .. لا يجوز إطلاق هذا القول؛ لأن إطلاقه في هذا الموضوع مؤداه إلى إبطال مئات النصوص من الكتاب والسنة التي تلزم المسلم بمفاصلة ومقاطعة الكافر. وبخاصة إن كان كفره من جهة الردة. وعدم اتخاذه ولياً .. ولو كان من ذوي القربى.

ويلزم كذلك أن خلاف نبينا -صلى الله عليه وسلم- مع أبي جهل .. وكذلك خلاف أبي بكر الصديق ؓ مع مسيلمة الكذاب .. لا يفسد للود بينهما قضية .. وهذا لا يقول به مؤمن يعرف ربه!

وكونك تعيش مع أخويك في بيت واحد .. وتحت سقف واحد، ننصحك بما يلي:

1- أن تعتزل المجالس التي يُكفر أو يُستهزأ بها بالله عزوجل .. ولو ابتليت بمجلس يُستهزأ به بالله عز

وجل يجب عليك الإنكار، أو القيام !!

2- أن تصل أخويك بالوسائل النافعة من كتاب أو شريط .. أو تتحدث معهما ما علمت أن ذلك نافع لهما .. وطمعت بهدايتهما .. فإن رجح لديك خلاف ذلك تعزلهما ولا تقرهما بشيء .. حتى يؤمنوا بالله وحده.

3- أن تدعو لأخويك في ظهر الغيب بالهداية .. فعسى الله أن يهديهما على يديك .. فلأن يهدي الله على يديك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم.



س560: يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: " أن من كان قبلكم إذا عمل بالخطيئة جاءه الناهي تعذيراً فإن كان من الغد جالسه وواكله وشاربه كأنه لم يره على خطيئته بالأمس".

هل يجوز أن تجلس وتأكل مع حليقي اللحى والمدخنين والذين عندهم معاصي ظاهرة مع الإنكار عليهم وهل يجب الإنكار عليهم في كل جلسة ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الحكم في هذه المسألة يعود لعدة أمور:

منها: هل هؤلاء المذكورين من الرحم كالوالدين .. وممن يجب وصلهم أم لا ..؟!

ومنها: تقييم ومعرفة أيهما أحسن للمهاجر .. والمهجورين .. الوصل أم الهجران .. وهل بالوصل

يُحتمل إصلاح هؤلاء العصاة أم لا .. وهل الهجر أنفع للطرفين أم لا .. وهل بالوصل يُحتمل تأثر جليس

الصالح بعبادات الظالمين السيئة أم لا ..؟!

ومنها: حجم ونوعية المعصية التي يمارسها العصاة ..!

فهذا كله معتبر عند التوجيه بالجلوس أو عدمه .. وأنت بعد أن عرفت الذي ذكرناه لك، أدرى

بنفسك .. وبمن عنيت من سؤالك .. والله تعالى أعلم.



س561: هل يجوز هجر مرتكبي المعاصي فوق ثلاثة أيام .. وكيف يكون التعامل مع أصحاب

المعاصي المصيرين على معصيتهم، وجزاكم الله خيراً.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. عند الحديث عن هجر مرتكبي المعاصي ينبغي النظر لعدة أمور:

منها نوعية المعاصي التي تُرتكب؛ هل هي من الكبائر أم الصغائر.. ومنها صفة مرتكبي المعاصي بالنسبة لمن

يريد هجرهم؛ هل هم من الرحم أم لا .. ومنها تقدير مفسد الهجر من عدمه على مرتكبي المعاصي، والنظر هل هذا الهجر أفضل لهم ولغيرهم أم أنه سيزيدهم ارتكاباً ووقوعاً في المعاصي .. ومنها النظر إلى العصاة أنفسهم؛ هل هم من ذوي الكبر، والإصرار، والعناد في الباطل أم لا .. هذه أمور لا بد من النظر إليها مجتمعة عند الحديث عن هجر مرتكبي المعاصي، وعن المدة التي يُهجرون فيها .. وعلى ضوء تقدير المصالح من المفسد .. يقرر الهجر من عدمه .. وتقرر المدة التي يُهجرون فيها، والله تعالى أعلم.



س562: ما هو الحكم الشرعي في أن تلقي فتاة كلمة أمام جمع من الرجال إذا كانت ساترة لبدنها

.. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يمكن القول بالتحريم على الإطلاق، كما لا يمكن القول بالجواز والإباحة على الإطلاق؛ فالمسألة مرتبطة بمدى الضرورة والحاجة لمثل هذا الخطاب التي توجهه تلك المرأة أو الفتاة للرجال، ومرتبطة كذلك بنوعية الخطاب ومادته ومدى حاجة الرجال إليه، ومرتبطة بشخصية الفتاة أو المرأة ذاتها؛ هل هي من اللاتي يخضعن بالقول .. والحركات أم لا .. حيث قد ثبت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من النساء من كن يأمرن بالمعروف وينهين عن المنكر، ويسألن عن شؤون دينهن، ويتوجهن بذلك إلى الرجال، كما في الأثر الصحيح عن يحيى بن أبي سليم قال: رأيت سمراء بنت نهيك. وكانت قد أدركت النبي صلى الله عليه وسلم. عليها درعٌ غليظ، وخمارٌ غليظ، بيدها سوط؛ تؤدب الناس، وتأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر“ [قال الشيخ ناصر في كتابه جلاباب المرأة المسلمة: سنده جيد].

خلاصة القول: كلما كان حديث المرأة وخطابها للرجال أقرب للفتنة .. والخضوع في القول .. لا نفع

منه ولا فائدة .. كلما كان أقرب للحرمة والحظر، وكلما كان بعيداً عن الفتنة والخضوع في القول .. وظهرت الحاجة إليه .. وظهر نفعه وخيره على شره .. كلما كان أقرب للإباحة والجواز، والله تعالى أعلم.



س563: لأختي طفل عمره ثلاث سنوات وهو. ما شاء الله. ذكي .. وقد جلبت له أمه مجموعة

من قصص الأنبياء لتقصها عليها بصيغة يفهمها الطفل .. والسؤال: هو لما أصبح مندمجاً مع

هذه القصص جلس معي وأصبح يؤلف لي قصصاً أخرى خارجة عن هذه القصص وقد قال كفوفاً:

فقال لي: " أن هناك رجلاً وكان يصلي فتزل الله له . والعياذ بالله . فقال الله له تصلي .. قال الرجل نعم .. وأصبح يضحك الطفل .. فما هو التكليف الفقهي لهذه المسألة وما الواجب علينا فعله .. وبالله التوفيق؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ممن يُرفع عنهم الحرج والتكليف الطفل حتى يبلغ .. لقوله صلى الله عليه وسلم: " رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم ".

والمطلوب في مثل هذه الحالة الواردة في السؤال أن يُبين للطفل بأسلوب سهل يُناسبه .. وبرفق .. أن هذا الذي قاله غير صحيح ولا يجوز قوله .. والصواب كذا وكذا .. كما أن من المهم جداً لكي يتجنب الطفل مثل هذه المزالق والأخطاء الخطيرة. أن يلحظ الطفل عند الأبوين ومن هم في موضع القدوة بالنسبة له .. التعظيم والإجلال والتوقير للخالق سبحانه وتعالى ولأسمائه الحسنى وصفاته العلىا .. إذ أن الطفل يعكس . في الغالب . البيئة التي يعيش فيها؛ فإن كان يعيش في بيت أو بيئة تعظم الخالق سبحانه وتعالى انتقل إليه ذلك مباشرة وتلقائياً .. فتراه يعظم الخالق سبحانه وتعالى .. ويرجوه الوقار والإجلال .. ويحتاط لنفسه وكلماته عندما يذكر اسماً من أسماء الله الحسنى .. وإن كان يعيش في بيت أو بيئة لا تُعظم الخالق سبحانه وتعالى .. ولا ترجوه الوقار والإجلال .. ينتقل ذلك إليه مباشرة .. ليشكل عنده سلوكاً شاذاً ومنحرفاً .. قد يصعب علاجه فيما بعد .. وإن من الأطفال من سمعناهم . والعياذ بالله . يشتمون الخالق سبحانه وتعالى .. ولما تحريت عن السبب وجدت أن الخالق يُشتم . والعياذ بالله . في بيته .. على مرأى ومسمع من أبويه .. ومن دون أي إنكار .. أو أدنى ردة فعل تظهر خطأ هذا الأمر الجلل .. نعوذ بالله من الكفر والخذلان!



س564: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من رأى منكم منكراً فليغيره.. " شيخنا: نقوم بتغيير بعض المنكرات كسباب الله، وكشارب الخمر، لكن نضطر في بعض الأحيان إلى استعمال القوة فينتج عن هذا رفع الساب شكوى للطاغوت .. هذا الأخير يستدعي الموحد للتحاكم .. الحكم واضح المسلم ظالم والكافر مظلوم .. ومعاقبة المسلم .. ولتجنب هذا العقاب يقوم البعض منا قبل أن نستعمل القوة برفع شكوى موضوعها كالتالي: أن زيدا اعتدى علي وضربني .. وسرق مالي .. بعد ذلك نستعمل

القوة ضد زيد .. وعندما يذهب إلى الطاغوت يجد نفسه أنه متهم .. وبالتالي تُرفض شكايته .. وهذه الطريقة تنجي الموحد من العقوبة الطاغوتية .. لكن هذه الطريقة أدت إلى انقسامنا إلى فريقين: فريق يحرم على اعتبار أن هذه الطريقة لا تدل على اجتناب الطاغوت .. وفريق يجيز على اعتبار أن الحرب خدعة .. فما حكم الشرع في هذه الأعمال .. وما هو الطريق الشرعي المستقيم .. افتنا وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أستحسن هذه الوسائل ولا أرى جوازها .. فالغاية الحسنة لا تبرر الوسيلة الباطلة .. كما أن هذه الوسائل والأساليب لا تحل المشكلة .. وأرى أن تهتموا بنصح الناس وتعليمهم، وبيان خطورة ما يتلفظون به من كفر .. وإن اضطررتم لتغيير المنكر باليد فإنه يُشترط لذلك القدرة .. وأن لا يترتب عليه مفسدة أكبر .. ومن دون اللجوء إلى تلك الأساليب الملتوية الوارد ذكرها في السؤال.

ثم علام الإخوان لأدنى خلاف ينقسمون إلى فرق .. لا .. لا تفعلوا ذلك .. فإن ذلك من صنيع الشيطان يفرق بين المؤمنين!



س565: هل يوجد حد فاصل ومحدد نلتزم به ونلتزم به الآخرين يفرق بين ما يجب بيانه والصدع به، وبين ما يجب كتمانها وعدم التحدث به للعامة .. حتى لا يُفتن الناس عن دينهم .. وحتى لا يُكذَّب الله ورسوله .. أريد أن أقول: ما الحد الفاصل بين "الصدع بالحق وتبيانه للناس" .. وبين "حتى لا يُكذَّب الله ورسوله" وجزاكم الله عنا كل خير..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نعم يجب على الدعاة وأهل العلم أن يحدثوا الناس بما يعرفون .. حتى لا يُكذَّب الله ورسوله .. ولا يفتنواهم عن دينهم .. كما يجب عليهم أن يصدعوا بالحق كاملاً ولا يكتفون منه شيئاً.. لكن لا يوجد حد فاصل ومعلوم نلتزم به أنفسنا والآخرين من الدعاة .. فنقول لهم: هذا حد حدثوا ما دونه .. وما بعده فلا تحدثوا به الناس حتى لا يُفتنوا في دينهم .. لا يوجد شيء من ذلك .. ولا نستطيع أن نحدد شيئاً من ذلك .. فالمسألة تختلف من زمان لزمان .. ومن مكان لمكان .. ومن موضوع لآخر .. وقضية وأخرى .. ومن تجمع لآخر .. ومن مخاطب لآخر .. وتقدير المواضع المناسبة للقول من عدمها .. والقدر المناسب من القول من عدمه مرده للعالم أو الفقيه .. والعلماء والفقهاء والدعاة يتمايزون ويتفاضلون في

هذا المورد تمايزاً وتفاضلاً عظيماً .. كل بحسب ما أوتي من علم وفقه وفضل .. حيث أن منهم من تراه يتكلم في موضع يكون السكوت أولى بحقه .. ويسكت في موضع يكون الكلام والبيان هو الأولى .. ويُحدِّث في المفضول على حساب الفاضل .. ويُمسك عما يجب عليه بيانه .. وفي المقابل يخوض فيما لا يعنيه .. وهذا ملاحظ .. لكن العتب يشتد على من يقع في مثل هذا المحذور أو التقصير عن علم وسابق إصرار وإرادة .. لغرض في نفسه .. أو رغبة لما في أيدي الطواغيت الظالمين .. مع علمه بالمخالفة أو الكتمان لما يجب عليه بيانه .. نسأل الله تعالى أن يعلمنا التأويل، وأن يفقهنا في الدين .. ويجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم .. اللهم آمين.



الآداب والأخلاق

س566: ما حكم الانحناء للوالدين أو والدي الزوج لتقبيلهم، ولو لم يكونوا يعجزون عن القيام

.. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أرجو أن لا يكون في ذلك حرج إن شاء الله؛ لقوله صلى الله عليه

وسلم: " فالزم رجلها فتمّ الجنة". قاله للصحابي الذي سأله عن السبيل إلى الجنة .. كناية عن الانكسار

والخضوع، والتذلل لما يجب على الولد نحو والدته .. ولو صح لكاتب هذه الكلمات أن يقبل رجل أمه. وليس

يدها. الساعات الطوال .. لما تردد!!

مع التنبيه إلى أنه ليس كل انكسار أو انحناء يدخل في معنى العبادة .. وإلا كان المضيف الذي ينحني

لضيفه من أجل أن يوصل إليه الضيافة .. عابداً له .. وهذا لا يقول به أحد!



س567: لي والد ماديا ليس محتاجاً؛ فله بيت سكن وبيت آخر يؤجره، وأنا في خارج البلد،

وأساعده ماديا حسب المستطاع، وكل ما لديه من مال لا يساعد به أحد حيث لدي أخوة وأخوات

فقراء لا مسكن لهم وأنا لا أستطيع أن أساعد الجميع، وإذا تأخرت في إرسال المال لأبي، فهو يغضب،

ويسخط علي .. والمشكلة أنني متزوج ولي أولاد، ولا سكن لي، ولا أستطيع أن أبقى على هذه الحال مدة

طويلة .. فلا أدري من الأحق بالرعاية أبي أم أخوتي الفقراء .. مع العلم أن له القدرة على إسكانهم معه

.. وأن يساهم في نفقتهم جميعاً..!

والسؤال: هل إذا حبست المساعدة المالية عن والدي أكون أثماً .. وهل في هذه الحالة لو سخط

علي أكون عاقاً للوالد .. علماً أنني لو خصصت والدي بكل المساعدة .. فهذا سيكون على حساب إخواني

الفقراء .. أفدنا جزاكم الله خيراً؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم أن للوالد حقاً مغلظاً عليك .. لكن هذا الحق لا يُخوله أن

يظلمك، ويظلم إخوانك؛ فالله تعالى حرّم الظلم .. وأن يبغى بعضنا على بعض.

والذي ننصحك به: أن تُداري والدك ما استطعت .. وأن تُرفق به ما استطعت .. وأن تصله بالعتاء

بين الفينة والأخرى ما استطعت؛ بحيث لا ضرر ولا ضرار.. وأن تدفع طمعه عنك بلطف ما استطعت .. ولو

أدى ذلك بك إلى أن لا تُعرفه على دخلك .. وكم معك من المال .. وأعلمه أن لإخوانك عليك وعليه حقاً .. فإن

فعلت ذلك .. ثم هو بعد ذلك سخط عليك .. فلا تبالي لسخطه .. لأنه يغضب عليك من غير موجب للغضب، والله تعالى أعلم.



س568: أعرض عليكم مشكلتي وسؤالي: أنا اسي (أ.ع) عمري 38 سنة من مصر، تخرجت من الجامعة (كلية الحقوق) عام 1987 .. رفض أبي أن يلحقني بالعمل في شركته حيث أنه يمتلك شركة للاستيراد والتجارة، وهو على قدر من الثراء .. ولي ثلاثة إخوان أكبر مني سنّاً .. جميعهم يعملون معه في الشركة منذ تخرجهم من الدراسة .. وبحصص ورواتب عالية .. بينما رفض الوالد أن أعمل معه في الشركة .. بحجة عدم وجود عمل أو مكان شاغر لي !!

وهو في هذه الأيام يعطيني مبلغاً كمساعدة إلى حين حصولي على عمل .. هذا المبلغ لا يوازي ربع ما يسحبه إخواني من أرباح وأموال الشركة !!

هذه المعاملة أوقعني في الحاجة الشديدة .. والدين .. وفي كثير من الأحيان لسد حاجيات العائلة والأولاد تلتجئ زوجتي لطلب المساعدة من والديها .. وفي المقابل ترى نساء إخواني يتوسعون بشراء الأدوات المنزلية وكل ما يشتهونه .. مما يوقعني في الحرج .. ويجعلني أشعر بالغبن والظلم .. علماً أن إخواني لا يهتمون إلا بأنفسهم .. ولا يلتقون بالأولاد لغيرهم .. كما أنني لا أستطيع أن أصارح والدي بهذا الظلم!

وأنا عن نفسي .. فإنني رجل متدين والحمد لله أَرْضَى بما قسمه الله لي .. لكن تَوَرَّقني مثل هذه المعاملة الظالمة .. كما يورقني موقف والدي أمام الله يوم يُسأل عن هذا التمييز والتفريق بين الأبناء !!

لا أدري ماذا أفعل .. فإنني أخاف من العقوق .. هل أكلّم والدي وأطالبه بالتسوية بيني وبين إخواني .. أم أسكت ..؟!

وهل من كلمة من فضيلتكم توجهونها إلى والدي عسى أن ينصفني بفضل الله ثم بفضل توجيهكم وكلمتكم .. وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز لوالدك أن يفرق بينك وبين إخوانك في العطاء، فكما أن من حقه عليك أن تبره فإن من حقه عليك أن يعدل بينك وبين إخوانك، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن عليك من الحق أن تعدل بين ولدك، كما عليهم من الحق أن يبروك".

وعن أنس قال: كان رجل جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه ابن له فأخذه فقبله ثم أجلسه في حجره، وجاءت ابنة له فأخذها إلى جنبه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ألا عدلت بينهما" يعني في تقبيلهما!

فإذا كان يجب على الآباء أن يعدلوا بين أبنائهم حتى في توزيع القبل؛ فلا يُقبل ولدًا أكثر من آخر.. فمن باب أولى أن يعدلوا بينهم في المنح والعطايا!

وفي سنن أبي داود أن بشيراً أراد أن يُشهد النبي صلى الله عليه وسلم على عطاء أعطاه لولده، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "له أخوة؟" فقال نعم! قال صلى الله عليه وسلم: "فكلهم أعطيتهم ما أعطيتهم" قال: لا! قال صلى الله عليه وسلم: "فليس يصلح هذا، وإني لا أشهد إلا على حق" وفي رواية قال: "هذا جور.. لا أشهد على زور".

كما أن إخوانك لا يجوز لهم أن يقبلوا هذا العطاء من أبيك إن لم يسوي بينك وبينهم في العطاء، كما في الحديث عن النعمان بن بشير قال: أعطاه أبوه غلاماً، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما هذا الغلام؟" قال: غلامي أعطانيه أبي، قال: فكل إخوانك أعطى كما أعطاك؟ قال: لا! قال صلى الله عليه وسلم: "فاردده".

هذا هو الحق الذي يجب على أبيك وإخوانك أن يلتزموا به.. كما نسألهم بأن يتقوا الله فيك.. وأن يفكروا في آخرتهم.. وأن ما يتقلبون به من نعيم مغصوب.. هو من الظلم.. وهوزائل عنهم لا محالة.. وإنهم سيُسألون عنه يوم القيامة.. يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

أما أنت.. يا أخي.. فلا حرج عليك أن تطالب بحقك.. من غير تجاوز ولا ظلم.. كما لا حرج عليك أن تستعين بأهل العلم ممن هم حولك في إقناع والدك.. باللين والحكمة.. عسى الله أن يهديه إلى الحق.. ويعود عن ظلمه.. ويُصلح ما أفسد قبل أن يفوته الأوان!

كما نوصيك بأن تحافظ على برك لوالدك.. وأن لا تقابل ظلمه لك بظلم آخر.. واعلم أن الله منصفك لا محالة.. إن لم يكن في الدنيا.. ففي يوم تُقضى فيه الحقوق بالحسنات.. حيث أن الحسنات يومئذٍ توازي الدنيا وما فيها.. ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س569: أبي مسلم وأمي نصرانية تغلت عن دينها وإلى الآن لم تعتنق الإسلام فهي لا تصلي ولا تصوم ولا تلبس الحجاب وكل همها الدنيا فقط وهذا الشيء يدفعني إلى خلق المشاكل في البيت بسبب هذه القصة وأبي يعيش بيننا وهو لا يكثر إلى هذا الأمر مطلقاً فحالة أمي هذه تسبب لي حرجاً كبيراً أمام الأقارب والأصدقاء وخصوصاً أبي وأصدقائي من الشباب الملتزمين والحمد لله أنا لا أقول هنا بدافع التزكية ولكن لكي أشرح لك القصة فأحياناً أعامل أمي بقسوة شديدة وأتكلم كلاماً قاسياً بسبب ما هي عليه ولا أسمع منها سوى كلمة: أنت تصلي فلماذا هذه الأفعال بوالدتك ... فما حكم معاملتي القاسية معها وهي على هذه الحالة وأين أنا من بر الوالدين، جزاك الله ألف خير؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. بينك وبين بر الوالدين أو بر والدتك. أكثر الناس عليك حقاً. مسافة واسعة لا يعلمها إلا الله .. وإذا كنت ممن يبحثون عن الجنة، وعن طريق لدخولها، ويحرصون عليها .. فالزم رجل أمك فثم الجنة.

فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل رجلاً من أصحابه: "هل لك من أم؟"، قال: نعم، قال صلى الله عليه وسلم: "فالزمها فإن الجنة عند رجلها". وفي رواية: "الزمها فإن الجنة تحت أقدامها". وفي رواية: "الزم رجلها فثم الجنة".

فالوالد باب من أبواب الجنة الثمانية فاحرص على أن لا تضيعه .. فإن علمت ذلك فاعلم أنه لا يجوز لك أن تكرهها على الدخول في الإسلام .. والمطلوب منك . كما شرحت عن ظرفك . أن ترغبها بالإسلام من خلال أخلاقك الحسنة .. وحسن معاملتك لها .. وأن تعاملها برفق فإن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا يُنزع من شيء إلا شانه، والله تعالى رقيق يُحب الرفق في الأمر كله .. وأن تدعو الله لها بالهداية والتوفيق .. في ظهر الغيب .. وليس لك عليها وراء ذلك من شيء.



س570: هناك عائلة من الملتزمين بالدين وهم على المنهج السلفي، ولكن أباهم لا يصلي ويكثر من سب الله وسب النبي صلى الله عليه وسلم والاستهزاء بالدين .. مع أنهم نصحوه أكثر من مرة ولكنه لم يستجب إلى نصحتهم .. فما واجبه تجاهه من حيث الولاء والبراء .. مع العلم أن أبناءه كلهم يعملون إلا

واحد في الجامعة، فهل يجوز الأكل من أكله أو الجلوس معه على مائدة الطعام، وبخاصة الطالب الجامعي؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن أبي . بعد النصح . إلا الاستمرار بهذا الكفر البواح .. فهو كافر مرتد .. تجرى عليه أحكام الردة، والتي منها: فسخ علاقته مع زوجته .. وفقده لولايته على أبنائه وبناته .. وأرى اعتزاله ومجافاته ما أمكن؛ ربما يكون ذلك أنفع له .. لعله يعود إلى رشده وصوابه وإيمانه، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ المجادلة: 22.



س571: أنا شاب من الله علي بالالتزام منذ الصغر والتعرف على التوحيد . ثبتنا الله وإياكم عليه . وقد خرجت للجهاد في سبيل الله .. فأعتقلتي أجهزة الأمن، وعندما خرجت من السجن علمت بأن أهلي قد حزنوا علي حزناً عظيماً؛ حتى أن والدتي كادت أن تفقد عقلها لفقدي، وأنا أخشى بحق أن تموت والدتي أو أن تفقد عقلها إذا خرجت مرة أخرى للجهاد .. ويعلم الله يا شيخ أنني لا أقول ذلك هروباً من الجهاد ولا خوفاً من الموت، فالموت في سبيل الله أسمى ما أتمنى، ولكنني قرأت مرة أنه يعذر بعدم الخروج للجهاد من خشي عودة أبيه عن الإسلام أو زوال عقلهما .. فما قولك يا شيخ .. وهل من نصيحة تنصحنني؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. وردني كثير من الأسئلة نحو هذا السؤال .. كيف نوفق بين حاجيات الوالدين ورضاهما وبين الخروج للجهاد في سبيل الله .. وأي الواجبين نقدم على الآخر .. وهذا سؤال قد أجبت عنه أكثر من مرة .. وأعيد هنا فأقول: الأصل التوفيق بين جميع الواجبات .. وعدم ترك شيء منها أو جعل واجب مبرراً لترك واجب آخر .. فإن تعذر ذلك ولا يمكن التوفيق قدم الواجب المتعلق بحق الله تعالى والحق العام على الواجب المتعلق بالحق الخاص .. كما في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا

﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ التوبة: 24.

هذا هو الأصل .. وهذا هو الحكم العام .. ولكن هذا الحكم العام لا يمنع أن ننظر إلى الضرر الناتج عن التخلف عن الواجبين، وتقديم أقره ضرراً وأكثرهما نفعاً .. إذ هناك حالات استثنائية خاصة يعرفها المرء من نفسه وممن يعيش معهم .. لا يعرفها غيره .. قد يجد أن بقاءه عند أبويه .. وأن يقوم على خدمتهما ورعايتهما .. وخدمة غيرهما من المسلمين ممن يعول وغيرهم أكثر نفعاً وعطاء مما لو نفر إلى ساحات الجهاد .. فحينئذٍ عليه أن يقدم الواجب الأكثر نفعاً .. ويدفع الأكثر منهما ضرراًً .

ويقال كذلك: ينبغي النظر إلى أي الساحات والأطراف أكثر حاجة إليه ويمكن أن يُعطي وينفع فيها أكثر. بناء على ما يملك من خصائص ومقومات وصفات .. والمكان الذي يعيش فيه . ساحات الجهاد والقتال .. أم ساحات الدعوة إلى التوحيد والبناء .. وعلى ضوء ذلك يختار.

ويقال كذلك: ينبغي النظر إلى أكثر الواجبات استعجالاً وإلحاحاً .. وإلى أكثرهما احتمالاً للتأخير .. ولو كان تأخيراً نسبياً .. فيقدم الواجب المستعجل الاضطراري الذي لا يقبل التأخير .. على الواجب الذي يقبل نوع تأخير، مثال ذلك: رجل يتعين أن يأخذ أمه للمستشفى .. وأن يقوم على رعايتها إلى حين شفائها .. ولو أهملها أو تركها لماتت .. وفي نفس الوقت فُتِح له باب الجهاد الواجب .. ولكن لو تأخر إلى حين شفاء أمه .. لا يتعطل الجهاد ولا يتوقف .. ولا تترتب عليه تلك المفسدة التي توازي مفسدة وفاة والدته لو تركها وأهملها .. ولو كان العكس؛ أي أن تلبية نداء الجهاد يكون أكثر استعجالاً وإلحاحاً .. بحيث أنه لا يقبل التأخير .. فُدم حينئذٍ الجهاد على ما سواه.

ويقال كذلك: كلما كان وجود المرء أقرب إلى مواقع الجهاد وساحاته، كلما تأكد حكم وجوب النفير بحقه بخلاف البعيد والأبعد.

ويقال كذلك: كلما تيسر الوصول إلى ساحات الجهاد ومواقعه كلما تأكد الوجوب وكان النفير أؤكد على المرء .. بخلاف من لا يجد الطريق الآمن .. مجموع هذه الأمور لا بد من مراعاتها والنظر إليها عند تقديم

واجب على واجب .. أو فعل على فعل عندما يستويان من حيث الوجوب .. ويصعب التوفيق بينهما .. بهذا أجيب عن سؤالك .. وعن كل من سأل نحو سؤالك .. وما أكثرهم، والله تعالى أعلم.



س572: أتاحت لي فرصة تعلم العلوم الشرعية في إحدى الجامعات الشرعية، وهذا يتطلب مني أن أسافر لطلب العلم هناك ، ولكنني ألقى معارضة من أبوي ، حيث أنهما لا يعجبهما ذلك، لبعدهما الشاسع عن الدين . وأنا جاهل بديني، كما تستطيع ملاحظة ذلك من كثرة أسئلتني، فهل أتوكل على الله وأعصهما وأسافر أم أبقى ها هنا غارقاً بالجهل؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إذا كان العلم الضروري الذي تحتاجه كالتوحيد ونحوه .. غير متوفر في منطقتك .. ولا تستطيع أن تتحصل عليه بمفردك من خلال الوسائل المتاحة لك .. يتعين عليك شد الرحال إلى المواطن التي تستطيع أن تطلب فيها العلم .. وتجد مبتغاك .. سواء رضي والداك بذلك أم لم يرضيا .. أما إن كان بمقدورك أن تطلب العلم .. وتعرف ما يتعين عليك من شؤون الدين وأنت في منطقتك .. فلا يصح لك السفر للدراسة إلا بإذنها .. والله تعالى أعلم.



س573: عندما يرى رجل امرأة سافرة متبرجة، يقول لصاحبه: انظروا إلى هذه العاهرة، لعنها الله .. فهل هذا من قذف المؤمنات الغافلات، وهل يجوز لعنها، مع أن الرسول صلى الله عليه وسلم لعن أمثالها من الكاسيات العاريات، ووصف المرأة المتعطرة بالزانية .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز قذف المسلمات المحصنات بالزنى أو العهرو إن كن متبرجات، كما لا يجوز لعن إحداهن على التعيين إلا امرأة اشتد فجورها وفسقها وأذاها للعباد .. وجاهرت بذلك .. واللعن الوارد في بعض الأحاديث الخاص بالكاسيات العاريات وغيرهن من الفاسقات هو من قبيل اللعن العام لا المعين .. ويُستدل بها على لعن المعين لكن بشروط .. كذلك الرجل الذي كان يشرب الخمر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ويُقام عليه الحد فقال أحد المسلمين " اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به " فنهى النبي عن لعنه بعينه، فقال: " لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يُحب الله ورسوله " علماً أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الخمر وشاربها، وعاصرها .. لعناً عاماً.

أضف إلى ذلك فإن المسلم ليس بطعان ولا لعان، فلا ينبغي أن يعود نفسه على كثرة الطعن واللعن حيث كلما رأى امرأة متبرجة وما أكثرهن في هذا الزمان بادرها باللعن والطعن .. فيقضي جل يومه بين اللعن والشتم والطعن!



س574: تنتشر في هذه الأيام شائعات تقوم عليها وسائل الإعلام الصليبية وأتباعها من الإعلام العربي المنافق فينقلون أخباراً تسيء للمجاهدين وتخذل بالأمة لإدخال روح الهزيمة بين شباب الإسلام فما حكم من يصدق هذه الأخبار السيئة التي لا دليل عليها إلا ما نطقت به وسائل الإعلام الكفرية، وما حكم من يسأل عن هذه الأخبار فيؤدي ذلك أن ينشر هذا الخبر من حيث لا يدري ثم ما حكم من ينشر هذه الأخبار بين المسلمين .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز نشر وإشاعة ما يشيعه العدو الكافر عن المسلمين، وبخاصة ما يتعلق بمسائل الجهاد والمجاهدين، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ النساء: 83.

والذي يصدق أخبارهم أقل سوءاً ممن يسأل عنها. غير الذين يقدر على استنباط الأخبار من المؤمنين الموحدين. فيكون سبباً في نشرها وإذاعتها من حيث لا يدري، والذي يعمل على نشرها وإذاعتها من غير حاجة ولا سؤال عن حقيقتها هو أسوأ من سابقه، فليتنبه الإخوان لذلك جزاهم الله خيراً.



س575: كيف يمكن الجمع بين الغلظة على الكافرين وبين حسن الخلق في المعاملات، بين أن بعض الناس يحتج على من يسمونهم التكفيريين بأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان حسن الخلق مع الكفار وأنه بكى على نفس يهودي فلتت منه ولم تسلم وأنه كان يزيل أذى جاره اليهودي، إلى غيرها من الحوادث التي تبين حسن خلق النبي عليه الصلاة والسلام، فيحتج عليهم أنه لم يكن غليظاً وغيرها من الاحتجاجات، فسؤالي هو متى يظهر المسلم العداوة والبغضاء ومتى يظهر حسن الخلق؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. حسن الخلق والرفق في التعامل يجب أن يكون في جميع الأحوال والتقلبات، وجميع الساحات؛ ساحات الحرب والسلم والعهد سواء.

أما إن كان مرادك متى يظهر الشدة والغلظة ومتى يظهر الرفق والإحسان على الآخرين من غير المسلمين..؟

أقول: في ساحات القتال والحرب وميادينه ينبغي على المسلم أن يظهر الشجاعة والشدة والغلظة على الآخرين المحاربين، وعلى هذه الساحات تُحمل النصوص الشرعية التي تحض على الشدة والغلظة على الكافرين المحاربين، بينما في ساحات العهد والأمان، التي يكون فيها للكافر ذمة وعهداً عند المسلمين.. فهنا ينبغي على المسلم أن يظهر الرفق والإحسان في التعامل مع الآخرين ممن هم في ذمة أو عهد وأمانٍ مع المسلمين.. وعلى هذه الساحات والميادين تُحمل جميع النصوص الشرعية التي تدعو إلى الرفق والإحسان عند التعامل مع الآخرين، والله تعالى أعلم.



س576: تابع للسؤال الذي قبله.. في نفس المكان الذي يعمل به هذا الشاب موظفين من ديانات وجنسيات مختلفة.. فكيف يتعامل معهم.. هل يظهر لهم الأخلاق الحسنة على أمل أن يدخلوا في هذا الدين العظيم الذي ارتضاه الله سبحانه للناس كافة، أم يظهر لهم العداوة والبغض لأنهم رعايا دول كافرة وتعاوي الإسلام..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إظهار العداوة والبغض للكافرين لا يمنع من إظهار الأخلاق الإسلامية الحسنة في التعامل مع الآخرين.. وبخاصة إن طمع المسلم في تأليف قلوبهم على الإسلام.. فالمسلم مطالب بأن يُظهر الاثنين معاً.. وكل في موضعه، والله تعالى أعلم.



س577: هل الكلام في عيوب شخص لا يصلّي يعتبر غيبة..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا؛ ليس غيبة؛ لأن الغيبة ذكرك أخاك فيما يكره.. وتارك الصلاة كلياً ليس أخاك.. وهذا لا يعني أنه جائز لاحتمال حصول مفسد ومحاذير أخرى من غير جهة الغيبة.. كما أن المسلم ينبغي عليه أن يترفع عن هذه الأخلاق؛ نقل العيوب والقال والقييل فيها.. فوجود العيب في

الآخرين ينبغي أن يحملك على أن تحمد الله تعالى على معافاته لك مما ابتلاهم به من العيوب وسلمك منها

.. وتعرف عظيم فضله عليك .. لا على أن تتندرها .. وتنقلها في مجالسك من مجلس لآخر!





طلب العلم

س578: هل يصح سلم الطلب هذا الذي ذكرتموه في مقالكم " السُّلم التدريجي في طلب العلم".
بتفاصيله ومراحله الثلاث . لطلاب الجامعات والعلم الديني كالأطباء والمهندسين وغيرهم .. حيث
تعلمون . حفظكم الله . ما يُصرف من الوقت من أجل الدراسة العلمية الدنيوية وخاصة الأطباء؛
فيضاف لذلك العمل في المشافي والمستوصفات والمناوبات الليلية، فهل هذا السلم خاص بالمتفرغين
لطلب العلم الشرعي أم أنه يحق للجميع إن وجدت العزيمة بعد الاستعانة بالله .. وبارك الله فيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. طلب العلم الشرعي الذي لا غنى للمسلم عنه .. فرض على كل
مسلم ومسلمة .. أياً كانت مهنته أو كان اختصاصه العلمي والأكاديمي .. وأما التوسع في الطلب أكثر من
الواجب .. أقول: نعم يمكن أن يقوم به المسلم أياً كان عمله أو كانت مهنته .. أو كان اختصاصه الدراسي
والعلمي . ما دام يملك الحد المقبول من الفهم وعلوم الآلة . فهذا لا يمنع من ذلك .. فالصحابه . رضي الله
عنهم . كانوا يمارسون مهنتهم اليومية والمعيشية .. وأعمالهم الجهادية .. وفي نفس الوقت كانوا علماء ربانيين
.. فهذا لا يمنع من ذلك .. ولكن الذي يمكن أن نقوله: أن الطالب المتفرغ .. قد ينجز المقرر من العلوم
الشرعية .. في فترة زمنية وجيزة .. قبل غيره ممن له مشاغل أخرى .. ومهام ونشاطات أخرى .. وكلٌّ خير ...
وأصارحكم القول: أنني أعرف زملاء من ذوي الاختصاصات العلمية: مهندسين وأطباء وغيرها من
الاختصاصات .. هم أبقه وأعلم بكثير من كثير من ذوي الدراسات والاختصاصات الشرعية .. وأكثر حماسة
للدين ونصرة قضاياه منهم .. والله تعالى يؤتي فضله من يشاء .. وفقكم الله تعالى لكل خير .



س579: شيخنا الفاضل ما هي الكتب التي تنصحون بقراءتها ، لطالب علم مستجد .

الجواب: الحمد لله رب العالمين. ننصح بمراجعة بحث " مذكرة في طلب العلم " حيث ذكرنا فيها
قائمة الكتب التي ننصح بها طالب العلم.



س580: كلما عزمت على قراءة الكتب الإسلامية لطلب العلم والتفقه بالدين، أوقفتني هذه
الكمية الضخمة من الكتب .. فيماذا أبدأ، وكيف أبدأ، أرشدني، وجزاك الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. قبل أن تبدأ بالقراءة وتبدأ بإنزال الكتب عن الرفوف لا بد من أن تحدد مسبقاً الهدف من القراءة؛ إذ أن تحديد الهدف من القراءة يرشد قراءتك، ويجعلك تحسن التعامل مع الكتب والعناوين التي تريدها وتحتاجها.

مثال ذلك: أن تحدد لنفسك هدفاً وهو معرفة " حكم تارك الصلاة " فهنا تجد نفسك ملزماً بأن تتناول الأبحاث والكتب ذات العلاقة بمسألة حكم تارك الصلاة .. وليس غيرها.

أو تحدد لنفسك هدفاً وهو معرفة شروط شهادة التوحيد .. فهنا تجد نفسك كذلك ملزماً بتحديد المراجع والكتب ذات العلاقة بما تبحث عنه.

وكذلك لو أردت أن تعرف حكم الشرع في عمل المرأة .. تجد نفسك ملزماً. ولو كنت في مكتبة فيها أكثر من ألف كتاب . بتحديد الكتب والمراجع ذات العلاقة بموضوع عمل المرأة في الإسلام .. وهكذا بقية المواضيع التي تشعر أنك بحاجة لمعرفة شيء عنها.

ومن دون تحديد الهدف من القراءة لا تصل إلى شيء .. ولا يمكنك أن تقرأ شيئاً، ويضيع وقتك كله بين الحسرة وبين النظر إلى عناوين الكتب وهي مصفوفة على رفوفها .. ومثلك مثل من يخرج إلى المسجد أو السوق وهو لا يعرف لماذا خرج، وماذا يريد من خروجه!

ثم هناك قراءة مرشدة وقراءة غير مرشدة .. ولزيد من الفائدة راجع رسالة " مذكرة في طلب العلم " فهي منشورة في موقعنا على الإنترنت.



س581: يعلم الله إني أحبك فيه أتعرف لماذا؟ أولاً: لأنك منصف في حكمك على الآخرين برغم ما تتعرض له من هجوم، وهذه ميزة نادرة الوجود في زماننا هذا .. فكلما قرأت كتاباً لك أو مقالة تظهر لي هذه الصفة بجلاء. وثانياً: لأنك ثابت الخطى .. نسأل الله أن يثبتنا على دينه .. إضافة إلى مزايا أخرى .. لكن الإنصاف عزيز في زماننا هذا .. ومن تحلى به أحبه الناس، رغم أنف حبيبي وشيخي أبو بصير الطرطوسي حفظه الله وأفادنا من علمه ومكنتنا من نشره بين المسلمين.

سؤال: شيخنا الحبيب: هل لرجل مثلي بلغ من العمر 36 عاماً أن يطلب العلم ويتدرج فيه؟ أم أن القطار قد فاتني فأبحث عن شيء آخر؟ بالرغم من أنني منذ أن بدأت أقرأ كتبك شعرت أنني أستطيع أن

أعطي وأفيد الناس بتعليمهم العلم الشرعي درجة درجة، مع كل خطوة أخطوها في الطلب، ولكن كثيراً ما تتوارد علي فكرة أن العمر قد فات.

ثانياً: لأيهما أسمى: الجهاد أم طلب العلم؟ أم أنه لا تعارض بينهما ولا يعوق أحدهما الآخر؟ بمعنى أنه في الأزمنة الأولى كان طلبية العلم يسافرون من بلد إلى بلد ليسألوا عن حديث مثلاً، أما اليوم فالعلم هو الذي يأتينا إلى داخل بيوتنا .. وليس العلم فقط، بل إن أهل العلم يأتوننا إلى بيوتنا من خلال الاتصال بهم عبر وسائل الاتصال المختلفة: إنترنت وجوال وفضائيات .. بل أصبح العالم يشرح لنا المادة صوتاً وصورة داخل حجرة نومنا .. لكن الجهاد في هذا الزمان عزيز وأصبح كنزاً ثميناً يصعب الوصول إليه .. فأيهما أولى بي؟ أم أنه يعتمد على توفر السبيل، ومن ثم أسلك الدرب دون تأخير، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. أحبكم الله الذي أحببتمونا فيه .. وفيما سألت عنه أقول: العلم يُطلب من المهد إلى اللحد .. وطلبه عبادة يُلتَمَس أجره مهما تقدم السن بالطالب .. ومن الصحابة من طلبوا العلم وهم كبار في السن .. ويُذكر عن ابن حزم أنه ابتداء طلب العلم وهو بعد العشرين .. وقد أصبح مجتهداً مطلقاً .. لا تياس يا أخي .. وكن من ذوي الهمم العالية .. وأرجو أن نسمع باسمك كعالم مجتهد .. وما ذلك على الله بعزيز.

أما السؤال الثاني فأجيب عنه فأقول: لا تعارض بينهما .. إلا إذا أردنا أن نعارض بين الطاعات بعضها مع بعض؛ فنعارض بين طاعة الحج أو الصوم .. أو العمل والكسب .. أو الزواج والعلم .. مع الجهاد .. فهذه نعمة لم يكن يعرفها سلفنا الصالح .. وإنما كانوا يعملون بالطاعة عندما تتعين .. ويحين وقتها .. ويُفتح بابها .. فإذا عقدت مجالس العلم كانوا طلاباً للعلم .. وإذا جاء موسم الحج حجوا .. وإذا جاء رمضان صاموا .. وإذا فُتح لهم باب للجهاد جاهدوا .. وهم مع كل ذلك يتزوجون .. ويتكسبون .. ويعيشون حياتهم الثانية .. فلا تعارض بين ذلك كله والله الحمد .. ثم ذلك كله مشروط بالقدرة والاستطاعة .. فتأتي من العبادات ودينك ما تستطيعه .. لقوله تعالى: " فاتقوا الله ما استطعتم " .. فديننا لم يتنزل. حاشاه. لنشقى .. وإنما لنسعد .. ونُسعد الدنيا معنا به.



س582: كما تعلم . حفظكم الله . أن العلماء بشر يخطئون كما يخطئ غيرهم من الناس ..
والسؤال: متى يحق للناس نقدهم؟ ومن الذي ينتقدهم؟ وهل يحق ذلك لكل أحد أم هي مهمة
العلماء..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يحق نقدهم إذا خالفوا الحق ووقعوا في الخطأ .. ومن غير إفراط
ولا تفريط .. مع التنبيه إلى ضرورة المحافظة على حقهم وما يجب لهم من التوقير والاحترام .. كعلماء.

أما من الذي يحق له نقدهم ونصحهم .. ؟

هو الذي يعلم الحق فيما قد خالفوا فيه وأخطأوا .. ولا يُشترط له أن يكون عالماً مثلهم .. فالأدلة
من سيرة السلف الصالح على نصح الصغير للكبير .. واستدراك الصغير على الكبير أكثر من أن تُحصى في
هذا الموضوع، والله تعالى أعلم.



س583: هل هناك أمثلة عن السلف الصالح في استدراك الصغير على الكبير؟ وفي وجود علماء

صغار السن؟ وهل العلم بالسن؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. النماذج من سيرة السلف الدالة على استدراك الصغير على الكبير
كثيرة، منها الخلاف الذي حصل بين الصديق والفاروق عمر حول قتال مانعي الزكاة، كما في الحديث
الصحيح، عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو بكر رضي الله عنه، وكفر من
كفر من العرب، فقال عمر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه
على الله. فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا
يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها. قال عمر رضي الله عنه: فوالله ما هو إلا أن
قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه، فعرفت أنه الحق.

بينما عبد الله بن عمر يروي حديثاً عن النبي ﷺ لو كان عمر أو أبو بكر الصديق رضي الله عنهما قد
سمعاه لما احتج واعترض عمر على أبي بكر، ولما أجاب أبو بكر عمر بما أجابه به، كما في الصحيح عن ابن
عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله،

ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله".

قال ابن حجر في الفتح: " وفي القصة دليل على أن السنة قد تخفى على بعض أكابر الصحابة، ويطلع عليها أحادهم "١- هـ.

فإن علم ذلك، أقول: الكبير في ميزان الشرع هو الحق ولو كان صاحبه صغيراً .. وأنصاره قلة .. والصغير في ميزان الشرع هو الباطل، ولو كان صاحبه كبيراً، وأنصاره هم الكثرة .. هذه حقيقة مطلقة متفق عليها بين جميع أهل العلم .. ينبغي على المسلمين أن يفقهوها.



س584: لا يخفى عليكم – حفظكم الله – ما يلاقيه أيضاً المسلم في البلاد العربية من ظلم، وجور، وسجن، وربط للألسنة حتى أصبحنا لا ندعو إلا بأمر، ولا نقنت إلا بأمر، فنحن في سجن كبير شيخنا الفاضل ما هو دور العلماء، وأصحاب الهمم العالية، ومن لا تأخذه لومة لائم في ربه في هذه الظروف، وما هو واجبنا، وما ينبغي علينا فعله هل نطيع أم نعصي؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. للعلماء دور عظيم في قيادة الأمة والشعوب .. وبيان طريق الحق من الباطل .. لا يجوز لهم أن يرضوا لأنفسهم بأقل من ذلك؛ فهم ورثة الأنبياء في العلم، والنصح، والجهر بالحق وعدم كتمانهم، والجهاد، والتضحية، والبلاء، والشجاعة، والإخلاص، والأسوة الحسنة للناس .. وقيادة الناس .. وبقدر ما يقل أو يضعف إرثهم هذا أو يقتصر على جانب دون جوانب من الإرث الضخم الذي تركه لنا الأنبياء .. يضعف دورهم .. ويقل نفعهم.

وعلى عامة المسلمين أن يقفوا بقوة إلى جانب العلماء العاملين .. يأتروا بأمرهم .. وينتهوا عما ينهون عنه .. وذلك كله في المعروف والعدل الذي أمر الله به .. إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق سبحانه وتعالى.

ليس من إنصافنا لعلمائنا .. أن يقوم العالم بما يجب عليه من البيان والصدع بالحق .. وما يقتضيه عليه إرث الأنبياء من مواقف وأعمال .. ثم عند الشدة يجد نفسه في الساحة منفرداً يُرمى من كل حذب وصوب بسهام الطواغيت الظالمين وجنودهم .. وملايين المسلمين يتفرجون عليه غير مباليين ولا

مكثرين لما يحصل له .. وأحسنهم حالاً الذي يذكره وهو يسمر بالحديث عنه .. كيف تُنتف لحيته .. وكيف يُعرى .. ويتعرض للضرب الشديد على أيدي زبانية الطواغيت في السجون .. أهكذا تكون نصرة العلماء؟! النصره يجب أن تكون متبادلة ومن الطرفين .. فكما يُلام العلماء الذين يتخلون عن الأمة .. ولا يقفون بجوار الأمة وقضاياها المصرية بجد وإخلاص .. كذلك تلام الأمة .. أمة المليار ونصف المليار.. عندما تتخلى عن العلماء العاملين المجاهدين.

الكثير من النقاد تراهم يهتمون بنقد العلماء وتقصيرهم لما يجب عليهم نحو الأمة .. بينما يتجاهلون تقصير الأمة وعامة المسلمين . إلا من رحم الله . فيما يجب عليهم نحو علمائهم من نصرة وتأييد .. ولا حول ولا قوة إلا بالله!



س585: كيف يمكن أن نميز إذا كان العالم من علماء السلاطين أم لا، وهل يمكننا أن نأخذ ببعض الأحكام الشرعية الصادرة عن علماء محسوبين على السلاطين إذا كانت فتاواهم توافق الحق .. أم الأولى تركهم وترك فتاواهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مشايخ السلاطين أفعالهم وقرائن أحوالهم تدل عليهم .. فمعرفة لا يحتاج إلى علم ولا اجتهاد .. وإذا لم يوجد من ينوب عنهم من أهل الحق .. نعم يُستفتون ويُسألون .. ويؤخذ منهم الحق .. أما إن وجد من يُستفتى ويُسأل من أهل العلم العاملين .. فلا ننصح بسؤال واستفتاء هؤلاء اللصوص!



س586: عندي مشكلة في كيفية تعلم ديني هل أتعلم من الكتب وحدها بالوجدادة كما قال الشيخ في كتابه الجامع، وأمشي على هذا المنهج العلمي، أم أذهب لشيخ مع العلم بأنهم في مصر موقوفون ومأسورون، أم أتعاون مع أخوة على طلب العلم .. أم ألتحق بجماعة حتى أتعلم وأتربى من خلالها .. مع العلم أنه يندر وجود الجماعة التي تكون على منهج أهل السنة والجماعة .. أم أربي وأعلم نفسي وأستعين بالله؟!

الجواب: الحمد لله رب العالمين. كل وسيلة مما ذكرت يتحقق منها النفع .. وهي متاحة لك .. ينبغي أن تستغلها في طلب العلم، وتربية نفسك .. فلجوؤك إلى وسيلة مما ذكرت من الوسائل لا يستلزم الاستغناء أو التخلي عن الوسائل الأخرى .. وإن كنا نعتقد أن الكتاب الذي يدرسه شيخ متمكن .. خير لطالب العلم من كتاب من غير معلم ولا موجه .. واعلم أن الميسور لا يسقط بالمعسور .. وأن مدار الأمر كله قائم على الاستطاعة؛ إذ أن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها، فاتق الله ما استطعت، والله تعالى أعلم.



س587: ماذا تنصحون طالب العلم الذي يمكنه التعلم في بلده على الأشرطة وبالقراءة فقط،

ويمكنه السفر لبلد فيها بعض أهل العلم للتعلم عليهم، فبأي الطريقتين تنصحونه؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. يعود الأمر للطالب ومدى تقدمه في طلب العلم .. وهل يجزئه السماع على أشرطة أهل العلم والاطلاع على كتبهم وأثارهم .. أم أنه يحتاج لسمع منهم مشافهة .. وأن يراجعهم فيما يتعلمه من مسائل .. على ضوء ذلك يقرر ويختار.



س588: ما هي أهم الكتب التي تتكلم عن الجهاد في الإسلام .. والتي تنصح بها طلبة العلم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الكتب الهامة والنافعة التي تتكلم عن الجهاد في الإسلام كثيرة .. والذي أنصح به طلاب العلم وبخاصة منهم المجاهدين بأن يطلعوا على كتاب "الجهاد" لشيخ الإسلام ابن تيمية، وكتاب "العمدة في إعداد العدة" لمؤلفه عبد القادر بن عبد العزيز .. فهما ضروريان لكل مجاهد وبخاصة إن كان يتصدر عملاً قيادياً. قبل أن ينطلق للجهاد .. والله تعالى أعلم.



س589: يا أستاذنا .. أنا شاب تركي تخرجت من جامعة الأزهر .. قرأت كل كتبك القيمة .. عندي

سؤال هام بالنسبة لي ولإخواني الأتراك، وهو: ما حكم تدريس أولادنا في المدارس الابتدائية التي هي تحت سيطرة وإشراف العلمانيين .. مع العلم أن أبناءنا عند التدريس قد يتلفظون ببعض العبارات الكفرية والشركية .. ويقعون في بعض الأفعال الكفرية .. وهذه المرحلة من الدراسة إجبارية تعاقب

الحكومة الآباء الذين يمنعون أبناءهم من الالتحاق بالمدرسة بالسجن ونحو ذلك .. وفي هذه الحالة هل يكفر الأبناء أو آباؤهم بذلك .. وشكراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال قد أجبت عنه أكثر من مرة .. وأقول هنا: هذه المشكلة الخطيرة الأنفة الذكر في السؤال لا تخص المسلمين في تركيا وحسب بل هي نعم لتشمل أكثر من مليار مسلم منتشرين في أمصار عدة تحكمهم أنظمة علمانية كافرة .. لذا فهي مشكلة كبيرة تستدعي استنفار طاقات وعقول جميع أولي الأمور وأهل الحل والعقد من المسلمين عسى أن يجدوا حلاً مناسباً لهذه المشكلة الكبيرة والمهملة من كثير من الناس وللأسف!

فالمشكلة . من وجهة نظري . أكبر من أن يُقال فيها قولاً واحداً يجوز أو لا يجوز .. ثم تُهمل من غير متابعة ولا بحث عن بديل يرقى إلى مستوى المشكلة وحجمها!

فإن قيل إلى حين وجود هذا الحل المتعسر على المنظور القريب ألا يوجد اقتراح أو حل قريب يسير يقلل من الضرر يمكن لنا أن نسلكه؟

أقول: أقترح الآتي:

1- يجب على الوالدين . إن استطاعا . أن يبحثا عن بديل مناسب أو أقل ضرر، كاللجوء إلى المدارس الخاصة الآمنة من المزالق الأنفة الذكر إن وجدت وكان ذلك ممكناً.

2- تحصين الأبناء بالعلم الصحيح الذي يمكنهم من تفادي الوقوع في مثل هذه المخالفات الواردة في السؤال، ومن ذلك تدريبهم على الموارد .. كأن يحركوا شفافهم بسبب الطاغوت ولعنه بدلاً من مدحه والتغني باسمه عندما يجبر الأولاد على تقديم التحية له .. أو أن يقرأ في نفسه وبصوت خفي سورة الإخلاص أو الكافرون عندما يُجبرون على تقديم تحية العلم .. ومن ذلك أن يملكوا الشجاعة في أن يقولوا لكل ما يخالف ويتعارض مع عقيدة الإسلام، ولو اضطروا والده إلى الاستدعاء أو السجن، فأن يُسجن أبوه وولده في المدرسة قد امتنع عن ممارسة شعارات الكفر خير من أن يُسجن بسبب إخراج ولده من المدرسة .. هذا إذا كان لا بد من السجن كما ورد في السؤال.

3- فإن حصل شيء من المخالفات بعد الأخذ بتلك الأسباب والاحتياطات .. أرجو أن يُدرج تحت

عنوان وعذر الإكراه الذي يُرفع معه الحرج إن شاء الله.

هذه هي مجتمعاتنا. وللأسف. لا يمكن لنا الهروب منها .. فالمطلوب من الأمة إن رأت منكراً أن تغيره وتجاهده بكل ما أوتيت من قوة .. لا أن تهرب أمامه ومنه .. هذا الذي أقترحه، وهذا الذي يحضرني الآن كجواب عن سؤالك، والله تعالى أعلم.



س590: كثري في الآونة الأخيرة التخذيل والإجفاف والظعن في العلماء المقيمين في بلاد الغرب، رغم إن الكثير من هؤلاء العلماء فربدينه من الطواغيت، وأظهر دينه في بلاد الغرب ولم يوال أهل الكفر، وناصر وانتصر للمجاهدين من منابر متاحة هناك إلا أن هؤلاء المرجفين من غلمان آل سلول وأذئاب الحكام المستندين إلى جدار الصهاينة اليهود وعُباد الصليب استمروا في حملتهم المنهجية على العلماء المغتربين .. فما ردك عليهم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. اعلم يا أخي أن الغرب والشرق، والشمال والجنوب .. كل ذلك لله عزوجل، والمسلم حيثما يجد سلامة العبادة والدين، والأمن على نفسه وأهله بنسبة أكبر حطاً وأقام، سواء كان ذلك في الغرب أم في الشرق، وسواء كانت هذه البقعة من الأرض تنتهي إلى العالم الإسلامي أو إلى غيره، كما قال تعالى: ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ ﴾ العنكبوت: 56. فالله تعالى وسَّع الأرض لتحقيق سلامة العبادة والدين.

فهذا أمر معلوم بالنقل والعقل والمشاهدة لواقع حركة الشعوب في الأرض .. ومن أشرت إليهم من أذئاب وأبواق الطواغيت الظالمين في البلاد العربية وغيرها .. لا يهمهم نظرة الشرع للهجرة وما يتعلق بها من مسائل وأحكام .. ولا يهمهم نقل ولا عقل .. وإنما همهم الأكبر. من وراء طعنهم. أن يدافعوا عن طواغيتهم وأنظمتهم الفاسدة الظالمة المرتدة، بدليل أنهم لا يعنون من طعنهم وتجريحهم بالمهاجرين من العرب والمسلمين إلى بلاد الغرب. على كثرتهم. سوى هذه القلة القليلة من الدعاة. وهم في تناقص مستمر. الذين ألوا على أنفسهم أن يصدعوا بالحق، وأن يتحملوا تبعات ذلك الصدع.

يوجد في بلاد الغرب. مئات الدعاة والشيخوخ الموظفين لصالح أولئك الطواغيت الظالمين .. الذين ينشطون من أجل الدعاية لأولياء أمورهم الظالمين .. ومنهم من يأتي في الصيف للاصطياف والتتزه. أشد فصول السنة فساداً. بحجة أن له مهمة دعوية يثني من خلالها الشباب عن تكفير أو معارضة أولياء أمورهم

.. فيُمنح من أجل ذلك كامل التسهيلات والنفقات .. والإقامة في أعلى وأفسد الفنادق .. كما وتوجد عشرات المؤسسات التابعة لأنظمتهم الفاسدة الظالمة .. ومع ذلك لا أحد يتكلم عن هؤلاء .. ولا أحد يحدثهم عن الهجرة وما يتعلق بها من مسائل وأحكام .. رغم أن خيارات التنقل والتحرك المتاحة لهم كثيرة جداً!

عملاء وكلاب الطواغيت المسعورة . المنتشرة في المنتديات الحوارية عبر الإنترنت، والمهيمنة على وسائل الإعلام المختلفة . ممن ذكرتهم في سؤالك، وغيرهم من الليبراليين العلمانيين من بني جلدتنا .. ينقمون من هؤلاء الدعاة على قلتهم أمرين:

أولهما: توجيه سهام الحق على تلك الأنظمة الفاسدة، والطواغيت الحاكمين لتلك الأنظمة وعمالئهم وأذنابهم .. من قبل هذه القلة القليلة من الدعاة إلى الله .. فأقلقهم ذلك، وأزق عليهم مضاجعهم! ثانياً: ساءهم جداً هذه النسبة المحدودة من الأمن والحرية التي يتمتع بها هؤلاء الدعاة في بعض بلاد الغرب .. التي لا يمكن أن يجدوا جزءاً منها في بلادهم التي يحكمها الطواغيت الظالمون المتخلفون .. لأن المكان المناسب لهؤلاء الدعاة . على قلتهم . كما يعتقدون هي غياهب السجون المظلمة ليُساموا الذل والعذاب والتكليم والقهر .. والقتل!

ساءهم جداً أن هؤلاء الدعاة . على قلتهم وتخطف بعضهم . وجدوا في الأرض .. كل الأرض .. متراً مربعاً واحداً يقفون عليه .. ويتنفسون من خلاله الهواء .. لأن المعاملة الطبيعية . في نظرهم . لهؤلاء الدعاة أن يُخنقوا وأن تُكَمَّم أفواههم .. وتُكسَّر أقلامهم .. وتُصادر أوراقهم .. وأن يُطاردوا في الشعاب والوديان .. وأن يُمنع عنهم كل شيء حتى الماء والهواء لو قدروا على منعهما لما ترددوا، صدق الله العظيم: ﴿ قُلْ لَوْ أَنَّنُم تَمَلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا ﴾ الإسراء: 100 .

هكذا نفهم حملتهم الشعواء المسعورة على أولئك الدعاة .. وهكذا ينبغي أن نفهمها ونفسرها .. وهذا أمر متوقع منهم .. لا يُرجى ولا يُنتظر منهم غير ذلك؛ لذلك نراهم بين الفينة والأخرى يغرون بدول الغرب . كما حاول كفار قريش من قبل أن يغروا ويرشوا النجاشي . عسى أن يسلموا هؤلاء الدعاة إلى طواغيت بلادهم .. ليحصل التشفي منهم والانتقام .. والله الأمر من قبل ومن بعد، ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س591: نحن من بلد عربي .. نظام التعليم فيه أنهم يجعلون مادة التربية الإسلامية مادة ثانوية مقابل المواد العلمية الأساسية كالرياضيات والعلوم والفيزياء .. وعند تقدير وحساب علامات الطالب كل علامة واحدة من العلامات المتحصلة من المواد العلمية الأساسية تُعادل سبع علامات يتحصل عليها الطالب من المادة الإسلامية .. وغيرها من المواد الأدبية .. فقال بعض الإخوان .بسبب هذا النهج . أن هذه مدارس كافرة .. والقائمين عليها كفار .. وقد حصل خلاف بين الإخوان حول ذلك .. فما هو قولكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا الذي ذكر في السؤال لا يستدعي تكفير المدارس ولا القائمين عليها .. ولا حتى هذا الذي وضع هذا المنهج السيئ .. وهو عندي من الكفر المتشابه حمال الأوجه والمعاني الذي يستدعي أولاً معرفة الدافع الذي حمل هذا الإنسان أو الجهة على وضع هذا المنهج وهذا المقياس في العلامات .. فإن أظهروا لنا أو قالوا: لأن هذه المواد أفضل من المادة الإسلامية .. ومن تعلم شرائع الإسلام .. وأعظم منها شأنًا .. ودراستها أهم من دراسة الشريعة .. فقد كفروا .. وإن قالوا: غير ذلك .. لأمر تنظيمية وإدارية .. تمكن من فرز الطلاب في الاختصاصات المناسبة .. ونحو ذلك .. فهم مخطئون .. لكن لا أرى تكفيرهم بمجرد ذلك، والله تعالى أعلم.



س592: أنا مدرس لمادة التاريخ في المرحلة الإعدادية .. المنهج الدراسي فيه كثير من المغالطات المنافية للحق والحقيقة .. كتمجيد بعض الطواغيت .. فما حكم وجودي في المدرسة .. وتدريسي لهذه المادة .. علماً أنني أوضح للتلاميذ الحق .. وأبين لهم مساوئ هؤلاء الطواغيت بطرق مباشرة. وأحياناً بطرق غير مباشرة إلا أنني لا أصرح للتلاميذ بردتهم وكفرهم .. وأحياناً أشرح للتلاميذ من كتب الأستاذ محمد قطب: ككتاب "واقعنا المعاصر"، وغيره من كتب السيرة .. نرجو النصح .. فالموضوع يؤرقني .. وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. مادمت تقدر على توضيح الحق أو أكثره للتلاميذ فيما تدرسه لهم إياه من مادة التاريخ .. فوجودك في المدرسة .. وبقاؤك فيها كمدرس على الوصف الذي ذكرته في سؤالك .. خير

من خروجك منها ومن تفرغ مقعدك لمدرس آخر.. لا يفعل الذي تفعله .. فيسيء إلى عقول ودين أجيالنا وأبنائنا .. فيتحقق بذلك الضرر الأكبر.. وهذا مالا تقره قواعد الشريعة ونصوصها، والله تعالى أعلم.



س593: بْتُ على وشك الالتحاق بإحدى كليات القانون الوضعي لتدريس القانون الجزائري، علماً بأنني متخصص بمساق يدعى قانون الأصول الجزائية، والذي يبحث في التحقيق وكيفيته أمام المدعي العام، إضافةً لإجراءات المحاكمة أمام المحاكم وما يتعلق بذلك من طرق طعن، فهل هذا التخصص من باب التشريعات الإدارية التي يسوغ لي شرعاً تدريسها؟ وهل يجوز لي أن أدرس فروع القانون الجزائري الأخرى أو فروع القانون الأخرى كالقانون المدني وغيره؟ علماً بأنني سأبين ما أعرفه من حُكم هذه القوانين وما يجوز العمل فيه من أمور محددة في جانب المحاماة لمن أدّرِسهم من طلبة، فهلا أفدتموني بوجهة الشرع الحنيف من ذلك ومن المدافعة عن المُجِّق في عملي بالمحاماة، والله الموفق، ولكم خالص تحياتي؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا سؤال قد أجبت عنه أكثر من مرة وفي أكثر من موضع، وأقول هنا: أنت واحد من اثنين: إما أنك تتعلم القوانين الوضعية لتعمل وتعتاش وتحكم بها، وتتحاكم إليها .. فهذا لا يجوز قولاً واحداً .. فهو شرك .. والعمل في تنظيف الخانات والبارات، أهون عندي من هذا العمل. أو أنك تتعلمها .. لتحذر من مزالقها وعيوبها ومخالفتها للشريعة الإسلامية .. أو لكي تستخدم دراستك في مجالات مباحة كالانتصار للمظلوم وإنصافه من ظالمه .. ونحو ذلك من المعاملات فيما ليس فيه مضاهاة لشرع الله .. أو تحاكم لما هو مضاد ومضاهي لشرع الله .. فهذا لا حرج فيه، وربما يكون لك في ذلك أجراً إن شاء الله .. فأنت ونيتك وعملك.

وعلى العموم أقول: هذا الطريق؛ طريق دراسة القوانين الوضعية، واحتراف العمل بشهاداتها .. طريق محفوف بالجمر والأشواك والحفر .. كثيرهم سالكوه .. لكن القليل القليل الذين قد نجو .. فالحذر الحذر!



س594: حفظكم الله وأيدكم بنصرة ، لقد كتبتم كتباً (هذه عقيدتنا) فهي حقاً عقيدتنا نحن أيضاً وعقيدة كل مسلم ، وهي خالصة لرب العالمين ، فأرجو تلخيصها في نقاط أو رؤوس أقلام حتى يطلع عليها من لم يطلع عليها من قبل ، ويتعرف على ما ينبغي عليه أن يعتقد فيه .. حتى لا يفرط فيها بشيء ، ولا يحيد عنها قيد أنملة ؟

هذا والله أسأل أن يمدكم الله بالصحة والسلامة والأجر الكبير والمغفرة التامة والجنة بغير حساب وزيادة من رب العباد.

الجواب: الحمد لله رب العالمين. شكر الله حسن دعائك .. وتقبل الله منك .. ولك مثل ذلك إن شاء الله .. وبعد أقول جواباً على ما سألت: هناك من يُطالبنا بشرح كتاب " هذه عقيدتنا " على اعتبار أنها مختصرة وموجزة .. وأنت يا أخي. نُطالبنا .. بمزيد من الاختصار.. فبأي القولين نعمل .. نسأل الله تعالى أن يشرح صدرنا لما فيه خيري الدنيا والآخرة.



س595: جزاك الله خيراً يا شيخ أبو بصير، ونفعنا الله بعلمك . لي سؤال يا شيخ بخصوص إجابتك على سؤال : ما هي وسائل تحقيق هذه النصره والتأييد للدفاع عن العلماء العاملين سواء في أثناء دعوتهم أو في حالة تعرضهم للاعتقال وذلك في حالتين ، الأولى : في حالة وجود عدد كبير مؤيد ومؤمن بهذه الدعوة من الملتزمين وجمهور المسلمين ، والحالة الثانية وهي الأغلب (حسب ظني) إذا كنا أفراداً قلائل من تلامذة العلماء أو متبعين لهذه الدعوة ومؤمنين بها ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. نصره العلماء العاملين تكون بطاعتهم .. وتسليم زمام القيادة لهم .. لا لسواهم .. وبالالتفاف حولهم وعدم التخلي عنهم .. في السراء والضراء سواء .. والذود عنهم وعن حرمتهم وأعراضهم بكل الوسائل المتاحة والشرعية .. وكذلك بنشر كلمتهم وعلمهم النافع. فإن حصل ذلك .. فالطاغوت يفكر ألف مرة قبل أن يتجاسر في التناول على حرمت العلماء .. بالقتل .. والسجن .. والتعذيب .. وفنون من الإهانات !..

الشعوب تتصايح في هذه الأيام .. يريدون علماء .. كالإمام أحمد .. وابن تيمية .. ومحمد بن عبد الوهاب .. والعزبن عبد السلام .. ونسوا أو تناسوا أن هؤلاء العلماء لا يمكن أن يتواجدوا إلا إذا وجدوا

الناس والشعوب .. كالذين كانوا مع الإمام أحمد .. وابن تيمية .. ومحمد بن عبد الوهاب .. والعزبن عبد السلام !!

تأملوا هذا الأسد الرابض . ومنذ سنوات . في سجون الطاغوت الأكبر .. أمريكا .. الشيخ عمر عبد الرحمن .. يهان .. ويُعزى .. وتُمارس عليه جميع صنوف الإهانات والإذلال .. والشيخ ضير .. وقد قارب من السبعين .. ومع ذلك فالأمة عنه لاهية ساهية .. وكأن الأمر لا يعنيها !!

في زماننا الشيخ عمر .. يسمونه شيخ الإرهابيين .. والشعوب به زاهدة .. لكن لو كان في زمن العزبن عبد السلام .. من كان منهما سيُسمى بسُلطان العلماء .. الشيخ عمر .. أم العزبن عبد السلام ..؟! ... الله تعالى أعلم.



س596: بالنسبة إلى إطلاق بعض الألفاظ مثل شيخ الإسلام والحافظ وغيرها ... هل هو بصحيح

أم أنها درجات علمية لا يكتسبها المرء إلى بعد طول فترة من التعلم والتعليم..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن كان الموصوف أهلاً لهذا الوصف العلمي، وكفأ له .. لا حرج فيه

إن شاء الله .. فقد ثبت عن النبي ﷺ. فداه نفسي. أنه كان يُعطي بعض الأوسمة العلمية لبعض أصحابه ..

فيقول عن بعضهم: فلان أقرأكم .. وفلان أقضاكم .. وفلان أمين هذه الأمة .. ونحو ذلك من أوسمة الشرف

العظيمة .. الذي كل وسام منها يساوي أوسمة الدنيا كلها .. ويعلوها!

ومع ذلك ينبغي الانتباه والحذر من التوسع في الإطراء والمدح .. فالشرع قد نهى عن ذلك.



س597: ما هي الطريقة المثلى لمجابهة سموم نظم التعليم في بلدنا (كما أطلق عليها الشيخ عبد

الله عزام الخنجر المسوم) حيث يتربى النشء على أن سعد زغلول هو رمز للنضال ورفاعة الطهطاوى

وطه حسين رموز للتعليم والدستور هو سيادة الشعب .. ما هي الطريقة المثلى للتعامل مع ابني الصغير

عندما يأخذ مثل هذه التعاليم في المدرسة .. هل أتركه لأن أضرار تعليمه أن ما يتعلمه في المدرسة غير

صحيح كبيرة ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. العلاج المؤقت الذي أراه أن يُقابل هذا التعليم بتعليم صحيح مضاد .. وأن يُتابع الابن يوماً بيوم .. فيزال عنه ما علق في ذهنه من أفكار خاطئة .. فإن إهمال الولد أو البنت زمناً طويلاً من غير متابعة ولا مراقبة لوسائل التلقي التي من خلالها يتلقون المفاهيم والقيم والتصورات والقناعات .. قد تتمكن هذه الأخطاء من نفوسهم وطبائعهم .. ويصعب حينئذٍ علاجها. ولمزيد من الفائدة أنظر مقالنا " كيف نربي أبناءنا في بلاد الغرب "، حيث لم يعد فرق بين غرب وشرق، ولا حول ولا قوة إلا بالله.



س598: أنا طالب في كلية ... وأنا ملتزم .. وأبي يملك شركة كبيرة للأواني المنزلية .. بعد قراءتي لنصوص العلماء في مسائل الولاء والبراء اتضح لي أنه لا يجوز أن أكمل الدراسة في الكلية: حيث أن المدرسين من النصراري الأمريكان، والمسلمين العرب، وعرب بلدي .. أرجو إفادتي ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أعرف وجه المخالفات التي تحملك على ترك الكلية .. وما ذكرت من كون المدرسين من بلد كذا وكذا .. لا يتعارض مع عقيدة الولاء والبراء .. والذي أنصحك به: أن تبقى في الكلية .. وتكمل دراستك .. على نية خدمة الإسلام والمسلمين .. عسى الأمة تنتفع منك في وقت الحاجة .. والله تعالى أعلم.

فعلام أحدكم يمر في جميع مراحل الطلب .. ويتحمل مزالقه وتكاليفه .. ولما يشهد عوده ويصل إلى مرحلة العطاء .. الذي تحتاجه الأمة .. ينتكس .. ويتنكب الطريق الذي سلكه ..!!؟



س599: معلوم أن الصبي أو الطالب في المدرسة الابتدائية غير مكلف من الناحية الشرعية، ولكن يُشارك في احتفالات أو أناشيد فيها كفر بواح، مثل: وطننا كردستان هو ديننا وإيماننا وغيرها من الأقوال الكفرية .. فهل إرسال المسلم ولده إلى المدرسة مع علمه بهذه الكفرات إقرار له على هذه الكفرات أم ماذا يفعل..؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذا البلاء الذي أشرت إليه هو عام في أكثر بلاد المسلمين ومدارسهم .. فالقول بإخراج جميع أبناء المسلمين من مدارسهم لا تخفاكم تبعاته ومزالقه ونتائجه، وبخاصة أننا لا نملك البديل لهم ..

فالمسألة في نظري تحتاج إلى دراسة مفصلة ومتأنية ومشتركة من مجموع أهل العلم المعترين، وغيرهم من أهل الاختصاص المعنيين من الأمر ليقولوا كلمتهم فيها، مع إيجاد البديل فيما يقرروه ليكون الطرح واقعياً وعملياً .. فهي مسألة أكبر من أن ينفرد فيها عالم واحد ثم يلزم الأمة بما يقول .. لذا فالقول المؤقت عندي أن يُعلّم الولد أن هذا الذي يُقال في مدرسته هو من الكفر الذي لا يجوز القول به .. يجب بغضه وبغض الذي يأمر به .. فإن أكره الولد على المشاركة تكفيه . ليصرف عنه شرهم . التمتمة وتحريك شفاهه بلعنهم وسبهم .. أو وهم يقولون كردستان ديننا يقول هو: **إسلامنا ديننا** ونحو ذلك .. فإن فعل الوالد مع ولده ذلك أرجو أن لا يكون من الذين يقرون الكفر .. والله تعالى أعلم.

ومن رأى لديه المقدرة على أن يخرج أبناءه من تلك المدارس .. ويقوم هو بتعليمهم .. فله ذلك .. ويُجزى على ذلك خيراً إن شاء الله .. لكن أرجو أن لا يحمل ذلك على الإنكار على من لا يتابعه . لاجتهاد يراه . على ذلك، أو يفعل فعله .. والله تعالى أعلم .



س600: هل يجوز إدخال أطفالنا في المدارس الابتدائية في الدول العربية إذا انعدم البديل ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. هذه المسألة من جملة المسائل الكبار التي ينبغي أن تُبحث وتُناقش على مستوى الأمة وعلمائها .. والمسألة تشتد خطورتها وتفرض نفسها .. كلما اشتد طغيان وكفر النظام الذي يربي أبناء المسلمين على موائد كفره وفكره .. وهذا سبب من جملة الأسباب العديدة التي تحملنا على مطالبة الأمة بالتخلص من هؤلاء الطواغيت المجرمين.

ومن سُدت عليه البدائل المشروعة والأقل خطورة وانحرافاً .. ووجد ضرورة لإرسال أبنائه إلى تلك المدارس .. يتعين عليه متابعتهم .. وتعليمهم .. وتحذيرهم مما يسمعونه أو يرونه من أمور مخالفة للشرع في مدارسهم .. والله المستعان.



س601: ما حكم الانتساب إلى جامعات الطاغوت؛ مثل الجامعات في الدول العربية التي تُحكم بالقوانين الوضعية .. وهل هناك فرق بين الانتساب إلى الجامعة وبين الدخول في جيش الطاغوت من حيث الحكم الشرعي .. أرجو التفصيل جزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا تخلو الدراسة في الجامعات الدراسية المنتشرة في البلاد العربية وغيرها من وجود بعض المفاسد والمزالق .. ولكن الذي يظهر لي أن إلزام الأمة بهجر تلك الجامعات . مع فقدان البديل . سيترتب عليه مفاسد أغلظ وأشد ..!

كما أن الطالب المسلم يمكنه تفادي كثير من مفاسد تلك الجامعات ومن ضغطها عليه لو نشد السلامة، وأثر الاستقامة .. وأحسن التعامل معها، والله تعالى أعلم.

أما أن هذه الجامعات حكمها حكم الجيوش التي تقاتل في سبيل الطاغوت .. فهذا بعيد؛ لانعدام الشبه بينهما .. فلا أظن الذي يدرس مادة الرياضيات أو الهندسة أو الطب .. كالذي يجند نفسه للقتال في سبيل الطواغيت .. ولا أعرف أحداً يقول هذا كذاك .. ويحمل حكم كل منهما على الآخر..!!



س602: أنا أعيش في بلد إسلامي لا أحب ذكره، ولكن الحكام فيه أمرهم غير بين، فهم يزعمون الحكم بما أنزل الله وقد اشتهر عنهم الحكم بما أنزل الله، ولكن لدى بعض الشباب الملتزم يقولون: حكام هذا البلد لا يحكمون بما أنزل الله، وهم طواغيت، والعلماء الساكتين عنهم مدهنين لهم لا يريدون إطلاق حكم الطاغوت عليهم خوفاً على مصالحهم أو خوفاً من وقوع مقتلة بين الناس .. فأين أقف حفظكم الله .. في صف العلماء أم في صف الشباب الملتزمين الذين يكفرون الحكام المعنيين بأعيانهم فلان وفلان ..؟؟

وهل يُعتبر العلماء هؤلاء . علماء السلطان . مانع من تكفير السلطان هذا ..!؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الواجب أن تقف مع الشرع، وتدور معه حيث دار .. بغض النظر

عمن وافق أو خالف .. فالحق أحق بالاتباع.

وعند حصول النزاع أو الخلاف يجب رد ما تم النزاع فيه إلى الكتاب والسنة .. وليس إلى علماء السلطان . كما سميتهم . أو غيرهم ، كما قال تعالى: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ النساء: 59.

ووقوف علماء السلطان مع السلطان .. وإضفاء الشرعية عليه .. لا يُعتبر مانعاً من موانع التكفير إن وقع الحاكم في الكفر البواح الذي لنا فيه من كتاب الله تعالى سلطان وبرهان .
وعندي العلماء المقربون من القصور وطواغيت الحكم .. متهمون .. لا يُستأمنون على دين .. وبخاصة ما يتعلق بشؤون الحكم والحكام



س603: تخرجت من الجامعة حديثاً وأهلي يريدون مني أن أقدم للتدريس في المدارس الحكومية، وهم مصرون على ذلك، فلا أدري إن كان دخول هذه المدارس والتدريس بها يندرج تحت حالة عموم البلوى؟؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا بأس من التدريس في المدارس الحكومية .. لأن يتبنى تربية أبناء المسلمين وتديريهم مسلم يتقي الله خير من أن يتبنى ذلك الكفرة والفسقة .. وغيرهم من المجرمين الذين لا يجوز أن يُستأمنوا على تربية الأجيال .. فتمنعك من التدريس .. يعني أن يأتي مكانك من هو ليس بأهل لذلك .. والله تعالى أعلم.
كما أن المدرس المسلم بإمكانه أن يقلل كثيراً من نسبة الشر المبعوث في المناهج والكتب المدرسية .. وهذه حسنة لا يمكن أن يقوم بها غيره.



س604: عندنا في الجامعة فساد عظيم، والكفرة محيطون بنا من كل جانب، والمدرسون عندنا من الفئة الحاكمة الطاغية المستبدة .. فهملت أن أترك الجامعة من أجل تفادي الاختلاط بهم .. فهل ترى لي ذلك..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا نستطيع أن نُلزم شباب الأمة بترك الجامعات ومقاعد الدراسة لأجل ما ذكرت .. ثم أن المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المسلم الذي لا يُخالط الناس ولا يصبر على أذاهم.

والذي ننصحك به أن تصبر.. وأن تقوم بمهمة الدعوة إلى الله .. وأن تبصر الناس بشؤون دينهم .. وتأمرهم بالمعروف وتنهاهم عن المنكر.. فإن عجزت عن شيء من ذلك .. وخشيت على نفسك الفتنة في دينك .. فأنت حينئذٍ أمير نفسك .. ولك أن تفر بدينك .. وليس بعد سلامة الدين سلامة!



س605: أنا فتاة أردني الخمار الشرعي بفضل الله، بدأت بتعلم القراءات القرآنية على يد الشيخ المجازين بالإقراء للقراءات العشر المتواترة من شيخ القراء في الديار المصرية، وقد أتممت بحمد الله القراءة الأولى: ورش عن نافع، حيث قرأت القرآن من أوله إلى آخره أمام الشيخ مع العلم بأن العلماء أجازوا لي ذلك لكنني أشعر بعدم الراحة لإكمال القراءات المتبقية .. وأشعر بأنني ارتكبت إثماً .. فلا أدري بماذا تنصحوني .. وجزيتم خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. علم القراءات وما يتعلق بها من أحكام كبقية العلوم الشرعية التي يجب تعلمها على الرجال والنساء سواء .. على تفصيل معروف يبين الواجب العيني من الكفائي مما يجب تعلمه.

لذا لا نرى مانعاً من تعلم بقية القراءات وفق الشروط التالية:

1- أن يكون تعلمك للقراءات مع مجموعة من الأخوات .. وليس بمفردك .. ولتجنب حصول الخلوة.

2- عدم وجود من يعلمك هذا العلم من النساء أو المحارم .. فإذا وجد من النساء أو المحارم من

يقدر على تعليمك هذا العلم لا يجوز لك حينئذٍ أن تطلبه عند الشيخ ..!

3- عدم الخضوع في القول عند الحديث أو عند التلاوة ..!

4- غض الطرف والبصر ما أمكن ..!

5- أن يكون الشيخ معروفاً بالتقوى والصلاح والاستقامة ..!

6- أن تعقدي النية على تعليم أخواتك من النساء .. لتريحينهن من تكرار وخوض التجربة التي تمرين

بها ..!

فإن قلتي: لماذا هذا الشرط الأخير..؟

أقول: لأن الواجب يسقط عنك بتعلم قراءة واحدة .. ولا يوجد لك مبرر للتوسع في هذا العلم، وخوض التجربة التي أنت فيها .. سوى أن تكفي أخواتك المؤمنات مؤنة ما تقومين به الآن .. والله تعالى أعلم.

بهذه الشروط مجتمعة نجيز لك التعلم عند الشيخ .. وإلا فلا ..!

ثم بعد كل ذلك نقول لك: استفتي نفسك ولو أفتاك المفتون .. دعي ما يُريبك إلى ما لا يُريبك .. فإن وجدتي نفسك أنك لست كفاً لهذه التجربة .. وأن شعور الإثم والوزر يُلاحقك .. فالترك حينئذٍ بحقك أولى، والله تعالى أعلم.



س606: سؤال في نطاق المدارس : هل يعتبر كل مما يلي من الغش ؟

1- أن تعطي المعلمة للطالبات واجباً ، فتنقل طالبة من زميلتها مع العلم بأنها إذا لم تنقل من دفتر زميلتها ، فستنقل من كتاب المدرسة وكلاهما يعطيان نفس النتيجة ؟ وهل على التي تعطي الأخرى الدفتر ذنب ؟ فهل يعتبر هذا غشاً ؟

2- أن تأتي المعلمة ، وتسأل بعض الطالبات عن الدرس لتضع لهن درجات المشاركة فتقوم طالبة، فلا تعرف الإجابة، وإذا التفت المعلمة إلى طالبة غيرها أعطتها طالبة من الطالبات الإجابة من غير أن تنتبه المعلمة فتجيب وتأخذ العلامة ؟ هل هذا من الغش وهل لكلا الطالبتين إثم .. وبارك الله فيكم يا شيخنا ، وأحسن إليكم ؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الظاهر لي أن الحالة الأولى ليست من الغش .. بينما الحالة الثانية

من الغش .. والله تعالى أعلم.



س607: أنا طالب في كلية الطب .. وفي منهجنا الدراسي في الكلية درس التشريح نضطر فيه للنظر إلى الجثث عرايا .. وهذا الدرس ضروري لمعرفة العمليات في جسم الإنسان .. وإذا كان غير جائز فكيف لنا أننعرف هذا الأمور .. لذا أريد منك الرد على رسالتي من منظور الدين ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. إن كان الكشف عن الجثث من لوازم تعلم مهنة الطب .. أرجو أن لا يكون في ذلك حرج إن شاء الله .. وهو يُدرج تحت أدلة القاعدة التي تقول: "الضرورات تبيح المحظورات" والله تعالى أعلم.



س608: شيخنا الكريم: لقد فرض النصيريون في سوريا الشام على طلاب الجامعات في السنة الرابعة ما يسمى معسكراً إنتاجياً وذلك لجميع الكليات تقريباً وكان هذا المعسكر إجبارياً لبعض الكليات واختيارياً للبعض الآخر، أما هذه السنة فقد جعلوه إجبارياً ومن دون أن يستثنوا أحداً سواء كان شاباً أو فتاة، وهو معسكر مغلق أي أن الشباب أو الفتيات عليهم أن يناموا في المعسكر عشرة أيام في المدينة الجامعية من دون أن يخرجوا إلى بيوتهم طوال هذه الفترة ومن لا يلتحق بهذا المعسكر يهددونه بأنهم لن يعطوه وثيقة التخرج من الجامعة عندما ينتهي من الدراسة وهذا معناه أن سنوات الدراسة لن تعود لها قيمة .. ويتخلل هذا المعسكر حفلات شبابية مختلطة في المدينة الجامعية ورحلات يسمونها ترفيهية يخرج فيها الشباب مع البنات هذا ما عدا السهرات بين الشباب والبنات !!

وسؤالي هو: ما حكم الدين الحنيف في هذه المعسكرات وهل يجوز الالتحاق بها مع أن عدم الالتحاق بها يمكن أن يكون له آثار سلبية كبيرة على الطالب المتخلف عنها .. وما حكم من جعل هذه المعسكرات إجبارية، وما حكم من أرسل ابنه المسلم أو ابنته المسلمة إلى تلك المعسكرات خشية العواقب التي تترتب على عدم ذهابهم ..؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. الذي يقيم مثل هذه المعسكرات ويفرضها على الشباب ليس بمسلم .. ولو توقفت جرائم النظام النصيري البغي الحاكم في سورية على هذه المعسكرات لهان الخطب وخف المصاب .. ولكن جرائمه بحق الإسلام والمسلمين لا تكاد تُحصى .. بعضها أشد من بعض .. وبعضها يعلو بعض .. وللظالمين نهاية مهما طال ظلام ليلهم، ولا بد !!

فالشام قد تكفل الله بها ومن تكفل الله به فلا ضيعة عليه، وهي عائدة. بإذن الله. بأهلها من جديد إلى حظيرة الأمة لتأخذ دورها القيادي والريادي في نصرة قضايا هذا الدين وغاياته مهما طال يوم الظالمين .. فأيام النظام النصيري البعثي الحاكم في سورية سحابة سوداء تظلل سماء الشام .. مآلها إلى أفول ولو بعد حين.

هذه المعسكرات الوارد ذكرها في السؤال لا شك بحرمتها، وحرمة الالتحاق بها .. وأنه يجب على الطالب أن يسلك جميع السبل والطرق للنفاد منها .. فإن عُدمت الحيلة ولم يجد سبيلاً سوى الحضور أرجو أن يكون في ذلك عذراً للشباب دون الفتاة وإن أدى ذلك إلى طردها من دراستها، وخسارتها لشهادتها العلمية.

فإن قلت: علام ميزت بين الشاب وبين الفتاة في هذا الأمر علماً أن المنكر سيصيب الشاب كما

سيصيب الفتاة؟

أقول: لأن الأصل في الشاب أن يخرج ويضرب في الأرض، وأن يحترف، ليعمل، وينفق على من يُعيل بخلاف المرأة فالأصل فيها أن تقر في بيتها لترعاه .. وهي غير ملزمة بما يُلزم به الرجل من الإنفاق على من يُعيل.

كما أن مطالبة شباب الإسلام باعتزال مقاعد طلب العلم والدراسة مطلقاً من أجل هذا المنكر.. ربما يترتب عليه منكر أشد من المنكر المشار إليه في السؤال .. ولعل النظام النصيري الحاكم يريد منا أن نقع في شيء من ذلك لتخلو ساحة العلم ومقاعد الدراسة له ولأبناء طائفته المارقة ولمن دخل في حزبهم وملتهم .. دون سواهم من المسلمين .. لذا أفتينا بما تقدم ذكره، والله تعالى أعلم.



س609: لقد هداني الله سبحانه وتعالى إلى منهج التوحيد قبل بضعة شهور ولكن المشكلة أنني

أصبحت في السنة الثالثة في كلية الحقوق فما هو الحل هل أترك هذه الدراسة التي بدأت أشعر بالذنب

وأنا أدرس موادها أم أتابع دراستي وأتخرج ولا أعمل بمهنة المحاماة .. أفيدوني جزاكم الله خيراً؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا يجوز أن تتعلم المحاماة من أجل التحاكم إلى الطاغوت وقوانينه الكفرية .. وإن كنت تعلم أنه يمكنك أن تمارس عملاً آخر ومباحاً غير الذي تقدم ذكره من خلال دراستك لهذه المادة، فلك أن تكملها، وإلا فلا..!

كما نلفت النظر. من قبيل استثمار هذه السنوات الماضية. إلى أنك بعد تخرجك وإنهاءك لدراسة المحاماة، يمكنك أن تغير وتكمل دراسات عليا. ماجستير ودكتوراه. في العلوم الإسلامية الشرعية .. فعسى أن يكون ذلك سبباً في تحولك إلى داعية إلى الله، وعامل من أجل نصرة قضايا هذا الدين، إن شاء الله.



س610: لا أدري بمناسبة الامتحانات الثانوية العامة لم يسبق لي أن قرأت رأيك في الغش في الامتحانات وأنت تعلم جيداً العواقب التي تكون مع الأهل إذا لم ننجح وأنت أيضاً تعلم المواد التي يدرسونها إياها فما رأيكم؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين. لا أجاز الغش في امتحانات الدراسة .. فهو مؤداه إلى أن يتشبع المرء بما لم يُعطَ، وما ليس فيه .. وهذا حرام لا يجوز، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من تشبّع بما لم يُعطَ كلابس ثوبي زور". إضافة إلى الآثار السلبية التي ستنعكس على المهام والأعمال التي ستوكل إليه في المستقبل بناء على تحصيله العلمي والدراسي، والله تعالى أعلم.



يمكنكم متابعتنا عبر

www.abubaseer.bizland.com

الموقع الإلكتروني

www.tartosi.blogspot.com

الموقع الإلكتروني الآخر

altartousi1@gmail.com

البريد الإلكتروني

www.facebook.com/abubaseer.altartosi

صفحتنا على الفيسبوك

www.twitter.com/abubaseer123

صفحتنا على تويتر

www.youtube.com/altartosi

صفحتنا على اليوتيوب

فهرس المواضيع

3	مقدمة
5	مفهوم الإيمان
25	أسماء الله وصفاته
33	شروط لا إله إلا الله
37	الأصل في المجتمعات
54	من أركان الإيمان
73	الشرك
97	أعمال تخرج صاحبها من الملة
131	أهل الكتاب
141	الولاء والبراء
152	توحيد الحاكمية
164	اشتراط القرشية
169	البيعة
177	تحصيل الحقوق عن طريق المحاكم الوضعية
184	قوانين معاصرة
188	المشاركة السياسية والمدنية في أنظمة الحكم المعاصرة
216	المشاركة في جيوش الأنظمة المعاصرة
251	العمل في الجيوش المحتلة لبلاد المسلمين
260	الخروج على الحاكم
281	شبهات وردود
312	موانع التكفير
365	الاستحلال

380	تكفير المعين
400	الفرق والجماعات
460	الشخصيات والتراجم
519	فقه الدعوة إلى الله
569	الأداب والأخلاق
580	طلب العلم